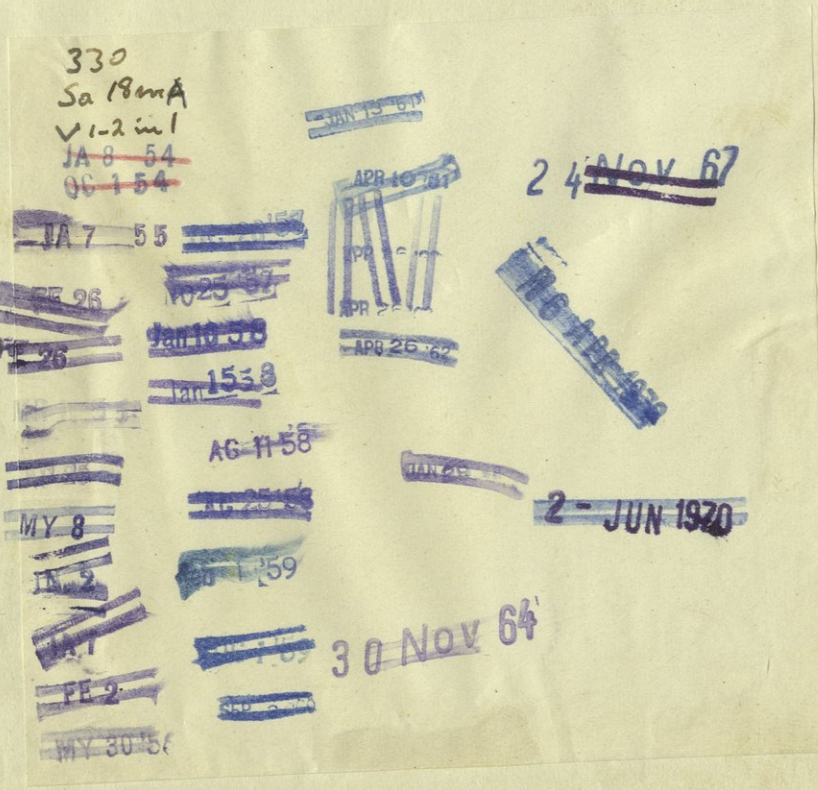

330
Sa 18mA
V 1-2 in 1
JA 8 54
OC 1 54
JAN 13 61
APR 10 '61
24 Nov 67
JA 7 55
FE 26
FE 26
Jan 10 58
Jan 15 58
APR 26 '62
AG 11 58
MY 8
JN 2
JA 1
FE 2
MY 30 '56
2 - JUN 1970
30 Nov 64

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARY
330
Sal8mA
v.1-2

موجز الاقتصاد السياسي

الجزء الأول

الدكتور احمد السمان
استاذ الاقتصاد السياسي
في كلية الحقوق في الجامعة السورية

78764

الطبعة الثالثة

مطبعة الجامعة السورية
١٣٦٧ هـ — ١٩٤٨ م

Cat. Apr. 52
Syrian Univ.

LIBRARY
DE BEIRUT

المقدمة

في اصل علم الاقتصاد وتعريفه وتصنيفه

أصل علم الاقتصاد :

ان علم الاقتصاد علم جديد ، وضعه المؤلفون في فجر النهضة الحديثة ، وليس هذا يعني ان ابحاثه لم تطرق من قبل ، فقد عرفت المدنيات القديمة حياة اقتصادية باهرة وابحاثاً اقتصادية هامة ، وقد ترك لنا أرسطو واورسم ابحاثاً بارعة في النقد ، ثم أن التراث العلمي العربي طافح بالكثير من الابحاث الاقتصادية الصرفة ، ولا سيما مقدمة ابن خلدون ومؤلفات المقريزي وابن الهيثم ، ويمتاز ابن خلدون بوضعه نواميس ونظريات عامة للشؤون الاقتصادية لم تفقد حتى اليوم روعتها وجلالها ... ولكننا إذ نقول ان الاقتصاد علم جديد نذهب الى أنه اصبح علماً مستقلاً ذا طرائق وأساليب ونظريات خاصة منذ القرن السابع عشر اي منذ الانقلاب التجاري الذي عم العالم بعد اكتشاف العالم الجديد .

مر الاقتصاد في العصر الحديث في مراحل ثلاث : المرحلة الاولى تسمى بمرحلة السياسة التجارية (المركانتيلية) ونستطيع ان نطلق عليها اسماً جديداً هو «الاقتصاد المسير» ونعني بالكلمة معناها العام التقريبي ، أي تسيير الدولة وتوجيهها بنفسها الشؤون الاقتصادية من صناعية وتجارية وزراعية ، وقد كان ذلك ديدن الحكومات الاوربية منذ القرن السابع عشر حتى أواخر القرن الثامن عشر .

ولد علم الاقتصاد تاريخياً من ضرورة دراسة الدخل القومي وكان اساس علم المالية وممتزجاً به فالدولة الحديثة وجدت نفسها في عهد نشأتها بحاجة شديدة

للمال ، لان أساليب الاقطاعية لم تعد كافية لاملاء صناديق الامراء فانصرفوا الى البحث عن موارد منظمة وغزيرة ينفقون منها على الجيوش الدائمة ، وعلى الموظفين من ابناء الشعب ورأوا ان ذلك يقتضي ان تكون المادة التي تدفع الضريبة كبيرة ومتنوعة ويجب في سبيل ذلك ان تستثمر كل فروع الانتاج الوطني ، لذلك كانوا يعتقدون في هذا الدور ان الاقتصاد السياسي غايته ان يقدم لرجال الدولة نصائح و « وصفات » ، وان يعلمهم خير الاساليب لزيادة الثروة والقوة والسكان في البلاد، ولقد بقيت هذه الفكرة الغائبة لاصقة بالاقتصاد السياسي حتى عهد قريب منا ، اذ نجد ميشيل شوفاليه يعرف الاقتصاد السياسي بانه « قهرمانة الدول » ويجعل غايته « تنظيم السلطة المنتجة للانسان والمجتمع وتوزيع المنتجات بين المتعاونين في انتاجها» وكذلك فان الاقتصاديين لا يزالون يحثون قضية انتاج الثروة وتوالد السكان في آن واحد ، ويخصصون فصولاً لكيفية استعمال الناس ارزاقهم لان قضية الاستهلاك كانت رئيسية في نظر رجل الدولة ، إذ كان يتساءل عما يحتاج اليه الجمهور لكي يعيش ، وأي حصة يجب السماح للكنيسة ان تستوفيها منه ، وماذا تستطيع الدولة أن تجبيه « من غير ان تموت الدجاجة ذات البيض الذهبي » .

سارت الدولة في هذا الدور في طريق سياسة تنظيمية تشمل كل فروع النشاط الاقتصادي فاخضعت الصناعة والتجارة والزراعة لانظمة كانت من عوامل نهضتها في أول الامر ، ثم صارت قيوداً تغل تطورها وازدهارها ، فكثرت الضرائب ، وماتت الزراعة لمنع تصدير منتجاتها ، وجمدت الصناعة لعدم تطورها وكثرة قيودها الحكومية ، وبارت التجارة لتقييد حركات رؤوس المال بين مختلف مناطق الدولة الواحدة فعرفت الجماهير البؤس والفقر وكثرة الضرائب وقلة الارباح ، وكان العلماء والفلاسفة والاقتصاديون صدى لهذه الشكاوى ، فوضعوا النظريات الحديثة وأدخلوا الاقتصاد في مرحلة ثانية من مراحل تطوره هي مرحلة « الاقتصاد الحر » .

ليست نظريات الاقتصاديين الاحرار اكثر من رد فعل لمساوىء السياسة

الاقتصادية التي عاصروها او سبقتهم . كان هؤلاء الاقتصاديون في فرنسا يحاولون استنباط « قوانين النظام الطبيعي الاساسي للمجتمع » . « هذا المجتمع الذي عطلته التدابير التي كان يقصد منها اثراء الطبقات الممتازة على حساب الجمهور » ويحاولون البحث عن نظام جديد أصلح من القديم ، فوضعوا مبادىء وقواعد رددتها ألسنة اعضاء المجلس الوطني ، ولقد أبان « دوتوكفيل » مكانة الاقتصاديين في الثورة الافرنسية فقال : « ان الثورة الغت كل الانظمة التي كانت هدف حملاتهم ، وأخذت بكل الافكار التي بشروا بها ، بل نستطيع القول انهم فكروا سلفاً بكل الاصلاحات الاجتماعية والادارية التي تمت على يد حكومات الثورة » .

ولقد تجلى رد الفعل نفسه لدى الاقتصاديين الانكليز وجميع دراسات دافيد هيوم مستوحاة من مؤسسات زمنه ومعتقداته ولا سيما رسالته عن قيمة الفضة وهو يستغرب في رسالته « عن التنافس التجاري المنشورة عام ١٧٥٨ » ان كثيراً من الناس في « بلادنا » لا يزالون مشككين بخراب انكلترا المحقق اذا بيع الخمر الافرنسي في انكلترا باسعار بخسة ، ومن شأنها ان تقضي على الجعة وسواها من مشروباتنا ، ثم ان كتاب آدم سميث « عام ١٧٧٦ » نقد للمؤسسات الاقتصادية التقييدية في عهده وكتاب مالتوس عن السكان (١٧٧٦) مستوحى من قانون الفقراء ، ولو كان الانكليز آخذين بمبدأ الحرية الاقتصادية لما كتب ريكاردو مؤلفاته ، ولما اسس كوبدن « مدرسة مانشستر » ومذهب الحرية الاقتصادية .

في هذه المرحلة الثانية اصبح الاقتصاد علماً ومعرفة ، بعد ان كان فناً وسياسة ولم تعد غايته تنظيم الدولة الحياة الاقتصادية وانما « بيان ما لا يجوز للدولة عمله لتسير الحياة الاقتصادية من نفسها السير الحسن الميمون العاقبة ، والخصب بالبركة لجميع الطبقات » لم يعد الاقتصاد السياسي يهتم بمصير الدولة ، وانما صار الفرد ، ومصلحة الفرد اساس هذا العلم ، بل بلغ الامر برجال المذهب الحر في أواخر القرن التاسع عشر ان صاروا يجثون نظرياته في جو نظري افتراضي ، وان قال رئيسهم باريتو « علمنا علم طبيعي ، لا يعطي نصائح ، بل يعني بدراسة خصائص الاشياء ،

ويحث عن نتائج المقدمات ، شأنه في هذا شأن الكيمياء فقد كانت تبتغي الاثراء أما اليوم فتكتفي بدراسة خصائص الاجسام .

وجاء القرن العشرون بموكب عظيم من الازمات والمخترعات والافكار الاجتماعية واقتضى الواقع ان تخرج الدولة من عزلتها التي فرضها الاقتصاديون الاحرار وان تدخل الحياة الاقتصادية منذ الحرب العامة الماضية من غير تردد فتنظم الانتاج والاستهلاك وتنظم الصناعة والتجارة والزراعة ، لا في البلاد الاشتراكية فحسب، بل في صميم بلاد الحرية مثل الولايات المتحدة وفرنسا، وبذلك بلغ الاقتصاد السياسي مرحلة «الاقتصاد المسير» المعاصر، وأصبح المؤلفون يعودون الى اقتراح «الوصفات» والنصائح التي من شأنها القضاء على الأزمات الاقتصادية ، اذا عملت بها الدول .

تعريف علم الاقتصاد :

ولقد تجلى التطور الذي طرأ على علم الاقتصاد في تعريفه — وهو ترجمانه — ان كلمة الاقتصاد « Economique » تعريب لكلمة يونانية استعملها كسنوفون وتتألف من مقطعين « œcos » الدار او المال و « nomos » القاعدة ويقصد كسنوفون بالدار كل ما يملكه الانسان وبالكلمة كلها تدبير المنزل ثم اضيف الى هذه الكلمة كلمة اخرى هي «bolitis » المدينة او المجتمع ، فاصبح المعنى الحرفي لهاتين الكلمتين اليونانيتين المترجمتين للافرنسية بكلمتي « Economie politique » : تدبير الدولة وبتعبير آخر طريقة انماء ثروة المجتمع وفيه يتداخل العلم بالفن ، ولقد عربت هاتان الكلمتان تعريباً حرفياً « بالاقتصاد السياسي » واصبح هذا الاسم لاصقا بالعلم الذي ندرسه رغم بعده عن أصله التاريخي (١) .

ولم يتحرر علماء الاقتصاد في اول عهدهم من اعتبار الاقتصاد فناً حكومياً فقال

---

(١) اصطلح اكثر المؤلفين الافرنسيين على تسمية هذا العلم بالاقتصاد السياسي اما الاقتصاديون الالمان ، دعاة المذهب التاريخي مثل روشر وشمولر فيدعون الاقتصاد السياسي « بالاقتصاد القومي » ويجعلونه قاصراً على الاقتصاد الوطني —

آدم سميث « ابو الاقتصاد » ان الاقتصاد السياسي « علم رجل الدولة او المشترع ، الذي يبتغي غايتين : ١ — توفير الدخل الوفير والعيش الرغيد للشعب وبعبارة أصح ، جعل الشعب في وضع يتيح له ذلك ، ٢ — توفير دخل وفير للدولة تنفق منه على مصالحها العامة ، فهو يبتغي غناء الشعب وغناء الملك » .

وجاء جان باتيست ساي ، فابتعد عن مفهوم سميث وقال: ان غاية الاقتصاد السياسي « معرفة القوانين التي تسيطر على تشكل الثروة وتوزيعها واستهلاكها » ولم يحاول ريكاردو ولا مالتوس الاتيان بأي تعريف، وجاء روسي واكتفى بأن عرف علم الاقتصاد ، « بعلم الثروة » .

وجاء بول لوروا بوليو في أواخر القرن التاسع عشر يعرف الاقتصاد بأنه «علم يبحث في القوانين العامة التي تسيطر على نشاط الجهود البشرية في سبيل انتاج واستعمال الارزاق التي لا تمنحها الطبيعة للانسان عفواً ولا مجاناً » على ان هذا التعريف بعيد عن الواقع ، فليس علم الاقتصاد علم انتاج الثروة ، وانما الانتاج موضوع علوم مختلفة مثل الميكانيك والفيزياء والكيمياء، كما ان علم الاقتصاد لا يعني « بجميع القوانين التي تسيطر على نشاط الجهود البشرية ... » بل يقتصر على الخدمات والجهود التي تقوم بوظيفة اقتصادية أي التي لها قيمة في التبادل والتجارة ولذلك كان ماك كوللوك و سليغمان مصيبين حين عرفا علم الاقتصاد « بعلم القيمة » .

وفي أواخر القرن التاسع عشر، صار الاقتصاد علماً محضاً ، يبحث حسب طرائق العلوم الطبيعية ، في جو من الافتراضات الخيالية حتى أسمي « بالاقتصاد المحض » ، واصبح يدرس الصلات الاقتصادية التي تحصل عفواً بين الناس في مجتمع مثالي

— ويخضعونه للاعتبارات السياسية . وأما الاقتصاديون الانغلوسكسونيون مثل مارشال وماكليود فقد تركوا كلمة «الاقتصاد السياسي» واقتصروا على كلمة «الاقتصاد Economics » وتابعهم في ذلك بعض المؤلفين من الافرنسيين ، بينما اختار غيرهم كلمة « الاقتصاد الاجتماعي » .

افتراضي تسوده حرية المزاحمة ويقود الناس فيه نفعهم الشخصي، فصار علم الاقتصاد — حسب تعريف والراس — علماً يبحث في القوانين الطبيعية الضرورية التي يجري بحسبها انتاج الثروة وادخارها وتداولها في جو المزاحمة المنظمة .

والواقع ان الحادثات الاقتصادية لا توجد الا حيث توجد مبادلة ، ويوجد توزيع أعمال ، واختصاص في المشاريع ؛ فتوزيع العمل يقتضي المبادلة ، وهي تستند الى القيمة ، ويعني علم الاقتصاد بدراسة الشرائط التي تعمل على تغيير قيم الاشياء والخدمات . ولذلك نذهب الى انه ، في الواقع الاقتصادي الحديث في أكثر بقاع العالم المتمدن ، لا تزال المبادلة والقيمة اساساً للحياة الاقتصادية ، ولذلك نأخذ بالتعريف الآتي : « ان علم الاقتصاد علم يبحث في القوانين العامة التي تجري المبادلات وفقا لها وتتعين القيم » .

هذا في الوقت الحاضر ، حيث لا تزال كثرة المؤلفين تستنكر ان يكون الاقتصاد السياسي فنا من حيث غايته المثلى اما في المستقبل فليس بعيداً ان يرجع تعريفه الى معنى الكلمة الحرفي «علم وفن وانماء ثروة الدولة » وأن يجعل الدولة غايته، وأن يكون على نقيض الغاية التي وضعها « دونومور » احد الفيزيوقراطيين حين قال : « انه العلم الذي يعلم الحكومات ما يجب عليها أن لا تصنعه، في سبيل مصلحتها وثروتها وأمنها ، بل الذي يعلمها ما يجب ان تصنعه أمام الله خوفاً من احتقار الناس لها » وليس بعيداً ان يصبح : العلم والفن الذي يبتغي تعليم الدولة « ما يجب عليها أن تصنعه في سبيل مصلحتها وثروتها وامنها » .

تصنيف علم الاقتصاد

جرت عادة المؤلفين في الاقتصاد السياسي ان يقسموه الى أربعة أقسام: الانتاج والتداول والتوزيع والاستهلاك ، حتى بلغ الأمر ببعضهم ان عرف الاقتصاد بأنه علم يبحث في انتاج الثروة وتداولها وتوزيعها واستهلاكها ، ولقد يبدو هذا التقسيم للوهلة الاولى ، بسيطا واضحا منطقياً ، لأنه يرافق مصير الرزق الاقتصادي، فالرزق

«ينتج» أولاً ، ثم « يتداوله » الناس ويتناقلونه فيما بينهم ، ثم « يتوزعه » المشترون و « يستهلكونه » .

ولكننا إذا نفذنا إلى حقائق الاشياء ، تبين لنا أن هذا التقسيم صنعي سطحي ، فهو يجمع بين أشياء مختلفة لا يمكن اخضاعها لقوانين واحدة ، ولذلك سنعني اولاً بنقده ، ثم نذكر التقسيم الذي نعتقده عقلانياً والذي ذهب اليه بعض المؤلفين المعاصرين تلاميذ الاستاذ « بيرو » في اقتصاده السياسي :

١ — الانتاج : ان التقسيم المدرسي يميز الانتاج عن التداول . والواقع ان التداول جزء من الانتاج ومظهر من مظاهره . ان كلمة الانتاج قد تطورت واتسعت بتطور النظريات الاقتصادية ، ولقد كانت ضيقة جداً في نظر الفيزيوقراطيين ، لايمانهم في الزراعة وحدها هي « المنتجة » من بين كل وسائل المعيشة وانها وحدها تخلق « ريعاً صافياً » اما الصناعة والتجارة فقاصرتان على تغيير شكلي أو مكاني لاشياء موجودة في الطبيعة ، ويعتبر الذين يتعاطونها ، في عرف الفيزيوقراطيين « طبقات عقيمة » . ولكن معنى الكلمة اتسع فيما بعد واصبح يدل على مفهومين : انتاج الارزاق ، وانتاج القيم .

فاذا قلنا ان الانتاج هو خلق شيء من العدم فلا الزراعة ولا الصناعة ولا التجارة تستحق أن توصف بانها منتجة ، لان الزراعة انما تحول الاشياء الموجودة في الطبيعة وتصنع منها منتجاتها ، ولا تخلق شيئاً من العدم ، وعلى هذا ، لا يبقى معنى لتميز الفيزيوقراطيين الزراعة من الصناعة والتجارة .

اما إذا قلنا ان الانتاج هو « خلق القيمة » فنستطيع أن نقول إن الزراعة منتجة للقيمة لأن قيمة السنبلة أعلى من قيمة حبة الحنطة التي ولدتها ومن العوامل الخارجية التي ساعدت في ولادتها (المطر والاسمدة و..) ، وكذلك شأن الصناعة والتجارة ، فالصناعي يجمع المواد الاولية ويعالجها مستخدماً القوى الطبيعية ليحولها ويجعلها قابلة لسد حاجة الناس ، وذات « قيمة » في نظرهم فيدفعون ثمنها ، والتاجر يجمع المواد والارزاق ويجعلها تحت تصرف المستهلك كشركة النقل البحري التي

تنقل الجليد من النروج ، حيث يفيض عن الحاجة — وبالتالي لايكون ذا قيمة — الى فرنسا حيث تمس اليه الحاجة وحيث يكون ذا قيمة . كل ذلك أهاب بآدم سميث الى أن يعتبر التاجر والصناعي والزارع منتجين ، ولكنه لم يعتبر ذوي المهن الحرة منتجين ، كالأطباء والمحامين ، لان الانتاج في نظره يكون « حيث يمارس الانسان نشاطه على شيء مادي » وليس من ذلك شيء في خدمات اولئك ، ويعود الفضل في اعتبارهم منتجين الى الاقتصادي الفرنسي جان باتيست ساي .

٢ — التداول : وإذا كان الانتاج يتسع لشؤون كثيرة فان بقاء قسم التداول في علم الاقتصاد السياسي يعد صنيعاً ، لأن التجارة والنقل المعدودين موضوعاً لبحث التداول هما في الحقيقة فرع عن الانتاج كالصناعة والزراعة ، ولذلك نرى كثيراً من العلماء يترددون في التجارة فتارة يضعونها في مبحث الانتاج وتارة في مبحث التداول .

٣ — التوزيع : يدعي المدافعون عن التصنيف التقليدي انهم انما يتبعون الترتيب الزمني في تصنيفهم ، لأن الارزاق انما توزع بعد انتاجها وتداولها وقد تكون هذه الحجة صحيحة لو كان مبحث التوزيع يتناول توزيع الارزاق بين مستهلكيها ، ولكن اذا طالعنا مؤلفاتهم وجدناهم يحثون تحت عنوان التوزيع ، نظريات اجر العمال وفائدة رأس المال وريع الارض وربح المستحدث أي « توزيع الثمن الذي يدفعه المستهلك بين منتجي السلعة » بحيث أن توزيع الثروة يخرج عن ترتيبه الاصلي بين التداول والاستهلاك .

وفضلاً عن ذلك فان الاقتصاديين الحديثين ولاسيما والراس ابانوا أن هناك قوانين عامة موحدة تعين قيمة المنتجات المصنوعة ، وقيمة العمل البشري والارض ورؤوس المال والخدمات . وبينما كان المدرسيون يدرسون قيمة المنتجات المصنوعة تحت عنوان « التوزيع » فان الاقتصاديين الحديثين يصلون بين ما فصله المدرسيون ، بحيث ان الاجرة والريع والفائدة التي كانت قسماً خاصاً في كتب الاقتصاد هو « التوزيع » أصبحت تبحث مع الاسعار .

٤ — الاستهلاك : وهو القسم الرابع الذي يجب زواله من تصنيف الاقتصاد السياسي ، لأن حادث الاستهلاك المادي ليس مبحثاً اقتصادياً وانما هو موضوع علوم الغريزة والصحة والاخلاق ، اما ما يحثه الاقتصاد من حيث الاستهلاك فهو تأثير رغبة المستهلكين في كثرة طلب سلعة من السلع ، وفي اثر ذلك على سعرها ، وهو بحث يتصل بالاسعار . وفضلاً عن ذلك فاذا عدنا الى المؤلفين ، وجدنا انهم يدرسون تحت عنوان الاستهلاك (راجع جيد) : الرفاهية وهي قضية ألصق بالاخلاق منها بالاقتصاد ونظرية الادخار وهي عكس الاستهلاك ، وشركات التعاون وهي شركات تجمع بين فريق من المستهلكين يبتغون شراء مايحتاجون اليه من البضائع ، بصورة مشتركة ، يجدر بحثها في صدد التجارة .

ولقد حاول كثير من المؤلفين التخلص من هذا التقسيم التقليدي ، والاستعاضة عنه بتقسيم أقرب إلى العقل والواقع فاقترح تصنيفاً نحب أن نأخذ به بعد أن نعدله بعض التعديل فنقسم الاقتصاد إلى أربعة أقسام : نطاق الحياة الاقتصادية ، وحركة الحياة الاقتصادية ، والتجارة الخارجية ، والنظريات الاجتماعية .

ان الحياة الاقتصادية لبلد معين ، في زمان معين ، تضطرب في بيئة اجتماعية معقدة مختلفة العناصر ، فيها العنصر الطبيعي والحقوقي والفني والانساني .

فالطبيعة وما تحويه الارض من النعم والكنوز ، وما تملأ به فضاءها من اقليم جاف أو رطب حار أو بارد وما تستر به وجهها من تربة صالحة أو فاسدة ومياه غزيرة أو صحاري جافة ، وبحار واسعة أو جبال شاهقة ، كل ذلك يكيف الحياة الاقتصادية ويؤثر في اتجاهها نحو الحرية أو الاكتفائية ، ويتقاضى الانسان رد فعل يبتغي منه مكافحة الطبيعة أو الانسجام معها .

والقواعد الحقوقية تؤلف نطاقاً آخر ، من حيث أن النظام الاجتماعي ، من حق ملك فردي أو جماعي ، ومن حرية عمل أو تقييد عمل ، يؤثر في توجيه المساعي الاقتصادية .

وكذلك القول في الفن (technique) فلا تكون الحياة الاقتصادية نفسها

اذا كان الانتاج يجري باليد ، أو بمساعدة الآلات وكذلك القول ايضاً في عـدد السكان وكثرتهم وقلتهم ، فاذا أوضحنا أثر كل من هذه العناصر بدأنا دراسة اشخاص الحياة الاقتصادية في العصر الحديث ، مثل الدولة والجماعات والافراد ، وذكرنا نصيب كل منها في هذه الحياة ولاسيما فى هـذا العصر الذي استعادت فيه الدولة سلطانها القديم ورأت فيه أمامها جماعات قوية من شركات سهام واتحادات ورابطات اقتصادية عالمية وجمهوريات اقتصادية ضمن الدولة السياسية ، ثم درسنا اتجاهات هذه الاشخاص في مختلف مناحي الحياة الاقتصادية من زراعة وصناعة وتجارة ودرسنا القوانين التي تسيطر على حركتها ، ورأينا كيف أن اثرها يختلف باختلاف هـذه المساعي مع عنايتنا في هذا الصدد بالاستفادة من ابحاث المذهب التاريخي الذي حاول أن يصف الحياة الاقتصادية في تطورها في الزمان والمكان .

فاذا ما انتهينا من دراسة بيئة الحياة الاقتصادية واشخاصها عمدنا الى دراسة حركتها ، فنجد أمامنا القضية الاساسية التي مابرح الاقتصاديون يحاولون حلها منذ الأزل اعني قضية « القيمة » وعواملها ، ونجد نفسنا أمـام قضية لاتتقيد في الزمان ولا في المكان وانما هي دائمة ، ونجد ان النواميس والقوانين التي تؤثر في قيم الاشياء قوانين بسيطة وعامة ، متشابهة الحركة في كل زمان ومكان ، وسنلجأ في هذا الموضوع الى دراسات المذهب المدرسي الذي يعني بدراسة الوقائع الاقتصادية من ناحيتها العامة .

على انه ليس من الممكن حصر جميع الاقتصاد السياسي في هذين القسمين بل يجب أن نضيف اليها قسماً ثالثاً هو الصلات الاقتصادية العالمية . ولقد كان المدرسيون يعتبرون ان الحقائق الاقتصادية مستقلة عن الحدود السياسية ، ويعارضون مذهب الاقتصاد القومي الذي يعترف بوجود الدول كوحدات سياسية مستقلة ومتعاوضة. والواقع ان النظرية المدرسية ليست بعيدة عن الحقيقة في هذا المضمار ، فحركة الآلة الاقتصادية ، من جهة ، لاتختلف في بلد عنها في بلد آخر ، وقوانين الاسعار مثلاً ،

لاتختلف في انكلترا عنها في المانيا وفرنسا ، ومن جهة ثانية ، نشاهد ان العالم جميعه أصبح النطـاق الطبيعي للمبادلات الاقتصادية .

على أن هذا لايمنعنا من الاعتراف بوجوب احترام النطـاق القومي ، إذ ينتج عن وجود الحدود السياسية التي يقف عندها السلطان القومي انه حين تعقد صفقة تجارية بين بريطاني وفرنسي مثلاً تحدث حوادث خاصة من جمارك وصرافة لاتحدث بين بريطانيين مثلاً .

واخيراً يجب ان نفرد بحثاً خاصاً لدراسة النظريات الاجتماعية ، وكثير من كتب الاقتصـاد يمزج بين العلم الاقتصادي وبين النظريات الاقتصادية ، حتى ان المدرسيين يمزجون بين هاتين الفكرتين حين يبحثون عن قوانين ما هو كائن ، ويقترحون سياسة معينة هي الحرية . على أن من الضروري فصل دراسة الواقع الاقتصـادي الذي ندرسه في الاقسام الاربعة السابقة ، عن النظريات التي تدل على الخير والشر في السياسة الاقتصادية .

هذه هي الابحاث التي ستتألف منها دروس الاقتصاد السياسي في السنتين الاولى والثانية في كليتنا هـذه ، على أن بعض الضرورات المطبعية والمدرسية ستقضي علينا بادخال شيء من التقديم والتأخير في بعض الابحاث .

سنعني في هـذا الجزء الاول بدراسة قسم من الاقسام الاربعة التي وزعنا بينها علم الاقتصاد :

ندرس في القسم الاول هيكل الحيـاة الاقتصادية فنصف عناصرها الطبيعية والحقوقية والفنية والبشرية . ثم ندرس القوانين الاقتصادية التى تنطبق على مختلف نواحي الحياة الاقتصادية من صناعة وزراعة وصرافة ونقل وتجارة .

وندرس في القسم الثاني حركة الحياة الاقتصادية ، وهي أهم ابحـاث الاقتصاد السياسي ، ويتألف من ثلاثة أبواب ، يبحث أولها في النقد ونظرياته والثاني في الاسعار وقوانينها ، وفي كل ماهو بحـكم الاسعار من اجور العمال وارباح المستحدثين وريع مالكي الاراضي وفائدة رأس المال .

أما الجزء الثالث فسيبقى قاصراً على التجارة العالمية .

ولما كانت هذه الاجزاء الثلاثة انما تبحث في الاقتصاد السياسي كما كان ، وكما هو كائن ، وكان يجب لاكمال الثقافة الاقتصادية ، بحث مايجب ان يكون فقد افردنا جزءاً مستقلاً درسنا فيه تاريخ الوقائع والنظريات الاقتصادية في العصر الحديث ويلقى في مطلع السنة الاولى ، وعنينا كل العناية بوضع النظريات في نطاقها الواقعي التاريخي ، وحرصنا على دراسة الافكار الاقتصادية المعاصرة من مختلف النزعات والقوميات ، ليلم القارىء المامة ، ولو صغيرة بفلسفة تطور الافكار وليعرف عوامل هذا التطور ، وليتوقع من نفسه مداه وحدوده .

القسم الأول

هيكل الحياة الاقتصادية

الباب الأول

بيئات الحياة الاقتصادية

ان الفاعليات الاقتصادية تقتضي انشاء مؤسسات خاصة وعامة غايتها أن توزع بين الناس النفقات والاموال والاعمال اللازمة لسد حاجاتهم الفنية والعلمية والفكرية والمادية . وسير هذه المؤسسات انما يحدث بفعل عوامل اجتماعية مختلفة تؤلف نطاق الحياة الاقتصادية . ويمكن جمع هذه العوامل في أربعة أصناف ، متشعبة في نفسها متمازجة في عناصرها بحيث يصعب كثيراً بحث أحدها منفرداً عما سواه ، ولكنا سنعني بتمييزها بعضها عن بعض بقدر الامكان ليتسنى معرفة اثر كل منها ، فندرس في الفصل الاول البيئة الطبيعية التي تتألف من الارض وما عليها وما في جوفها ، ومن الاقليم واثر ذلك في الانسان ثم اثر فن الانسان في معالجة شح الطبيعة وفقرها وفي الاستفادة من خيراتها وكنوزها ثم نرى نتائج تعاون الانسان والطبيعة في توجيه الفاعليات الاقتصادية .

وندرس في الفصل الثاني البيئة الفنية التي يستعين بها الانسان في مغالبة الطبيعة ومظاهر هذه البيئة من تنظيم لاساليب العمل واختصاص في الحرف واستعمال للآلات .

وندرس في الفصل الثالث البيئة البشرية ، أي السكان من حيث كثرتهم وقلتهم وهجرتهم ، واثر ذلك في الانتاج والاستهلاك .

واخيراً ندرس في الفصل الرابع البيئة الحقوقية التي تضطرب فيها الطبيعة والفن والبشر ، وتتألف من القواعد الحقوقية التي يفرضها الناس بعضهم على بعض ليتعاونوا وليتقاسموا ثمرات تعاونهم ، والتي تطورت بتطور الانسانية حتى وصلت في زماننا الى عهد الملكية الخاصة والحرية الاقتصادية .

***

الفصل الأول

البيئة الطبيعية

١ — اثر الطبيعة في الفاعلية الاقتصادية :

ان دراسة اثر جميع العوامل الطبيعية في التطور الانساني موضوع علم مستقل هو « الجغرافية البشرية » الذي توسع به علماء مشهورون مثل جان برون وفيدال لابلانش وراتزل ، فقدلاحظوا أن كل مدنيةمن المدنيات كانت دائماً نتيجةلخصائص البيئة الطبيعية التي تعيش فيها وعوارضها ، واثر البيئة عميق ودائم لانها تكادتكون دائمة لاتتغير ، على ان مدرسة الجغرافية البشرية قد بالغت في رفع شأن الطبيعة ، واستصغرت جهد الانسان الذي حاول الافلاتمن قيود الطبيعة وخلق بيئة«صنعية» يعيش فيها حسب تفكيره العقلي ، وسنعمد الآن لتعداد العناصر الهامة التي تتألف منها البيئة الطبيعية ومبلغ أثرها في الحياة الاقتصادية .

أ — ان الارض تحمل في جوفها طائفة من المواد الاولية كالحجارة والرمال والكلس وغيرها والتي تؤثر في اتجاه صناعة الابنية ، وكالمعادن المختلفة من حديد ونحاس وقصدير وألومنيوم وذهب وفضة وغيرها والتي تؤثر في نمو صناعات التعدين ومايتفرع عنها ، وكالمحروقات المختلفة من فحم وبترول وغاز طبيعي والتي تؤثر كثرتها وانواعها وقربها أو بعدها عن المعادن في شرائط استثمارها .

والى جانب هذه المواد الاولية التي تستعملها الصناعة تحمل الارض مواد تستعملها الزراعة مثل البوتاس والفوسفاتوالمواد الآزوتية ، وكثرة هذه المواد

ونسبة تمازجها تؤثر في اتجاه الزراعة وفي اتجاه الصناعة الناشئة عنها ، كصناعات النسيج والخشب والاغذية .

فالارض التي يصدر منها كل شيء ويعود اليها كل شيء وما تحويه من مواد وموارد ذات اثر في الصناعات التي تستعمل هذه المواد ، واذا قايسنا نمو اليونان واسبانيا والبرتغال بنمو انكلترا وفرنسا والولايات المتحدة والمانيا وروسيا نجد أن السبب الطبيعي فيما بينها من تفاوت يعود الى التفاوت في توزيع الفحم والمعادن ، وكذلك القول في التفاوت بين جنوب فرنسا وغربها وبين شمالها . ومن جهة ثانية نجدان البلاد التي بلغت اسمى درجات الازدهار مثل الولايات المتحدة والمانيا وفرنسا تملك مواد معدنية وزراعية . والشعب الذي يسكن الارض يحاول الانسجام مع خصائصها ولكنه لايستطيع أن يزيلها ولا أن يضيف ذرة واحدة الى المواد التي تحملها الارض والتي تحدد انتاج الافراد والشعوب ، « فاستعداد كل امة للنمو الاقتصادي منقوش في الارض التي تسكنها » كما يقول تروشي — .

ب — وكأثر الارض في الحياة ، نجد اثر الماء الموجود في جوف الارض وعلى سطحها وحولها وفي جوها . فالماء الذي جعل الله منه « كل شيء حي » يوفر للصناعات الزراعية ريها وحياتها ، ويضاعف القوة الانباتية الى عشرة امثالها . وان النبع الذي كان يرى فيه القدماء نوعاً من الالوهية يخلق الواحة ، واذا كان كبيراً كالنيل فانه يكفي بما يبعثه من رطوبة في الجو وبما يحمله من طمى ان يعيل شعباً كبيراً ، وليس يدري احد مايكون شأن هولندة وبلجيكا وغرب المانيا لولا الرين ، وماذا تكون اوروبا الوسطى لولا الدانوب ، فالماء يقلص رقعة الصحراء ، ومن هذه الناحية يبقى الانسان خاضعاً لضرورات البيئة ، فلا يستطيع الانسان ان يخلق المنبع ولا النهر وانما يجده حيث وضعته الطبيعة فيوسعه ويقوده .

ثم ان الماء يقدم لنا القوى المحركة لآلاتنا ، وهو مع الريح ، العامل الطبيعي الاول الذي استخدمه الانسان لزيادة الطاقة المحدودة التي تبثها عضلاته ، وهو يختلف عن المناجم من حيث انه يتجدد دائماً ومن حيث انها سائرة الى النفاد ، وهو يعطينا

بسعر رخيص طاقة كهربائية غزيرة يمكن نقلها الى أي مكان ، ويجعل « للفحم الابيض» السبق على الفحم الاسود ،وعدا الطاقة المستخرجة من الشلالات،استخرج العالم « كلود » طاقة جديدة من حركات الامواج الناشئة عن التباين بين درجة حرارة الطبقات السطحية وبين حرارة الطبقات العميقة في مياه المنطقة الاستوائية .

واخيراً ، يقدم لنا الماء أقوى واعظم وسائل النقل ، واقلها نفقة ، فالنهر « الطريق الذي يمشي » كان ولايزال وسيلة نقل هامة في اقتصاديات المانيا وفرنسا وانكلترا ، بل ان هامبورغ مدينة في وضعها للانهار الالمانية المتجهة نحو الشمال والتي يربط فيما بينها شبكة من الترع ومن السكك الحديدية توجه الصادرات الالمانية نحوها. ولكن الملاحة الداخلية ليست شيئاً أمام الملاحة البحرية التي ايقظت المدنية منذ القديم في البلاد المجاورة للبحر كاليونان وايتاليا وسورية ومصر بينما بقيت القارات الضخمة ذات الشواطئ الصعبة والانهار التي تقطعها الشلالات مثل افريقيا ، بعيدة عن المدنية حتى القرن التاسع عشر . فالبحر هو الوسيلة الوحيدة لنقل السلع الثقيلة الوزن ، القليلة الثمن ،بين القارات المتباعدة والتي هي عامل عظيم في التجارة العالمية، والامم الاستعمارية الكبرى كانت دائماً دولاً بحرية . ولكي يتصور المرء اثر الماء في مصير المدن يكفي أن نذكر أن بين المدن الثلاثة والعشرين الكبرى في الولايات المتحدة تسعاً على شاطئ المسيسيبي واوهيو وتسعاً على شاطئ البحيرات ، لذلك كانت قضية المنفذ البحري في « ممر دانتزيغ »وقضية ميمل وليتوانيا وخلاف بوليفيا وباراغواي عنصراً من عناصر الحروب بين الامم .

ج – وعدا كنوز الارض ومياهها، فان لشكلها الخارجي اثراً كبيراً في مصيرها الاقتصادي ، فالسهول الخصبة تلائم زراعات الحبوب ، والجبال الشاهقة تلائم صناعة السياحة ، واتساع الاراضي يتيح للعالم الجديد استثمار ثروات كثيرة ، وضيق رقعتها يؤثر في المدن فيجعل امتدادها نحو العلو ومناطحة السحاب . ثم ان منزلة الارض تختلف باختلاف بعدها وقربها من مراكز المواصلات البحرية والبرية ومن اسواق التموين والبيع ، وكذلك وضعها الجغرافي الذي يجعلها تنزع نحو توزيع

صناعتها في مختلف بقاعها وبعيداً عن حدود جيرانها .

د — والى جانب الارض وجوفها ، يأتي اثر الجو الذي تعيش فيه المخلوقات من حيث حرارته وبرده ، وجفافه ورطوبته ، فهو المؤثر الفعال في « الغطاء » النباتي الذي يستر وجه الارض وهو الذي يعين المناطق الزراعية بين القطبين . فزراعة بعض النباتات المفيدة كالحنطة والكرمة والزيتون والثمار لايمكن ان تكون إلا اذا توفرت لها درجات حرارة ورطوبة معينة وارتفاع معين . والحنطة تنبت بصعوبة في انكلترا ولايزرع قصب السكر والموز في اوروبا ، واذا زرع عنب شمبانيا في كاليفورنيا تضيع خصائصه و « تقلبه الارض » والحيوان مثل النبات من هذه الناحية فلاتعيش الغنم في المناطق الحارة الرطبة ، ولا النعام في اوروبا — ماعدا حدائق الحيوانات — لذلك كانت الزراعة خاضعة كل الخضوع لجبرية الاقليم ، ولذلك كانت الصناعات الزراعية خاضعة لاماكن المواد الاولية التي يصعب نقلها ويسرع تلفها .

هـ — واخيراً ان دراسة اثر الطبيعة على الانسان نفسه ، والتي اشغلت علماء الاجتماع منذ ابن خلدون ومونتسيكو ليست من وظائف الاقتصادي ، وانما يستطيع ان يستفيد من نتائج العلمين اللذين يدرسانها وهما البيولوجيا والاثنوغرافيا . ففي الحياة اقليم منشط للعزائم ، حافز للعمل ، واقليم مثبط متعب ، والاقليم المعتدل والبارد اكثر ملاءمة للجهد البشري ولاسيما الفكري من الاقليم الحار ولاسيما الرطب كاقليم اواسط آسيا وافريقيا . ثم أن هنالك علاقة قوية بين الاقليم وبين أجناس البشر بحيث يرى البعض ان الاجناس نتيجة للاقليم ، فالعرق الابيض يشكو من المناطق الاستوائية ، والعرق الاسود من المناطق القطبية ، وسكان الصحارى من المناطق الرطبة ، لذلك تتلاءم العناصر مع ضرورات الاقليم وتعالجها بطرائق الحياة المختلفة ، أو تهجرها الى اماكن اخرى تلائمها . فعمل الطبيعة يبدو في طريقة الحياة من مسكن وغذاء ورفاهية ، وفي اختيار انواع الاعمال من صيد

وملاحة وصناعة وزراعة (١) ، ونوع الاعمال يؤثر بدوره في الحال النفسانية والفيزيولوجية التي تؤثر على عمل الانسان وافكاره واخلاقه وحياته الاجتماعية .

٢ — اثر الانسان في البيئة الطبيعية :

قد يفهم مما ذكرناه من مكانة العوامل الطبيعية في طبع الحياة الاقتصادية بطابعها، انا نقول بالجبرية الضيقة التي ترى أن البيئة الطبيعية تفرض على البلاد اتجاهها الاقتصادي فرضا مباشراً بما تقدمه من مواد ووسائل، وغير مباشر باثرها على الانسان ، وتعين نتائج جهود سكانها تعييناً اكيداً ، ولكن هذا يبقى صحيحاً بمقدار، لان الانسان لا يرضخ للبيئة الطبيعية باستسلام بل يحاول أن يقاومها بقوة وجهد ، وتجلى آثار مقاومته في مستوى المدنية الذي يبلغه. اما اثر الانسان في البيئة الطبيعية فيبدو في صورتين : (١) في انسجام الانسان مع الطبيعة (٢) في مقاومته اياها .

١ — اما انسجام الانسان مع البيئة الطبيعية فيبدو في محاولته الاستفادة من مواردها فيبحث عن معادنها ويستعمل فنه في معالجة هذه المعادن ومزجها وتكييفها، ويتعرف الى خصائص الاراضي فيزرع فيها مايلائم طبيعتها واقليمها ويدرس اجناس النبات والحيوان ليصطفي احسنها ويكثر نسله . ويبحث عن القوى الطبيعية من ماء وموج وحرارة شمس فيستخرج منها قوى يستخدمها في تحريك آلاته ،وكما يستثمر

---

(١) كان تأثير النبات حاسماً في القديم ، ولا نزال نخضع له فيما يتعلق بغذائنا، فالأرز لا يزال الغذاء الاساسي لسبعمائة وخمسين مليوناً من المغول والصين وما يجاورها بينما يعيش خمسة عشر مليوناً من سكان الشمال بطعام الشعير ، فاختيار نوع الغذاء يؤثر في عدد السكان لأن للنباتات ريعاً مختلفاً متفاوتاً فالشعير ينبت ١٠٠٠ كيلو في الهكتار والارز يعطي في الصين حتى ٤٠٠٠ كيلوغرام ، لذلك نجد في بلاد الأرز من ٢٠٠ الى ٣٠٠ ساكناً في الكيلومتر الواحد بينما نجد في سواها ٢٠ أو اقل .

الانسان موارد بيئته فانه يستثمر الموارد البعيدة عنها بفضل نمو وسائل النقل . فرخص هذه الوسائل وسرعتها وسيرها المسافات الكبيرة اتاح للانسان ان يبحث عن وسائل الانتاج وعن الاسواق ، وان يستعمل الكميات الضخمة من المواد الاولية الموجودة بعيداً عنه (من فحم وبترول وحديد واسمدة وكهرباء) وان يستقدمها اليه وان يستفيد من تقريبها بعضها الى بعض وبذلك عالج نقص وسطه بما يفيض عن وسط سواه وجعل العالم متضامناً متعاوناً يتمم بعضه بعضاً . ثم أن النقل لم يقتصر على البضائع بل شمل الانسان وبفضله استطاع الاوروبي ان يمتلك البلاد الشاسعة والمستعمرات الواسعة ، وامتزجت الشعوب والعناصر بعضها ببعض .

٢ — ولكن انسجام الانسان مع الطبيعة ليس شيئاً أمام نتائج مقاومة الانسان لأثر الطبيعة ، اذ حاول الانسان ان يبدل البيئة تبديلاً يقرب من الابداع ولكن جهده هذا لايزال في اول عهده ، وماعدا المدافع التي تطلق على الغيوم لمنع هطول البرد وماعدا اثر الحراج في جذب الامطار فلا يزال الانسان يحمل الاعاصير بتسليم المؤمن ، وكذلك القول في شكل الارض الجغرافي ، إذ لاسبيل لتبديله،وان كان الانسان حاول الافلات من بعض آثاره ، فحفر الانفاق للتخلص من الجبال التي تحول دون تنقل الناس والاموال ،وعمر الجسور والمعابر فوق الوديان ، وحفر الاقنية التي تصل مابين الانهر والترع التي تربط بين البحار مثل ترعتي السويس وبناما ، وفكر في حفر الانفاق تحت البحار مثل نفق المانش الذي يراد منه وصل ارض انكلترا بارض فرنسا . ان هولندة اخذت اكثر اراضيها من البحر فجففت الزويدرزة واسترجعت من البحر جزءاً كبيراً من أراضيها التي كان احتلها في القرن الثالث عشر حين اغرق مساحة ١٥ الف كيلومتر مربع لذلك قالوا : ان الله خلق الهولنديين والهولنديون خلقوا هولندة . وبناء سد اسوان في مصر احيا صحاري واسعة تقارب شاطئ النيل . وهذا يصح في الفلاندر التي خلصها الفلمنك من البحر وجعلوا منها اغنى اراضي الدنيا والتي قال عنها ميشله « هذه الارض

خلقها الانسان »(١) وكذلك القول في الزراعة أو « معمل الاطعمة السري » كما يدعوها لابلاش واستعمال الاسمدة عالج نقص الارض واعاد اليها ما تخسره حين الانبات واتاح زراعتها بصورة مستمرة وبذلك ساعد الانسان في الاقامة وترك الحياة البدوية . ولا تقتصر الزراعة الآن على اعاضة الارض ماتخسره من مواد بل تعطيها المواد التي تنقصها لانبات بعض الاجناس حتى اصبحت الاراضي التي تزرع فيها الخضار عبارة عن اوعية صغيرة تمتزج فيها المواد وتخرج منها الحاصلات (٢) وبهذا عالج في الوقت نفسه قضية ضيق الاراضي الزراعية ، فاخذ بطريقة الزراعة الكثيفة ، عوضاً عن الزراعة الواسعة .

ولا يزال الانسان في اول طريقه في استثمار الموارد الطبيعية النباتية والحيوانية ، فعدد الانواع النباتية المستعملة اقتصادياً لا تجاوز الثلاثمائة بينما يبلغ عدد الانواع المعروفة خمسة عشر الفاً ، كما ان عدد الانواع الحيوانية الذي يستخدمه الانسان لا تجاوز المائتين بينما يبلغ عددها في الطبيعة الملايين. ثم ان الانسان وسع نطاق حياة النبات والحيوان فجاء بالبطاطا من العالم الجديد الى العالم القديم واخذ للعالم الجديد الخيل

---

(١) ان صناعات النسيج في شمال فرنسا ليست مدينة للبيئة الطبيعية بشيء ، وكذلك صناعة الساعات في سويسرة والسكاكين في طليطلة « وصناعة المطاط في مدينة كليرمون فران في وسط فرنسا . ثم ان مرسيليا لم تهبها الطبيعة مرفأ طبيعياً واسعاً ولم تجعلها على مصب نهر كبير ولم تحطها بمنطقة صناعية ، ومع ذلك فقد جعلها الانسان مرفأ عظيماً وسعه بصورة صنعية .

(٢) ان اراضي فرنسا تبلغ ٤٩ مليون هكتار ، منها ١٠ ملايين من الاراضي الكاملة كيميوياً ، و ١٢ مليوناً من الاراضي الفقيرة تماماً و ٢٤ مليوناً من الاراضي التي ينقصها حامض الفوسفور والكلس و ٣ ملايين ينقصها البوتاس ، فعلم الكيمياء الزراعية اتاح اضافة البوتاس والكلس الى الارض وبذلك تغير مصير هذه الاراضي .

والغنم والبقر كما انه تمكن عن طريق التلقيح والتوليد من ايجاد نماذج نباتية وحيوانية جديدة راقية « فشوندر السكر أصبح آلة متقنة تصنع من السكر كمية أكبر بكثير من التي كان يعطيها الشوندر منذ ثمانين سنة » وكذلك القول بالبطاطا الجديدة وفي أجناس الحنطة الجديدة التي تنبت وتحصد بثلاثة شهور .

٣ — النتائج الاقتصادية للبيئة الطبيعية ولمقاومة الانسان :

رأينا أن الطبيعة لم تجهز البلاد كلها بالمواد الاولية وبالخصائص الجوية على التساوي وانما خصت بعضها بما بخلت به على البعض الآخر فقضت عليه أن يكون مزارعاً أو صياداً أو راعياً بينما اتاحت للآخر أن يكون صناعياً أو تاجراً أو ذلك كله ، وكان « لقانون عدم التساوي في الشرائط الطبيعية » اثر عظيم في التوجيه الاقتصادي القومي والعالمي .

ليست البيئات التي تضطرب في الفاعليات الاقتصادية متساوية في مواتاتها نمو هذه الفاعليات ، وهذا يتجلى في كل شكل من اشكال المشاريع ففي الزراعة والتعدين الصناعة التحويلية والنقل والصناعات الفنية والتجارية ، لايمكن ان نجد بلدين أو منطقتين أو محلين localités متشابهين من حيث تكاليف الانتاج وصفة المنتجات؛ فالتباين هو الاصل ، والتشابه يبقى حادثاً نادراً ، ويتجلى التباين بوضوح اذا قارنا مناجم الفحم الالمانية بالافرنسية ،ومناجم ذهب الترنسفال بذهب سيبريا .ومزارع الحنطة في بريطانيا العظمى بمزارعها في كندا وروسيا . على ان هذه الفروق قد تتغير أو قد تزول بتأثير التقدم العلمي ، فالاراضي التي نعتبرها اليوم خصبة لم يكن يعتبرها الابتدائيون كذلك لانهم شرعوا بزراعة الاراضي الخفيفة التي لاتتطلب الجهد المضني وكذلك حال مناجم حديد بريه Briey اذ اصبحت من أحسن مناجم العالم حين استطاع العلم سنة ١٨٨٠ بفضل طريقة توماس وجيلكريست ان يخلص حديدها من الفوسفور ومثله حال مناجم ذهب الترنسفال حين امكن معالجتها بالكلورور والسيانور .

ان قانون التفاوت الذي ذكرناه كان مبعثاً لفكرتين متناقضتين في السياسة الاقتصادية تدعى اولاهما بالتقسيم العالمي للعمل (division internationale du travail) والثانية بالاقتصاد المعقد (économie complexe).

ولقد وضعت الفكرة الاولى في أواخر القرن الثامن عشر ، أي في ابان النهضة الصناعية البريطانية حين كانت انكلترا تتمتع وحدها بانحصار الصناعة في العالم بينما كانت سائر الامم تشتري منها صناعتها وتبيعها مواد أولية ومنتجات زراعية ، وحين كان آدم سميث في انكلترا والفيزيوقراطيون في فرنسا يدعون لحرية التجارة العالمية وينادون بتقسيم عالمي للعمل يشبه تقسيم العمل بين اختصاصي البلد الواحد ، ويبنى على اختصاص كل امة بعدد معين من الصناعات اهلتها له ظروفها وتقاليدها وبيئتها الطبيعية بحيث تكون الامم متساندة يتمم بعضها بعضا ويصبح العالم جمهورية تجارية واسعة ، يتبادلها ابناء الوطن الواحد وتتوثق بينها أواصر التضامن كالتي تصل بين فروع الشركة الواحدة .

ولكن الايام لم تحقق هذا الحلم . ولم تشأ الامم ان تخضع لضغط البيئة الطبيعية فاصطدمت رغبة دعاة « الاختصاص العالمي » بنظريات دعاة الاقتصاد المعقد على طريقة « ليست » ودعاة « الاقتصاد القومي » . فنظرية « الاقتصاد المعقد » توجب على كل امة ان تعنى بانشاء صناعة يمكن ازدهارها في أرضها وتؤلف كتلة كاملة من القوى المنتجة القومية . وهي تؤدي في الواقع الى جعل الامم الكبرى صناعية . واذا كان سميث من جهة وليست من جهة ثانية معتدلين في نظريتهما فان اتباعهما تجاوزا فكرة المعلمين فانقلبت نظرية الاقتصاد المعقد الى سياسة اقتصادية اكتفائية (autarcie) مطلقة ، تفيد انكماش الامة على نفسها واستغناءها عما عداها وعيشها في حياة اقتصادية مغلقة ، والواقع ان الامم سارت بين الفكرتين ، مع نزوع قوي نحو الاقتصاد المعقد الذي هو عنوان النظام الاقتصادي الحديث ، ولم تشأ ان تنام حيث تركتها انكلترا بل هبت من غفلتها وسارت وفرنسا في طليعتها وتبعتها ألمانيا بوحي ليست والولايات المتحدة بوحي كاري ثم ايتاليا ثم روسيا ثم تبعتها بعد الحرب الماضية كندا والهند

واستراليا وأمريكا الجنوبية واليابان والصين ومصر .

ولم تزل كل الامم بين الحربين المعاصرتين تسير نحو الاقتصاد المعقد ، وأهم مظهر من مظاهر السياسة الجديدة برنامج السنوات الخمس في روسيا ، وبرنامج الأربع سنوات في ألمانيا ، والسياسة الاقتصادية الايتالية التي خاضت معركة القمح .

على أن فكرة الاقتصاد المعقد لم تنشأ بوحي علماء أو نظريين بل هي بنت الضرورة الملحة ، فالشعوب اصبحت تعلم ان الاموال المستثمرة في الصناعة تربح أضعاف ما لو استثمرت في الزراعة ، ثم ان البلاد كلها تحتوي مواد اولية ومن مصلحة الامة استثمارها في بلادها وانشاء الصناعة لان هـذا يؤدي لزيادة القوى المنتجة ولزيادة المنتجات ولكثرة السكان ولارتفاع مستوى العيش ، ثم ان المشاريع في البلد الواحد تبقى متضامنة فالصناعة الكيميوية مثلاً تبيع الاسمدة للزراع ، وسيليكات السود لصناع الزجاج ، والمواد اللازمة للدباغين ، والاصباغ لصناعة النسيج ، وسولفات السود لمعامل الورق ، والكلور للغسالين . وكذلك فان الصناعة الميكانيكية تقدم للزراع آلاته وأدواته ووسائل نقله ثم ان انشاء الصناعة يقتضي تراكم العمال حول مراكزها ويؤول الى نمو صناعه البناء والغذاء والنقل وغير ذلك . وماعدا ذلك فهناك اسباب تتعلق بالمصلحة السياسية وبالكرامة القومية تقضي على البلد بأن يحوي بقدر الامكان اكثر عناصر الحياة المادية والفكرية ليستعملها ايام الخطر والحصار .

ولكن هذا كله لا يعني امكان استغناء امة عن سواها ، والسياسة الاكتفائية المطلقة عميقة لا تتيسر لاحد مهما بذل من جهود ، فلا تستطيع الامبراطورية البريطانية المنتشرة في كل بقاع العالم ولا الولايات المتحدة الامريكية الغنية بكل عناصر الحياة ولا الامبراطورية الفرنسية ولا الجمهوريات السوفياتية ان « تكفي نفسها بنفسها » بل كل منها ينقصه شيء حيوي ، فالولايات المتحدة مفتقرة الى الكاوتشوك والقهوة والشاي وبريطانيا تملك كثيراً من الحديد والفحم وقليلاً من الحنطة والخمر وهكذا شأن الدول الباقية .

هذا ، ولو ظفرت الامم في معركة الاستعاضة عن الموارد الطبيعية بالمواد الصناعية

كما ظفرت في معركة البترول الصناعي والكاوتشوك الصناعي والاقمشة الصناعية والاصبغة والعطور والادهان الصناعية ، فان من مصلحتها مع ذلك ان تبحث عن اسواق خارجية ومواد اولية اجنبية لتزيد ثروتها وسكانها، فتسير في طريق الاقتصاد المعقد « والتوسعي impérialiste » (١) ولهذا نرى ان التجارة الخارجية بقيت نامية في العالم رغم سيره نحو الاقتصاد المعقد حتى تجاوزت سنة ١٩٢٩ الف مليار فرنك .

وحسم القول ان الانسان حاول مقاومة البيئة او الانسجام معها ، فسار نحو الاقتصاد المعقد الذي يقتضي استثمار كنوز الارض واستعداد اهلها واستخراج معادنها ونباتاتها وتحويلها في الصناعة بحيث يكفي بلاده ويبيع للبلاد الخارجية ، وقد اثبتت الوقائع ان التجارة الخارجية انما تكثر بين الامم ذات الاقتصاد المعقد لوفرة ثروتها ولحاجة كل منها للمواد الاولية او للمواد المفقودة لديها ، اما الاكتفائية المطلقة فحادث عارض ناشيء عن ظروف خاصة سياسية وقومية بل وعسكرية ايضاً.

***

(١) يقول أندره سيغفريد في كتابه : « الولايات المتحدة في الوقت الحاضر» ان التجارة الخارجية في الولايات المتحدة هي عشر التجارة الداخلية ومع ذلك فمنذ أوائل القرن العشرين زاد استيراد المواد الاولية من ٣٨ الى ٥٠ في المائة ، وزاد تصدير المواد المصنوعة من ١٦ الى ٤٢ في المائة .

الفصل الثاني

البيئة الفنية للحياة الاقتصادية

المبحث الأول

تقسيم العمل La division du travail

ان تقسيم العمل او الاختصاص حادث طبيعي يشاهد في كثير من المجتمعات الحيوانية كالنحل والنمل ، كما يشاهد في الجسم الانساني حيث يؤدي عضو وظيفة خاصة . وهو قانون يشمل النشاط الانساني في شتى مظاهره العلمية والسياسية والتجارية ويتلخص في « ان كل امريء ميسر لما خلق له » اذ يجب أن تنطلق قوى الانسان الفكرية والجسمية نحو عمل معين هيأتها له الطبيعة ، والتفاوت بين هذه القوى لدى مختلف الاشخاص يلائم تنوع الاعمال التي يجب القيام بها في المجتمع ، ولهذا كان تقسيم العمل يقتضي « تعاون اشخاص متعددين على انجاز عمل مشترك مع تنوع نصيب كل منهم في انجازه » فهو موجود « حيث تكون الاعمال الضرورية لانجاز السلعة مجزءة الى صنعات tâches عديدة يقوم بها أفراد مجتمعون » .

على ان تقسيم العمل لا يبدو بقوة واتساع متشابهين في المجتمعات المختلفة بل أن قوته وضعفه يتفاوتان بتفاوت نصيب المجتمع من الحياة المدنية واستبحار العمران وكثرة السكان .

تطوره التاريخي :

ان المجتمعات الابتدائية رغم كونها صغيرة تلائم الاشخاص ، تحتوي بعض صور منه تجلى في تنوع الاعمال حسب السن وحسب الجنس وحسب الكفاءة . أما تنوع الاعمال حسب السن فتعرب عنه صيغة مشهورة : « اللعب للاطفال والعمل للشبان والنصيحة للشيوخ » ولكن اللعب والنصح ليسا من الاعمال الاقتصادية والشخص الواحد يمر بالمراحل الثلاث التي ذكرناها ، لذلك لا يعد هذا النوع تقسيماً صحيحاً .

ولكن التنوع حسب الجنس اهم بكثير ، ولقد يخال المرء ان مبدأ تنوع الصنعات بحسب الجنس في القديم هو نفسه في أيامنا حيث تترك للرجال الاعمال المضنية وللنساء الاعمال السهلة ، ولكن الامر ليس كذلك لان الفرق في القوى الجسمانية بين الرجل والمرأة نتيجة لتطور طويل في تاريخ الانسان ولهذا كان تنوع الصنعات القديم يختلف عنه اليوم كل الاختلاف ، فللنساء الاعمال الحضرية ، وللرجال الاعمال غير الحضرية ، وبينما كان يمارس الرجال الصيد والحرب كان يصنع النساء الطعام ويرتبن المنزل ويصنعن الثياب ويزرعن الارض .

أما أهم صور تقسيم العمل فهو التنوع بحسب القابلية الاهلية ومنه تنشأ فكرة التقسيم الحديث للعمل ، ويبدو هذا التنوع حين يحتك الاشخاص المنتسبون الى قبائل ومناطق مختلفة عن طريق الحرب والتعامل التجاري والسلمي . فيتبين أن لكل قبيلة أهلية خاصة لنوع من الاعمال ناشئة عن بيئتها الخاصة فسكان الشواطيء يحذقون الصيد ، وسكان الاراضي التي فيها الرخام يحذقون نحته ، واتصال الفريقين يبدي تنوع اهليتها وتكاملها ، ولذلك كان الاشخاص الاخصائيون في المجتمعات الابتدائية هم الاجانب الذين اهلتهم مناطقهم لفاعليات لا يحسنها اهل البلاد الاصليون ولا يزال النساجون في الحبشة من المسلمين والصياغ وصناع السيوف من الأقباط والبناؤون من اليهود .

ولقد أثبتت المدرسة التاريخية الالمانية ان تكون الحرف المختصة كان بطيئاً جداً فلم يكن في الهند حوالي القرن العاشر قبل المسيح الا حرفتان مختصتان : الحدادة والنجارة . ولم يكن في اليونان ايام الالياذة والاوديسه (من القرن التاسع الى الثامن قبل المسيح) إلا أربع حرف مختصة : الاولى صناعة الخشب وفيها يعني الصانع بصنع العربات والأثاث والسفن والثانية صناعة المعادن وفيها يعالج الصانع الحديد والبرونز والرصاص . والثالثة صناعة الجلد والرابعة صناعة الفخار . ولكن سير الحياة أخرج من هذه الحرف المعدودة كثيراً من الصناعات فميزها عن سواها وتفرعت حرفة الجلود الى صناعات مختلفة كالسروج والحقائب والأحذية وحرفة المعادن الى ما لا يحصى من الصناعات ، وتجزأت الصناعات فلم تعد السلعة الواحدة صنع عامل واحد بل يتتابع على تحويلها عمال متعددون . وكان هذا التطور نتيجة لعامل هام أسماه آدم سميث « باتساع السوق » الذي يتجلى بمظهرين : بكثافة السكان وسهولة المواصلات . فبقدر كثرة السكان يمكن زيادة تقسيم العمل إذ ليتاح للانسان أن يعيش من ريع عمله يجب ان تجد السلعة التي يصنعها انتشاراً واسعاً ، ويتسع هذا الانتشار بحسب كثرة السكان ، ثم ان سهولة المواصلات ورخصها يجعل المنتجات قريبة من الزبائن وهو بمثابة مساعد لكثافة السكان لانه يتيح للسلعة ان تجد زبائن كثيرين منتشرين في بقاع واسعة . ولهذا كان تقسيم العمل مفقوداً في القرى النائية الصغيرة حيث نجد الحداد يمارس صناعة الاقفال وتصليح الأوائل الزراعية وتمديد أنابيب المياه ، وحيث تجمع الدكان الواحدة أصناف البقال والورق واللحام لأن اختصاص الفرد بحرفة واحدة لايستطيع أن يقوم بأوده لضيق السوق وقلة الزبائن .

أشكال تقسيم العمل :

ان تقسيم العمل يبدو في اشكال أربعة : الاختصاص الحرفي ، واختصاص المؤسسات ، وتجزؤ الصنعات ، والاختصاص الجغرافي .

١ — الاختصاص الحرفي Spécialisation des professions : هذا الشكل من الاختصاص قليل ونادر في المجتمعات الابتدائية وفي القرى البعيدة عن العمران. ولقد كانت الحياة الاقتصادية في القرون الوسطى قابعة في قصر السيد الاقطاعي وكان الصناع اتباعاً للاسياد وكانوا يقومون بحرفهم المختلفة ضمن نطاقهم الضيق، فلما بدأت الحياة التجارية بالنمو واستطاع هؤلاء الاتباع الانعتاق من قيودهم بدؤوا يتجولون في أول الامر ثم استقروا في المدن كصناع حضريين، وباتساع الحياة المدنية والحرف بدأت الصناعات تكثر وتتعدد انواعها وجاءت الاختراعات الحديثة تنشط الصناعة والتجارة وتضاعف انواع منتجاتها اما عن طريق انقسام حرفة اصلية الى فروع (كانقسام الطب الى انواع كثيرة من الطبابة) واما عن طريق ظهور حرف جديدة (مثل ميكانيكي السكة الحديدية وصانع الكهرباء وسائق السيارة والطائرة).

وقد أجري احصاءان في فرنسا والمانيا في أوائل القرن العشرين لمعرفة عدد الصناعات الموجودة فيها فتبين انه كان في فرنسا اكثر من ستة آلاف حرفة وفي المانيا عشرة آلاف وهذان الرقمان يظهران المسافة البعيدة التي قطعتها المدنية منذ العهد الهوميري وحرفه الاربع.

٢ — اختصاص المؤسسات (او تجزئة الانتاج): يتصف هذا الشكل بتجزؤ صنع السلعة الواحدة في مؤسسات مختلفة كل منها تعالج المادة المصنوعة معالجة تؤول الى تحويلها وتقريبها من أذواق المستهلكين. وفي هذه الحال يجري تحويل المادة الاولية الى اشياء جاهزة تحت اشراف عدد متتابع من المنتخبين يعتبر كل منهم أن المادة اصبحت جاهزة متى أنجز عمله في سلسلة التحويلات التي تدخل عليها حتى تصل الى المستهلك ففي صنع الحذاء تبدأ عملية الانتاج منذ تربية الماشية ثم تذبح الماشية وتباع جلودها الى مؤسسة الدباغة والدباغ يجعلها قابلة لصناعة الاحذية وصانع الاحذية يرسلها الى بائع الاحذية وكل من هؤلاء يؤمن ان مهمته انتهت بخروج المادة من يده الى يد سواه.

٣ — تجزؤ الصنعات Sectionnement des tâches (أو تجزئة العمل

الفني في المعمل الواحد) : هذا الشكل هو الهام في المناقشات التي تحصل بشأن تقسيم العمل .

فصنع السلعة يقسم الى صنعات جزئية بسيطة ويقوم بكل منها عمال يختصون بها وحدها . فكان صنع الدبوس مجزءاً الى ثماني عشرة عملية في أيام آدم سميث ، وكان صنع ورق اللعب يقتضي سبعين عملية مختلفة ، وكان صنع الساعة يقتضي مائة عملية مختلفة . ولكن هذه الامثلة صارت عتيقة ، فحل محل العمل اليدوي عمل الآلة وبذلك ازداد تقسيم العمل اذ وجب تجزئة الحركات بحسب قابلية الآلات للحركة ، وصار صنع سيارة فورد من ماركة (ت) يتطلب ٧٨٨٢ عملية مختلفة ، وصار صنع الحذاء في بعض المعامل الامريكية يتطلب ٢٤٠ عملية يقوم بها مائة عامل على مائة وخمسين آلة ، وصار صنع الساعة المتقنة يتطلب ١٠٨٨ نوعاً من العمال يستعمل كل منهم آلات مختلفة .

٤ — الاختصاص الجغرافي (او المكاني) : ان هذا الاختصاص مبني على التنوع في الثروات الطبيعية فتنمو بعض الزراعات والصناعات في بعض المناطق في الوطن الواحد بسبب العوامل الطبيعية التي مر ذكرها في الفصل السابق ، وكذلك فان اكثر الصناعات تقوم في جوار المادة الاولية والقوة المحركة التي تريد استعمالها ، فتختص ولاية بنسلفانيا باستخراج الفحم والتكساس بتصفية البترول ، كما يختص جنوب فرنسا بالخمور ، وشمالها بصناعة النسيج وليون بصناعة الحرير .

ثم ان هذا الاختصاص المحصور في الوطن الواحد يتسع فيشمل العالم ويحقق « التقسيم العالمي للعمل » المبني على قابلية كل بلد واستعداده لانتاج بعض الاصناف فتنتج الولايات المتحدة القطن والحنطة والبترول والآلات ، وتنتج فرنسا خمورها ومواد الزينة ، واستراليا تمون العالم بالصوف ، وبلدة مازامت الواقعة في مقاطعة « تارن » في فرنسا مختصة بدبغ الجلود ، وقد نشأ هذا الاختصاص لان بلدة مازامت ترويها مياه تلائم هذا الصنع ولان العمال مارسوا صناعتهم طويلاً فحذقوها وصار لهم فيها تقاليد عرفها العالم فاصبحت الجلود تأتي من الأرجنتين لتعالج في مازامت

وتسافر منها الى سائر اقطار العالم لصنعها وتحويلها .

النتائج الاقتصادية لتقسيم العمل :

ان لتقسيم العمل نتيجتين هامتين اساسيتين من الوجهة الاقتصادية : الاولى كمية والثانية كيفية .

النتيجة الاولى : ان تقسيم العمل ينمي الانتاج وينقص تكاليفه :

١ — لانه يتيح استخدام كل عامل بحسب كفاءته واستعداده الطبيعي ، وهو من هذه الناحية يفيد في استخدام الاقوياء والضعفاء وفي الاستفادة من جهدهم جميعاً ولقد وصف فورد تفاوت الكفاءة بين العمال الذين ينجزون الاعمال المختلفة التي يقتضيها صنع سيارته ماركة (ت) والبالغة ٧٨٨٢ عملاً فوجد بينها ٩٤٩ عملا منهكا يفتقر الى قوة وبأس وكمال جسماني و ٣٣٣٨ عملا يتطلب عمالا عاديين والباقي وهو ٣٥٩٥ عملا يمكن ان يقوم به اضعف الناس ، وفي الطبقة الاخيرة احصى ٦٧ عاملا مقطوعي الرجلين ، و ٢٦٣٧ عاملا برجل واحدة ، وعاملين فاقدي اليدين ، و ٧١٥ عاملا فاقدي يد واحدة ، و ١٠ عميان .

٢ — ولانه يزيد في كفاءة العامل ويعينه على اتقان الانتاج والاسراع فيه . فالعامل الذي يعيد نفس الحركات ، يكتسب من ذلك حذقا وسرعة فائقين ، كضارب الآلة الكاتب ، وكصناع الدبابيس الذين يقول آدم سميث ان العشرة منهم يصنعون ٤٨٠٠٠ دبوساً في اليوم .

٣ — ولان تقسيم العمل يقتصد الوقت فلا يضطر العامل لترك آلة الى آلة اخرى او عمله لعمل آخر ، وبهذا يحول دون ضياع الوقت بالتنقل وبتغيير العمل .

٤ — ولانه يقتصد في استعمال الآلات فلا يحتاج العامل الاخصائي في عمله الجزئي الا القليل من الادوات يستعملها دائماً ، بينما يحتاج العامل غير المختص الى آلات كاملة لاتستعمل جميعاً في آن واحد بل يبقى بعضها عاطلا عن العمل وقتاً طويلاً الامر الذي يؤدي الى ايقاف استثمار رأس المال .

٥— ولانه يتيح بسهولة انتقال العامل من عمل الى آخر حين وقوف عمله الاصلي فالاختصاص يتجلى بتبسيط الاعمال بحيث يترك كثيراً من الاعمال للآلات النصف اوتوماتية ، وحيث ان اكثر الآلات متشابهة من حيث طريقة تسييرها فهذا يتيح للعامل ان ينتقل من صناعة الى اخرى بغير تمرين طويل او ممارسة صعبة ، لاسيما وتسييرها يتطلب حذقاً وكفاءة متشابهين ، ولقد ذكر الاستاذ مارشال في هذا الصدد « ان اكثر العمال في مصنع الساعات يجدون آلات شديدة الشبه بالتي يعرفونها حين كانوا في معامل الخياطة او ماسورات البنادق او آلات النسيج ، ومن السهل تحويل معمل الساعات الى معمل خياطة دون اضطرار لتغيير عماله ، بشرط ان لايكلف العامل في المعمل الجديد عملاً يتطلب مستوى فكريا اعلى من الذي كان اعتاده من قبل » .

ولقد رأى البعض في هذا الامر محاذير كثيرة من حيث انه يضعف خصائص العامل الفكرية ويفقده روح الاختراع ويلقيه في انحطاط عقلي ناشئ عن اعادة الحركة الواحدة دائماً حتى يصبح كالآلة ، ولكن هذه الحجج فقدت كثيراً من قيمتها في هذا العصر لان الآلات هي التي صارت تقوم بالاعمال المتماثلة المتعبة ، وصارت مهمة العمال مراقبة الآلات . الامر الذي يتطلب جهداً مضنياً ولكنه ليس مفقداً للذكاء .

النتيجة الثانية : ان تقسيم العمل يقوي صلات التضامن الاقتصادي في الوطن الواحد وفي العالم الواسع ، فلا يستطيع احد ان يكفي نفسه بنفسه ، بل كل مضطر ان يطلب الى سواه سد كثير من حاجاته فتتوثق بين الناس اواصر التبعية المتقابلة ، من حيث الانتاج ومن حيث البيع .

فالمختص بصنعة خاصة يعجز عن سد حاجاته الشخصية ، فيطلب الى الغير سدها جميعاً ماعدا واحدة منها ، ولذلك تكثر مخاطر الحرمان عند ما تنقطع الصلات بين الناس ، فاذا قررت دولة من الدول ان لاتمسك بالاقتصاد المعقد وان تتبع الاختصاص الطبيعي في انتاجها ، فانها تقع في خطر الموت جوعا اذا قطعت الحرب الصلات العالمية وكذلك الامر اذا وقف الانتاج بسبب الاضراب العام عن العمل ، فان

الانقطاع الطويل عن العمل يلقي بالجماهير الى المجاعة . ومن جهة ثانية فان الشخص المختص يحتاج سواه ليبيعه انتاجه ، فهو يصنع اشياء تجاوز حاجته الشخصية وحاجات الجماعة التي هو جزء منها ويحتاج لسوق واسعة يبيع فيها مايفيض عن الحاجة وفي هذه الحال تكثر المخاطرات فتقطع الصلات العالمية . وان انكلترا اوضح مثال على ذلك فهي اكثر امم الغرب اختصاصا، وتحتاج الى الشعوب الاخرى لتشتري منها موادها الزراعية ولتبيعها مصنوعاتها هي ، ولو خسرت سيادتها البحرية لوقعت في المجاعة ، وعند ما اغلقت بوجهها بعض اسواق العالم قبل هذه الحرب وقعت في ازمة اقتصادية شديدة .

والخلاصة ان النظام الاقتصادي المبني على تقسيم العمل يؤدي الى انتاج عظيم ، ويوصل الى نتائج تفضل عن نتائج العمل غير المقسم ، ولكن هذا الانتاج المتزايد عامل من عوامل الخطر لانه من اسباب ضعف الكيان الاقتصادي .

٤— النقائض الحالية لتقسيم العمل :

لاحظ بعض العلماء في اوربا الغربية وفي الولايات المتحدة الاميركية ان اختصاص المرء بحرفة من الحرف وبعمل من الاعمال لايتفق في كثير من الاحيان مع استعداده الطبيعي . اذ تبين من التحقيقات التي اجريت في الولايات المتحدة لمعرفة اسباب كثرة الحوادث التي يسببها سائقوا الترامواي في المدن ، ان كثرة الحوادث ناشئة على ان السائقين ليسوا اهلا لوظائفهم ولا تتوفر فيهم الصفات الجسمية والنفسانية التي لابد منها للسائق . ولقد ابان احد الاخصائيين الافرنسيين في هذا الموضوع ان ٥٠ في المائة من حوادث العمل ناشئة عن فقدان الانسجام بين العامل وبين عمله ، فقد يموت عامل القرميد اذ يأخذه الدوار فيقع من شاهق ، وقد يفقد نجار عينه لان ضعف بصره لايتيح ملاحظة الخشبة الممتدة نحوه . وفي احصاء جرى في بوردو سنة ١٩١٩ تبين ان بين ١٠٠ غلام يختارون حرفتهم نجد ان ٢٢ منهم يختارون حرفة تلائمهم واربعين يختارون حرفة لاتلائمهم ابداً والباقون يختارون حرفة تلائمهم قليلا جداً ، لذلك فان الاشخاص المنسجمين مع اعمالهم يبلغون النصف في مجتمعنا الحاضر .

أمام هذه الوقائع المدهشة رأى العلماء من واجبهم ان يبحثوا عن الاسباب وان يجدوا العلاج اللازم فتبين لهم انا في مجتمع تطلق فيه الحرية لكل انسان باختيار الحرفة التي يريد ، يقوده في ذلك سائق الصدفة او « التقليد » حتى قيل ان سلطان المودة يسيطر على اختيار الحرفة كما يسيطر على زينة النساء ، مثل شغف الشابات بالضرب على الآلة او بالخياطة في وقت تعلن فيه مؤسسات الاستخدام ان عدد الطالبات يزيد على عدد المحلات الشاغرة عشرة امثال . وكذلك شغف البعض بحرفة الموسيقى في وقت نشرت فيه نقابة الموسيقيين انذاراً يعلم الناس بخطر البطالة الذي ينتظر ابناءهم في هذه الحرفة التي اصابها التقدم الفني بالسينما الناطق والراديو .

وما عدا التقليد والصدفة ، فقد يملي على الشاب ذوقه اختيار حرفة من الحرف ولكن الذوق قد لا يتلاءم والكفاءة ، والاحصاآت جاءت تؤيد ذلك ، وتذكر ان احد الشبان قد اختار حرفة موسيقي في البحرية ولكن الفحص الطبي اثبت انه فاقد سمع احد اذنيه .

كل ذلك يدعو الى الاعتقاد ان من الواجب ان يقوم مقام اختيار الشخص حرفته بصورة لاشعورية ، اختيار عقلاني rationnel مبني على اسس واضحة ، ويجري اعمال هذا المبدأ عن طريقين :

أ — تنظيم اختيار الحرف منذ عهد الدراسة ، اي التوجيه المسلكي .

ب — تنظيم الاختيار عند دخول المعمل ، اي الاصطفاء المسلكي .

أ — التوجيه المسلكي Orientation prfessionnelle

ان التوجيه المسلكي يقتضي عملين :

(١) ان يعين معلم المدرسة استعداد كل تلميذ .

(٢) وان يجري تصنيف للحرف بحسب مايتطلب كل منها من استعداد واهلية والتقريب بين نتائج العملين يتيح التوجيه المسلكي .

١ — ان تعيين المعلم استعداد التلميذ ونوع كفاءته أمر كبير الصعوبة ويجب ان يبنى على ابحاث الفيزيولوجيين والنفسانيين ، وتجري محاولة هذا الامر في فرنسا في

مقاطعة الجيروند حيث يضع معلم المدرسة عن كل تلميذ سجلاً تربيوياً يشير الى استعداده العقلي وسجلا فيزيولوجياً يشير الى استعداده الطبيعي. ولكن هذه الحركة كانت اشد قوة واكثر انتشاراً في الولايات المتحدة ، ففي المدارس الكبري تقوم بهذا العمل هيئات خاصة ، وفي « بوسطن » مكتب خاص يتألف من مستشارين يبدون رأيهم في الحرفة التي تليق بكل تلميذ على سبيل الشورى ، لا على سبيل الاكراه . وهؤلاء المستشارون يتخرجون عادة من جامعة هارفارد حيث يتبعون دروساً مخصوصة تؤهلهم لعملهم هذا .

٢ — اما تصنيف الحرف بحسب مؤهلات كل منها فلم يحقق حتى الآن نتائج علمية هامة ، على الرغم من ان الاخصائيين لا يزالون يتابعون دراساتهم وتجاربهم منذ ربع قرن في الولايات المتحدة ومنذ عشرين سنة في المانيا . اما في فرنسا فيجدر ان نذكر جهود المسيو موفزان رئيس الغرفة التجارية في بوردو ، واحد دعاة التوجيه المسلكي ، فقد وضع جدولاً عاماً للحرف اسماه « بخارطة الحرف » التي تتيح للشبان ان يهتدوا في البحث عن حرفة تلائمهم ، كما تتيح خريطة الرياح لربان السفينة ان يقودها وسط العواصف .

وفي فرنسا في الوقت الحاضر عدد من « مكاتب التوجيه الحرفي » تحاول تنظيم هذه الحركة الناشئة ، بتأييد بورصات العمل .

ب — الاصطفاء المسلكي Selection professionnelle :

ان الاصطفاء المسلكي يختلف عن التوجيه المسلكي من حيث انه لا يقصد الى توجيه الفرد نحو الحرفة التي تلائمه ، بل يرمي الى معرفة ما اذا كان هذا الفرد حين دخوله المعمل اهلاً لعمله او لسواه . وقد انتشرت هذه الطريقة في الولايات المتحدة انتشاراً واسعاً في السنين الاخيرة ، ففي كثير من المعامل يوجد « مكتب للاستخدام » وفيه يعرض الافراد على فحص طبي ليحذف منهم من لا يلائم العمل صحته ، ثم يعرضون على فحص فني ونفساني غايته معرفة استعداد الشخص وكفاءته

ومتى انتهى الفحص يقبلون للعمل بعد ان توزع عليهم تعليمات مفصلة تبحث عن خصائص العمل المطلوب وكيفية القيام به ، بحيث يعرف العامل كل شيء عن مهمته.

ثم تبين انة لا يكفي ان يعرف صاحب العمل اهلية عماله الفنية والنفسانية بل يجب ان يقدر هدوء اعصابهم وسعة تفكيرهم وسهولة تطورهم مع العمل ، فظهرت في امريكا تجارب مقاييس الذكاء (tests) هذه الطريقة الجديدة ليست فحصاً لمعلومات العامل العامة ، بل للصفات العقلية وتكون بالقاء اسئلة غاية في البساطة يستطيع كل انسان ان يجيب عليها ، مثل السؤال الآتي : « اذا كان عيد الميلاد يقع في شهر آذار فارسم هنا صليباً ، والا فسر وقل من اين تطلع الشمس » . ومن الواضح ان كل الناس يعرفون في اي شهر يقع عيد الميلاد ، وان الشمس تطلع من المشرق ، ولكن سذاجة السؤال ووجوب الاجابة بسرعة وهدوء اظهر تفاوتاً كبيراً في صحة الاجوبة وسرعتها ، ويدعي الامريكيون انهم بلغوا نتائج عظيمة من هذا الفحص تظهر من مقارنة نتائج الفحص بسير الناجحين في عملهم في المعمل . ومن جهة ثانية فان هذه الطريقة تتيح تصحيح الاخطاء السابقة والناجمة عن اختيار الحرفة ، اذ تبين ان احدى العاملات في معمل قبعات اظهرت نقصاً في ذلك جعل من المستحيل ابقاءها في اي عمل ، حتى حصل فحص من هذا القبيل ، فتبين انها اذا كان ينقصها الذكاء العام فقد ابدت حذقاً عظيماً باصابعها ، فخصصت بعمل مرتب هو تغذية احدى الآلات بصورة مستمرة ، وبما انها لم تكن ذكية فلم تتألم من عملها الممل ، واستطاعت الاستفادة من حذقها اليدوي .

البحث الثاني

التنظيم العلمي للعمل

لاحظ الفنيون والعلماء ان العمال اثناء عملهم في المصانع يقومون بحركات لا فائدة منها ، الامر الذي يؤدي الى ضياع كثير من الوقت والجهد . وانهم لو

حذقوا عملهم واقتصروا على الحركات النافعة وحسنوها لزاد الانتاج زيادة عظمى ولاستفيد من كل جهود العامل ومن كل ساعات العمل ، وفي سبيل الوصول الى هذه الغاية المثلى انصرفت الهمم الى دراسة حركات العمال دراسة فنيـة وتعيين الحركات اللازمة في كل عمل من الاعمال وحمل العمال على تعلمها والأخذ بها وقد اطلق على هذه الجهود اسم « التنظيم العلمي للعمل » . ويعود الفضل في وضع اسس هذا التنظيم للمهندس « تايلر » الامريكي ولذلك اصبح يعرف باسمه ، وقـد اعتمد كثير من المهندسين التايلرية — طريقة تايلر — في كثير من البلاد الصنـاعية ، وعدل بعضهم اسلوبها مثل نويرات في المانيا والميجر جلبرت وفورد في الولايات المتحدة وستاخانوف في روسيا السوفياتية ، تخرج تايلر من جامعة هارفارد مهندساً ودخل كعامل متمرن في مصنع تعدين لدى شركة Bethleem وارتقى كل درجات رتب العمل من اجير الى وهين contremaître الى رئيس فريق الى مـدير دراسات ، الى رئيس مهندسين وتوفي عام ١٩١٥ .

يرمي تايلر الى زيادة انتاج العامل واجرته من غير انهاكه بجهد اضافي، ويرى ان العمل الواحد يمكن ان يجري على مائة طريقة وان يستعمل عددا من الادوات المتنوعة ولكن بين هذه الطرائق والادوات طريقة واحدة واداة واحدة هي خير من كل ماسواها ، ولمعرفتها يجب القيام بدراسة علمية مبنية على المقارنة بين الحركات والاوقات التي تقتضيها كل طريقة واداة ، واحلال التنظيم العقلاني العلمي محل العمل التجربي غير المرتب ، وتبنى طريقته على الاسس الآتية :

١ — تعيين الحركات التي يبذلها العامل لانجاز احدى الصنعات وذلك بتجزئتها وتسجيلها في خطوط بيانية ثم تدرس هذه الخطوط وتحذف الحركات غير المجدية ويؤلف مابين الحركات الضرورية ثم يقاس زمان هذه الحركات الضرورية الصادرة عن عامل حاذق ، ويكون ذلك اساساً للوقت النموذجي المعتبر واحداً قياسياً في تعيين الاجور .

٢ — ثم يطلب الى العمال ان يتقيدوا في عملهم بالحركات الجديدة وان ينسوا

تقاليدهم وعاداتهم وبذلك يصبح العامل آلة تسير وفق تصميم للحركات يضعه المهندس مسبقاً في مكتب العمل (planning departement) كما يوضع تصميم البناء وعند ما يدخل العامل المعمل يعطى بياناً يذكر فيه عمله وطريقته واداته .

٣ — ثم يراقب تنفيذ العمل مراقبة دقيقة ، ولا يقوم بالرقابة الوهناء القدماء ، لان من اهم غايات تايلر الغاء الوهناء وابدالهم بجماعة من المعلمين الملاحظين يختص كل منهم برقابة صنعة معينة فرئيس الحركة يراقب سرعة الآلات والآخر يراقب كيفية وضع القطعة على الآلة .

٤ — ولكي يحمل العمال على الأخذ بهذه الطريقة ، يوضع نظام للاجور يمنح العامل حسبها اجرة عالية تزيد على اجرة العامل العادي الذي يعمل في المصنع الذي لا يأخذ بطريقة تايلر وهذه الاجرة مبنية على الانتاج السوي normal النموذجي ويضاف اليها مكافآت ان تجاوز العامل الانتاج المعتبر واحداً قياسياً .

ولقد ذهب تايلر بعيداً جداً في طريقته اذ صرح بامكان الأخذ بها في الاشغال المنزلية الى جانب الزراعة والصناعة ؛ وبعد فما هي فوائدها ومحاذيرها ؟

الفوائد :

١ — ان القائلين بهذه الطريقة يدعون ان من شأنها اعطاء الانتاج الاقصى بالنفقة الصغرى ، وقد اتى تايلر بامثلة كثيرة في هذا الصدد ، فبينما يستطيع العمال العاديون املاء العربات بمقدار ١٦ طناً من قضبان الحديد في اليوم ، نرى عمال تايلر يحملون ٨٨ طنا ، والعامل البناء الذي كان ينضد ١٢٠ آجرة في اليوم اصبح ينضد ٣٥٠ ، وينتج عن كل ذلك اقتصاد في الوقت وفي الأجور اليومية لأن المعامل التي تأخذ بالتايلرية لا تعد مغامرة ، فأجر العامل فيها لا يمكن ان يزيد اكثر من ستين الى مائة في المائة عن اجر العامل في سواها بينما يرتفع انتاجه الى اربعة امثاله او اكثر من ذلك .

٢ — ان التنظيم العلمي للعمل ادى الى ادخال التنظيم على المنتجات والى توحيدها

normalistion او standarisation حسب نماذج معدودة ، الامر الذي ساعد في اتخاذ انماط معينة متشابهة وجعل للحياة الامريكية الحديثة هذا التناسق الذي يميزها على سواها .

المحـاذير :

ان العمال قاوموا هذه الطريقة مقاومة شديدة ولا سيما في اوربا .

(١) لانها تجعل العمل الانساني آلياً وتحرم العامل من الاهتمام الفكري بعمله وتزيل كل فكرة مبدعة لديه ، وتسيء اليه اذ يرى نفسه اشبه بآلة ميكانيكية .

(٢) لانها تؤدي الى الاقتصار على الاقوياء الاشداء في المعامل والى الاستغناء عن سواهم وبالتالي الى عطالة كثير من العمال .

(٣) لا نها تفرض على العمال جهداً مرهقاً وتعباً فكرياً لايحتملان طويلاً لذلك لا نجد في المعامل التايلرية الا شباناً بين العشرين والثلاثين .

(٤) ولان العامل وان كان ينال مكافأة عن جهوده الاضافية الا ان هذه المكافأة لا تجاوز الستين في المائة ، مع انه ليس من سبب لتحديد هذه المكافآت .

ان التايلرية دخلت كثيراً من المعامل في الولايات المتحدة ، ولكنها لم تدخل المعامل الاوربية الا قليلاً وفي صناعات معينة كالسيارات اذ لاقت مقاومة كبيرة اضطرت اصحاب المعامل الى تلطيف هذه الطريقة والاقلال من محاذيرها . وقد جرت دراسات حول تعب العمال الجسمي والعصبي ورؤي انه يجب العدول عن بعض شرائط التايلرية لانها سبب لكثير من التعب ، كما ان المعامل التي اخذت بالتايلرية في فرنسا احلت مقياس الوقت المجمل محل المقياس المفصل ،،وهي بذلك انما حذت حذو فورد في تكييفه التايلرية .

طريقة فورد في العمل

ان الصناعي الشهير الامريكي هنري فورد كان اول من ادخل في الصناعة الميكانيكية طرائق «العمل الدوار travail roulant » بواسطة نقال او convoyer

يمر امام كل عامل ، والتي كانت تستعمل منذ زمن في مسالخ abattoirs شيكاغو هذا الاسلوب المدعو « بالعمل المكرر repetitiv work مرتبط بتجزؤ الصناعات تجزؤاً عظيماً .

فالعامل او فريق العمال ليس عليه ان يقوم الا بعمل محدود عندما يقف امامه النقال الميكانيكي الذي ينقل القطع المراد صنعها او تركيبها وبعد ان ينجز عمله على هذه القطع يسير النقال من نفسه يحملها الى العامل الآخر الذي ينجز على القطعة عملاً آخر ، كان يضع الاول اللولب ، والآخر يثبته في مكانه . ولئن كانت طريقة فورد تشبه طريقة تايلر من حيث انهما تجعلان جهد العامل خاضعاً لارادة الآلة ، فان طريقة فورد اكثر قرباً من روح الصناعة psychotechnique .

ان فورد يعطي العامل حرية واسعة بأن يتحرك وبأن يعمل ما يشاء على ان يجري الحركات المكلف بها في الوقت الذي تمر فيه القطع المراد معالجتها على النقال امامه .

وبينما يعين تايلر على بطاقة الشغل شكل الحركات الواجب القيام بها ووقتها بحسب الثواني او بحسب اجزاء من المئة من الدقيقة فان فورد لايعطي الا المجموع الزمني لتنفيذ الصنعة ،لا وقت الحركات المنعزلة (الفردية) وبتعبير آخر ان معامل فورد تعين الوقت الكامل للصنعة ، وهذا الوقت هو الذي يقف اثناءه النقال كما يعينه رئيس الشعبة والذي يجب ان ينفذ فيه العامل مع فريقه الجزء من العمل المكلف القيام به . وفي هذه الحال لا يعمل العامل المنعزل في خط العمل حسب وقت مقسم الى ثوان بل حسب التمثيل الشخصي للوقت الضروري بجملته للعمل حسب سير النقال المتزن ، فيتلاءم ويلائم اعضائه حسب ايقاع النقال كما يشاء .

ولكن قد يقال ان الاسلوبين متشابهان في النتيجة فماذا يهم ان اتلقى الحركات اليدوية المجزءة ، مرقمة بالثواني ، كما في اسلوب تايلر او ان يعين لي فترة من الزمن ينبغي ان انفذ اثناءها حركات متماثلة دائما كما هو اسلوب فورد . بل ان تايلر منطقي مع نفسه في هذا الباب لانه يعطي الانسان ما يبتغيه : اي اوامر دقيقة ، مدروسة

علمياً ، ومعها امكان الربح الزائد اذا شاء المرء ان يسرع بعمله الامر الذي يتيح له اجرة اعلى ، ولكن شتان بين القيام بحركات معينة بدقة يفرضها مكتب العمل على رقابة العداد ، مع الدفع نحو الاسراع بالحركات لبلوغ الوقت النموذجي ، وبين ملاءمة العامل حركاته مع سير النقال حسب استعداده وعاداته ورغباته .

ان العامل الجديد بعد ان يأخذ من رفاقه التقاليد المصطلح عليها في العمل يضيف اليها بسرعة شيئاً من عند نفسه يدل على انسجامه معها .

وبهذه الطريقة يوفق فورد بين العمل الميكانيكي المنظم والمحسوب وقته النموذجي وبين حرية العامل النفسانية ، ويبقى العامل شاعراً بحريته ، خالصاً عن العمل .

لان الجهد اللاارادي auotmatique امر يرغب عنه الناس جميعاً بل ان فورد نفسه يصرح في احد مؤلفاته انه لايستطيع تحمل جهد لاارادي .

***

الفصل الثالث

استخدام الالات و نتائجه

ان الطبيعة جهزت كل المخلوقات الحية بادوات متصلة بجسمها ، تصلح للاعمال التي خلقت لاجلها كاليد والاجنحة والخرطوم ، كما حبت الانسان اداة هامة هي يده التي يشبه البعض قبضتها بالمطرقة ، وراحتها بالمسفاة واصابعها بالكماشة على ان الذي يميز البشر عن سائر الحيوانات هو ان يصنع ادوات خارجة عن جسمه لذلك عرف «برغسون» الانسان بانه «الحيوان الذي يصنع ادوات » فحيث يجد علماء الآثار اداة وآلة يجزمون ان البشر مروا من هناك « ولقد استعمل الانسان الاداة منذ اول عهده ، فاستعمل الخشب والعظام والحجر لصنع ادواته الاولى من منشار وفأس وابرة وسهم وحربة ثم استعمل الصينيون والمصريون فى عهد البرونز ادوات اكثر اتقاناً من تلك ، لم تعرفها اوربا الا في القرن العاشر قبل الميلاد حتى اذا جاءت العهود المعروفة في التاريخ استعمل الانسان الحديد وفتح له هـذا المعدن آفاقا جديدة ، فمنذ ذاك العهد حتى نهاية القرن الثامن عشر كان التطور الصناعي بطيئاً وكان تجه في عشرات العصور نحو الاكثار من انواع الادوات التي اتاحت لروما ولمدن القرون الوسطى ايجاد حرف كثيرة والتي لاتزال تتيح لنا القيام باعمال صعبة دقيقة ، كالتحف الفنية ، والاشغال البسيطة ، واشغال الضبط والاصلاح .

ولكن الاداة عجزت في كل تاريخ البشر عن امداد المدنية بما تمدها به الآلات منذ القرن التاسع عشر لان الاداة تحرك بيد البشر فهي منفعلة تتقدم ان تقدمت اليد وتتأخر ان تأخرت وتقف ان وقفت ، واستعمالها يجعل الانتاج محدوداً بقدر

قوة الانسان الطبيعية ، ولكن اهل القرن التاسع عشر استعملوا اداة تحرك بقوى غير قوى الانسان هي الآلة ، وتستخدم الحيوان والماء والريح والغاز والكهرباء وحتى الموج ، ويقتصر عمل الانسان على تنظيم وتسيير وقيادة هذه القوى(١) وبهذا الاعتبار يسهل التمييز نظريا بين الآلة والاداة وتكون القوة المحركة هي المعيار ، فالاداة تحرك بقوى البشر اما الآلة فتتحرك بآلة اخرى ، اما من الوجهة العلمية فالتفريق بينهما ليس سهلاً لان آلة النسيج كثيراً ما تحرك بقوى الانسان ، بينما تحرك المحراث بقوى الحيوان ، ولذلك ذهب كثير من العلماء الى انه لايوجد فرق اساسي من حيث العلم الميكانيكي بين الآلة وبين الاداة التي تسمى بالآلة البسيطة، وانما يرون ان الآلة « او الآلة المركبة » تقوم بحركات تختلف عن حركات المحرك ، وهي اكثر استمراراً وقوة وانتظاماً من عضلات الانسان.

قد تحرك الآلة بعضلات الانسان كالطاحون الابتدائية وآلة الخياطة والدراجة وقد تحرك بقوة الحيوان ، وهي أشد من قوة الانسان (لان قوة الحصان تعادل سبعة امثال قوة الانسان) وبفضل ذلك بطل حمل الأثقال على ظهور البشر.

وقد تستعير قوى الطبيعة كالماء والهواء ويتيح العلم للانسان استعمال قوة البخار والغاز والكهرباء فيخترع الآلات التي تنشر وتقطع وتطبع وتمشي وتنقل وتسبح وتطير وتركض وتكتب وتضرب وتقلع وتقيس وتصور وتغني ، وتقوم بذلك كله باتقان وسرعة فائقتين ، ثم دخلت الآلة حرم الفن عن طريق المطبعة والسينما والراديو وآلة التطريز والبيانو الكهربائي ، بحيث يمكننا ان نقول مع سومبارات انه لم يبق في ايامنا اي فرع من فروع الانتاج خالصاً عن الآلة ، الامر الذي يجعل عصرنا هذا عصر الآلة .

ان استعمال هذه القوى الجديدة كان من شأنه اثارة انقلاب عظيم في حياة البشر

---

(١) عرفت القرون الوسطى آلات بارعة ، كالمنشار الآلي ، والطاحون الهوائية والمائية ، والمحراث ذي العجلات والبوصلة وغيرها .

وكان سبباً لنتائج هامة من الوجهة الاقتصادية ، من حيث زيادة الانتاج واتساع المشاريع وقلب حال العمال .

١ — زيادة الانتاج

أ — ان الآلة تتيح زيادة الانتاج في الاعمال التي يستطيع ان يقوم بها البشر فتصنع خمسة آلاف عروة لقاء بضع عشرات تصنعها العاملة اليدوية ، وتصنع آلة الخياطة سبعمائة طعنة بينما تصنع اليد ثلاثاً وعشرين بل ان منسج Northorp يقوم في اليوم بعمل الفي نساج ، ويستطيع عامل واحد ان يراقب عشرين منسجاً و كذلك فان المطبعة تنجز عمل مليون ناسخ وبينما يقطع الانسان خمسة كيلومترات في الساعة ، يقطع عشرين تقريباً على الدراجة ، وثمانين على السكك الحديدية ومائة بالسيارة ، ومئات بالطائرة .

ب — ان الآلة تسهل القيام ببعض الاشغال الشاقة ففي صناعة النسيج كان العمال قبل اختراع الامشاط الميكانيكية ، يمشطون خيوط الصوف بامرارها بين اسنانهم لقطع العقد .

ج — ان الآلة تستطيع القيام بما يعجز عنه البشر من الجهود والاعمال ، فهي تتقن صنع الدقيق جداً والضخم جداً . اما مثال الصنع الدقيق ، فان بعض الآلات تتيح ان يصنع من كيلو القطن خيط طوله الف كيلو متر ، ومثال الضخم هو ان القوة المحركة اللازمة لتحريك السفينة نورمانديا تعادل قوة مليون ونصف من الجذافين (الذين يستحيل عملياً حشدهم في مركب) .

٢ — نمو حجم المؤسسات

كانت دكان الصانع artisan في القرن الثامن عشر اكثر اشكال الانتاج انتشاراً وكان يعمل ضمن الشرائط الآتية :

أ — لم يكن يفتقر الا الى رأس مال صغير ، يكفيه لشراء المواد الاولية وبعض الادوات .

ب — لم يكن يشتغل الا في سبيل زبائن محليين يعرفهم شخصياً ، وقد يشتغل لاجلهم وحسب توصيتهم .

ج — لم يكن يساعده الا بعض معاونين هم اعضاء اسرته وعدد قليل من العمال والاجراء .

فاذا قايسنا هذا الصانع مع المعمل الميكانيكي الكبير في القرن التاسع عشر والعشرين :

أ — نجد ان الآلات تقتضي ثمناً باهظاً بحيث يستحيل اقامة مشروع ميكانيكي حديث من غير رأسمال كبير وعدا عن ذلك فيجب ان يكون هذا المال العظيم جاهزاً امداً طويلاً اذ لاسبيل لتلافي نفقات شراء الآلة بثمرات انتاج عام او عامين بل ينبغي اطفاؤها شيئاً فشيئاً في مدة طويلة .

ب — ان الآلات المجتمعة في مشروع حديث ضخم يتيح انتاج كميات وافرة تتطلب اسواقا واسعة ، ولا تكتفي بالمنافذ débouchés المحلية ، بل تتطلب المنافذ العالمية ، والواقع ان الآلة تتيح للمنتج ان يجد هذه الاسواق لانه يستطيع ان يتصل بطبقات من الناس ما كان في مقدور الصانع ان يتصل بها ، لان زبائنه يكثر عددهم بقدر قلة ثروتهم وقد شبه الاقتصادي الايتالي « باريتو » توزيع الثروات والافراد في المجتمع بالهرم ، تعتبر قمته بمثابة الدخل المرتفع الذي يطوله قليل من الناس وكلما هبطنا ادنى من القمة تصبح الطبقات اكثر اتساعا وتحتوي عدداً متكاثراً من الناس ومن جهة ثانية فان استعمال الآلة في وسائل المواصلات تخفيض تكاليف النقل يتيح للمؤسسات ان توسع مدى اسواقها الجغرافي .

ج — ان رئيس المؤسسة الميكانيكية لم يعد يستطيع الاكتفاء ببضعة معاونين بل يفتقر الى عدد كبير من العمال فما هو وضع هؤلاء ، وهل حسنته الآلة ام افسدته ؟

٣ — تغير وضع العمال

اختلف علماء القرن التاسع عشر في امر الآلة ، فكان المتشائمون وعلى رأسهم سيسموندي يرون في الآلة عامل بؤس وعطالة ، وكان المتفائلون وعلى رأسهم ساي وباستيا يرون نفعها اكثر من ضررها بالعمال . على ان معرفة اثر نمو الآلة في وضع العمال تقتضي تمييز النتائج الموقتة والنتائج الدائمة للثورة الصناعية .

النتائج الموقتة : ان ادخال الآلة في الانتاج الصناعي يضر في اول الامر بالطبقة العامله لاسباب كثيرة :

أ — ان الآلة تحل محل الانسان وتخلق العطالة .

ب — وعندما يمكن ان تجتمع الآلة والانسان على صعيد واحد ، ويجب ان يسير العمال الآلة، فان عملهم يصبح عمل رقابة لا عمل جهد وتعب ولذلك يمكن اللجوء الى شغل الاطفال والنساء ، والاستغناء عن العمال الذكور والشباب .

ج — واذا بقي العامل الشاب في المعمل ، فان صفة عمله تتغير ، ولنعد الى مثال ممتطي الصفوف فاذا كانوا في الماضي يقومون باعمال مضنية فان هذا الامر كان يقابله مزايا كثيرة : فكانت اجورهم تزيد ٥٠ في المائة على اجور عمال النسيج الآخرين وكانوا يؤلفون ارستوقراطية خاصة بين العمال ويدعون بالسادة الموشطين وكانوا يرفضون ان يشربوا وسائر العمال على مائدة واحدة ، فبادخال التمشيط الميكانيكي زالت هذه الطبقة الممتازة ولم يعد العمال الذين يسيرون آلات التمشيط يقبضون اجرة تزيد على اجور غيرهم . هذه الملاحظات تفسر العداء الشديد الذي قابل به العمال ظهور الآلات الاولى ، حتى بلغ الامر بالحكومة البريطانية سنة ١٧٦٩ الى ان اصدرت قانوناً خاصاً يعاقب على الاغارة على الآلات وتحطيمها بعقوبة الاعدام وتاريخ الصناعة البريطانية في النصف الاول من القرن التاسع عشر طافح بحوادث تحطيم الآلات والقائها في الماء ، وكذلك فان العمال في فرنسا احرقوا انوال (jrequart) في الساحة العامة بمدينة ليون .

ولكن متى استقر الامر ونتج عن الآلة ماذكرنا ، ومضت البرهة الاولى يتراءى أن رأي المتفائلين يحوي شيئاً من الحقيقة وان عدداً من العمال المطرودين من المعمل يعود اليه من جديد .

وذلك ان الآلة كلما ازداد استعمالها تخلق عدداً من الاعمال الجديدة حولها لصنع الآلات واصلاحها وتجديدها وهكذا صرنا نرى في الصناعة الحديثة طائفة من العمال والمصلحين والمركبين والميكانيكيين الذين لم يكن لهم من قبل مثل هذه الاعمال ، ثم ان الانتاج الميكانيكي لما كان يتيح للبضائع أن تطول طبقات من المستهلكين وافرة ، فبامكان المؤسسة التي دخلتها الآلة ، ان تتسع وان تدعو اليها العمال الذين كانت طردتهم من قبل .

وقد كان عدد عمال الغزل في انكلترا ٢٢٠,٠٠٠ سنة ١٨٣٥ فتجاوز عددهم ٧٠٠,٠٠٠ في أوائل القرن العشرين . وكان عدد العمال الذين يشتغلون في صنع الآلات في المانيا ٦٠٠,٠٠٠ سنة ١٨٨٢ فبلغ عددهم خمسة ملايين سنة ١٩٢٥ . وهكذا نجد ان النتائج الاولى لاستعمال الآلة والتي ارهبت الرأي العام المعاصر ، قد خفت شيئاً فشيئاً ، ولكن للآلة اثراً دائماً على حال العمال :

النتائج الدائمة : ان الآلة تؤدي الى انفصال متزايد بين أعمال الانفاذ وبين أعمال الادارة ، فلم يكن هذان النوعان من العمل منفصلين في المشاريع القديمة ، وكان الصانع مدير مشروعه ومنفذه الاساسي ، اما في المشروع الكبير الحديث فنجد من جهة وظيفة الادارة يقوم بها المستحدث الذي ينسق الاعمال ويوجهها يساعده في ذلك رؤساء المصالح الفنية ، ونجد من جهة ثانية وظيفة التنفيذ يقوم بها جمهور من العمال ، يقتصر كل منهم على صنعة جزئية .

وفضلاً عن ذلك فان الآلة حفرت بين رأس المال والعمل هوة عميقة ، لم تكن موجودة قبل عهد الآلة لان الفرد الواحد كان يقدم العمل ورأس المال . وكان يستطيع أن يكون على التعاقب اجيراً ورفيقاً واستاذاً ، أما اليوم فالامر على خلاف ذلك اذ نرى رأس المال في ناحية والعمال في ناحية ثانية وهؤلاء يستطيعون ان

يكونوا يوماً مديرين أو مالكين للمؤسسة اذ ليس لديهم رأس المال الكافي ، وينتج عن ذلك انقلاب عميق في روح العمال فلم يكن لدى العامل وجدان طبقي لانه لم يكن يبقى في صف العمال الا اجلاً معيناً ، وكان يأمل أن يصير معلماً في يوم من الايام ، أما في المعمل الكبير الحديث فالعامل يعلم انه سيبقى دائماً في صف العمال ، ويحس انه بعيد عن مالكي المؤسسة التي يعمل فيها ، وقريب من العمال رفاقه في المعمل أو جيرانه في المعامل الاخرى أو أمثاله في سائر أنواع الانتاج وفي سائر البلاد .

***

الفصل الرابع

النطاق البشري

ان دراسة الشؤون المتعلقة بالمخلوقات البشرية من حيث استقرارها وهجرتها ، وكثرتها وقلتها ، وحياتها وموتها ، واوصافها واهليتها ، موضوع علم مستقل يدعى بالديموغرافيا ، على أن بعضاً من هذه الشؤون يهم الاقتصادي من حيث ان البشر هم عماد الحياة الاقتصادية وهم المنتجون والمستهلكون وهم الذين يقدمون العمل اللازم لاستثمار البيئة الطبيعية ويعيشون من ثمار جهودهم ، فعدد السكان عامل أساسي فعال في الانتاج والتجارة وفي معدل الاجور والفائدة وفي الاهلية للاستعمار والتوسع القومي ، وهو وثيق الصلة بنمو الثروة . هذه الصلة قد استرعت أنظار العلماء منذ القديم ، وقد اهتموا بمعرفة ما اذا كان نمو الانتاج ونمو السكان يؤثر بعضها ببعض وهل زيادة عدد السكان عامل من عوامل الغنى أو الفقر . وجميع المؤلفين من اقتصاديين وعلماء وسياسيين ، درسوا قضية السكان حتى أواخر القرن الثامن عشر ، كانوا يرون أن بمقدور الانسان أن ينتج بقدر مايستهلك أو أكثر من ذلك وان كثرة السكان عامل اثراء . وجميع القائلين بالسياسة التجارية (Mercantilisme) من نظريين ورجال دولة رأوا في نمو السكان عاملاً أساسياً في ثروة الوطن وقوته . ولكن منذ اوائل القرن التاسع عشر سادت العالم فكرة مخالفة للاولى ، دعا اليها مالتوس وريكاردو واتباع المذهب المدرسي الانكليزي ، ومآلها ان الانسان لاينتج بقدر مايستهلك وان زيادة السكان قد تكون عامل بؤس ، وقد بقيت هذه الفكرة أساساً للاقتصاد السياسي المدرسي طيلة القرن التاسع عشر ، الى أن جاء التقدم

الفني الذي بلغته بعض البلاد يصاحبه قلة في النسل ، واسترعيا الانظار من جديد واعادوا الاعتقاد بان كثرة السكان من عوامل الوفرة والازدهار ، وان كانت لاتزال تشوبه آثار مالتوسيه ولاسيما بعد الحرب الماضية . وسنعني في هذا الفصل بدراسة قضية السكان من حيث زيادتهم ونقصهم وهجرتهم بقدر مايتصل ذلك بالشؤون الغذائية وبالتقدم الاقتصادي .

البحث الأول

نظرية مالتوس

لاحظ العلماء في القرن التاسع عشر زيادة في عدد السكان ونمواً في وسائل الانتاج لم يعهدوهما من قبل ، فقد كان سكان اوربا في أول العصر المذكور حوالي ١٨٠ مليوناً ، وما انقضى عصر على ذلك حتى صاروا ٤٠٠ مليوناً وفي الوقت نفسه كان يتدفق من اوربا ولا سيما من انكلترا والمانيا وايتالياسيل من المهاجرين القاصدين الى امريكا ؛ الامر الذي كان يدل على أن من الممكن لشعب ما أن يتضاعف عدده مرة كل ربع قرن . وفي الوقت نفسه كانت طبقات العمال في انكلترا الصناعية في حال من البؤس ولدت كثيراً من الآراء الفوضوية والاشتراكية واقلقت النفوس الكريمة. فنشر « غولدوين » الفوضوي رسالة أسماها « العدالة السياسية » كان لها صدى بعيد، فقام كاهن بروتستانتي بالرد على غولدوين وبنشر « رسالة في مبدأ السكان » ولكن هذه الرسالة التي كانت دراسة اجتماعية اكثر منها دراسة اقتصادية اثارت في عالم الفكر قضايا كثيرة وقلبت الاقتصاد السياسي رأساً على عقب لأن مبدأ السكان كما وصفه مالتوس فيها أصبح حجر الزاوية في صرح الاقتصاد المدرسي ، وصارت نزعة هذا العلم تشاؤمية حتى وصفه كارليل بانه « العلم القاسي » أو « العلم المشؤوم » .

تتلخص نظرية مالتوس في مبدأين :

المبدأ الأول : «يمكننا أن نعتقد أن عدد السكان يتضاعف في كل خمس وعشرين سنة ، ويزداد بين كل فترة وثانية بنسبة هندسية ، فيما اذا لم يوقف هذه الزيادة أي عائق » .

ويستدل مالتوس على صحة هذا المبدأ بان سكان الولايات المتحدة قد تضاعف عددهم في ربع قرن ، ويرى أن هذه الزيادة كانت ستكون أكثر من ذلك لو ساعدتها ظروف مواتية .

المبدأ الثاني : « ان المواد الغذائية لا يمكن أن تزيد إلا بنسبة عددية » . فبينما يمكن ان يتضاعف النسل البشري في ربع قرن ، يستحيل أن تتضاعف المواد الغذائية وان تزداد بنسبة زيادة النسل وذلك لأن رقعة الاراضي القابلة للزراعة محدودة في العالم لا يمكن توسيعها وفضلاً عن ذلك فان الارض الواحدة قد يزداد انتاجها ان اعتني باستثمارها بصورة علمية ولكن هذا الانتاج قد يبلغ درجة الاشباع وعندئذ لا يكون استثمار الارض رابحاً مهما انفق عليها ، لان زيادة المحصول لا تفي بزيادة النفقات ، ولهذا كانت الزراعة خاضعة لقانون يدعوه الاقتصاديون « بقانون الانتاج المتناقص » الذي استند اليه مالتوس من غير أن يسميه أو يصرح به .

على ان اصطلاحي النسبة العددية والهندسية لا يفرض فيهما الدقة الحسابية بل ان مالتوس فكر بوضع هاتين الصورتين للزيادة الهندسية ١ — ٢ — ٤ — ٨ — ١٦ وللزيادة العددية ١ — ٢ — ٣ — ٤ — ٥ ليشير الى الفرق بين قوة الزيادة في عدد السكان التي هي هندسية وفي مقدار الغذاء التي هي عددية في فترات كل منها خمس وعشرون سنة . وسواء أتضاعف عدد السكان في خمس وعشرين سنة أم في خمسين أو سبعين ، فالمهم ان زيادة السكان تنزع دائماً الى أن تكون أسرع من زيادة الغذاء ، ويترتب على ذلك أن هناك ضغطاً قوياً مستمراً لعدد السكان على كمية المواد الغذائية بحيث ان كل زيادة في الاغذية تؤول الى زيادة السكان لا الى تحسين معيشتهم .

وينبه مالتوس الى انه اذا كان التوازن بين السكان والغذاء قد بقي مستمراً حتى

الآن « فبفضل » العوائق الطبيعية التي كانت تقضي على كثير من بني الانسان كالحروب والمجاعات والأوبئة والامراض وغيرها من المصائب التي يرى فيها مالتوس عناية الهية فاذا استمرت زيادة البشر أكثر من ازدياد المواد الغذائية ، فان هـذا يلقي بالطبقات الفقيرة الى العدم والبؤس ويجعل من الصعب تحسين أحوالها . ولذلك ينبغي في سبيل ايجاد التوازن بين الناس والغذاء الاستعاضة عن العوائق الطبيعية بعوائق انسانية واقية هي « الحبر المعنوي » أو العزوبة المتعففة الى أن يستطيع المرء اعالة عائلته .

وينتج عن نظرية مالتوس نتيجتان : اقتصادية وسياسية . أما الاولى فان هذه النظرية تفتح السبيل أمام الباحثين عن اثر السكان والمواد الغذائية على توزيع الثروات إذ لابد ان يحصل نضال قوي بين المالك والمزارع والاجير في سبيل حوز أكبر مقدار من المنتجات ، وكانت نظرية مالتوس اساساً لثلاثة قوانين اقتصادية مدرسية ، اذ يستند ريكاردو الى نظرية مالتوس ويستنتج منها قوانين عن ريع الارض وأجر العامل وربح المستحدث . واما النتيجة الثانية فهي ان مالتوس حاول أن يثبت ان البؤس ليس نتيجة نقص اساسي في نظام المجتمع وانما هو نتيجه قانون طبيعي دائم ثابت لايتغير ولايزول ولذلك لافائدة من العلاجات التشريعية ولا من الاصلاحات الاجتماعات الاشتراكية أو سواها ، وبهذا يجعل الحكومة في حل من تبعة بؤس الشعب ، ويجعل « الشعب وحده المسبب الاصلي لبؤسه » ويطرح المسألة الاجتماعية على بساط البحث .

هذه هي نظرية مالتوس بجملتها ، والعلماء مختلفون في مقدار انطباقها على الواقع أو انحرافها عنه ، فمنهم من يجد في الوقائع التي حدثت في القرن الاخير مـا يؤيد النظرية ، ومنهم ما يجد فيهـا ما يدحضها ، على انا سنعني بسرد الوقائع لنستطيع تكوين رأي في الموضوع بعد دراستنا قضية الهجرة في القرن التاسع عشر واوائل العشرين .

مايدحض نظرية مالتوس :

ان المبدأين اللذين قررهما مالتوس يناقضان الواقع من وجهتين :

١ — ان عدد أفراد البشر ليس بازدياد كما يقرر مالتوس ، بل ان الاحصاآت المنشورة في كثير من بلاد العالم تثبت ان معدل الولادات يتناقص منذ قرن كامل . ففي فرنسا لم يزد عدد السكان زيادة محسوسة منذ نصف قرن ولذلك رأينا اولي الأمر يسعون في كل مكان لزيادة عدد الولادات على عدد الوفيات ، غير وجلين من نتائج هذه الزيادة .

٢ — ان الحوادث اثبتت ان المواد الغذائية في العالم ازدادت زيادة فائقة بحيث أصبحت أوروبا وسواها من البلاد تتمتع بمقادير وافرة من الحاصلات الزراعية والسلع الصناعية في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين .

وعلى الرغم من ازدياد عدد السكان في انكلترا والمانيا ازدياداً مطرداً فان هذين البلدين لم يجدا صعوبة في تموين سكانهما المتكاثرين بالمواد الغذائية المستوردة من البلاد الزراعية والبلاد الجديدة لقاء منتجاتها الصناعية؛ ومن جهة ثانية ، فان تقدم الوسائط الفنية الزراعية واستثمار الاراضي العذراء وفراً للناس من الارزاق مالم يكونوا يحلمون بوجوده .

وعلى كل حال فان الارزاق بوجه عام قد ازدادت اكثر من ازدياد الناس بحيث هبطت أسعار المواد الغذائيه منذ اواخر القرن التاسع عشر ، وهبوطها دليل على وفرتها ، ولذلك لجأت اوروبا الى الحماية الجمركية للدفاع عن الزراع من المنتجات الزراعية الخارجية الرخيصة .

مايؤيد نظرية مالتوس :

١ — ان نظرية مالتوس صحيحة من الوجهة الفيزيولوجية ، اذ ان من الممكن فيزيولوجياً أن يتضاعف عدد السكان مرة في كل خمسة وعشرين سنة حين تكون

الظروف ملائمة لذلك ، ولا يهم كثيراً أن يكون مالتوس أحسن أو أساء تفسير تاريخ زيادة عدد السكان في الولايات المتحدة ، ان نظريته لايدحضها أن تضاعف عدد السكان يحتاج لا كثر من ربع قرن ، فالمهم أن تضاعف عدد السكان ممكن فيزيولوجياً واذا كانت حركة الزيادة قد تناقصت منذ اواخر القرن الماضي ، واذا كان عدد السكان بقي ثابتاً في فرنسا . فلأن هذه النزعة الطبيعية للسكان نحو الازدياد السريع تصادف عقبات طبيعية كالحروب والاوبئة والزلازل وحوادث العمل في المصانع والهجرة وعقبات « واقية » كالوسائل المستعملة للحيولة دون الحمل ، والتي يراها مالتوس — الكاهن البروتستانتي — اموراً لا اخلاقية يجب مكافحتها .

على ان مالتوس ما كان يرى ان من الممكن فصل الغريزة الجنسية من غريزة التوالد ، ولا انتشار الوسائل المانعة من الحمل ولكنه كان يشك حقاً ببطولة الانسان ومقدرته على جهاد النفس ومكافحته الهوى والغريزة ، ولذلك كان متشائماً يتوقع مستقبلاً مظلماً للانسانية مملوءاً بنوازل ومصائب لايمكن ردها .

ولقد كان شأن سيل الهجرة الذي تدفق من اوروبا نحو البلاد الجديدة حتى سنة ١٩١٤ ان خفف عدد سكان أوروبا الذين لم تعد تكفيهم ارضهم لغذائهم وان فتح أسواقاً واسعة أمام منتجاتها الصناعية التي كان يستوردها المهاجرون لقاء المنتجات الزراعية التي كانوا يجنونها من اراضيهم الجديدة الخصبة ، وهذا اتاح لأوروبا أن تغذي أكثر من اربعمائة مليون انسان على ارض كانت لاتكاد تكفي لاعالة ثمانين مليوناً من الناس في سنة ١٨٠٠ ، أي انه اخر الوقت الذي يصبح فيه ازدياد الناس امراً مخيفاً ، ولكن الاسواق اصبحت موصدة الابواب في أيامنا ، واصبحت البلاد الصناعية تتألم من كثرة السكان ، فالمانيا كانت حائرة بغذاء سكانها المتزايدين فوق ارض بخيلة ، واليابان قفزت الى منشوريا والصين ، وايطاليا عمدت الى تجفيف المستنقعات لتسكن فوقها عشرة آلاف عائلة زراعية ولتزيد في انتاج الحنطة . لذلك كانت الوقائع في العصر الحديث تؤيد نظرية مالتوس . فبعض البلاد يعيش ضمن حدود ضيقة ولايملك أسواقاً خارجية طوعية أو كرهية ، وتصدق

فيه نظرية مالتوس . وهناك بلاد اخرى مثل فرنسا لا تصدق فيها نظرية مالتوس إلا بعد وقت طويل .

واخيراً ان من الخطر الاحتفاظ بوطنية انانية وضيقة توصد حدود الدول دون تجول الناس والارزاق والافكار لان اطلاق حرية التنقل يبعد اجل فيض السكان لا سيما اذا صاحب ذلك استفادة من رقي الفن الزراعي .

البحث الثاني

الهجرة L'émigration

كان في الناس ولا يزال رجال يحبون المغامرة أو يرغبون في تحسين شرائط حياتهم المادية ، فيتركون الاماكن التي نشأوا فيها الى بلاد تنبت العز وتدر الرزق. على ان هذه التنقلات مختلفة الاشكال ، وهي اما ان تجري داخل الوطن الواحد فتجذب سكان القرى والارياف الى المدن ، واما ان تجري بين وطنين أو قارتين فتجرف سكان الوطن الواحد نحو الوطن الثاني ليقيموا فيه اقامة نهائية أو عارضة.

١ — تعريف الهجرة :

ان الهجرة émigration transcontinentale التي حدت بالاوربيين الى النزوح عن قارتهم حدث ديموغرافي من أهم أحداث القرن التاسع عشر ، على ان تعريف الهجرة أصعب مما يتصوره المرء لاول وهلة ، لان مجرد النزوح من الاوطان ليس هجرة ، وليس المسافر الذي يلتمس السلوى او الدراسة أو الشغل مهاجراً بل ان الهجرة تقتضي المدة ، وبالتالي تقتضي الاستقرار ، ولا يشترط في الاستقرار الديمومة ، فمن الناس من يهجر وطنه وهو عاقد العزم على الاقامة واسرته في وطن آخر يكون من رعاياه ثم يفشل في عزمه فيقفل عائداً الى مسقط رأسه . ومن الناس

من يهجر وطنه وهو عالم ان هجرته موقتة ، كان يقصد الاغتراب طلباً للرزق بضع سنين ثم يعود غانماً يحمل مدخراته لينفقها في وطنه ، ثم هنـاك نوع من الهجرة يسمى في عرف الاقتصاديين بالهجرة الموسمية (saisonnière) مثل العمال الايتاليين الذين كانوا في أوائل القرن العشرين يسافرون الى امريكا الشمالية للعمل في موسم الحصاد بين حزيران وايلول ثم يعملون في أمريكا الجنوبية بين تشرين الثاني وكانون الثاني ثم يعودون الى بلادهم لقضاء الشتاء والربيع ، وأخيراً نجد تنقلات قصيرة الاجل بين الحدود ، مثل تنقلات الاسبانيين والبلجيكيين والايتاليين الذين يدخلون بعض المقاطعات الافرنسية لحصاد الحنطة وقلع الشوندر وقطف العنب ، ففي هذه الاخيرة لا نجد شرط الاستقرار الذي هو من الشرائط الاساسية في الهجرة .

والى جانب شرط المدة ، تقتضي الهجرة ان يكون العمل الغاية من التنقل . فالثري الامريكي الذي يقضي الشتاء في نيس والصيف في دوفيل ليس مهاجراً ، أما اسم المهاجر فيختص بالفقراء الذين يعملون بأيديهم ، ويقدمون انفسهم كعمال في المصانع والحقول أو يستأجرون او يشرون ارضاً يغرسونها ويثمرونها .

الهجرة بين القارات في العصر الحديث :

يمتاز القرن التاسع عشر بسيول من المهاجرين يبلغون المأتي مليوناً تدفقوا من البلاد الاوربية على العالم الجديد وكونوا شعوب الولايات المتحدة واوستراليا وكندا وأفريقية الجنوبية . هؤلاء المهاجرون لبوا نداء الاراضي الجديدة الخصبة ، وسحروا برؤية الغنى والذهب والمغامرة ، فقصدوا أراضي امريكا الشمالية ، وسهول الارجنتين التي لا حد لها ، وبقاع البرازيل التي كان يقول حكامها ان الحكم هو الاسكان ، لان الحكم خلق الثروة وهذا يقتضي استقدام رأس المال البشري أي القوة البشرية لتخرج كنوز الطبيعة من مكانها ، ولكن هؤلاء الذين لبوا نداء الارض الخالية كانوا يخضعون لاسباب اخرى عملت في اقناع الجماهير الريفية على المغامرة والاغتراب على ان القرنين السابع عشر والثامن عشر عرفا بعض الهجرات الاوربية نحو البلاد

التي احتلتها انكلترا ولكن الاسباب الرئيسية في كل هجرة لم يكن قد شعر بها إلا قليل من الناس في ذاك الحين ولم يكن فيض السكان وضيق الارض يهمان الا كتاباً مثل كوندورسه وغودوين ومالتوس ، ولكنها كانا بدآ يولدان بعض نتائجها في البلاد الراقية في أوربا .

أما في فرنسا فقد وجدوا مخرجاً من ذلك في توزيع الاراضي الذي نادت به الثورة الافرنسية وفي الحروب الخارجية ، بينما استمر المرجل يغلي في انكلترا أو ألمانيا ويؤدي الى هجرة عنيفة في منتصف القرن التاسع عشر هي ترجمان لانقطاع التوازن بين السكان المتزايدين وبين ضيق الاراضي الزراعية ، ولقد كان السبب في ضيق الاراضي الزراعية ، سوء توزيع الاراضي وحدوث الثورة الصناعية وانتشار المراعي مكان المزارع ، ثم اعلان الحرية التجارية وانقراض الزراعة البريطانية ، لذلك لم يجد الفلاحون البريطانيون امامهم الا الصناعة والهجرة نحو امريكا ، والارض في بريطانيا كانت ملكاً لقبضة من الارستقراطيين الذين قلبوا أراضيهم الى مراعي وحقول صيد وأخرجوا منها الزراع ، مثل ما فعلته دوقة سوترلاند سنة ١٨١٤ حين أخرجت من أراضيها خمسة عشر الف فلاح حرقت قراهم وقلبت أراضيهم الى مراعي . وكذلك كان شأن الايرلنديين الذين صودر كثير من اراضيهم بسبب الضرائب الثقيلة فهجر ايرلندة منهم مليون ونصف بين ١٨٤١ و ١٨٥١ وهبط عدد السكان الى النصف بمدة ستين سنة . وهكذا كان المهاجرون الانغلوسكسونيون من الفلاحين وكان عددهم كبيراً بلغ سبعة عشر مليوناً سكن اكثرهم كندا والولايات المتحدة .

ثم جاء دور الالمان بعد الانغلوسكسونيين ، ودراسة الالمانية تثبت ايضاً أن صناعه البلاد تغني عن التوسع الارضي والبحث عن الاراضي الزراعية . فلما كانت ألمانيا بلداً زراعياً اقطاعياً ضاقت بسكانها فأقبلوا على الهجرة نحو العالم الجديد في الارباع الثلاثة الاولى من القرن التاسع عشر حتى بلغ من هاجر منهم ٢٢٠،٠٠٠ سنة ١٨٨١ ولكن لما نشأت ألمانيا صناعتها وانتقلت من الحال الزراعية الى الحال

الصناعية حسب تعبير ليست ، فان صناعتها أتاحت لها ان تغذي سكانها المتكاثرين وأن تقدم لهم عملاً لا حد له الا الاسواق الخارجية، حيث كانت تبادل مصنوعاتها بالمواد الاولية الغذائية ، ولذلك بدأت الهجرة تتناقص من ألمانيا اعتباراً من سنة ١٨٣٣ ، ولما انتهت حرب ١٩١٤ — ١٩١٨ كان عدد المهاجرين الصناع اكثر من الزراع لوقوف الصناعة وأزمتها في ذاك الحين .

ثم أقبل الايتاليون على الهجرة،وكان سيلهم قسمين : احدهما يتجه شطر امريكا الشمالية والجنوبية والآخر شطر افريقية وشواطىء المتوسط ، والهجرة الايتالية كانت ناشئة عن ضيق الارض الخصبة . وكثرة النسل اذ كان معدل الولادة ٣٨ في المائة بينما كان محصول الهكتار ١٠ هكتولتر اي كانت الارض الايتالية تنتج ١٢٠ لتراً لكل ساكن لذلك اطلق باريتو Pareto على الهجرة الايتالية لقب « هجرة الجوع » وقد بلغ عدد المهاجرين ٥٣٣,٠٠٠ سنة ١٩٠١ . ثم سار الشماليون والسلافيون من روسيين وبولونيين وهنغاريين وصربيين نحو العالم الجديد ،يلتمسون مستوى معيشة أرفع من مستوى بلادهم فيدخلون الصناعة كعمال ، ويهجرون الزراعة وهي حرفتهم الاصلية،وجاء في النهاية البلقانيون والمشارقة فعملوا في التجارة والزراعة والصناعة ولكن لم يتمثلهم الوطن الامريكي بسهولة .

ولقد كان عدد المهاجرين طيلة القرن التاسع عشر عظيماً جداً ، فسكن امريكا منهم ثلاثون مليوناً ، وازدادت النسبة في القرن العشرين اذ قصد الولايات المتحدة بين ١٩٠١—١٩١٠ ما يقارب تسعة ملايين ، وتسعة آخرون بين ١٩١١—١٩٢٩ اي ان عدد المهاجرين في كل سنة من السنين العشر الاولى كان نصف مليون(١).

---

(١) لقد دخل الارجنتين بين ١٩٠١—١٩٠٥ مليونان وربع من المهاجرين ودخل كنداملیون ونصف ، والبرازيل ثلاثة ارباع المليون اما المهاجرون فكان اكثرهم ايتاليين (ثلاثة ملايين ونصف) وبريطانيين (مليونان وثلاثة ارباع المليون) ومن النمسا والمجر (مليونان وربع) ومن اسبانيا (مليون).

وعندما وضعت الحرب الماضية اوزارها ،تناقص عدد المهاجرين بين القارات الى أقل من النصف، بينما ازداد عدد المهاجرين في اوربا بين دولها . وسبب ذلك ان المهاجرين بعد الحرب لم يكونوا من الزراع ، بل كان الفلاحون يؤلفون سبعهم سنة ١٩٢٢ و ١٤،٤ في المائة منهم سنة ١٩٢٣ ، ومع ذلك ففي سنة ١٩٢٧ ارتفعت نسبة المهاجرين الفلاحين الى الربع لما قدمته كندا واستراليا من تسهيلات لهذه الهجرة وكانت ايتاليا في مقدمة البلاد التي قدمت مهاجرين زراعيين تتلوها بولونيا فاسبانيا فايرلندة فالبلقان فبلاد الشمال ، كل ذلك يدل على ان المهاجرين لم يعودوا يلبون نداء الارض بل نداء المعامل الصناعية في البلاد الجديدة .

على ان الاراضي الخالية اذا أصبحت نادرة في العالم الجديد ، فقد بقي في العالم القديم مكان للهجرة لبقاء أسبابها ، اذ ان بعض البلاد القديمة التي ينقص اريافها السكان أو يقل فيها النسل فتحت صدرها للعمال الاجانب ، فتغير اتجاه الهجرة من هجرة بين القارات الى هجرة قارية .

الهجرة القارية Emigration continentale

ان بعض بلاد اوربا اتبعت سياسة « هجرة مسيرة dirigée » غايتها تنظيم حركات المهاجرين من الوجهتين الكمية والكيفية ، وذلك لان هذه البلاد تشكو من قلة النسل ومن هجر الريفيين الارض ، فعملت على اعادة كيانها البشري عن طريق اصطفاء sélection المهاجرين بحسب الحاجة والضرورة الاقتصادية والقومية وغايتها جمع العمال واصلاح العنصر ، ونموذج هذه البلاد هو فرنسا ؛ وعلى النقيض من ذلك نجد في اوربا بلاداً لاتشكو قلة النسل بل هجراً للريف واقبالاً على المدن ولذا تعنى بأن تؤمن الايدي العاملة الموقتة للقيام ببعض الاعمال الزراعية وترفض بقاء هذه الايدي في البلاد ، اي انها تفضل سياسة الهجرة للعمل على سياسة الهجرة للاقامة ، ونموذج هذه البلاد هو المانيا .

ان فرنسا خسرت في الحرب الماضية ثلاثة أرباع المليون من شبانها وقواها

المنتجة ، وتشكو إلى ذلك قلة المواليد فيها إذ زاد عدد الوفيات فيها على المواليد منذ سنة ١٩٢٩ ، وصار معدل زيادة السكان فيها ١٠٨ في المائة لقاء ١٦ في المائة في بولونيا و ١٣ في ايتاليا ، ويضاف الى ذلك اقفار القرى من سكانها الذين تبعوا الاجور المرتفعة الصناعية ، أو غرتهم حياة المدن الحلوة ، أو ساقتهم نزعتهم إلى حب الوظائف وهكذا اقفرت مناطق كاملة من اليد العاملة في نورماندیا وبورغونيا وغسقونيا وسواها فاضطرت فرنسا الى التماس الايدي العاملة من الخارج فطلبتها من ايتاليا واسبانيا وبولونيا وتشكوسلوفاكيا ودخل فرنسا ما يزيد على المليونين من الاجانب وبقي الحال على هذا حتى أصابت فرنسا ازمة ١٩٣١ فعملت على اخراج الاجانب شيئاً فشيئاً لعدم حاجتها لليد العاملة الاجنبية ، ولان اليد العاملة الافرنسية كانت عاطلة عن العمل .

اما المانيا فانها تقدم لنا نموذجاً وحيداً في اوربا لبلد أقفرت أريافه من غير أن يقل نسله ، بل ان اراضيه كانت تشكو قلة اليد العاملة بينما كان سكانه بازدياد ولذلك تعمد الحكومة الى استخدام اليد العاملة الاجنبية ثمانية شهور في كل سنة ، رغماً من كثرة العاطلين في بلادها قبل هذه الحرب لفشل الحكومة في اعادتهم إلى الارض وللاختصاص في بعض الزراعات . كانت المانيا في منتصف القرن التاسع عشر تأخذ هذه الايدي العاملة من مستودع كبير يجاورها هو المستودع البولوني الذي كان يحوي مليوناً وربعاً من العمال الزراعيين الذين لا يملكون ارضاً .

فكان الملاكون الالمانيون في بروسيا الشرقية وسيليزيا والساكس يلتمسون لدى هذه الجماهير الجائعة الطاقة التي يحتاجون اليها لزراعة شوندر السكر وقلع البطاطا هذه الهجرات الموسمية كانت تشغل مائة الف عامل في السنة . فلما نبتت الصناعة الالمانية بعد ١٨٨٠ في الساكس والرور اقفرت اراضي الاقطاعيين البروسيين من العمال فالتمسوا سواهم من بولونيا الروسية وما كانت هذه الهجرة خاضعة لقيد أو نظام حتى جاءت معاهدة فرسايل فجعلت من بولونيا دولة مستقلة عملت على حماية مصالح رعاياها وفرضت على الحكومة الالمانية شروطاً لحماية عمالها

ومواطنيها ثم عقدت معاهدة ٢٤ نوفمبر ١٩٢٧ فنظمت الهجرة البولونية الموسمية الى المانيـا .

الهجرة الريفية L'Exode Rural

رأينا فيما تقدم كيف ان الشعوب سلكت في اول امرها طريق الهجرة خارج القارة الاوربية للبحث عن اراض جديدة وحياة طريفة فسار الفلاح النورماندي الى كندا ولويزيانا منذ القرن الثامن عشر ثم تبعه الفلاح الايقوسي والانجليزي الذي كان خير الرواد الى الاراضي الخالية ثم سار خلفه الفلاح الايرلندي البائس فالالماني الى ان وقف هذا عن الهجرة حين قويت صناعته (١) فتقدم الايتالي الجميع ومعه الهنغاريون والسلافيون وسبب هذا الاقدام والاحجام ، ان الامم كانت كلما نمت صناعتها تستغني عن تصدير ايديها العاملة ، وهذا ما فعلته انكلترا ففرنسا فالمانيا وجميع اوربا الصناعية ، فتقدمت عندئذ اوربا الزراعية بايديها العاملة من ايتاليـا واسبانيا والنمسا والروسيا ، وفي الوقت نفسه شاهدنا في اوربا الصناعية هجرة الفلاحين تغير طريقها ، فعوضاً عن ان تسير نحو امريكا اصبحت تسير نحو المدن الكبرى ، وهذا الحادث هو الذي نود درسه الآن .

شـاهد العلماء منذ منتصف القرن الماضي ان سكان الارياف في جميع البـلاد الصناعية بدؤا يهجرون قراهم ليترا كموا على المدن ، وينفرون من العمل الزراعي لينضموا الى جيش عمال الصناعة : وهذا الحادث ، حادث هجر القرى الى المدن ليس جديداً في هذا العصر فقد رأينا في التاريخ القديم كثيراً من مثل هذا الحادث ولا سيما في السلطنة الرومانية اذ تدفق سكان الريف على المدن وهم بين فلاح حقير سطا اقوياء الملاكين على ارضه فاستباحوها ورقيق يحترف احدى الصناعات لحساب سيده ، حتى اصبح عدد السكان في روما او قرطاجنة حوالي ثلاثة ارباع المليون وكذلك كان شأن المدن الاسلامية الكبيرة مثل بغداد والبصرة والقاهرة ودمشق

(١) كان عدد العمال المهاجرين الالمانيين لامريكا ٢٢,٠٠٠ فقط بين ١٩١١-١٩١٣

على ان هذه المدن الكبيرة كانت مراكز ادارية ومناطق استهلاك اكثر مما كانت مناطق انتاج كما هي حال مدننا الكبرى الحديثة ، اما في القرون الوسطى فقد كان سكان الارياف يلتمسون امكنة يجدون فيها ملجأ حين يضطرب حبل الامن ، فاصبحت هذه الامكنة مدناً صغيرة او محصنة bourg تمتد في طول البلاد الاوربية.

ولما جاء القرن التاسع عشر ، استمر تناقص سكان الارياف بينما كان عدد سكان المدن بازدياد مستمر ، لا في مدن صغيرة كما في القرون الوسطى بل في بضع مدن كبيرة ، وان مما يميز القرن التاسع عشر هو نمو هذه المدن الضخمة الواسعة نموها الخاطف المدهش ، وكونها مراكز انتاج من الطراز الاول .

ففي فرنسا كانت الاحصاآت منذ ١٨٤٦ تطلق اصطلاح النواحي الريفية communes rurales على النواحي التي يسكنها اقل من الفي ساكن متجمع ، واصطلاح النواحي البلدية urbaines على التي يسكنها اكثر من الفي ساكن متجمع ونعني باسكان المتجمعين agglomérés القاطنين في دور متلاصقة او يفصل بينها بساتين او حدائق او ساحات لا اراضي زراعية او مباحة .

وينبغي التمييز بين السكان الريفيين وبين السكان الزراعيين اي الذين يعيشون من زراعة الارض ، فبعض النواحي التي تضم اكثر من الفي ساكن والتي تعتبر بلدية ، قد تكون في الواقع زراعية محضة وكذلك فان بعض القرى الصغيرة المعتبرة ريفية قد تضم عدداً كبيراً من عمال الصناعة لمجاورتها منجما او معملاً ففي سنة ١٨٤٦ كان سكان الارياف في فرنسا يؤلفون ثلاثة ارباع السكان ، وما كان سكان المدن سنة ١٩٢١ نصف سكان فرنسا (١) ، واخذ الناس يتجمعون في قليل من المناطق الصناعية مثل المنطقة الصناعية الشمالية والمنطقة الباريزية ومنطقة ليون وسواها .

---

(١) كان عدد سكان المدن سنة ١٨٤٦ ٨,٦٤٧,٠٠٠ وسكان القرى ٢٦,٧٥٥,٠٠٠
فصار " " " " ١٩٢٦ ١٩,٩٧٥,٠٠٠ " " ٢٠,٧٥٩,٠٠٠

ونرى الحادثة نفسها في جميع البلاد الاخرى ولكن بشدة وسرعة تفوق ماجرى في فرنسا ، فقد صارت مدن انكلترا تضم ٧٧ في المائة من مجموع السكان ومدن بلجيكا ٨٢ في المائة ومدن المانيا ٧٠ في المائة . وبينما كان عدد سكان مدينة لندن ٩٠٠٠٠٠ سنة ١٨٠١ صاروا ٧٥٠٠٠٠٠ سنة ١٩٢١ وارتفع عدد سكان شيكاغو من ١٥٠ الفا سنة ١٨١٦ الى ٣٠٠٠٠٠٠ سنة ١٩٣٣ وسكان نيويورك من ٨٠٠٠٠٠ الى تسعة ملايين . وفضلا عن ذلك فانا نجد في المانيا التي صارت صناعية بعد انكلترا ، كثيراً من البلدان المكتظة يزاحم بعضها بعضاً بالمناكب في حوض الرور حتى قيل عنها « ان الارض فيها قد غرست مداخن » وكذلك الحال في الولايات المتحدة رغماً عن ازدهار الزراعة فيها فبينما كان عدد سكان المدن التي تضم خمسة آلاف من السكان لايزيد على ربع مجموع السكان في سنة ١٨٨٠ ، اذا به نصف مجموع السكان في سنة ١٩٢٠ . ولقد كان نمو المدن يشمل حجمها وكميتها ، فمنذ سنة ١٨٠٠ حتى الآن زاد عدد المدن التي تضم اكثر من مائة الف من السكان على الصورة التالية : من ٤ الى ٤٨ في انكلترا ومن ٢ الى ٤٨ في المانيا ومن ٣ الى ١٧ في فرنسا ومن ٠ الى ٩٣ في الولايات المتحدة .

اسباب هجر القرى ونتائجه :

بينما كان سكان المدن لايتجاوزون عشر سكان الوطن الواحد منذ عصر ، انقلبت الآية في ايامنا واصبح سكان الارياف اقلية ضئيلة لاتتجاوز الربع في كثير من البلاد الصناعية ، والواقع ان استعمال الطاقات الجديدة قد غير التركيب structure الاجتماعي والاقتصادي في اوربا وكان عنواناً للمدنية الحديثة .

ان الحصان البخاري كان يعيش حول مناجم الفحم — وان كان استطاع في ايامنا ان يبتعد عنها بفضل الكهرباء — فكانت تبنى هناك الافران العالية ومعامل الفولاذ ومعامل البناء الميكانيكي والمناسج والمغازل ، كما كانت تبنى ايضاً حول مناجم الحديد والرمل والملح او في المرافىء ، واجتماع هذه الصناعات ادى الى نمو المصالح

العامة من سكك حديدية وطرق بحرية وغاز وكهرباء وهذه أدت الى ظهور صناعات جديدة وهذه الصناعات كانت تحتاج الى ايد عاملة تعطى اليها اجور يجدها الفلاحون اعلى من اجورهم لاسيما وقد عملت نقابات العمال على رفعها وتحسين شرائط العمل ، فلم يعد المعمل سجناً مرهقاً بل صار يجذب الفلاح واسرته ، وجاء على اثر هؤلاء رجال الحرف الصغيرة من خبازين ولحامين وغيرهم من الصناع اللازمين للمعيشة والتسلية ، وهذا كله ادى الى اتساع المدن وتجددها . فامام هذه الشرائط الجديدة اخذ سكان القرى يفدون المدن عوضاً عن ان يهاجروا الى القارات البعيدة ولذلك رأينا ان مدن اوربا بينما كانت تنمو ، كان عدد المهاجرين الى العالم الجديد يتناقص باستمرار.

فالمدن الكبيرة كما رأينا، نتيجة لنمو الصناعة والتجارة ، وقد استطاعت ان تنزح سكان الارياف لان اراضي الريف محدودة المساحة والقوة الانباتية، وقد يأتي عليها وقت لا تستطيع فيه ان تعيل سكانها وزراعها لان الزراعة تخضع لقانون الريع المتناقص بحيث ان غلة الارض لا تزيد بنسبة زيادة نفقات استغلالها ، بل تقل باستمرار حتى تصل الى درجة الاشباع فلا تعطي النفقة الزائدة ريعاً زائداً ، ولذلك تسوء حال عمال الزراعة ويعيشون في البؤس — كما اصابهم في القرون الاخيرة — الى ان فتحت امامهم ابواب معامل الصناعة فاسرعوا اليها ، ومن طبعها امكان تجمعها على صعيد واحد وامكان الانتاج فوق حاجة المنتجين ، وضمن حدود طاقة الاسواق ، فاصبحت المدن اسواقا للتجارة ومراكز للصناعة ومستودعات للارزاق ، ثم صارت مراكز ادارية وسياسية وثقافية .

ان هجر الريفيين قراهم الى المدن ارهب الكثيرين وحدا بهم الى المطالبة بالحيلولة دون ذلك ، والواقع ان القرويين كانوا مدفوعين بعامل الربح لان اجرهم في الصناعة اعلى منه في الزراعة ، وشرائط عملهم افضل وألطف ، كما ان حياة المدن مغرية تسحر شباب الارياف بلذائذها وسهولتها، وفضلا عن ذلك فان الآلة قد دخلت الزراعة واغنت الارض عن جزء من الايدي العاملة ، وحيث ان الهجرة الى المدن حملت الناس ايضاً عن استعمال الآلة فانها ادت الى انتشار الآلة الذي كان بدوره عاملا على النزوح الى

المدن اذ بقي في الارياف اشخاص لاضرورة لبقائهم وتقوم الآلة عنهم بالعمل .

اما الدولة مهما طلب اليها ان تتدخل لايقاف هذه الحركة فانها ستعجز عن ذلك على انها تستطيع ان تقاتل نسبة نزوح القرويين وذلك بتحسين القرية، وبايجاد وسائل للمواصلات رخيصة وسريعة ، وبتوزيع الماء والنور والكهرباء . وبتوزيع اسباب التسلية ومهما يكن من الامر ، فان التيار الذي يجرف سكان القرى الى المدن لن يوقفه شيء لانه وليد عوامل تتصل بروح التطور الاقتصادي ، ولانه — كما يقول تروشي — « عفوي spontané اكثر مما هو صنعي » .

نتائج الهجرة

ان الهجرة ، كما قدمنا ، تحصل بسبب الفرق بين حال راهنة وحال مأمولة ، فاسبابها الرئيسية اقتصادية محضة ، وان العوامل السياسية اوالدينية تؤدي في بعض الاحيان اليها ، ولكن الرأي في نتائجها متضارب ، ولذا ينبغي تحليل الهجره وابداء الرأي بشأنها على ضوء الواقع .

١ — اما اذا اعتبرنا العالم وحدة اقتصادية فالهجرة حادثة ضرورية ومباركة ، لانها تتيح استثمار الجهود على الوجه الامثل والاكثر انتاجا . واذا كان الايتاليون يستطيعون ان ينتجوا في مهاجرهم اكثر مما ينتجونه في بلادهم فالعالم كله يستفيد من زيادة الانتاج .

٢ — اما من حيث البلد مصدر الهجرة . فالرأي متضارب في تصويب الهجرة منه وفي تخطيئها . فالذين يعتبرون السكان الكثيرين عامل قوة وثروة ، يشجبون الهجرة ، والذين يخشون مصائب كثرة السكان وما تسببه من بؤس وفقر ، يرحبون بالهجرة ، والواقع انه لايمكن ابداء رأي مطلق في الموضوع ، والامر تبع للظروف فاذا كانت الهجرة قوية من شأنها نزح سكان البلد كما جرى في ايرلندة فهي مشؤومة خطرة . اما اذا كان البلد ذا نسل متكاثر كايتاليا فالهجرة مباركة ، لان الايتاليين وجدوا عيشة ماعرفوها في شبه جزيرتهم ، كما انهم خففوا الضغط عن سوق العمل في

ايتاليا فقللوا من المزاحمة ، وفتحوا للمنتجات الايتالية اسواقا خارجية ، وادخلوا الى ايتاليا ثروات خارجية .

ومن الوجهة العامة ، يستفيد البلد مصدر الهجرة فوائد ادبية ، لان مهاجريه يصبحون عامل نفوذ أدبي حين يمزجون دمهم بعناصر جديدة. وينشرون لغتهم وعقليتهم وما عدا ذلك فهناك حق الفرد بحرية التجول والتماس الرزق خارج بلاده .

٣ — اما البلد الذي يؤمه المهاجرون فان سياسته حيالهم تمر بدورين: في الدور الاول يترك الهجرة حرة لان البلاد لاتزال عاطلة تحتاج الايدي العاملة ، والهجرة تبقى في هذا الدور مباركة . فلولا الهجرة لما استطاعت الولايات المتحدة ان تستثمر اراضيها ولا ان تنشيء سككها الحديدية ولا ان تكون في طليعة الامم الصناعية ويجب ان نعلم ان ملايين المهاجرين كانوا شبابا متحمسين نشيطين ، هجروا اوطانهم وتحملوا الصعاب في سبيل الوصول الى مهاجرهم ، لذلك سهلت الحكومة اعمالهم وفتحت لهم صدرها واقطعتهم اراضيها حتى اذا تم لها ما ارادت سلكت سياسة جديدة يقتضيها الدور الثاني . هذه السياسة هي سياسة التقييد التي تتطلبها الظروف الجديدة لان الوطن الجديد ، وقد رأى انه بلغ درجة من الانسجام والثقافة المستقلة نزع نحو ابعاد العناصر التي يخشى ان لاتنصهر في البودقة وان لاتمثل assimilation في المجموع او التي يراها « غير مرغوب بها » . يضاف الى ذلك ما يدعى بالخصومة العنصرية ، وما تقتضيه من تدابير لمكافحة المهاجرين الصفر . وسياسة التقييد هذه كانت تجد كل تأييد لدى نقابات العمال التي كانت تجد في المهاجر الجديد مزاحماً يعمل على تهبيط معدل الاجور .

وهذه السياسة تتبع ايضاً في فرنسا ، التي اصبحت بلد هجرة . وهي تعني بتصفية المهاجرين الاجانب وتوجيههم حسب المناطق والصناعات. بقصد حماية العمال الفرنسيين من مزاحمة العمال الاجانب الرخيصين . وذلك باعلانها مبدأ المساواة في الاجور وفي سبيل هذه الغاية عقدت فرنسا معاهدات عمل وهجرة مع البلاد التي تصدر اليها ايديها العاملة مثل ايتاليا وبلجيكا وبولونيا وتشكوسلوفاكيا .

الفصل الخامس

البيئة الحقوقية

يقوم بناء المجتمع الحديث في العالم المتمدن — ما عدا روسيا الاشتراكية — على بعض مبادىء اساسية كالحرية الاقتصادية المتضمنة حريتي العمل والمباراة وكحرية الملكية الفردية والارث ، على ان هذه المبادىء لم تسد العالم في كل العصور بل سبق نظام الحرية انظمة تناقضها وتخالفها مثل انظمة الطبقات والاصناف والرق والقنانة والملكية الشائعة ثم ان هذه المبادىء ليست سائدة في ايامنا بصفتها المطلقة بل لها حدود تقتضيها المصالح العامة والدائمة للهيأة الاجتماعية ولذلك سندرس في صدد بحثنا الحرية الاقتصادية حدود هذه الحرية والانظمة التي تناقضها ، وفي صدد بحثنا الملكية الفردية ، قيود هذه الملكية والمؤسسات التي تناقضها . ان مبادىء الحرية الاقتصادية لاتزال تسيطر على التنظيم الاجتماعي الحالي — وان كانت تمر في حال ازمة — وهي النطاق الحقوقي الذي يجري فيه نشاطنا الاقتصادي القواعد الحقوقية شديدة الاتصال بالحادثات الاقتصادية وكل منها تؤثر في الاخرى تأثيراً دائماً . وسنبدأ الآن بحث الانظمة التي تناقض الحرية الاقتصادية ، وتطورها نحو مبدأ الحرية .

المبحث الأول

انظمة الاكراه الاقتصادي

ان الاكراه الاقتصادي اما ان يكون مطلقاً بمعنى ان يكون العامل خاضعاً لشخص او لجماعة يستطيعون اكراهه على العمل ويدعى في هذه الحال بالعمل الاجباري واما ان لايكون الاكراه مطلقاً بل نسبياً بمعنى ان الفرد لايجبر على العمل اذا لم يكن راغباً فيه وانما لايستطيع ان يختار العمل الذي يريد بل تصده عنه عقبات توصد بوجهه بان الحرف والاعمال ويدعى بنظام الحرف المغلقة .

أ — انظمة العمل الاجباري :

١ — ان نموذج هذه الانظمة هو الرق الذي ساد العالم القديم ، فالرقيق عليه ان يعمل لحساب سيده ، وهو ملك يمين هذا السيد وقد بقي الرق حتى القرن التاسع عشر في المستعمرات الاوروبية بشكل استرقاق الزنوج لزراعة القطن وقصب السكر ، ولكنه كان اقسى من الرق القديم من نواح متعددة ، لانه اصبح يجري بطريق تجارة الجملة وبصورة لاتعرف الشفقة ، ولانه يتناول اشخاصاً يختلفون في العنصر واللون عن اسيادهم الذين يرون انهم ليسوا مكلفين بمعاملتهم بعاطفة تقتضيها الخلقة والطبيعة المشتركة ، ولان الرق القديم كان يستخدم في نطاق الحياة العائلية بينما اصبح الرقيق يستخدم في الانتاج الكبير في سبيل الربح والمبادلة ، ولذلك يعني اسياده بانهاكه لاستثمار كل قواه وجوده .

ولقد الغي الرق من المستعمرات الفرنسية في عهد الثورة الافرنسية (قانون ٤

شباط ١٨٩٤ ثم الغي من جميع بلاد العالم المتمدن في بحر القرن التاسع عشر وكانت البرازيل آخر من الغاه سنة ١٨٨١ .

٢ — ثم يأتي بعد الرق نوع آخر من انواع العمل الاجباري اخف منه هو القنانة servage ، كانت القنانة عامة في القرون الوسطى ، وكان الاقنان serfs وفروعهم مرتبطين بالارض بصورة مستمرة يزرعونها ويستثمرونها لحساب صاحبها ويكلفون القيام ببعض الخدمات المجانية كالسخرة carves على انهم يختلفون عن الرقيق من حيث ان الفن يتمتع بشخصه وببعض الحقوق على الارض التي يزرعها . ولقد زالت القنانة شيئاً فشيئاً فاصبح القن يستطيع ان يبدل السخرة باتاوة redevence معينة ، كان يقدم كذا مداً من الحنطة او الشعير او الزيت ، ومتى قدمه اصبح حراً ، وعجل في التطور امكان ابدال الاتاوة العينية باتاوة نقدية ، وحيث ان تاريخ النقود يمتاز بهبوط قوتها الشرائية التدريجي فان الاقنان الذين كانوا كلفوا ارثياً دفع أتاوة نقدية ، رأوا ديونهم تتضاءل تدريجياً ولا سيما ان ذلك صادف عهد الانقلاب النقدي الذي آل الى هبوط قيمة النقد في العالم لغزارة الذهب والفضة اللذين تدفقا من مناجم العالم الجديد منذ القرن السادس عشر ، ولما نشبت الثورة الفرنسية ، كان لا يزال في فرنسا بعض الاقنان في منطقة الجورا فالغت الجمعية التأسيسية القنانة وايد القانون المدني هذا الالغاء في مادته ١٧٨٠ القائلة انه لا يجوز ان يؤجر الانسان خدماته طول حياته .

ويمكن ان يعلل زوال انظمة العمل الاجباري بسببين : اولهما اخلاقي ، شعر البشر ان من الظلم ان يتصرف انسان بقوى انسان مثله ، وان يملك انسان انساناً مثله . وثانيهما اقتصادي ، اذ لاحظ البشر ان العمل الاجباري اقل انتاجا وجدوى من العمل الحر ، وان الفرد الذي ليس في مقدوره تحسين حاله ، وحوز حريته ، واستقلاله باعماله وتصرفاته ، لا يميل الى بذل جهوده كلها ، ولا شك ان هذا العامل له وزنه في تحرير الانسان . الى جانب العوامل السياسية والانسانية والاخلاقية والانانية .

ب — نظام الحرف المغلقة :

لم تقفز الانسانية من العمل الاجباري الى العمل الحر قفزة واحدة، بل مرت في مرحلة متوسطة هي الحرف المغلقة ، في هذا النظام يتمتع الناس بحريتهم الشخصية فلا يجبرون على العمل ولكن يختارون نوع عملهم ، والحرف اما ان تكون مغلقة بصورة مطلقة ، ولا يمارس الحرفة المعينة الا من انتسب لطبقة معينة ، وعندئذ نكون في نظام الطبقات Régime des castes واما ان لاتكون مغلقة الا نسبياً فيستطيع المرء احتراف الحرفة باذن اهلها وعندئذ نكون في نظام الاصناف corporations .

١ — نظام الطبقات Régime des castes

ان المدرسة الاجتماعية الفرنسية قد درست نظام الطبقات دراسة عميقة . ولا سيما الاستاذ بوغله ، وهذا النظام ذو اهمية ثانوية من الوجهة الاقتصادية ، ولذا سندرسه بايجاز . لايبعد ان تكون المجتمعات قد مرت كلها بهذا النظام اثناء تطورها وسيرها ، وان كانت ادلة ذلك مفقودة ، على ان لانزال نشاهد مجتمعات تأخذ به في ايامنا . ففي الهند يتعين اتجاه فاعلية كل فرد بطريق الارث ، فاذا كان ينمي الى عائلة داخلة في طبقة الحداد ، لايستطيع الا ان يكون حداداً . وللطبقات مراتب معينة بدقة ، وليست الحرف على درجة واحدة من الشرف والنبل ، بل كل منها تفوق الاخرى ، كما ان كل اسرة تفوق الاخرى شرفا ونبلاً ، ونظام الطبقات نوع من « تكلس asséification توزيع العمل » بمعنى ان الاعمال توزع بين الناس مرة واحدة وتلتصق بهم وبكل فروعهم باستمرار .

هذا النظام لايتلاءم مع الحياة الاقتصادية المرنة المترقية ، لان توزيع الاشخاص على الحرف المختلفة لايكون بحسب الحاجة بل بحسب معدل الولادات ، ومن ذلك قد يتعاطى الحرفة المعينة كثير من الافراد لان الولادات كثيرة في الأسر التي تغذيها

وقد يجري العكس ، وهذا على كل حال يخالف ما نشاهده في مجتمعنا من حيث التوازن بين الحاجات وعدد الحرف . ومن جهة ثانية ، قد تحدث حاجات جديدة وطرائق فنية جديدة تستوجب احداث حرف جديدة ، ولكن توزيع العمل لما كان ثابتاً ومتبلراً cristallisé فلا يمكن جعله متلائماً والاوضاع الجديدة ، كل ذلك جعل من المستحيل بقاء آثاره في المجتمع الاوربي الحديث .

٢ — نظام الاصناف Le régime corporatif

هذا النظام عظيم الاهمية بنظر الاقتصاديين لانه شمل العالم شرقه وغربه عصوراً طويلة ولا سيما في القرون الوسطى ولا يزال منه بقية في بلادنا . ولان بعض المذاهب الاجتماعية تدعو الى الاخذ به في العصر الحديث ، ولكي تكون دراستنا وافية ، يحسن ان ندرسه في اول الامر من وجهته النظرية فنفهم مبدأه الخالص المجرد ثم نضعه في اطاره التاريخي الواقعي ونشاهد كيف استطاع هذا النظام ان يفي بحاجات المجتمعات التي كان يسودها ، ثم لماذا انحط واضمحل .

أ — مبدأ نظام الاصناف

يمتاز نظام الاصناف بفكرة « تنظيم reglementation » المغايرة لفكرة « الحرية » الحديثة ، وفكرة التنظيم تسيطر على كل نظام الاصناف ، وخصوصاً من حيث حق دخول الحرفة وتعيين شرائط العمل وممارسة الحرفة .

١ — ليس دخول الحرفة حراً — ان الحرفة عبارة عن جماعة تضم منتجي مهنة ما في كل مركز ، فهي جماعة اجبارية ، بمعنى ان الحرفة لا يمارسها الا من كان جزءاً من الجماعة وهي جماعة مغلقة بمعنى اعضاءها محدودو العدد . فاذا شاء شخص في بلد ما ان يتعاطى احدى الحرف وجب عليه دخول الصنف corporation وحوز موافقة اعضائه وذلك يكون بمروره في مراحل ثلاث : فيصير اجيراً apprenti فرفيقاً compagnon فاستاذاً maitre ، وفوق ذلك، فان عدد

الاجراء محدود وينبغي لكل منهم ان يقضي في التمرن عادة مدة خمس سنوات والغاية من ذلك جعل الوصول للحرفة محدوداً ، والحيلولة دون تزاحم الاساتيذ . وعدد هؤلاء محدود ايضاً ، ولا يقلد احد الاستاذية الا اذا برهن عن حزق و كفاءة بصنعه « طرفة chef d'œuvre » .

٢ — تتعين شرائط العمل في ايامنا باتفاق بين العمال واصحاب المعامل ، اما في عهد الاصناف فلم يكن المتمرنون والرفاق يشتركون في ادارة شؤون الصنف وبالتالي ما كانوا يشتركون في تعيين شرائط العمل وانما كان ذلك من خصائص الصنف اي من خصائص الاساتيذ وحدهم ، ولقد كان يوجد محكمة تفصل الخلافات بين الاجراء والاساتيذ وتدعى بهيأة المحلفين jurande ولكنها تتألف من الاساتيذ فقط . وبذلك تختلف عن محاكم العمل الحديثة التي تتألف من ممثلين للعمال واصحاب العمل .

وفوق ذلك فقد كان يوجد حد اعلى للاجرة لا يجوز ان تجاوزه بوجه من الوجوه وعلى ذلك فكان يحظر القيام باي نشاط جماعي بين الرفاق ، وكانت الاعتصابات والاضطرابات ممنوعة ، وعند ما نشبت حركات تمرد بين العمال في القرن السادس عشر بسبب ارتفاع الاسعار بينما كانت الاجور ثابتة لا يمكن رفعها ، قاومت الحكومة والاصناف هذه الحركة بشدة وجاء في المرسوم الملكي الصادر في فرنسا سنة ١٥٣٩ منع حازم « لكل اتفاق بين العمال من اجل حرفتهم » .

٣ — اذا كان ينتج مما تقدم ان الصنف اسس لمصلحة الاساتيذ « فانه يؤمن ايضاً مصلحة الحرفة وكرامتها . ان امتيازات الاساتيذ يقابلها واجبات وتبعات ثقيلة ، كأن يلزموا باستعمال بعض طرائق الصنع ، وبعض المواد الاولية . وما عدا ذلك فان حدود الحرفة معينة تعييناً دقيقاً ، منعاً لبعضها من التجاوز على اعمال بعض ، مثل الحدود بين الطاهي والشواء ، والخياط والرفاء .

ب — تطور نظام الاصناف :

ان نظام الاصناف مر بمرحلتين :

١ — المرحلة الاولى تبدأ بالقرن الثالث عشر وتنتهي بالخامس عشر. فمنذ القرن الثالث عشر حين اتخذ هذا النظام شكله البارز لم يكن انحصار الاصناف عاما ولا مطلقاً وكانت تشذ عنه كثير من الحرف والمناطق ولا سيما في جنوب فرنسا ، كما كان يجوز للناس ان يحترفوا الحرفة من غير ان يكونوا اعضاء في الصنف ، ثم كان يقابل ما تحمله العمال من الاكراه والعنت كثير من المزايا فما كان الاساتيذ والعمال طبقات مختلفة ، بل كان العمال واثقين من وصولهم الى الاستاذية يوماً من الايام ، وكان اساتيذهم يرون فيهم زملاء عتيدين ويقاسمونهم طعامهم على مائدة واحدة ، وكان الفريقان ينميان الى اخوية confrerie واحدة ، وهي جماعة اخلاقية ودينية اكثر مما هي اقتصادية تخلق جواً من التضامن بين الفريقين .

اما الاجرة فتخضع للعرف والاخلاق ، وكانت النظرية الكنسية السائدة هي نظرية « الاجر العادل » ، وهي توجب اخلاقياً على الاساتيذ ان يضمنوا للعمال اجراً يتيح لهم ان يعيشوا عيشة كافية ، فمتى تعينت الاجرة اصبحت عرفاً وعادة ولم يعد يجوز انقاصها . وهناك بعض الاحكام الصادرة لغايات لا تتصل بالعمال ، ولكنها تفيدهم مثل منع الشغل يوم الاحد لاسباب دينية ومثل منع الشغل بعد غروب الشمس خوفاً من الحريق او الغش .

والخلاصة ان نظام الاصناف كان يطبق في هذه المرحلة بمرونة في جو ديني وأخلاقي وكان لا يرهق احداً ،

٢ — المرحلة الثانية تبدأ منذ القرن السادس عشر حتى الثامن عشر ، وفيها يحصل تغير اساسي في نظام الاصناف فتشتد روح الانحصار وتعم ، ويحاول الاساتيذ منع كل عمل حر خارج عن الصنف ، وتشد ازرهم محاكم المحلفين بذلك ، وتؤيدهم الدولة فتصدر مرسومين في القرن السادس تجعل فيها الاصناف شاملة كل المناطق يؤيدها

كولبر بمرسومه الصادر سنه ١٦٧٣ ومن جهة ثانية ، يتغير كيان الاصناف الداخلي وتصبح صلات التضامن بين الاساتيذ والعمال ضعيفة واهية ، وسبب ذلك تجاوز نظام الاصناف وهو تطور الصناعة الفني ، فبقدر ما كانت تتسع رقعة المشاريع entreprises بفضل التقدم الفني ، كان الوصول الى مرتبة الاستاذية اكثر صعوبة اذ ليمكن تسيير مشروع ما كان يجب تدارك رأس مال ضخم ما كان العمال يحلمون بتداركه . ولقد زاد في هذا الجنوح رغبة الاساتيذ في الاحتفاظ لانفسهم ولاسرتهم بمقام الاستاذية فضاعفوا نفقات بلوغ الاستاذية واكثروا من مراسمها وحفلاتها وهداياها . ثم اجازوا لأبناء الاساتيذ ان يبلغوا الاستاذية من غير ان يصنعوا الطرفة المطلوبة ، ويكتفون منهم بصنع تجربة expérience اقل صعوبة . كل ذلك ادى الى جمود نظام الاصناف وقسوته وصعوبة تعديله .

ثم حصل تطور في اوجب تطور النظام الاقتصادي ، وخلق تناقضاً بين نظام الاصناف وحاجات المجتمع ولقد تجلى هذا التناقض في مظاهر كثيرة ، ففي القرن السابع عشر والثامن عشر تألفت اصناف جديدة من التجار لا من الصناع ، ذات فكر مرن جديد كانت طليعة الانقلاب الذي بدأ ينتشر ويعم اوربا ، وقد تلا هذه النهضة التجارية نهضة صناعية وتأسس في القرن الثامن عشر في فرنسا معامل كبيرة مثل كروز وبكارا ، ونعني بالمعامل manufactures ، المشاريع الكبيرة التي يجري فيها العمل باليد ـ اذ لم تكن الآلة سائدة ـ والتي تستخدم كثيراً من العمال ، فهذه المعامل كلها كانت خارج نظام الاصناف ومستثناة من تشريعها الذي لم يعد يتلاءم مع الحياة الاقتصادية الجديدة ، لذلك كان نظام الاصناف في القرن الثامن عشر هدفاً لحملات كثيرة من قبل العمال والسلطات العامة . اما العمال الذين قبلوا نظام الاصناف في اول عهده حين كان يضمن لهم حياة كريمة هانئة فبدأوا يقاومونه منذ القرن السادس عشر وكثرت جمعياتهم في القرنين السابع عشر والثامن عشر ، وأما السلطات العامة التي كانت عملت في سبيل تعميم نظام الاصناف فقد غيرت سياستها منذ استلام تورغو زمام الحكم ، واستصداره مرسوماً من الملك لويس السادس عشر عام ١٧٧٦

يقضي بالغاء الاستاذيات ومحاكم المحلفين . ولكن هذا التدبير اخفق لان الذين اضر هذا المرسوم بمصالحهم تألبوا وتحزبوا وقويت شوكتهم حين صار تورغو مغضوباً عليه ونجحوا عندئذ بالغاء مرسوم الغاء الاصناف مدة قصيرة اذ كان اول اعمال الثورة الفرنسية الغاء الاصناف ، الغاءً أخيراً هذه المرة ؛ واصدار مرسوم ١٧٩١ الذي يعلن في فرنسا نظاماً يبنى على مبدأ الحرية لا على مبدأ التنظيم .

البحث الثاني

نظام الحرية الاقتصادية

تجلى مبدأ الحرية الاقتصادية في مظهرين اساسيين : احدهما حرية المباراة التي تسود صلات اصحاب المشاريع بعضهم مع بعض وصلاتهم بالناس، وثانيهما حرية العمل التي تسود صلات العمال باصحاب العمل .

١ — حرية المباراة

حرية المباراة تعني ان كل انسان حر في اختيار حرفته كما يريد ، من غير ان تتدخل اية سلطة في تحديد هذا الاختيار او فرضه . وليس يفسد هذه الحرية بعض ما نراه في ايامنا من عناية بالتوجيه الحرفي الذي يبقى في حيز النصح ولا يتعداها الى الاكراه ، ويبقى الفرد حراً باختيار حرفته ، ولكنه يحمل تبعات هذا الاختيار وعليه ان يربح زبائنه ، وان يشتري مواده الاولية ، ويستخدم عماله ، ويحدد اسعار البيع التي يريد ، وقد يخطئ ويبيع بسعر رخيص او باهظ ؛ ولكنه يحمل نتائج كل اعماله . فصاحب العمل في هذا النظام في وضع يخالف كل المخالفة وضع الاستاذ في نظام الاصناف حين كان عدد الاساتيذ محدوداً ؛ وحين كانت الحرف منظمة وحين

كان صاحب العمل واثقاً من الربح باستمرار لان الاجور والاسعار كانت محدودة بحيث تقل اخطار المشاريع وازماتها .

ان مبدأ حرية المباراة الشائع في نظامنا الاقتصادي؛ يعتوره بعض الاستثنا آت فلا يزال في فرنسا اشخاص مثل كتاب العدل ووكلاء الصرافة agents de change ومعقبي الدعاوى avoués تشبه حرفهم في كثير من احكامها نظام الاصناف . فلو اراد فرد يحمل الشهادات العالية ؛ ان يكون كاتب عدل او معقباً لما استطاع ؛ بل عليه ان يحل محل كاتب عدل او معقب موجود ؛ وان ينقل لنفسه وظيفته لقاء مبلغ من المال يدفعه اليه ؛ وهذا ولا شك اثر من نظام الحرف المغلقة ولكن نطاقه محدود ؛ وما عدا ذلك ، يشترط في ممارسة بعض الحرف اثبات كفاءة معينة بابراز شهادات خاصة كشهادة الصيدلة والطب والمحاماة .

٢ — حرية العمل

حرية العمل تعني انه لا يكره احد على العمل في سبيل شخص آخر . فلو اتفق شخص مع آخر على العمل لاجل مسمى ثم رفض العمل ؛ لا يجبره احد على القيام بالعمل الذي يرفضه وانما يحكم عليه بالعطل والضرر لعدم قيامه بعهده ؛ وكذلك فان هذا المبدأ يقتضي وجود اتفاق حر بين ارادتي العمال وارباب العمل لتعيين شرائط العمل ؛ بل ان واضعي مبدأ حرية العقود في عهد الثورة الافرنسية ذهبوا بعيداً في هذا المضمار ؛ واعلنوا ان شرائط العمل تعين باتفاق فردي ؛ ومنعوا كل الجماعات والاتفاقات الحرفية . ولكن حصل تطور في العالم المتمدن في القرن التاسع عشر ؛ فجاز للعمال ان يتفقوا ويعملوا مجتمعين عن طريق الاضراب (قانون ١٨٦٤) وعن طريق النقابة (قانون ١٨٨٤) ولكن اسس النظام الاقتصادي لا تزال فردية لان قانون ١٨٨٤ الذي اجاز وجود النقابات ولم يجعلها اجبارية ؛ وجعل الفرد حراً بالانضواء تحت راية اي نقابة وكذلك فالاتفاق الذي تعقده النقابة مع ارباب العمل لا يسري — حقوقياً — على غير اعضائها .

٣ — نتائج نظام الحرية الاقتصادية

ان نظام الحرية اكسب الحياة الاقتصادية الحديثة مرونة قصوى تتعارض مع جمود الحياة الاقتصادية القروسطيه او حياة الاصناف ؛ فاصبح بمقدور الفرد ان يعمل كما يشاء ؛ وان يتنقل حيث شاء ؛ وان يختار المسلك الذي يريد ؛ وان يغيره متى اراد على ان هذه الحرية الحقوقية لا تستلزم حتماً الحرية الحقيقية، فالعامل الذي يحق له التنقل وتغيير مكان عمله يجد امامه عائقاً اقتصادياً كعجزه عن دفع نفقات الانتقال او عائقاً نفسانياً كارتباطه بوطنه الصغير ، وعدم رغبته مبارحته . ولكن هذه العوائق الاقتصادية والنفسانية التي حالت دون تنقل الناس قد هانت اثناء القرن التاسع عشر بسبب انخفاض نفقات النقل ، او بسبب حوادث اجتماعية كالخدمة العسكرية الاجبارية التي تنقل الفرد الى بيئة جديدة وتعوده على الحياة بعيداً عن مواطنه بحيث ان هذه التطورات الاقتصادية والنفسانية والحقوقية عملت جميعاً في تعجيل حركة عناصر الانتاج .

ثم ان الحياة الاقتصادية اصبحت اكثر تقدما ، لانه لما كان كل انسان مسؤولا عن نتائج عمله ، في نظام الحرية ، فانه يعني دائماً بتحسين اساليب صناعته ، ولا يكتفي بالسير حسب السرعة القديمة وانما يخضع لضغط منافسيه الذين ينقضون على كل طريقة جديدة للاخذ بها . فيحاول ان يسبقهم خوفاً من ان يزول ويتلاشى من ميدان المباراة .

ولكن نظام الحرية ليس مزايا كله ، بل ينطوي على بعض الاخطار الاقتصادية والاجتماعية .

فالمزاحمة تؤول دائماً الى معركة عنيفة بين مختلف رؤساء المشاريع يتحطم فيها الاضعفون وتصبح الحياة قاسية مضطربة ، تتعارض واقتصاد الاصناف .

ثم ان العقد الحر الذي ينظم الصلات الاقتصادية ليس حتماً عقداً عادلاً ، بل

كثيراً ما يؤول الى استثمار احد الطرفين الآخر لعدم تساويهما . وهذا ماحدث اثناء الشطر الاول من القرن التاسع عشر عند ما الغيت الاصناف ووجد العمال انفسهم وحيدين ازاء ارباب العمل ، فلم يكن من مساواة بين العامل ورب العمل ، لان العامل مكره على التعاقد لحاجته لاجرته ليعيش ، وقد اتاح النظام الحقوقي الفردي الذي رافق نمو الصناعة الكبرى استثماراً واسع النطاق .

واخيراً ان حرية المباراة لا تؤول حتماً الى ظفر الاصلح والاكفأ . لان المساواة مفقودة غالباً بين المتبارين ، اذ لما كانت حرية المباراة وحرية العمل مرافقة لحق التملك الفردي والموروث ، فان الافراد الذين وهبهم الله مزايا عادية ولكنهم ورثوا ثروة كبيرة ، يمتازون في ميدان العمل على اشخاص آخرين اكثر مواهب منهم ولكن محرومون من ثروتهم حين البدء بالسباق .

البحث الثالث

الملكية الخاصة او وسائل الانتاج

يمتاز نظامنا الاقتصادي الحاضر باحترامه حق التملك الفردي معتبراً اياه نتيجة من نتائج الحرية الشخصية ؛ وليس يعني هذا ان حق التملك الفردي ضروري لحياة كل مجتمع ؛ اذ رأينا في مختلف ادوار التاريخ ؛ بل وفي عصرنا مجتمعات كثيره تعرف نظاماً حقوقياً غير النظام الفردي ؛ المالكون فيه جماعات لا افراد .

وقد اختلف المؤرخون وعلماء الاجتماع فيما اذا كانت الامم جميعاً عرفت في اوائل عهدها نظام ملكية جماعية ، فادعى الاقتصادي البلجيكي لافلهي ان الملكية الجماعية نظام عام مرت به كل امة ، وادعى فوسل دو كولانج انه ليس من اللازم

مرور كل الامم في هذا الدور الحقوقي، وتابعه في ذلك كثير من المؤلفين الامريكيين. لسنا بسبيل الدخول في هذا النقاش، وحسبنا ان نعلم ان كثيراً من المجتمعات المعاصرة تعرف الملكية الجماعية، مثل ملكية القرية والعشيرة في أيامنا في سوريا وفي روسيا قبل الثورة (مؤسسة المير) ومثل ملكية الاسرة (مؤسسة الزدروكا) في صربيا. وانا نود قبل الدخول في بحث حق التملك الفردي، ان نلقي نظرة سريعة على مؤسسة « مير mir » في روسيا قبل الثورة والتي درسها العلماء كثيراً لمشابهتها كل الشبه الملكية الشائعة في سوريا، من حيث طرائق تقسيم الارض ومن حيث نتائج استثمارها.

١ — ملكية العشيرة أو القرية :

عرفت روسيا حتى أوائل القرن العشرين نظام ملك جماعي اسمه « مير » ويشمل ثلاثة أنواع من الارزاق : (١) دار السكن وما حولها من الساحات وهي تابعة للتملك الفردي، و (٢) الحراج والمراعي وهي تابعة للتملك الجماعي، و (٣) أراضي الزراعة وهي ملك جماعي للقرية تقسم بين اعضائها بصورة دورية لتستثمرها على التناول في آجال معينة. وأهم هذه الانواع هو الاراضي الزراعية. يجري اقتسام الاراضي مرة كل عشر سنين، وتتلقى كل اسرة حصة منها، وتتألف الحصة من أنواع من الاراضي تختلف في قوتها الانباتية لكيلا يخص بعضها بالحسن والبعض الآخر بالسيء من الاراضي والتقسيم يجري على أحد أساسين: اما على اساس الانتاج وأما على أساس الاستهلاك فاذا اتخذ الانتاج اساساً، اعطيت الاسرة حصتها بحسب عدد اعضائها الذين يستطيعون الزراعة، واذا كان الاساس الاستهلاك جرت القسمة بحسب عدد الافواه التي يجب ان تتغذى من الحصة لا بحسب عدد الايدي التي تزرعها وهذا التفريق هام لانه يعبر من الوجهة النظرية عن فكرتين مختلفتين: الحق بالعمل والحق بالحياة.

وقد تضاربت الآراء في مزايا الملكية الجماعية، فذهب لوبلهي وسواه الى أن

هذا النظام يشجع التوالد خلافاً لنظام الملكية الفردية الذي يعتبر فيه ولادة الطفل في الاسرة سبباً في انقاص حصة كل عضو من اعضائها ، فبفضل التوزيع الدوري بين الاسر ولا سيما على اساس الاستهلاك تعتبر ولادة الطفل عاملاً في اكثار حصتها ولكن جمهور المؤلفين ينتقد المير لاسباب شتى :

١ — لانه لم يحل دون عدم المساواة. فقد كان المير في الاصل وسيلة لضمان مساواة تقريبية ، ولكن كان يصادف ان كثيراً من الجماعات لا تحسن الاستفادة من حصتها فتلقي بنفسها بين أيدي المرابين « أكلة المير » بحيث لم يمض وقت طويل حتى كان في السهول الروسية جماهير غفيرة لا تملك شيئاً الى جانب طبقة « أكلة المير » وكان يقدر عدد الاسر التي لا تملك شيئاً في روسيا سنة ١٩٠٦ بمليون وربع مليون اسرة.

٢ — بينما كان سكان روسيا بازدياد ، بقيت الاراضي الواجب قسمتها ثابتة لا تتغير ، وبالتالي نقصت حصة كل اسرة حتى اذا جاء النصف الثاني من القرن التاسع عشر وتضاعف سكان روسيا نقصت حصص الاسر فلم تعد تقوم بحياتها إذ بقيت المساحات المخصصة للمير ثابتة .

٣ — بقيت الزراعة متأخرة لان المتصرف بالحصة يعلم انها ستذهب من يده حين القسمة المستقبلة وهذا يمنعه من كل تحسين لها .

٤ — كان توزيع الحصص يؤول في بعض الاحيان الى صعوبات عملية ، فقد تتألف الحصة المخصصة لاحدى الاسر من مائة وعشرين قطعة بعيدة عن بعضها ، وقد يبلغ عرض احداها اربعة أمتار ، وفي ذلك كله محاذير كثيرة .

هذه النقائص الكبيرة حملت اللجان الرسمية المكلفة بدراسة المير في اواخر القرن التاسع عشر على القول بوجوب تعديله ، فجرى اصلاح زراعي سنة ١٩٠٦ يسمح للفلاح بالخروج من المير اذا شاء والاختصاص بحصة تكون له ملكاً فردياً خاصاً ، وأجاز القانون ان تكون حصته قطعة واحدة مجملة لا قطعاً متناثرة . لقد انتج هذا الاصلاح بعض الثمرات فمند ١٩٠٧ الى ١٩١٢ طلب ١٥ في المائة من الاسر أن تخرج من نظام المير ، ولكن هذه الاسر كانت كثيرة الغنى أو كثيرة

الفقر ، اما الغنية فكانت تخاف ان تنقص حصتها في التوزيع المقبل وان تحمل على الاستثمار الجماعي ، واما الفقيرة فكانت عاجزة عن استثمار حصتها وكان افرادها منشغلين بالعمل في المدينة . ولم تطالب الاسر الوسطى بالاستفادة من هذا الاصلاح الذي وضع لاجلها .

ثانياً — الملكية الفرديه

ان الملكية الفردية هي النظام الحقوقي الذي لايزال سائداً في مدنيتنا ،الحديثة، ولكن يقوم الى جانب هذا النوع من الملكية انواع اخرى مثل الاملاك العامة التي تملكها الدولة ويتصرف بها الناس مجاناً كالطرق والانهار والترع والمرافيء ، ومثل الاملاك الخاصة بالدولة والمقاطعات التي تملكها هذه الهيئات وتستثمرها وتنال ريعها كما يستثمرها اي فرد من الناس ، ومثل املاك « المشاع communaux» التي هي ارزاق تملكها النواحي ، وتضعها تحت تصرف سكانها جميعاً على وجه الشيوع مثل المراعي والحراج . واذا احصينا املاك الدولة العامة والخاصة والمشاع نجد انها قليلة بالنسبة الى الاملاك الفردية ، وهي لا تتجاوز في فرنسا نسبة عشر الاراضي الافرنسية ، ثم انه لا ينبغي النظر الى الملكية الفردية كواقع ثابت لا يتغير ، بل انها تبدو باشكال تختلف باختلاف البلاد والازمان ، وسيتبين لنا ذلك بعد البحث في :

١ — مضمون حق الملك وخصائصه والسلطات التي يتمتع بها صاحبه .
٢ — موضوع حق الملك .
٣ — اصحاب حق الملك .

مضمون حق الملك وخصائصه

أ — لم يولد حق الملك كما هو فجأة بخصائصه وشرائطه ، وانما ظهرت هذه الخصائص واحدة بعد اخرى ، وكان اولها حق استعمال الشيء ثم تبعه بصعوبة حق

بيعه ، لان البيع كان غير مألوف ولذلك كان يحاط بمراسم غير اعتيادية ، يذكرنا بها بيع المانسيباسيو الروماني الذي كان يجري بحضور خمسة شهود يمثلون طبقات المجتمع الخمس . ثم اعترف بعد البطء بالخاصة الاخيرة وهي حق التصرف بالمال بسبب الموت ، اي حق الايصاء به . لم تكن الوصية معروفة قبل قانون الالواح الاثنى عشر ، ثم اعترف بها فيما بعد على ان ترافقها مراسم علنية تدل على صفتها الاستثنائية ويطلب الى الشعب ان يشهد عليها ، ولا شك ان هذه الاحكام اثر من المفهوم القديم للملك باعتبار ان المالك هو الجماعة لا الفرد وقد حققت الحقوق الرومانية في العهد المدرسي هذه الخصائص الثلاث في حق الملك وجعلته يستوجب حق المرء باستعمال الشيء وبالتصرف به في حياته وبعد مماته .

ب — أما في العهد الاقطاعي ، في القرون الوسطى ، فكانت الملكية تختلف كل الاختلاف عنها في العهد الروماني ، وكان على الارض الواحدة حقان : للسيد وللحافد vassal . كانت الملكية في الاصل بيد السيد ، ولم يكن للحافد الا حق الاستمتاع بالارض ، ولكن لما كانت عقود الاجارة tenures تعقد من غير تحديد اجل فقد جرى الاصطلاح على اعتبار حق المستأجر tenancier ثابتاً . ولقد كان في اول الامر حقاً عمرياً droit viager يدوم طول عمر المستأجر ويزول بموته ، وكان لا يجوز التخلي عنه لاحد ، ولكن حق المستأجر تغير بعد تطور طويل وصار يجوز انتقاله بالارث الى الفروع ثم الى الاجنحة ، ثم تطور هذا الحق وصار حق المستأجر قابلاً للانتقال بين الاحياء بعد موافقة السيد في اول الامر ثم لم يعد يطلب رضاؤه بعد ذلك والخلاصة ان حق المستأجر صار في النهاية ثابتاً ، قابلاً للانتقال وقابلاً للبيع اي يشبه حق الملك كل الشبه .

اما السيد فكان له حقوق على هذه الارض ، وتصرف possession الحافد معلق على واجبات وتبعات ، فالسيد يتناول اتاوات redevances كلما انتقلت الارض بين الاحياء او بطريق الارث ، وله ان يضع يده على الارض اذا ارتكب الحافد عملا فظيعاً يقطع صلات الحفاوة vassalité او حين البيع اذا دفع الثمن للمشتري او اذا

مات الحافد من غير وارث ومن غير ان يترك وصية ، فالذي يميز حق الملك الاقطاعي هو وجود حق ملك لمنفعة شخصين مختلفين .

ج — الملكية الحديثة : ان الملكية الحديثة تشبه الملكية الرومانية من حيث انها مطلقة وانحصارية exclusive ودائمة . فهي حق مطلق ويعرفها القانون المدني الافرنسي بأنها حق التصرف والاستمتاع بالاشياء بصورة مطلقة، وهي حق انحصاري بمعنى ان شخصاً واحداً ، هو المالك ، له وحده حق التصرف بالشيء دون سواه ، وليس في القانون المدني الافرنسي نص صريح بذلك ولكن الشراح يقولون به والقانون المدني الالماني يصرح به ، وهي اخيراً حق دائم لا ينتهي بانتهاء حياة الفرد فللمالك حق التصرف بملكه بعد موته ، واذا لم يعن بذلك فالقانون يحل محله ويفترض منحى ارادته .

ولكنها ان كانت تشبه الملكية الرومانية من هذه النواحي فان لها مظاهر تخالفها وتلك تجعلها ملكية محدودة ، وهذا التحديد مبني على اعتبارات ثلاثة : عائلية واجتماعية ومالية ، ويؤول الى تخفيف صفات الاطلاق والانحصار والديمومة التي تتصف بها الملكية .

أ — ان الاعتبار العائلي — وكان موجوداً في الحقوق الرومانية — قضى ان لا يحق للمالك ان يتصرف بامواله بعد موته تصرفاً مطلقاً ، فلا يستطيع ان يحرم اقرباءه من امواله وانما يستطيع ان يتصرف بجزء يدعى بالحصة الجاهزة quotité disponible اما الجزء الآخر وهو reserve فلا يستطيع ان يعطيه الى الغرباء ويحرم منه اقرباءه ، وهذا ولا شك بقية من الملكية العائلية ، ومن الفكرة القائلة بأن الفرد ليس اكثر من صاحب حق انتفاع بملك اسرته .

ب — ان الاعتبار الاجتماعي قضى بأن لا يحترم القانون حق الملك الا بقدر ما لا يضر بالمجموع وبقدر زوال الخلاف بين مصلحة الفرد المالك وبين مصلحة المجتمع ، فكلما يقع خلاف بين هاتين المصلحتين فالاتجاه الحديث ينزع الى تضحية الفرد وتحديد حقه بالتملك . والقانون المدني الافرنسي يتضمن احكاماً تؤول الى

جعل حق الملك نسبياً مثل كل القواعد المتعلقة بالجوار ، ولكن هذه الاحكام قليلة جداً وقد جاءت قوانين كثيرة فيما بعد تبسطت بالموضوع ، مثل قانون ١٨٤١ الذي ينظم الاستملاك في سبيل النفع العام ، لان اخذ ملك الانسان رغماً عنه يعد مساساً بحق الملك ، وان كان الاستملاك محاطاً بمراسم وشرائط تعني ان واضع القانون حريص على احترام هذا الحق ، على ان هناك قوانين جديدة بعيدة كل البعد عن نزعة حرمة الملكية بحيث حدث بالعميد دوغي ان يقول ان حق الملك لم يعد حقاً مطلقاً بل صار وظيفة اجتماعية اي لم يعد معترفاً به الا بقدر ما يمارس في سبيل المصلحة الاجتماعية . واهم هذه القوانين صدر اثناء الحرب الماضية وبعدها ، ومنها ما اوجب على مالكي الاراضي زراعتها او اعطاءها للزراعة ، واجاز للحكومة مصادرتها وتسليمها لزراع تختارهم اذا تركها المالكون بلا زراعة .

ومنها قوانين الاجارة التي تفرض تجديد العقود تجديداً حكمياً ، وتحدد معدلاً لتعيين الاجور وزيادتها ، وقد لجأت الحكومات الى ذلك خوفاً من ان يعمد المالكون الى تخلية املاكهم واخراج جماهير المستأجرين منها والى فرض الاجرة التي يشاؤون ، الامر الذي يؤول الى تعكير السلام الاجتماعي .

ثم سلكت المحاكم في اجتهادها هذه الطريق وغلت حق الملك بكثير من القيود وعللت الافتئات على حرية المالك بنظرية جديدة اسميت بنظرية سوء استعمال الحق abus du droit ومآ لها ان الشخص اذا كان صاحب حق واساء استعماله فللحكومة ان تتدخل بالامر على ان كثيراً من المؤلفين انكر هذه التسمية وذهب الى انه « حيث يوجد حق ، لا يكون سوء استعمال » ، واقترح ابدال كلمة « سوء استعمال الحق » بكلمة « تحديد الحق » فاعتراضه شكلي ، لا يلغي مبدأ « نسبية الحق » .

٣ — واخيراً ، هناك قيود وضعت لغاية مالية ، فعند ما تفتح التركة تتدخل الحكومة بالامر ، وتنال حصة منها كالوارثين قد تبلغ النصف ، وليس هنا مجال

بحث صفة الحكومة من هذه الناحية وانما المهم ان حق الملك الفردي ليس كاملاً ولا مطلقاً .

٢ — موضوع حق الملك

كان حق الملك ، في الأصل ، لا يشمل الا الأموال المنقولة المستعملة للزينة (كالمجوهرات) والدفاع (كالأسلحة) . وكان هذا الحق دائماً وتجلى هذه الديمومة في دفن مجوهرات الميت واسلحته معه في قبره . ثم شمل حق الملك الارض ثم المساكن وجميع ما يتصل بتسيير الانتاج ثم اتسع حق الملك في زماننا فشمل القيم المعنوية ، مثل الملكية الصناعية ، والتجارية ، والادبية :

١ — كل مخترع يودع في الدوائر الحكومية المختصة نموذجاً او وصفاً لاختراعه ينال حقاً يشبه حق الملك ويقتضي الانحصار ، ولكن هذه الملكية موقتة تدوم خمس سنوات او عشراً او خمس عشرة سنة ، وعلى المخترع ان يستثمر اختراعه في مدة سنتين والا حرم منه ، وهذا الحكم يشبه حرمان المالك من ارضه ان تركها بوراً .

٢ — الملكية التجارية : اكثر الشرائع الحديثة تقر للتاجر بحق الاستفادة من القيمة التي اكسبها للمحل التجاري الذي يتعاطى فيه حرفته وكان المالكون ، قبل هذا التشريع ، يستطيعون ان يحرموا التاجر من قيمة مؤسسته التجارية ، اذا رفضوا تمديد عقد اجارته واجروا محله لمستأجر آخر يرضى بدفع اجرة أعلى بسبب تحسن المحل بفضل جهود المستأجر السابق ، ولكن التشريع الجديد يمنع استثمار المالك للمستأجر من هذه الناحية ويجيز للمستأجر ان يحتفظ بمحله او ان يطلب تعويضاً حين اخلائه .

٣ — ان حق الملكية الادبية والفنية يتيح للمؤلف ان يأخذ ربحاً مادياً عن مؤلفه ، هذا الحق كان في الاصل نتيجة منحة من السلطة الملكية التي تستطيع ان لا تمنحها ، اي كان امتيازاً لا حقاً ، ولكن الأمر اصبح خلاف ذلك في زماننا ،

وصار يحق للمؤلف ان يستثمر مؤلفه وان يمنع الآخرين من انتحاله او نقله . هذا الحق ليس دائماً ، وهو يبقى لمصلحة المؤلف طول حياته ، ولمصلحة وارثيه مدة بعد وفاته وهذه المدة تطورت ونزعت نحو الزيادة فارتفعت من خمس سنين حتى بلغت في كثير من البلاد خمسين سنة .

٣ — اصحاب حق الملك

كان حق الملك وقفاً على الافراد قبل ان تحدث الانقلابات الفنية التي آلت الى الانتاج الكبير . ولكن لما نمت الصناعة الكبرى الميكانيكية والمختصة ، اصبحت المشاريع الحديثة تتجاوز قوى الفرد المنعزل ، ووجب البحث عن تدابير ومشاريع تضم جموعاً من الناس فكانت عودة الى شيء على الملكية الجماعية ، يختلف عن الملكية الجماعية القديمة ، لان الشركة المغفلة ليست الا تدبيراً حقوقياً ، لا واقعاً اجتماعياً كالعشيرة او الاسرة . فالشركات الحديثة اصبحت اشخاصاً حكميين يتملكون الاموال بصورة جماعية ، ولكنها ليست متشابهة ويمكن تلخيص احكامها واختلافها في نموذجين رئيسيين هما شركة التضامن والشركة المغفلة .

تتألف شركة التضامن en nom collectif عندما يتجاوز المشروع طاقة الفرد المنعزل ، لاطاقة بعض افراد مجتمعين ، فيتفق فريق صغير من الناس على الاشتراك بالمشروع وعلى اقتسام ارباحه ، ويكونون مسؤولين عن خسائر الشركة باموالهم الخاصة بحيث اذا انهارت شركتهم ووقعت تحت خسائر كبيرة قد يجر الامر بهم جميعاً الى الخراب . تعرف شركة التضامن بين الناس بعنوان تجاري raison sociale يتضمن عادة اسماء الشركاء ولا يحق لعضو فيها ان يخرج منها الا بانحلالها او فسخها ويتبين من ذلك ان صلة الشريك بالشركة وثيقة العرى لا يمكن حلها ، ومخيفة لان خسار الشركة قد يؤول لخراب الشركاء جميعاً .

اما الشركة المغفلة anonyme فتختلف في شكلها ومبدئها عن شركة التضامن وتلائم الانتاج الكبير . ان المساهمين هم شركاء في المشروع ، يقتسمون الارباح ان

ربح ، ولكن خسار كل منهم لايتجاوز رأس ماله أي قيمة سهامه ، فاذا اكتتب فرد بسهم ثمنه خمسون ليرة ، فلا يغامر الا بخمسين ليرة ولو خسر المشروع الملايين فلا يطالب الا بقيمة سهمه ، ثم ان هذا السهم سهل التداول ، ويكون ملكا لحامله ويجري نقله وتداوله بمجرد التسليم يداً بيد — كالورق النقدي — ثم ان اكثر سهام الشركات المغفلة قابلة للبيع في البورصة ولها سعرها المعين كل يوم وكل من يملك سهما وكان محتاجاً لمال يستطيع ان يتخلى عن حصته لمن يدفع له ثمن سهمه . هذا كله يفهمنا كيف اتاح نظام الشركات المغفلة نمو الانتاج الكبير واستطاع ان يربط مابين الشركة المغفلة والانتاج الكبير ، فلولا هذا الكنز الحقوقي المخبوء لما استطاع الانتاج الكبير ان يكون ممكن الوجود. لقد اتاحت الشركة المغفلة تأسيس مشاريع كبيرة ومشاركة افراد مبعثرين مغمورين غير اغنياء في هذا التأسيس ، فلو اريد تأسيس شركة ملاحة يتردد الفرد الواحد ولو كان من اصحاب المليارات ، في حمل هذه الشركة على عاتقيه وحده ، اذ تلقي به الى العدم ان فشلت ، وكذلك يخاف من الاشتراك مع افراد قلائل على سبيل شركة التضامن لان كلاً منهم يكون مسؤولاً مسؤولية غير محدودة ، ولكن اذا امكن تقديم اسهم قيمة كل منها خمسون او مائة ليرة لجم غفير من الناس يساهمون في الشركة وينالون حصة من ارباحها ، ولا يدفعون من الخسائر ما يزيد عن قيمة سهمهم فان الناس يقدمون مسرعين نحو شركة تعطي ارباحا غير محدودة وتحمل شركاءها خسائر محدودة .

يبقى علينا ان نعرف كيف تسير الشركة وصلات الشركاء فيها بادارتها . ان النظرة الاولى السطحية توحي الشك في حسن مصير الشركة ، لان صلة الشريك بالمشروع تتراءى واهية ، فيستطيع كل شريك ان يتركها متى شاء كما قد يكون جاهلا غاية المشروع ومقره ، ولكن الواقع ان هناك شيئاً من الانفصال بين حق الملك وبين ادارة الشركة فمالكو المؤسسة هم المساهمون الذين لايتولون ادارتها . ويسيئون الادارة لو تولوها لجهلهم شرائط المشروع الفنية لذلك يجتمع المساهمون في مجلس عام قد يكون وقفاً على كبارهم في بعض الاحيان ، هذا المجلس العام

ينتخب مجلس ادارة وهذا بدوره يعين مديراً منتدباً هو الذي يسير امور الشركة يساعده في ذلك مدراء فنيون تحت اشراف مجلس الادارة . اما المجلس العام فعمله تأديبي ، بمعنى انه يستطيع تبديل مجلس الادارة ان اساء الادارة.

كان للشركة المغفلة نتائج اقتصادية بارعة ، ولقد حاول بعض الاخلاقيين ان ينالوا منها من حيث اضعافها حس المسؤولية ذاهبين الى ان تحديد الخسارة وفقدان المصلحة الشخصية المباشرة لدى المديرين يجعلان الشركة المغفلة في مرتبة ادنى من المشروع الفردي وشركة التضامن ، على انا اذا تركنا هذه الناحية الاخلاقية جانباً وبقينا في المجال الاقتصادي فلا شك في ان الشركة المغفلة كانت من اقوى العوامل في النهضة الاقتصادية الحديثة .



الفصل الرابع

اشكال تنظيم الانتاج

المشاريع Les entreprises

لم يتفق الاقتصاديون على تعريف كلمة « المشروع » في اللغة الاقتصادية ويمكن جمع تعاريفهم في صنفين : صنف يذهب الى التوسع في معنى الكلمة وصنف يذهب الى تضييق مفهومها .

أ — يرى الفريق الاول مع الاستاذ « تروشي » ان المشروع هو « كل منظمة تبتغي تأمين انتاج الارزاق والخدمات ونقلها وتبادلها » وهو « الوحدة الاقتصادية التي فيها تجتمع وتنسجم العناصر البشرية والمادية للنشاط الاقتصادي » على ان الصفة المثلى للمشروع بحسب هذا الفريق هي المغامرة فهو جهاز ينتج من غير ان يعرف ما اذا كان سيربح ام سيخسر . اما خصائص المشروع بحسب هذا الفريق فهي :

١ — ان كل مشروع « منظمة » بمعنى ان الاعمال الفردية المنعزلة لاتستحق هذا الاسم ، وانما هو منظمة تؤسس لتعمل لاجل معين .

٢ — ان المشروع الاقتصادي ينزع الى انتاج الارزاق والخدمات ، ويترتب على ذلك ان كثيراً من المنظمات لاتستحق اسم المشروع ، فاذا كان المنجم والمصرف والمخزن مشاريع اقتصادية ، فليست الاسرة ولا الدولة ولا الجمعيات الدينية مشاريع بل يذهب البعض الى ان النقابة ليست مشروعا لان غايتها الدفاع عن مصالح بعض المنتجين ؛ ولا الكارتل ، لان الكارتل ليس في اكثر الاحيان مشروعا ، بل

هو عبارة عن رابطة او محض عقد بين المستحدثين ، أي اصحاب المشاريع entrepreneurs .

٣ — ان المشروع ينتج لاجل السوق ، ولذلك كان مغامرة اقتصادية تحمل الخسار او الربح ، لانه ينتج لسوق مجهولة ، من غير امر سابق . على ان كلمة السوق يجب ان تفهم بمعناها الواسع ، فالمنظمة التي تنتج مصنوعاتها لتبيعها ، فقط ، للمرتبطين بها — مثل تعاونيات الاستهلاك — هي مشروع عند ما يكون التابعون لها احراراً في الشراء منها ومن سواها لان الخطر الاقتصادي يبقى في هذه المنظمة .

٤ — المشروع مستقل في ادارته وفي حساباته ، فهو ينظم انتاجه وماليته كما يرغب ويهوى ، ويتصرف بارباحه ، ويغطي خسائره ، على انه ليس من الضروري ان يكون هذا الاستقلال مطلقاً ، فقد تستطيع بعض المشاريع ان تدخل في كارتل يعين مقادير الانتاج ومستوى الاسعار ، ويخط ابرز سطور السياسة التجارية ، وقد تتقبل المساعدات وتحدد حريتها ولكن الشرط الاساسي هو ان تحسب خسائرها وارباحها على حدة .

هذا الاستقلال يتيح التفريق بين كلمتي « المشروع » و « المؤسسة او المعهد établissement » فالمؤسسة هي الوحدة الفنية من وحدات الانتاج ، وهي تخص المشروع ، ولكن المشروع الواحد يستطيع ان يملك عدداً من المؤسسات فشركة السكك الحديدية مشروع ، وتملك عدداً من المؤسسات كالمحطات ومعامل التصليح والمرائب والمستودعات . فالمؤسسة لاتتمتع بالاستقلال المالي ، ومديرها رغم كونه يتمتع بحرية نسبية فيما يتعلق بتفاصيل العمل الفني ، يخضع لأوامر رئيس المشروع ، وحساباته ليست مستقلة عن المشروع الاساسي ، لان المؤسسة اذا خسرت تتغطى خسائرها من ارباح المؤسسات الاخرى .

فعلى ضوء هذه الاعتبارات يمكن تعريف المشروع بانه « كل منظمة تبتغي انتاج بعض الارزاق والخدمات في سبيل الاسواق ، مستقلة مالياً عن كل منظمة سواها » .

ب — اما الفريق الثاني فيطلق كلمة المشروع على منظمات تتوفر بعض صفات معينة محدودة ، فيرى جيد انه « حيث يضطر مباشر المشروع الى ان يستعير من الخارج كلاً او بعضاً من وسائل الانتاج ، فانه يدعى بالمستحدث entrepreneur او رب المشروع » ويرى الاستاذ « انسيو » ان صاحب المشروع او المستحدث هو الرجل — او جماعة الرجال — الذي يملك رأس المال او يتصرف به أو يزيده بالاستقراض ويستعين بعمل اشخاص آخرين مضطرين للعمل ليتمكنوا من العيش ويرى « بيرو perroux » ان غاية الربح هي التي تصف المشروع فيقول ان المشروع هو المنظمه الانتاجية التي تمتزج فيها اسعار مختلف عناصر الانتاج التي يقدمها اشخاص غير مالك المشروع في سبيل رزق او خدمة في السوق لحوز اكبر ربح نقدي ممكن ، والواقع ان كل هذه التعاريف تنزع الى تخصيص المشروع الرأسمالي وحده باسم المشروع ، ولذلك كان التعريف الواسع اقرب الى الواقع لان المشروع يوحي بروح المغامرة ، ولان اللغة الدارجة تعتبر انا نعيش « في نظام المشاريع » على اختلاف انواعها ونحن في الابحاث الآتية سنستعمل المشروع بمعناه الواسع ونقسم المشاريع اقساماً مختلفة : المشاريع العالية ، والمشاريع العامة ، والمشاريع التعاونية ، والمشاريع الخاصة .

البحث الأول

المشاريع الخاصة

اولاً — الشركات

لقد كان جمع رؤوس الأموال وتكتلها في القرون الوسطى صعباً لاسباب دينية واخلاقية وسياسية ، وبقي كذلك حتى اواخر القرن الثامن عشر ، رغماً عن

ان رجال الاعمال وجدوا صيغاً حقوقية كثيرة حافظوا بها على الشركات الكبرى التي انشئت لاستثمار المستعمرات البعيدة . ولقد كان بعض هذه الصيغ مكروهاً ، مثل الشركات المغفلة ، لما تركته شركة « لو » في اذهان الناس من سيء الاثر ، ولذلك اصدرت حكومة الثورة مرسوماً بتاريخ ٢٤ اغسطس ١٧٩٣ منعت به تأسيس شركات مساهمة من غير اذن خاص من الهيئة التشريعية ، ثم وضعت حكومة نابليون قانون التجارة الافرنسي ، الذي لانزال نعمل بترجمته في سوريا ، والذي يبيح تأسيس الشركات من نوع الكولكتيف والكوماندیت بحرية ، ويشترط حوز الاذن الحكومي المبدئي في تأسيس الشركات المغفلة .

على ان التقييد لم يكتب له النجاح ، فاحتج عليه السن سيمونيون اول الامر ، وبقي احتجاجهم من غير صدى لان عالم الاشغال انصرف الى شركات الكوماندیت ورأى فيها وسيلة حسنة لجمع رؤوس المال من صغار المدخرين ، ولكن « حمى الكوماندیت » اذا كانت عملت على انشاء الصناعات الاولى في فرنسا ايام ملكية تموز فانها ادت الى كثير من الاسواء ، فاصبح المديرون اشخاصاً مستعارة ، لاتحمل الى المؤسسة مالاً ولا كفاءة ، واصبحت الكوماندیت سبيلاً الى الاحتيال وظهر في فرنسا كثير من الفضائح المالية ، فحاولت الدولة اصلاح الحال في شركات السكك الحديدية ، فاخضعت شركات الكوماندیت للتنظيم منذ عام ١٨٥٦ ثم جاءت الامبراطورية الثانية واوجدت عام ١٨٦٣ نوعا جديداً من الشركات المحدودة المسؤولية يجوز انشاؤه من غير اذن مسبق ، ثم اجازت انشاء الشركات المغفلة نفسها بلا اذن سابق ، في قانون ٢٤ تموز ١٨٦٧ ، ثم انطلقت الشرائع تسهل تأسيس الشركات وتتيح لاصحاب رؤوس المال تثميرها في الشركات المختلفة الانواع :

أ — فهناك شركات التضامن او « الكولكتيف » والمسماة في المانيا « بالشركات التجارية العلنية » وفي انكلترا باسم « partnership » وهذه الشركات التي يتضامن فيها الشركاء بمالها وما عليها لايمكن ان تتأسس الا بين اشخاص يعرف بعضهم بعضاً فهي شركة عائلية ، وهي نموذج شركات الاشخاص ولذلك كانت وفاة احد اعضائها

تؤول الى فسخها ، ولقد تضاءل هذا النوع من الشركات فلم يعد موجوداً الا في بعض المشاريع العائلية ، وهو لا يستطيع ان يحمل المشاريع الضخمة لان رأس ماله محدود.

ب — وعلى النقيض من شركات التضامن تأتي شركات الاموال ، فهي لا تؤسس على اساس التعارف الشخصي وانما الشركاء هم رؤوس المال. ان الشركة المغفلة هي نموذج شركات الاموال ونضيف بان الشريك فيها مسؤول بقدر رأس ماله ، ورأس المال هذا ممثل باسهم يجوز بيعها وتداولها ، هذه الاداة تسهل انشاء المشاريع العامة ، لان تأسيس المشروع لا يتطلب من الشركاء كفاءة تجارية ولا ثروة كبيرة ، وحسب المرء ان يشتري سهما بثمن ضئيل وان يستطيع بيع هذا السهم متى شاء . وبهذه الصورة تستطيع المشاريع ان تجمع رؤوس المال من صغار المدخرين . ثم انه ليس شرطاً ان يكون المشروع كبيراً ليصاغ في قالب الشركة المغفلة بل قد يكون صغيراً ، كما ان كثيراً من الشركات المغفلة كان في الأصل مشروعا فردياً فاراد صاحبه توسيعه ، فقلبه الى شركة مغفلة القى اسهمها في التداول وفاز باكثرها لنفسه لقاء رأسماله الاصلي ، ومثل ذلك الصراف الذي يقرض المشروع ويتطلب الرقابة على اعماله ، فيشترط قلبه الى شركة مغفلة وينال اسهما لقاء دينه تخوله عضوية مجلس الادارة .

ج — وبين هذين النموذجين تأتي الكوماندیت (او المضاربة) وفيها نوعان من الشركاء شركاء مسؤولون في كل اموالهم كالشركاء في شركة التضامن ، وآخرون مسؤولون بقدر رأسمالهم وهذه الشركات قد تكون مساهمة او محاصصة . ان شركة الكوماندیت التي كان لها الفضل في جمع الاموال ايام ملكية تموز لافتقار الشركة المغفلة لاذن حكومي بتأسيسها ، قد فقدت اليوم مكانتها ، ولا تزال تستعمل لاقامة مشاريع متوسطة ، اما لانقاذ مشاريع عائلية ، واما لايجاد اشخاص اكفاء في الاستعانة باموال الآخرين .

د — جاء القانون الافرنسي لعام ١٩٢٥ فدشن في فرنسا نوعاً جديداً من الشركات التجارية اسمي « بالشركات المحدودة المسؤولة » société à responsabi-

lité limitée وهذه الشركات مزيج من شركات الاشخاص والشركات المغفلة، فهي تشبه المغفلة من حيث ان الشركاء ليسوا مسؤولين الا بقدر رأسمالهم، وتختلف عنها من حيث ان حصص الشركاء واسهمهم لا تباع بحرية، هذا النوع من الشركات كان موجوداً في انكلترا منذ زمن طويل تحت اسم «private compa-nies» وقد نظمها قانون الشركات المسمى «companies act» لعام ١٩٠٠ ولكن موطنها الذي ازدهرت فيه هو المانيا منذ عام ١٨٩٢ وكانت في هذه البلاد تستعمل لاقامة الشركات المتوسطة العائلية ولم تكن تحوي اكثر من خمس وعشرين شريكا وكانت كثيرة في الالزاس حين ضمت الى فرنسا في عام ١٩١٩، فادخلتها فرنسا في تشريعها توحيداً للانظمة بين مختلف المناطق الافرنسية، ورغبة منها في ايجاد صيغة للشركات الصغيرة. والشركات المحدودة المسؤولية افضل من المغفلة من حيث ان المغفلة تخضع لانظمة واشكال ومراسم يجب على المؤسسين التقيد بها حين يطرحون اسهمهم في الاكتتاب العام، وافضل من شركات التضامن من حيث مسؤولية اعضائها محدودة؛ وافضل من الكوماندیت من حيث انها لا تمنع الشركاء ذوي المال من التدخل في ادارة الشركة.

ولقد حرص الشارع الافرنسي على التقرب من الشارع الالماني في هذه الناحية فبسط مراسم تأليف الشركة حتى اجاز عقدها بين شريكين، واعفاها من عقد اجتماعات الهيئة العمومية ومن نشر البيلانشو السنوي واكتفى بان تتخذ القرارات في اجتماعات عادية حبية لا رسمية فيها. ثم اراد القانون منع تداول الاسهم فاخضعه لاحكام القانون المدني الافرنسي واشترط فيه اذن الشركاء الآخرين. ولئن كانت هذه الشركات مزيجاً بين شركات الاشخاص وشركات الاموال فانها اقرب الى الاشخاص لانها تؤلف بين اشخاص متعارفين.

هذه هي النماذج الحقوقية للشركات، ذكرنا اكثرها انتشاراً، على ان اهم هذه الانواع من الوجهة الاقتصادية هو الشركات المغفلة اذ تقوم عليها الحياة الاقتصادية الحديثة لذلك رأينا ان ندرسها بتفصيل في تطورها وفي الانقلاب الحقوقي الذي اوجدته في العالم.

وكيف استطاعت الشركات ، أو بعض الافراد ، قيادة الحركة الاقتصادية في كثير من البلاد .

البحث الثاني

تطور الشركات المساهمة

ان نمو شركات السهام وانتشارها قد قلب المفاهيم المدرسية عن حق الملك وسلطة المالك وعن معنى الربح ، وكان ذا أثر كبير في الصلات بين السياسة والاقتصاد إذ أوجد سلطات جديدة غير سياسية لاتقل عن هذه قوة وسلطاناً ، وسنبحث الآن في مدى التطور الحديث ، في البلد الذي تجلى فيه النظام الرأسمالي باظهر معالمه ، وهو الولايات المتحدة ، فندرس (اولا) كيف تطورت الشركات المساهمة في الوقائع ، ومكانها الحقيقي في الولايات المتحدة ، ثم ندرس (ثانياً) تطور أحكام الشركات المساهمة فيما يتعلق بحقوق المالكين المساهمين و (ثالثاً) تطور مفهومي حق الملك والربح .

١ — تطور الشركات المساهمة

يتجلى هذا التطور بمظاهر ثلاثة :

١ — بتركيز متزايد للسلطة الاقتصادية .

٢ — بتشتت متزايد لملكية المشروع .

٣ — بانفصال متزايد بين ملكية المشروع ورقابته (لايقصد الانغلوسكسونيون بالرقابة حق النظر بل حق السيطرة على المؤسسة) .

تمركز متزايد للسلطة الاقتصادية :

وضع المؤلفان بيرل ومينس اللذان درسا هذه القضية قائمة بمائتين من كبريات

الشركات الصناعية في الولايات المتحدة فوجدا ان رأس مال الواحدة يتجاوز مائة مليون دولار ، ويتجاوز رأس مال خمس عشرة منها بيليون دولار ، ويبلغ رأسمالها جميعاً واحد وعشرين بيليون دولار أي نصف ثروة الولايات المتحدة ولكن عدد الشركات الموجودة في الولايات المتحدة (من كبيرة ووسطى وصغيرة) يبلغ ٣٠٠,٠٠٠ تقريباً . فالمقارنة بين هذه الارقام تعطينا فكرة اولية واضحة عن أهمية المائتي شركة وعن تمركز السلطة الاقتصادية .

ولما كانت هذه الشركات تعمل في ميادين مختلفة فان الامريكي العادي يخضع لها في أكثر نواحي نشاطه . فاذا ركب القطار أو السيارة ، او استهلك الغاز والكهرباء أو استعمل الراديو ، أو اشترى الاطعمة والالبسة ، فان هذه المواد تنتجها هذه الشركات الكبرى وهو يخضع لسلطتها في أدق حاجاته وهذه السلطة حقيقية لاظاهرية وجميع الشركات الصغرى تخضع لها . لان المائتي شركة تراقب السوق (بالمعنى الانغلوسكسوني) وتحدد السعر ، وتسيطر على الفاعلية الاقتصادية العامة وحسم القول ان الفي شخص يسيرون نصف الصناعة ، ويسيطرون على حياة ونشاط ١٢٠ مليوناً من البشر .

ماهي سرعة نمو هذه الشركات ؟

لنقايس بين احصاآت عامي ١٩١٩ و ١٩٢٩ نجد ان نمو الشركات الكبرى أسرع من نمو الشركات الاخرى : ان معدل الزياده السنوية عن المدة الواقعة بين ١٩١٩ و ١٩٢٨ هي ٣,٦ ٪ فيما يتعلق بمجموع الشركات كبيرة وصغيرة ولكنه في الكبيرة ٥,٤ ٪ وفي الصغيرة ٢ ٪ .

ماهو نصيب الشركات الكبرى والصغرى من الدخل القومي ؟

ان مايصيب الشركات الكبرى من الدخل العام بتزايد مستمر كما ان نصيب الصغرى بنقصان . بحيث اذا استمر الحال على هذا المنوال فلن يأتي عام ١٩٥٠ إلا ويكون سبعون في المائة من أعمال الشركات المغفلة بين يدي المائتي الشركة الكبرى ويترتب على ذلك :

اولاً — عوضاً عن أكداس من المؤسسات الصغرى الخاصة نجد بضع مؤسسات كبرى يمكن دراسة كل منها على انفراد ، وإذا وجد في السوق مشاريع كبرى مكان عدد صغير من المشاريع الصغرى والعائشة في حالة المزاحمة ، فليس هناك مزاحمة تامة ، بل ما يكاد يكون انحصاراً .

ثانياً — ان نمو الشركات الكبرى المستمر الذي أدى الى التركيز الشاقولي (أو التكامل integration) كان من شأنه ان زاد الانتاج الاقتصادي المعد للاستعمال لا للبيع ، وهذا معناه قلب لمبدأ الانتاج ، وأصبحت غاية المنتجين تحري الاستفادة القصوى من تكاليف الانتاج بعد ان كان الانتاج يقصد منه البيع وبعد ان كانت غاية المنتجين تحري الاستفادة القصوى من رأس المال . لنأخذ على ذلك مثالاً : شركة التلغراف والتلفون ، وهي في الولايات المتحدة شركة خاصة ، ومؤسسة اقتصادية . فبين فروعها « شركة الكهرباء الشرقية » وهي تقدم لها جزءاً من ادواتها ومنها أنابيب الغاز المضغوط .

وبما ان هذا الفرع يقدم لها ماتحتاجه هي ، فالمصلحة تقضي بان ينتج أحسن الانابيب ولكن لو كانت هذه الشركة تبيع للجمهور ، فمصلحتها لاتكون في عرض احسن الانابيب بل في عرض انابيب سريعة الهلاك لكيلا تستعمل طويلاً ، ولكي يضطر المستهلكون إلى استبدالها ، فتبيعهم غيرها وتربح ارباحاً كبرى بالنسبة لرأس المال . فينتج عن ذلك ان صنع الادوات الجاري تحت نظام الانتاج في سبيل الربح ، يزول ويبطل وكلما اشتغلت فروع الشركة لحساب الشركة لا للجمهور فانها تنزع نحو الانتاج في سبيل أقصى المنفعة عوضاً من الانتاج في سبيل أقصى الربح .

ثالثاً — لم يعد رأس المال في هذه الشركة الحديثة الكبرى يتألف من أموال مادية tangibles محسوسة بل ان من أهم عناصر رأس المال فيها « التنظيم » الذي له صفة أقل مادية واقل طبيعية وأكثر قرباً الى الفكر والتجرد .

رابعاً — واخيراً ان المجتمع الذي يسيطر فيه على الانتاج عدد من المؤسسات

الكبرى ، وبالتالي قبضة من الرجال يختلف عن المجتمع الذي تسيره قوى عمياء آلية غير شخصية كما هي الحال في نظام المزاحمة .

ان السلطة الاقتصادية لهذه الاقلية من الافراد التي توجه الانتاج أصبحت عظيمة جداً ، فهم قادرون على اسعاد مواطنيهم واشقائهم ، حسب تقديراتهم الخاطئة أو الصائبة ، الامر الذي يؤدي إلى التغيير في طبيعة المؤسسة التجارية ، فلم تعد عملاً خاصاً محضاً بل أصبحت مؤسسة اجتماعية ويصح تسميتها باسم « الشركات الشبه العمومية » ويقصد المؤلفان بهذا الاسم انه بسبب اتساع أشغال المؤسسة واهمية ادارتها بالنسبة للمجتمع ، فانها تخرج من نطاق العمل الفردي لتشبه العمل العام .

ب — توزيع الملكية المتزايد Dispersion croissante de la propriété

درسنا حتى الآن حركة التركيز وعلينا ان ندرس حركة التفرق والتشتت . فقد تمركزت السلطة الاقتصادية ولكن الملكية قد تبعثرت . وها نحن دارسون هذه الظاهرة ونتائجها في الولايات المتحدة .

١ — الارقام المبرهنة على توزع الملكية المتزايد .

لو رجعنا إلى بعض الشركات الكبرى التي تكلمنا عنها وتساءلنا عما يملكه عشرون من كبار مساهميها من مجموع السهام لما تجاوز ذلك كله ٢،٧ في المائة من مجموع رأس مال شركة سكك حديد بنسلفانيا و ٤ في المائة من شركة البرق والهاتف و ٥ في المائة من شركة الفولاذ ، وهكذا فان عشرين من كبار المساهمين لا يملكون جميعاً إلا جزءاً ضئيلاً من مجموع رأس المال ، أما الباقي ، أي ما يقارب المجموع وهو ٩٥ في المائة على الاقل ، فملك جم غفير من صغار المساهمين الذين يبلغون نصف المليون في شركة الهاتف والبرق وأكثر من مائتي الف في اثنتين اخريين .

ثم ان هذا التبعثر يبدو لنا بصورة أكثر جلاءً ووضوحاً حين نرى ماهو وضع المساهم العشرين من بين المساهمين الكبار في الشركات ، فاذا رتبناهم بحسب

أهميتهم ، وجدناه يملك من رأس المال مالا يزيد على جزء من الف جزء من مجموع رأس مال الشركة . ثم ان هذه الحركة ، حركة تبعثر رأس المال وتشتته بين أيدي مساهمين صغار ماتزال مستمرة . فمساهمو شركة سكك حديد بنسلفانيا كانوا يبلغون سنة ١٩٣١ ثمانية أمثالهم سنة ١٩٠٢ وعدد مساهمي الشركات جميعاً ارتفع من أربعة ملايين ونصف مليون من المساهمين في سنة ١٩٠٠ الى ثمانية عشر مليوناً في سنة ١٩٠٨. وهذه الارقام تدل على تشتت السهام أكثر مما تدل على كثرة المساهمين لأن الاحصاء لايقتضي ان ثمانية عشر مليوناً من الاشخاص المختلفين يملكون سهام هذه الشركات إذ قد يوجد أفراد يملكون سهام شركات عديدة ، فرقم الثمانية عشرة لايدلنا على عدد المساهمين بل على عدد السهام المبعثرة .

ثم ان احصاءات ضرائب الدخل تتيح لنا أن نميز كيف تتوزع أرباح الشركات الكبرى بين طبقات الافراد . فبين ١٩١٦ و١٩٢١ تناقصت حصص أرباح الافراد الذين يملكون دخلاً كبيراً بينما ازدادت حصة الارباح التي قبضها ذوو الدخل الصغير ، وهذه ظاهرة اخرى تدل على تبعثر رأس المال بين أيدي جمهور من المساهمين، لايملك كل منهم إلا قليلاً من السهام .

ولاشك أن وضع هؤلاء المساهمين الصغار ليس حسناً — وسنرى ذلك وأسبابه — فهم لايزالون يكتتبون بسهام الشركات الموجودة أو الجديدة ولن يتوقفوا عن ذلك إذ أن هذه الوسيلة الوحيدة التي تتيح لهم استثمار أموالهم وهم يعملون عادة بالحكمة القائلة « نوع جهات الاستثمار يقل احتمال الخسارة » .

نتائج تبعثر رأس المال :

١ — ان المساهمين الذين كانوا ايجابيين يصبحون سلبيين ، فليس لهم حق الاشتراك في الادارة ولا أية مسؤولية عنها .

٢ — ان القيمة الروحية التي كانت مرتبطة بالملكية قد زالت تماماً ، فالملكية الطبيعية ، اي تملك الفرد شيئاً ، كانت فيما مضى تتمة للشخصية ، ولقد كان

للشخص حق الاستفادة من ريع ملكه وفوائد غير اقتصادية هي نتيجة هذه الملكية مثل عاطفة القوة التي تمنحه اياها . ولكن هذا كله ذهب مع ملكية الشركات لأن الفرد أصبح مالكا قطعة من الورق فقط ، ومساهماً في مؤسسة لا يعرف ماذا تعمل وفي أي أرض هي موجودة والواقع أن ثروة المساهم عبارة عن قبضة من الآمال لها سعر في السوق وتعطي ربحاً ولكنها غير متجسدة . أما ثروة المديرين فهي المؤسسة التي يسيطرون عليها فهي اسم تجاري لا قيمة له إلا إذا استمر في عمله وهنا نستطيع ان نقارن بين ثورة شركات السهام هذه ، وبين الثورة الصناعية . فالثورة الصناعية قد اغتصبت من العامل عاطفة اللذة التي كان يشعر بها حين عمله في المؤسسة الصغيرة عندما كان يوجد صلة بين العامل والمعمل ، أما الآن فلم يعد يستفيد العامل إلا من اللذة النقدية المالية التي تأتيه من اجرته ، أما الجهة الروحية غير الاقتصادية فقد زالت بسبب الفصل بين العمل وبين المؤسسة . ان ثورة شركات السهام قد صنعت بالمساهم ما صنعته الثورة الصناعية بالعامل فغصبت المساهم المتع غير التي يستمدها من اجرته المالية واجرة ملكه .

٣ — ان قيمة ثروة الفرد أصبحت في هذا النظام تتوقف على قوى مستقلة تمام الاستقلال عنه وعن جهوده الشخصية فقيمة السهم ، وهو الورقة التي يملكها تتوقف من جهة ، على تدابير مديري الشركة ، ومن جهة ثانية على حركة أسعار سوق البورصة التي لا يمكن أن يطولها عمل المساهم الفرد .

٤ — ان قيمة ثروة الفرد في هذا النظام بتغير مستمر ولكن يمكن معرفتها بصورة أكيدة في كل لحظة ، فقيمة السهم الذي يحمله معينة دائماً بسعرها في البورصة ، ويمكننا ان نحسب قيمة ما نملك دائماً ، وهذا يغير كثيراً كيفية استعمالنا الملكية والريع الذي نستمده منها .

٥ — أصبحت الثروة الشخصية جاهزة سهلة التداول ، فيمكن للفرد ان يمر من ملكية الى اخرى ومن مؤسسة الى اخرى ، بأهون سبيل بينما كان في نظام

الملكية الطبيعية ، مجبراً على البيع مكرهاً بثمن بخس عندما يريد أن يحول ثروته المادية إلى دراهم .

٦ — أصبحت الثروة في شكل لايسهل على صاحبها استعمالها مباشرة ، إذ لما كانت الثروة عقارية ، كان باستطاعة الفرد أن يستعملها دائماً بنفسه ، فيزرع حقله ويستثمره ، وكان للثروة قيمة تجارية أقل وضوحاً ، وأصعب حساباً من السهم الحديث ؛ ولكن الى جانب قيمة السوق المبهمة ، كان لها قيمة استعمال واستثمار شخصي . أما الشكل الحديث للفاعلية الاقتصادية للشركات — ولا يستطيع الفرد فيه أن يستمد أية قيمة استعمال شخصية من السهم الذي يحمله — فهو مقيد بالسوق أكثر منه في النظام القديم ، واخيراً لم يعد للمالك الا مايشبه رمز الملكية . أما الخصائص الحقيقية للملكية فقد مرت إلى أيدي اشخاص آخرين وهـذا يقودنا الى دراسة النقط التالية من بحثنا : تطور الرقابة .

٣ — الانفصال المتزايد بين الملكية والرقابة :

ذكر برل ومينس خمسة أشكال للرقابة، نحن ذاكروها بترتيب منطقي وتاريخي لأن الاشكال الأولى تناسب أشكال الملكية والاستثمار القديمة ولأن الاخيرة هي المنتشرة الشائعة في الشركات الكبرى المعاصرة .

الشكل الاول : رقابة مالكي السهام جميعاً : هذا الشكل كان في الشركة الصغرى التي يملكها فرد أو جماعة أفراد ، ولهم السيطرة ، وهم يعينون ادارتها التجارية والفنية ، وفيه نجد الملكية والرقابة متضامنتين ، لأن الأفراد انفسهم مالكو المؤسسة والمسيطرون عليها .

الشكل الثاني : رقابة اكثرية المساهمين : في هذا الشكل نجد شيئاً جديداً اذ ان أقلية المساهمين ممنوعة عن الرقابة ، فهي مالكة ولكنها لاتسير المؤسسة ، وفوق ذلك فالاكثرية نفسها لاتملك رقابة مطلقة ولا سيطرتها كاملة لان أمامها أقلية نشيطة تناقشها الحساب دائماً في اجتماعات الهيئة العامة بحيث ان سلطة الاكثرية تتسع وتضيق بحسب وجود هذه الاقلية .

الشكل الثالث : رقابة غير الاكثرية باستعمال حيل شرعية : من هـذه الحيل وأهمها ، الاسلوب المسمى « بالاهرام » . ففيه يشتري فريق من المساهمين أكثرية السهام في مؤسسة من المؤسسات ولتكن (أ) . هذه المؤسسة (أ) التي حباز الفريق المذكور السيطرة عليها ، تشتري بدورها أكثرية السهام في مؤسسة اخرى (ب) ففي الواقع اذن أصبح هذا الفريق يراقب (بالمعنى الانغلوسكسوني) الشركة (ب) بواسطة الشركة (أ) وان يكن لم يدفع أكثرية رأس مال الشركة (ب) ، فاذا استمر هـذا واتصلت طبقاته بعضها ببعض ، يصبح البناء ضخماً يبقى الفريق المذكور مسيطراً على طوابقه العلوية وان لم يكن يملك فيها إلا جزءاً يسيراً ويذكر لنا مينس وبرل مثالاً مدرسياً على هذا الامر . فقد استطاع الاخوان فان سويرنجن ان يملكوا الرقابة على عدد كبير من شركات السكك الحـديدية تبلغ قيمته ثلاثة مليارات من الدولارات ،ولكنهم لم يدفعوا في سبيل ذلك إلا مائة مليون دولار وقد استطاعوا ذلك ، بطريقة الاهرام التي ذكرناها . ففي الطبقات السفلى كانت مساهمة الاخوان المذكورين كثيرة ، إذ كانت رقابة الاولى للشركة تقتضيهم حوز اكثر السهام فيها لذلك حازوا ٥١،٨ في المائة من مجموع سهامها ، وإذ استتب لهم الامر في الاولى ،فحسبهم ان تحوز الشركة نفسها اكثرية سهام الطبقة الثانية، وهكذا بحيث وصلوا الى الطبقات العليا بهذه الوسيلة ، دون أن يساهموا باكثر من ١ في المائة من رأسمالها بفضل اسلوب الاهرام ، واستطاعوا ان يراقبوا الجميع .

وإلى جانب هذه الحيلة القانونية يوجد وسائل اخرى مثل الاسهم ذات الاصوات الممتازة ، وذوات التصويت المتعدد المنتشرة كثيراً في الولايات المتحدة والوسيلة المسماة « تروست التصويت voting Trust » فاذا اريد تأليف تروست تصويت يفضون مجموعة الحقوق التي كانت تخص المساهم ، ويعيدون اليه « شهادة تروست » تعطيه حقاً بكل ما كان يستوجبه السهم السابق ماعدا حقه بالتصويت الذي يحتفظ به مؤلفو التروست ، وبهذه الطريقة يفصلون بين رأس المـال والربح وبين حق التصويت ويفرضون السيطرة على الشركة .

الشكل الرابع : رقابة الاقلية .وهو الشكل الذي ينتشر ويعم الشركات الكبيرة الحجم ، الكثيرة المساهمين ، إذ يسهل عندئذ على الاقلية أن تسيطر على الشركة بفضل طريقة الوكالات Proxys ان هذه الرقابة ضرورية في الشركات الكبيرة جداً ، لان الرجل الواحد ، ولو كان غنياً كروكفلر لايستطيع ان يشتري اكثرية اسهم الشركات الواسعة جداً ، وعندئذ عليه أن يسيطر عليها بدون ان يملك إلا جزءاً من السهام ، وبمقدوره ذلك بفضل تراخي صغار المساهمين .

هذه الاقلية (فريق الرأسماليين الذين يمسكون رزمة هي أقل من نصف السهام) تصطدم غالباً في رغبتها وسعيها للرقابة بادارة الشركة management . وهناك أمثلة مشهورة للمبارزات التي قامت بين الاقلية التي تحمل مقداراً هاماً من السهام وبين الادارة المعينة للمؤسسة . ففي فرع لشركة « ستاندارد وايل Standard oil في ولاية انديانا قام نضال بين روكفلر من كبار مساهميها وبين الكولونيل ستيوارت الذي كان يمثل ادارة الشركة ، ولكن روكفلر قد ربح المعركة وربحه اياها كان شيء غير عادي ومنشأه نفوذ روكفلر الشخصي وكون الرأي العام ايده في الخلاف.

الشكل الخامس : رقابة الادارة ، أي من يديرون الشركة ويسيرونها :

ان هذا الشكل يفترض تشتتاً كبيراً للسهام كي ينجح ، ويقتضي ان لايكون لدى أي فريق من المساهمين ، لا اكثرية السهام ولا جزء كبير منها ، وعندئذ يستطيع مجلس الادارة ان يسيطر على الشركة بفضل اسلوب الوكالات ، ويصبح في وضع عجيب نجد فيه شركة على رأسها مديرون يراقبون نفسهم بنفسهم وينزعون الى ان يطيلوا اجل ادارتهم ورئاستهم ما امكنهم .

ولقد بحث برلومينس عن عدد الشركات التي تعرف كلا من هـذه الاشكال فتبين بعد دراسة اجروها على مائة شركة كبرى ما يلي : ان الشكل الخامس ، اي رقابة مجلس الادارة على الشركة قد اخذت به ٤٤ في المائة من الشركات ، واخذت ٢١ منها بالشكل الاول شكل الحيل القانونية ؛ واخذت ٢٣ باسلوب رقابة الاقلية ولم يبق من الشركات ما يأخذ باسلوب رقابة الاكثرية غير ٥ في المائة ، الى جانب

٦ في المائة منها تدار رأساً من غير فصل بين الملكية والرقابة .

وعلى ذلك فان ما يقارب ٧٠ في المائة من الشركات الكبرى تأخذ في رقابتها باساليب تقتضي الانفصال بين الملكية والرقابة وتلقى بالشركات بين ايدي أشخاص لا يمثلون الا كثرية فيها .

ان مايعطي هذه المسألة أهمية كبرى هو أن مصالح المساهمين المالكين كثيراً ما تكون متناقضة ومصالح المسيطرين على الشركة بحيث ان ادارتها لاتجري حتماً نحو مصلحة مالكيها . واليك مثالاً على ذلك : مساهماً يبيع الشركة رزقاً هو مالكه ويربح في هذه الصفقة مليوناً من الدولارات .

ولنفرض انه يملك ٦٠ في المائة من السهام ، فانه يربح مليون دولار من صفقة البيع ويخسر ستمائة الف دولار لان الرزق المبيع قد بيع غالياً جداً ، فيخسر أقل مما ربح ، وتكون الصفقة في النتيجة في صالحه .

ولكن إذا كان لايملك من الشركة إلا ٢ أو ٣ أو ٥ في المائة ، فان ماسيخسره كمساهم لبيعه الملك غالياً للشركة هو شيء قليل جداً في جانب مارجحه من سعر المبيع التالي : فمن مصلحته اذن إذا كان قليل السهام ومسيطراً على العمل ، ان يبيع ملكه الشخصي بسعر زائد الى الشركة .

ومثال آخر على ذلك نجده في حال الفريق المراقب الذي ينشط تأسيس فروع filiales يملك فيها تمثيلاً كافياً على حساب الشركة الام التي لم يضع فيها إلا رأس مال ضعيف ، وفي فرنسا نموذج على ذلك ، أحد كبار المخازن الذي أمضى عقوداً مع بضع شركات مشتراوات ، وكانت هذه العقود ثقيلة التكاليف على المخزن ومفيدة جداً لشركة المشتري ، ولماذا عقد المخزن صفقات لاتوافقه ؟ لان مسير المخزن ما كان يملك من رأس ماله إلا جزءاً صغيراً بينما هو يملك أكثرية سهام شركة الشراء فحمل من الخسار حصة أقل مما ناله من الربح .

ويذكر برل وميس ايضاً مثال المراقب الذي يستفيد من المعلومات التي حازها عن حال الشركة بفضل سيطرته عليها ، ليشتري من المساهمين القدماء سهامهم باسعار

هي أدنى من القيمة الحقيقية ، أو ليبيعها بسعر مرتفع لطبقة جديدة من المساهمين .

واخيراً يصبح المساهمون في درك الاتباع ، فهم جمهور لا يملك سلطة اقتصادية حقيقية يحكمه تارة أسياد أقوياء هم فريق من الرأسماليين وتارة مجلس الادارة ؛ هؤلاء الاسياد يديرون الشركة ويوجهونها توجيهاً يلائم مصالحهم الخاصة .

٢ — تطور حقوق المساهمين

نود ان نرى الآن كيف تطورت الحقوق مع تطور الحياة الاقتصادية ، فتطور الحقوق يعني ضعف حقوق المساهمين ، من جهة وقوة حقوق المراقبين ومجلس الادارة من جهة ثانية ، وهنا نجد نفس النزعة التي وجدناها في الفقرة السابقة ونلاحظ ثوبها الحقوقي .

١ — قد ضعفت حقوق المساهمين شيئاً فشيئاً

لكي نعرف مدى هذا الامر وخطورته ينبغي أن نذكر مبدأ هذا التطور ، اي الوضع الحقوقي للمساهم في اوائل القرن التاسع عشر .

في ذلك العهد كانت حقوق المساهمين تنحصر في قواعد نصت عليها القوانين واحكام المحاكم ، وانا ذاكرون اهمها أولاً لنستطيع بعد ذلك ان نفهم مراحل الضعف التدريجي لوضع المساهم الحقوقي :

١ — يجب أن يتضمن عقد تأسيس الشركة غايتها وهدفها بصراحة ، وبعض الولايات تطلب أيضاً ان لا يكون للشركة الواحدة إلا غاية واحدة ، وعلى التعميم يعرف المساهم وهو يدخل الشركة ، نوع اعمالها .

٢ — ان دفع رأس المال مراقب بدقة : فلا تستطيع الشركة ان تبدأ اعمالها إلا اذا دفع فعلاً جزء من رأس المال ، ويقصد بهذا الشرط حماية الدائنين وبصورة غير مباشرة حماية المساهمين من اصدار وهمي للسهام لا يقابله دفع ثمن حقيقي .

٣ — يعين تركيب الشركة ، وطبيعة رأس مالها في عقد الشركة ، فقد يكون فيها مثلاً سهام عادية وسهام ممتازة ، ولكن يجب أن ينص بصراحة على مقدار كل من هذين النوعين في عقد الشركة ليكون المساهم على بينة من الامر .

٤ — يتخذ المساهمون انفسهم المقررات التي تؤثر على حقوقهم : ففي ذاك العهد — اوائل القرن ١٩ — كانت المقررات تتخذ من قبل المساهمين شخصياً اذ كان يسود حينذاك نموذج المؤسسة الصغيرة أو الوسطى حيث يشرف المساهمون فعلاً على الادارة ، وعلى كل حال فاذا حدثت تبدلات اساسية اثناء حياة الشركة ، فيجب ان يقبلها جميع الشركاء .

٥ — للمساهمين حق الاولوية في الاكتتاب بالسهام الجديدة التي تصدر أثناء حياة الشركة ، وذلك لان الذين كانوا السابقين الى تأسيس الشركة يجب ان يفضلوا حين تزدهر الشركة ويراد اصدار اسهم جديدة .

٦ — لاتوزع الارباح إلا بعد ان تدفع فوائد الديون ، وهي قاعدة وضعت ايضاً لحماية الدائنين ، ولكنها تحمي بصورة غير مباشرة المساهمين بتأمينها للمؤسسة وضعاً مالياً صحيحاً .

هذه هي القواعد التي كانت موجودة في الاصل . ولننظر الآن كيف ضعفت حقوق المساهمين وانتقصت :

١ — فقد حصل ضعف تدريجي مستمر لرقابة المساهمين على ادارة الشركة . وقد رأينا في الفقرة السابقة المظاهر الاقتصادية لهذه الظاهرة وعلينا أن نرى الآن طريقتها الحقوقية وهي حق التصويت بالوكالة .

عندما كانوا يمنحون المساهمين حق التصويت من غير ان يكونوا حاضرين فعلاً الهيئة العامة ، فقد كانوا يقصدون ان يسهلوا عليهم الامر دون الاضرار بهم وقد كانت الوكالة امراً لابدمنه لان الشركة إذا نمت وكثر عدد المساهمين فيها فلا يصبح من السهل حضورهم جميعاً في الهيئة العامة فاذا اذن لهم بالتصويت من غيران يحضروا في ذلك خدمة لمصالحهم .

ومع ذلك فقد كان حق التصويت بالوكالة انجع وسيلة للتصرف بحقوق المساهمين فاذا استطاعت الاقلية (او مجلس الادارة) ان تستعمله لمآربها بدهاء وحكمة استطاعت ان تتخذ مقررات تخالف مصلحة المساهمين الحقيقية .

٢ — لقد ضعفت بالتدريج رقابة الدولة والسلطات العامة على دفع رأس المال . هذا الضعف بدأ منذ بدأ القانون يجيز دفع رأس المال ببدل غير النقد، أي منذ جاز دفع البدل اعياناً ، لان تقدير القيمة الحقيقية لهذا المال وعدد السهام الذي يخصص لها هو في ايدي المديرين ، بحيث إذا اقيمت دعوى لدى المحاكم بشأن خلاف ناجم عن هذا الامر ، أعلنت المحاكم عدم صلاحيتها للحكم في صحة التقدير وانما تقتصر على تقدير حسن نية المدراء الذين اجروا التقدير بحيث انه يصادف كثيراً ان تصدر سهام لقاء أموال عينية يبالغ في تقدير قيمتها على حساب مساهمين دفعوا نصيبهم نقداً .

كما ان من الممكن اصدار اسهم بمعدل غير القيمة الاسمية ، وهذه الوسيلة يقصد منها استيفاء اثمان الاسهم باسعار تختلف باختلاف طبقة المكتتبين ، وهذه هي وسيلة ناجحة لانتقاص حقوق بعض المساهمين .

٣ — لقد تقلص حق المساهمين بتثمير رؤوس مال جديدة في الشركة .

كانوا يرون قديماً من الطبيعي والمشروع ان يكون للمساهمين الاولين حق الرجحان في الاكتتاب باسهم جديدة . وما دام هذا الحق موجوداً فلا يمكن ان يحرموا من نجاح الشركة فلو اصدرت اسهم جديدة بنتائج هذا النجاح فيمكنهم ان يكتتبوا بها مرجحين على سواهم بحق الاولوية وان يبيعوا حق اكتتابهم اذا لم يريدوا ذلك او لم يستطيعوه . ولكن هذا الحق بدأ بالتضاؤل شيئاً فشيئاً باساليب كثيرة ، نحن ذاكرون أهمها :

منها ان يقرر حين تأسيس الشركة ان تصدر طبقتان من السهام ، احداهما تصدر في الحال وتباع للجمهور والثانية تخلق ولكنها تبقى مدخرة الى حين اكتتابات تالية

وبما ان هذه الرزمة من السهام قد أوجدت حين تأسيس الشركة فيمكن ان لا يكون فيما يتعلق بها حق اولوية للمساهمين الاولين .

ويقبلون ايضاً ان ينص في عقد تأسيس الشركة على ذكر تحفظات وقيود لحق الافضلية . وقد استعملت هذه الوسيلة كثيراً في شركات المساهمة الكبرى .

أما اذا كانت السهام بدلاً عن مال عيني لا نقدي قدمه حاملها ، فيمكن ان لا يكون هناك افضلية لحملة السهام الذين دفعوا ثمنها نقداً .

٤ — لقد زال تدريجياً حق المساهمة بجزء معين من الشركة ، وبمكان معين من هذا الجزء .

يعني ان الامم قبلت تعديل نظام الشركة اثناء وجوده ان قبلت الاكثرية ذلك وتلك وسيلة ناجعة لانتقاص « وتخير » حقوق الاقلية ، وقلب أسهم الافضلية اسهماً عادية مثلاً او الى تجزئة السهم الاصلي الى سهمين منفصلين وهي اشياء ما كان يمكن ان تجري في أول الامر ولكن تصبح ممكنة متى استولت الاقلية على قياد الشركة .

ب — وبينما كانت حقوق المساهمين تتقلص ، كما رأينا ، كانت حقوق الرقابة ومجلس الادارة تتأيد وتقوى .

١ — لننظر مجلس الادارة management اي جماعة الافراد الذين يسيرون المؤسسة ويراقبون اعمالها . فوظيفته الاهتمام بادارة المؤسسة فعلاً وبالاخلاص لمصالحها . وقد بحثت المحاكم الأمريكية في هذين الواجبين وفي مخالفتها فحكمت على المدير الذي يضحي بمصلحة الشركة في سبيل مصلحته الشخصية ، كأن يبيع الشركة بعض امواله الشخصية بثمن اغلى من سعره الحقيقي ولكنها اعتبرت مشروعاً ، ولكن غير اخلاقي ، عمل المدير الذي ينال منافع على حساب طبقة من المساهمين كأن يستفيد من معلوماته عن سير الشركة فيشتري من المساهمين سهامهم بثمن بخس .

٢ — ولننظر الرقابة contrôls . ان رقابة الشركة امر عملي اكثر منه مسألة

حقوقية ، فاذا قلنا مراقبي الشركة عنينا بهم الذين يشرفون عليها فعلاً ، ولكن لهم صفة حقوقية خاصة .

ولقد حاول البعض ان يجعلوا للرقابة مظهراً حقوقياً وان ينوعوا الوسائل التي تتذرع بها الرقابة لبسط سيطرتها على جميع المساهمين فيظهر پرل ومينس انه يوجد عدد من الوسائل المشروعة تماماً يتمكن بواسطتها الذين يراقبون ان يعروا جميع المساهمين او طبقة منهم ويذكران على سبيل المثال شركة خطوط حديدية تحوز رقابة شركة اخرى فتستفيد من ذلك لتحول شحن الشركة « أ » الى الشركة «ب» ولهذا يضرون بمساهمي الشركة « ب » اذ يخسرونهم ارباحهم ودخلهم من غير أن يحق لهم الشكوى او الادعاء .

والخلاصة ، انه كان المساهم فيما مضى عدد من الحقوق الواضحة ، ولم يبق له الا مجموعة غير واضحة من الآمال والرغبات فبقدر ازدياد حقوق الرقابة والادارة، قل عدد الاشياء التي يستطيع المساهم الاعتماد عليها والطلبات التي يستطيع تقديمها ، فوضعه اصبح ضئيلاً . ثم يقارن مؤلفانا هذا التطور مع بعض انقلابات سياسية ، من شأنها ان يعقب النظام الديموقراطي (حيث يسير المواطنون الشؤون العامة بواسطة ممثليهم) نظام اوتوقراطي يسير فيه السلطة اقلية Oligarchie هذه الاقلية هي الرقابة والادارة ومع ذلك فالتطور الذي انتقص من وضع المساهم قد صاحبه حادث آخر : اذ ان المساهم قد تخلى عن الرقابة لقاء سهولة تصريف السهم liquidité ، فاذا خسر سيادته على الشركة فان ربح كون السهم ذا قيمة في البورصة معلومة واضحة يمكن حسابها كل يوم ، وكأنه دراهم نقدية .

ثالثاً : تغير مفهومي الملكية والربح

ان النظرية المدرسية عن الملكية والربح تقودنا الى نتائج متناقضة اذا طبقت على الوضع الجديد الذي خلقته الشركات الكبرى . فدراسة هذه الشركات على ضوء النظرية المدرسية عن الملكية ، كما ان دراسة الربح على ضوء النظرية المدرسية عن

الربح ، توصلنا الى نتائج متناقضة ، وسبب ذلك ان النظريتين المدرسيتين لم تعودا تتلائمان مع الوقائع الحديثة ، الامر الذي يجعل من الضروري بناء نظرية جديدة تفسر هذه الشركة بصورة اكثر موافقة .

كيف تغيرت نظرية الملكية المدرسية في الشركة المغفلة الحديثة الكبرى ؟

١ — ان النظرية المدرسية عن الملكية تقتضي ان تؤدي ملكية المؤسسة الى ملكية الربح . فيجب ان يكون مالكو الشركة هم الذين ينالون ربحها .

والحق ، ان المعروف ان ملكية المؤسسة الصناعية تقتضي ان يستفيد منها مالكها الربح ، بعد ان يدفع التكاليف الضرورية لسيرها ، كما ان مالكي الشركة المغفلة هم المساهمون . فعندما تفسر الامور على اساس النظرية التقليدية عن الملكية ، نستنتج ان المساهمين جميعاً يجب ان ينالوا الربح . على ان هذه النظرية لا تتعارض مع حق المساهمين بتكليف اقلية منهم امر ادارة الاعمال ، وهذه الاقلية تخلق الربح لانها تسير المؤسسة ، فهذا لا يتعارض مع نظرية الملكية بشرط ان يعمل المكلفون الادارة لحساب المالكين وباسمهم ، وبالتالي ان لا يكون لهم سلطان مطلق غير محدود ، بل ان يعملوا كأمناء trusties . فالفريق الذي يراقب الشركة يستطيع ان يعمل لمصلحة المساهمين في سبيل مصلحته الخاصة . والمحاكم اخذت بهذه الآراء فقد كانت ممنوعة فعلاً عن ايجاد الحد الفاصل بين ما يمكن ان تعمله الادارة والمراقبة ، وبين ما يحظر عليه عمله ، ولكن المحاكم قبلت دائماً في الاصل ان من يديرون المؤسسة يديرونها لحساب جميع المساهمين .

ثم ان هذه الفكرة القائلة ان المساهمين هم مالكو المؤسسة ولهم حق بربحها ينادي بها عادة الذين يؤسسون الشركات ولا سيما الذين يؤيدونها مادياً لكي يجدوا لها مكتتبين بسهام جديدة فيلوحون امام المساهمين بأنهم المالكون وبان الربح نصيبهم . وهكذا فالنظرية التقليدية تقودنا الى هذه النتيجة : وهي ان الربح يجب ان يكون نصيب المالكين اي المساهمين .

ب — الربح في النظرية التقليدية

اذا انتقلنا من الملكية الى الربح ننتقل من مقول catégorie حقوقي الى مقول اقتصادي لنبحث الأمر في النطاق الاقتصادي .

في نظرية الملكية كنا نأخذ بعين الاعتبار حقوق الفرد ومصلحة المالك الشخصية ، اما في صدد الربح فنأخذ بعين الاعتبار مطالب الانتاج والثروات وتوزيعها. وتبدو الملكية وخصائصها لا كغاية في الذات ، بل كوسيلة للوصول الى غاية ، وهذه الغاية هي الانتاج الاغزر والاحسن توجيهاً بحسب الحاجة الاجتماعية .

ان النظرية التقليدية عن الربح تعتبر ان الدخل ينتج عن الجهد المبذول في سبيل حوزها اكثر مما ينتج عن الثروة نفسها . فالافراد حينما يبذلون جهودهم ، بصورة لاشعورية ، يعملون في طريق المصلحة الجماعية ، فيعنون بسد الحاجة الاجتماعية ، يحفزهم مهماز الربح : وعند ما يعطي المشروع ارباحا فائضة جداً تجاوز المعدل الاعتيادي في فرع معين من فروع الانتاج ، فهذا يظهر وجود حاجة اجتماعية ماسة ، غير متلافاة ، وينتج عنه حفز الى زيادة الانتاج في هذه الناحية . فالربح يبدو اذن مؤلفاً من عنصرين : عنصر تلافي الخطر ، وعنصر مكافأة اتعاب ادارة المؤسسة؛ وبديهي ان هذين العنصرين في الشركة الكبرى الحديثة ، قد اصبحا منفصلين ، لا يقوم بهما نفس الافراد . فالخطر يجابه جميع المساهمين ، اما الادارة فهي عمل الفريق المراقب او المدير ومن المنطقي على هذا الاساس ، اعطاء المساهمين ربحاً يغطي الخطر واعطاؤهم المبلغ الكافي والضرورة لكي يستطيعوا البقاء مساهمين ، ويثابروا على تأييد الشركة بمالهم ، وكل ما يتجاوز الحد الادنى ، وكل الربح الفائض يجب ان يكون نصيب الادارة ، ثمناً لاتعابها وجهودها . وهكذا يصبح المساهمون مؤجري رأس مال فقط ، لا اكثر ولا اقل ، يستوفون اجراً مقطوعا ، اما الباقي فيستوفيه المراقبون او المديرون .

وهكذا يوصلنا الاخذ بالنظريتين المدرسيتين الى نتائج متناقضة فاحداهما تمنح

المساهمين جميع الربح والثانية تحرمهم الجزء الاكبر منه لتعطيه الى المديرين او المراقبين ولكن ما الذي يوصلنا الى هذه النتيجة ؟ هو كون النظريات القديمة لم تعد صالحة لتفسير حقيقة الشركة الكبرى الحديثة .

ج — نقد النظريات التقليدية

ان المنبع الذي تصدر عنه النظريات المدرسية في الربح والملكية هو افكار آدم سميث ، وهي ألصق بالحياة الاقتصادية لعصره اكثر منها بعصرنا الحاضر . فقد كان سميث يفكر بالمشروع الصغير ، يملكه رجل يستثمره مباشرة ، وقد يستعين بقليل من المساهمين . اما الشركة الكبرى فما كان يراها صيغة اقتصادية رابحة لأن المدراء فيها لا يجابهون شخصياً اخطار رأس المال المدفوع في الشركة ، لانهم انما يستعملون اموال سواهم ، فلا يبعد ان يبذروها ، وانما يرى انها لا تنجح الا عند ما تؤيدها الامتيازات ويسعفها الاعضاء . ولفهم هذا الرأي يجب ان نعلم انه ما كان يوجد في عصر سميث شركات كبرى الا في التجارة الخارجية ، وهي شركات الملاحة الكبرى ، فكان الانحصار يصاحب دائماً الشركة الكبرى .

وهذا كاف لتبيان الفرق السحيق بين الوضع الحديث والوضع الذي كان يفكر به سميث ، وعلى ذلك فكل الافكار التي كان يبني عليها تفكيره الفطري اصبحت بائدة ، ونذكر اهمها .

١ — فكرة الملكية الخاصة

ان سميث ومن تابعه يرون ان الملكية تقتضي التصرف ، فهي والرقابة تؤأمان ، اما اليوم فقد انقطعت هذه الصلة واصبح يوجد نوعان من الملكية ، الملكية السلبية (المنفعلة passive) ملكية المساهم الذي يملك مصلحة في الشركة ، ولكن لا يملك فيها لا الرقابة ولا الادارة المباشرة ، والملكية الايجابية (الفاعلة active) وهي حال الافراد الذين يسيرون الشركة فعلاً ، ولكنهم لم يقدموا الا جزءً صغيراً من رأس مال هذه الشركة .

٢ — فكرة الثروة

يرى سميث ان الثروة تتألف من اموال محسوسة وطبيعية ، اما اليوم فماهي الثروة؟ ان الثروة في اعتقاد المساهمين ، قبضة على الآمال التي لها سعر في السوق ، والتي تعطي ربحاً ، ولكنها لاتجسد في اي مال طبيعي وتمر من يد الى يد بسهولة ودائماً . اما في اعتقاد المراقبين فالثروة هي المؤسسة التي يسيطرون عليها ، وهي الصلات (بين منتجين ومستهلكين وبين عمال ووهناء) التي تقتضيها هذه المؤسسة فهي اسم تجاري لاقيمة له الا اذا استمر في العمل ، ولا سعر له في السوق واضحاً ومعيناً اكثر منها كتلة من الارزاق المادية الطبيعية .

٣ — فكرة المؤسسة

يرى آدم سميث ان المؤسسة ، عبارة عن افراد يعملون مشتركا في عمل من الاعمال ، اما اليوم فهي عبارة عن عشرات ومئات الالوف من الافراد عمالا ومستهلكين، يعملون تحت رقابة الادارة الامر الذي يتيح للمؤلفين برل ومينس ان يدعو الشركة الكبرى بشبه العامة او بنصف العامة ، ليظهروا انها لم تعد عملاً فردياً خاصاً .

٤ — فكرة الربح

كان الربح هو الدافع الرئيسي للفاعلية الاقتصادية ، اما اليوم فمن حيث ان الربح يذهب الى المساهمين ، فانه ليس اجراً حقيقياً للادارة ، ومن حيث انه يذهب الى الرقابة والادارة ، فلم يعد صلة وثيقة بين المبادهة والجهد وبين الاجرة .

ان روحية كبار رجال الصناعة الذين يتولون الادارة والرقابة هي شيء معقد جداً ، فاعمالهم « اشبه في دوافعها بروحية اسكندر الكبير الباحث دائماً عن عوالم جديدة يفتتحها ، منها بشهوة الربح التي تحدو المستحدث الصغير الذي تكلم عنه سميث» فلهم روحية كثيرة الالوان ، تطغي فيها روح النضال والظفر الغريبة عن النطاق الاقتصادي ، على شهوة الربح المالي .

ولكن برل ومينس لايفهمان من ذلك انا نعيش في عصر اكثر تعقيداً من عصر سميث ، بل يريان ان الطرق الاقتصادية قد اصبحت بسيطة في عصرنا لانها تؤدي الى جمع الافراد والعناصر في وحدات كبرى اما التعقيد الظاهري فمنشؤه انا نطبق على العالم الحديث افكاراً ونظريات لم تخلق لاجله .

د — الشركة المغفلة في مفهومها الحديث

لنبحث عن تفسير يتلاءم والشركة الكبرى الحديثة كما رأينا في التفاصيل السابقة.

يجب ان ننظر الى الشركة الحديثة الكبرى لا كمؤسسة اقتصادية بل كمنظمة اجتماعية وجماعية . فهي تتصف بمركزية كبيرة للسلطة تجعلها في حكم السلطة الدينية في القرون الوسطى أو السلطة السياسية في الدولة القومية . فالى جانب السلطة المتمركزة نجد شتى المصالح المترابطة بعضها ببعض .

فنحن امام ثلاثة احتمالات .

الاحتمال الاول : اعمال نظرية الملكية واعتبار المراقبين كأمناء trustees عليهم ان يعملوا في صالح المساهمين وليس هذا حلاً مرضياً لانه يؤول الى العمل على استثمار الصناعة وتنظيم الانتاج لمصلحة جمهور منفعل وغير مسؤول . وليس هناك مايحمل على ان تسير المنظمة لمصلحة المساهمين ، لان المساهمين في ايامنا لم يعودوا يساهمون ابداً في الادارة الفعلية .

الاحتمال الثاني : اعمال النظرية التي يقول بها الحقوقيون ، اصدقاء الشركات الكبرى ، واعتبار ان الفريق الذي يراقب ذو حق بالربح لأنه هو الذي يخلقه بحذقه في الادارة ، وهو الذي يجب ان يكون مطلق اليد في هذه الادارة .

وهذا الحل سيء ايضاً من حيث انه يسلم السلطان الاقتصادي الى اقلية تستعمله في مصلحتها الخاصة .

الاحتمال الثالث : ان المساهمين ، وقد اصبحوا منفعلين ، خسروا حق استثمار الشركة لمصلحتهم هم اما المراقبون فلم يبرروا ابداً حقهم بحوز ثمار المؤسسة لغاياتهم

الخاصة والشخصية. فبما ان المساهمين قد انحطوا عن وصفهم السابق ، وبما ان المراقبين ليس من حقهم القيام مقامهم ، فللجماعة الحق في تقرير وجهات سير المؤسسة : فيجب ان يقابل صفة شبه العموم للشركة المغفلة ، نظام حقوقي يعطي المجموع النظر الأعلى على المؤسسة . وهذا لا يقتضي ازالة حقوق العناصر الاخرى (من مساهمين وعمال ومراقبين ومدراء) بل يقتضي ان يحصل انسجام هذه الحقوق المختلفة تحت نظر المجموع واشرافه ، الامر الذي يوصل الى ما يدعوه المؤلفان « بالحكومة الفنية الحيادية Technocratie neutre » التي تعين لكل نصيبه على ضوء المصلحة العامة لا الشهوات الفردية .

فالنتيجة كما نرى ، تدخلية وشبه اشتراكية .

الفصل الثاني

المشاريع التعاونية

لقد نمت المشاريع الخاصة وانتشرت انتشاراً عظيماً بين عام ١٧٥٠ — ١٨٥٠ ولكن العمال بلغوا دركاً مؤلماً من البؤس والمتربة ، فقد صار بعضهم مزاحماً لبعض، وجاءهم فوق ذلك مزاحم جديده هو الآلة ، يستعملها ارباب العمل الذين كانوا يحرصون بدافع المزاحمة ، على انقاص نفقاتهم الانتاجية ، وبالتالي ينقصون اجور عمالهم .

ولكن بؤس العمال آثار رد فعل عنيف من اضرابات ومعارك سياسية كما كان سبيلاً الى ظهور آراء اصلاحية تعالج المشكلة الجديدة ، في ذلك الوقت لم يكونوا قد نسوا المنتج الصغير الذي كان في القرن السابع عشر ، ولم يكونوا قد فطنوا الى انه لايمكن الاستغناء عن اصحاب رؤوس المال الضخمة ، ولذلك فكر الكثير ببرامج مثالية ، منها ما يقترح تعديلاً للبيئة الحقوقية كالتدخل في عقود العمل ، ومنها مايقترح انشاء هيئات انتاجية مختلفة عن التي تعمل في النظام الحاضر . وهذه البرامج لاتستحق الازدراء الذي لاقاها الناس به منذ ماركس ، الذي دعاها بالاشتراكية الطوبوية فقد تركت وراءها آثاراً كثيرة في الحياة الاقتصادية وكانت الأصل في انشاء هيئات انتاجية مختلفة تتفق في غاية واحدة : هي انقاذ اعضائها من سلطة الوسطاء ، مالكي رأس المال . وقد انشأ بعضها عمال يدويون ، وانشأ الاخرى المستهلكون ، ويطلق عليها اسم « الجمعيات التعاونية coopératives » .

ان الجمعيات التعاونية كثيرة الانواع والاغراض ، فهناك تعاونيات الاستهلاك ،

والسكنى ، والبناء ، وهناك التعاونيات الزراعية التي تساعد اعضاءها فتبيعهم وتشتري منهم المنتجات ، وسنكتفي ببحث نوعين منها :

١ — هناك جمعيات تتألف بين العمال غايتها ان تبيع للجمهور من غير ان تخضع لمعلم لافي الانتاج ولا في البيع ، وتدعى « الجمعيات التعاونية الانتاجية » او « جمعيات العمال الانتاجية » Coopératives de production .

٢ — وعلى النقيض من هذه الجمعيات ، نجد شركات تتألف بين مستهلكين ، لتشتري من المنتجين رأساً ، من غير وساطة اي تاجر ، ولتوزع ارباحها بين اعضائها وتدعى «بالجمعيات التعاونية الاستهلاكية Coopératives de consommation.

٣ — وهناك الجمعيات التعاونية الزراعية وهي في الوقت نفسه جمعيات انتاج وتحويل وبيع وشراء ، وطبيعتها الخاصة تقتضي ان نبحثها فيما بعد بصدد دراستنا المشاريع الزراعية .

البحث الأول

الجمعيات التعاونية الانتاجية

١ — تعريفها :

قبل ان ندلي بتعريف يحدد المقصود منها ، ينبغي لنا ان نقارنها بالمشاريع الرأسمالية لنتبين الفروق فيما بينها ونتخذ فكرة واضحة عنها .

يتصف المشروع الرأسمالي بأنه يؤلف بين عنصرين مختلفين يعملان لغاية مشتركة ويمثلها فريقان مختلفان : احدهما رأس المال ويمثله ما لكو المشروع (المساهمون في الشركات الكبرى) وثانيهما العمل ويمثله العمال . ويتناول العمال لقاء ما يقدمونه

للشركة مبلغاً مقطوعاً هو الاجرة ، ويحسب يومياً أو اسبوعياً أو شهرياً . وفي آخر السنة المالية عندما تدفع كل النفقات بما فيها الاجرة ، فقد يبقى بقية من المال كبيرة أو صغيرة حسبما يكون المشروع مزدهراً أو كاسداً ،وعندئذ توزع هـذه « البقية» بين المساهمين ، يتناولونها لقاء ماقدموه للشركة من مال ؛ وبينما يتنـاول العمال اجراً مقطوعاً ، يتناول المساهمون مكافأة احتمالية ترتفع أو تهبط أو تبلغ الصفر .

أما في الجمعيات التعاونية الانتاجية فالامر على خلاف ذلك لان عنصري الملكية والعمل يجتمعان في الشخص الواحد فيكون عاملا يقدم عمله ، وفي الوقت نفسه مالكا يقدم رأسماله فهو عامل ورأسمالي في آن واحد . وعوضاً عن ان يتناول العمال اجرة مقطوعة كما هو الامر في المشروع الرأسمالي ، يتقاسمون فيما بينهم مايفيض عن نفقات الانتاج . وبينما يتناول العامل اجراً مقطوعاً في المشروع الرأسمالي ، فانه يحمل اخطار المشروع في الجمعية التعاونية ، ويتناول أكثر من الاجرة ان ازدهر العمل ولكنه قد لا يتناول شيئاً اذا خسر المشروع ، بينما يتناول رأس المال مكافأة مقطوعة هو الفائدة المحددة لاحصة الربح النسبية .

من يسير الجمعية التعاونية ؟ ان العمال هم الذين يسيرون الجمعية ، وهذه الطريقة في ادارة المشاريع تشبه الديموقراطية في الحكم ، فكما تسير الجماهير امور الحكومة بواسطة ممثليها في الديموقراطية ، فان العمال يسيرون المعمل بواسطة ممثليهم ، ولذا لاقت الجمعيات التعاونية قبولاً حسناً لدى فرديين من امثال ستوارت ميل ، ولدى اشتراكيين من أمثال فوريه . يرى ستوارت ميل ان خير المجتمعات الاقتصادية هو الذي يتيح للفرد أن يعطي كل مايستطيع من انتاج وان ينمي شخصيته ، والفرد في الجمعية التعـاونية ينزع الى ان يعطي اقصى مايستطيع من قوة انتاجية لانه سيتمتع بكل الارباح ، ثم يقارن بالجمعية التعاونية ، المشروع الرسمالي الذي يتناول فيه العامل اجراً مقطوعاً فلا يميل إلى اعطاء أقصى جهده . ويحبذ فوريه ولوي بلان الاشتراكيان الجمعيات التعاونية الانتاجية باعتبارها امتداداً للديموقراطية في النظام الاقتصادي ، ولانها تجعل الرأسمالي بمثابة اجير وتجعل الرجحان للعامل .

ان الجمعية التعاونية الانتاجية تفترض نظريا توفر شرطين :

١ — ان لا يستخدم في المشروع اجير محض ، اي ان يشتغل في المشروع مالكوه.

٢ — ان لا يكون في المشروع رأسمالي محض اي ان يقدم رأسمال المشروع العمال فيه ، فلا يكون فيه رأسماليون غير عمال ولا اجراء لا يقدمون رأس مال .

ولكن التجربة اثبتت ان هذا النموذج النظري صعب التحقيق :

١ — ان التعاونية الانتاجية المحضة تفترض ان لا يستخدم المشروع اي اجير وان يكون العمال في نفس الوقت مسيريه ورأسماليه . ولكن قد يقتضي نوع المشروع تدريب العمال شهوراً وسنين ، فاذا قيل انه لا يحق ان يعمل الا المساهم ، فانه يصبح مستحيلاً استخدام اجراء مبتدئين لانه لا يجوز ان يعطى المندوب الثانوي صفة المدير . وفضلاً عن ذلك فان المشاريع الاقتصادية لا تسير على وتيرة واحدة بل قد يعتريها الكساد ، كما قد تسير اشغالها بكثرة ووفرة ، فاذا تطلبنا من كل الذين يشتغلون ايام الازدهار ان يكونوا مساهمين ، فيجب تركهم عاطلين عن العمل ايام الكساد ، وعندئذ يكون بين المساهمين افراد يشتغلون ، اما اذا كان المساهمون هم الذين يشتغلون طيلة السنة ، فيجب الاعتراف بانه يلجأ الى عمال موقتين ايام اشتداد العمل ، لا يمكن جعلهم مساهمين موقتين لذلك كان من الصعب العمل بالشروط الاولى في الحياة الواقعية .

٢ — وكذلك يصعب الاقتصار على عمال المشروع في تموينه بالمال ، لان العمال لا يملكون كثيراً من رؤوس المال ، بصورة عامة ، ومدخراتهم قليلة ، لذلك يجب اللجوء الى رأسماليين من الخارج ، لكيلا تموت الجمعية . وفضلا عن ذلك فاذا كان الفرد عاملاً ومساهماً في المشروع مدة عشرين سنة وبلغ من الشيخوخة وقضى عليه عجزه بترك العمل فلا يجوز سلبه حقوقه كمساهم ، بل يحتفظ بصفته هذه ولو لم يعد يعمل . ولذلك اخذ دعاة التعاون ببعض قواعد عملية تعدل من المباديء النظرية ، ولكنهم حرصوا على ان تبقى التعديلات محدودة بحيث لا تسيء الى المباديء التعاونية فاجازوا للمشروع ان يستعين برأسماليين على ان لا يشغلوا اكثر من ثلث مراكز

مجلس الادارة واوجبوا فرز احتاطي لوفاء الديون المستقرضة ، لان المقرضين على حد قول جيد ، هم بمثابة المرضع التي تغذي المشروع في طفولته واجازوا استخدام اجراء اضافيين بشرط ان « يشاركوا بالارباح » ليكون وضعهم اسمى من وضع الاجراء العاديين في المشاريع الرأسمالية .

٢ — الجمعيات التعاونية في البلاد الاجنبية

أ — في امريكا

لقد انتشرت الجمعيات الانتاجية في الولايات المتحدة ايام حرب الانفصال ، ثم تناقصت فيما بعد ، بلغت عام ١٩٢٥ تسعاً وثلاثين ، وهي عبارة عن معامل سجاير وزجاج ، واحذية ، ومنجم ، وشركة لحفظ الاسماك . اما اسباب فشلها فهي عدم كفاية رؤوس المال ورفض الشركاء فرز احتياطي والخلاصة ان العمال الامريكيين لم يهتموا بفكرة التعاون ، وانما فضلوا ان ينفذوا الى المشروع الذي يشتغلون فيه كمساهمين عاديين .

ب — في انكلترا

ان تعاونيات الانتاج لم تلاق قبولاً حسناً في انكلترا ، حيث لا تتجاوز المائة عدداً ، على ان اعمالها في انكلترا اوسع منها في فرنسا ، ولكنها خاضعة لتعاونيات الاستهلاك المنتشرة والمزدهرة في انكلترا ، فمنها تستقرض المال ، ولها تبيع كثيراً من انتاجها ، بحيث ان كثيراً منها يصح ان يكون في عداد الشركات المساهمة التي تملك تعاونيات الاستهلاك سهامها ، وليس اعضاؤها أكثر من اجراء لديها .

ج — في فرنسا

لقد تأسست التعاونيات الاولى في فرنسا عام ١٨٣٠ ، وكانت تستهدف صناعة الخشب والمجوهرات ، ثم نمت الفكرة بعد ذلك وكثرت التعاونيات وكان الداعون اليها يرون فيها وسيلة لافهام صفوة الطبقة العاملة هموم ارباب العمل ، ولتعويدها

على الدوافع النفسية التي يخضع لها رؤساء المشاريع الخاصة وكان بعضهم يرى فيها اداة لتربية العمال ولتدريبهم على ادارة الاشغال من حيث انها تهيء عالماً يكون فيه للعمل مقامه واحترامه . ولقد لاقت الفكرة كثيراً من النجاح وكثيراً من الفشل على مر الايام ، وجاءت الجمهورية الثالثة وسارت فيها الفكرة نحو النجاح باطراد وهدوء ، فكان في فرنسا خمسمائة جمعية عام ١٩١٠ . وقد بلغ عددها الآن ستمائة على ان هذا الرقم ضعيف ، ومجال التعاونيات ضيق . فهو ضيق في الزمان ، لان عدد الجمعيات ان كان ثابتاً فانه يتألف من وحدات لا تعيش الوحدة منها الا زمناً قصيراً هو عشر سنين في اكثر الاحيان ، ففي كل سنة يموت حوالي الخمسين منها ، ثم ان هذه المشاريع تمارس انواعاً معينة من الاعمال البسيطة ، التي تستعمل الآلات البسيطة والتي يستطيع الافراد العاديون القيام بها . واذا صرفنا النظر عن بضع جمعيات كبيرة فان متوسط عدد العمال في كل منها لا يتجاوز العشرين .

ومع ذلك فان الجمعيات التعاونية ما برحت تجد تنشيطاً من الحكومات والافراد ، فلها حق الرجحان في المزاودات والمناقصات اذ تأخذ الالتزام عند تساوي السعر في تعهدات الاشغال العامة (ولذلك انتشرت في صناعة البناء) وهي معفاة من دفع الكفالات وتستوفي المال اقساطاً نصف شهرية ، وفضلاً عن ذلك فانها تتناول كثيراً من الاعانات والمساعدات وفي الميزانية مخصصات سنوية لاقراضها ، كما ان في مصرف فرنسا حساباً لها يقرضها الاموال بفوائد رخيصة .

ورغماً عن كل ذلك فقد بقيت محدودة المدى في فرنسا الامر الذي يدل على فشل هذه الفكرة الخلابة البراقة .

٣ — أسباب فشلها

أ — ان أولى الصعاب التي يلاقيها مؤسسو التعاونية هي جمع رأس المال الضروري لها ، وكثيراً ما يستقرضه المؤسسون ، ولكن لما كانت هذه الجمعيات لا تملك ضمانات مادية تقدمها للمقرضين فقلما تجد من يقرضها غير الدولة أو النقابة أو بعض

الرأسماليين الديموقراطيين ، ولذلك لا نراها تدخل الصناعات الضخمة .

ب — ان من الصعب ايجاد النظام في الجمعية التعاونية لان المديرين ليسوا رؤساء آمرين ، بل ممثلون للعمال منتخبون من بينهم ، فليس لهم من حيث المبدأ حق تسريح الشريك المشاغب او الكسول ، بيد ان اسباب الخلاف كثيرة واهمها توزيع الارباح التي قلما تتجاوز المستوى العادي للاجور ، بينما كان ينتظر العمال اكثر من ذلك على ضوء نظرية « استثمار رب العمل للعامل » لذلك تكثر الشكوى من المديرين وتكثر الاضطرابات ، ولذلك كانت الجمعيات التي تتألف من صغار المنتجين والباعة ومن الفنانين اكثر نجاحا من التي تتألف بين العمال غير الاختصاصيين ، ولذلك ايضاً كانت تبقى مشاريع صغيرة لان انشاءها يتطلب ثقة متبادلة بين اعضائها ولانها لا تستطيع العيش والاستمرار بين عدد كبير من العمال .

ج — ان جمعيات العمال تجد صعوبات جمة في اختيار مدير حاذق ، اذا رضيت بدفع تعويض كبير ، ينقص من المعنى المثالي للمؤسسة التعاونية ولذلك يكون مدراؤها في اكثر الاحيان من المنتجين العاديين الذين يجهلون اسرار التجارة الحديثة ، والذين تنقصهم الصلات السياسية والاجتماعية .

د — ان من الصعب استمرار التعاونيات مدة طويلة ، وقلما تعيش الواحدة منها اكثر من عشرين سنة ، وهي سريعة الانهيار ايام الازمات لان عمالها يهجرونها لفقدان الارباح ، فلا يقف بوجه الازمات الا صفوة الطبقة العاملة . اما في ايام الرخاء فان كثرة الارباح تدفع بعض اعضاء الجمعية الى الانفصال عنها وتأسيس جمعيات مستقلة ، وفضلا عن ذلك فان المشاريع تحتاج الى المال الاحتياطي في توسعها ، ولكن اعضاءها ينزعون الى توزع الارباح السنوية ويعارضون في فرز الاحتياطي .

هـ — ان التعاونيات التي تستمر وتعيش تنزع الى التحول الى شركات رأسمالية وذلك لأن بعض الذين ينشؤون الجمعية يضحون في السنين الاولى ، فيرضون بأرباح ضئيلة اقل من الاجرة العادية ، فلما يتسع المشروع يحتاجون لعمال آخرين

ولكن ماذا تكون حال هؤلاء العمال الجدد ايعتبرون كالقدماء الذين تحملوا التضحيات ، فينالون نفس النسبة من الارباح ، ام يبقون اجراء عاديين ، ولما كان العدل يقضي بالحل الثاني ، فيصبح في المشروع طبقتان من العمال : الشركاء الذين يتناولون الارباح ، والاجراء . وقد ينقطع المؤسسون عن العمل دون ان يتخلوا عن حقهم في الربح . فشركة النظارات الباريزية تتألف من خمسين شريكا صاروا بمنزلة المساهمين ، أو حاملي حصص المؤسسين ، وتستخدم الفي عامل اجير ، ولقد ازدهرت اعمال هذه الجمعية ، وكثرت ارباحها ، حتى بلغ سعر السهم ٥٠٠٠٠ فرنك بعد ان كان سعره ٣٠٠ فرنك ، والواقع ان هذه الجمعية صارت شركة حقيقية لان المساهمين ، وان كانوا عمالاً فيها ، فهم الاقلية .

وليس هذا المثال فردياً ، فان وزاره العمل الافرنسية اجرت تحقيقاً دل على ان عدد الاجراء اكثر من عدد العمال في اكثر من نصف التعاونيات الانتاجية. ان هذه الحال ادت الى نشوب خصومات بين العمال والاجراء ووجب ايجاد حلول لخلافهم ، فاعتادت المشاريع ان تمنح اجراءها جزءاً من الارباح ، وبعضها جعل الاجراء بمنزلة الشركاء بعد ان يمر عليهم تدرب بضع سنين ، ولكن هذا لا يمنع انقلاب التعاونيات الى مشاريع رأسمالية ، اللهم الا اذا تقرر بصراحة سياسة « الباب المفتوح» فتقبل الجمعيات بحرية كل عامل ينضم اليها وفي هذا مافيه من الصعوبة ولا سيما ايام العطالة ، او انها تقرر مثل جمعيات « سن كلو » انها لا توزع ارباحا ، بل اجرة على الشركاء ، وتستعمل فضل الربح في سبيل توسعها ، ولكن هذا يعني فقدان المثالية التعاونية القائلة « للعمال الارباح » .

اما في الواقع فان الجمعيات الانتاجية الناجحة هي الجمعيات التي يحدوها روح المثالية الدينية ، او عاطفة الحرية . فالجو الذي يحيط بها يجعل مديرها يرضى باجر يعادل اجر اي عامل من العمال ، وقد صرح رئيس تعاونية الخياطين « اني اتناول نفس الاجرة التي يتناولها معاوني ، ولست مديراً الا بصورة اسمية . ان كلاً منا يمارس عمله هنا كما يشاء ، وكل شيء يسير على احسن حال » . وكثير من هذه الجمعيات مزدهر ، ولكن يصعب جعل هذه الروح عامة في كل الجمعيات .

البحث الثاني

الجمعيات التعاونية الاستهلاكية

ان الجمعية التعاونية الاستهلاكية تبتغي الدفاع عن المستهلك باعتبار ان مصلحته مرادفة للمصلحة العامة ، ولقد اجمع المدرسيون الاولون على هذا الأمر ولذلك رأيناهم يبررون حرية المزاحمة لأنها تؤول الى هبوط الاسعار الامر الذي يستفيد منه المستهلك ، ورأينا بعضهم يبرر ربح المستحدث من حيث ان الربح يزداد بقدر مايقدم من خدمة للمستهلكين . ولكن هـذه الفكرة اطرحت قليلا فيما بعد ، واصبحوا يحترمون المشاريع من حيث قوتها الانتاجية لا من حيث رغبتها بالخدمة ، وصارت المزاحمة وسيلة الاصطفاء بين المنتجين اكثر منها عامل هبوط اسعار. ولقد اشادوا بذكر المنتج ونسوا ان الانتاج وسيلة ، وان غاية المدنية هي رفاه الانسان اي تحسين استهلاكه كمياً وكيفياً ، ولذلك كان الدفاع عن المستهلك شيئاً هاماً في هذا العصر ، لان الانتاج لامعنى له ان لم يكن للخدمة ، ولان الدفاع عن المستهلك يعني الدفاع عن الجميع ضد فرد .

على ان عمل التعاونيات الاستهلاكية في الظروف الحاضرة ضروري جداً لأن نظام الحرية لم يعد يكفي لتوطيد المزاحمة بين المنتجين ، بل كثيراً ما تقرر رابطات المنتجين كالكارتل ايقاف الانتاج حين الازمات واتلاف المدخرات ، تخلصاً من هبوط الاسعار ، ولان الدول الحديثة تساعد هذه الرابطات فتحميها جمركياً لترفع الاسعار او لتمنع هبوطها ، ولذلك كانت الخصومة الحديثة هي بين المنتجين والمستهلكين اكثر مما هي بين العمال وارباب العمل .

لقد جرت محاولات كثيرة ، وتألفت هيئات مختلفة للدفاع عن المستهلكين ،

ولكن ابرز هذه الهيئات هي « التعاونيات الاستهلاكية » ، وهي تبتغي ان تحل محل التاجر ، فتبيع المنتجات بسعر السوق ، ولكن بينما يحتفظ التاجر بأرباحه لنفسه ، فالتعاونية تعيدها الى المشترين بالنسبة لقيمة مشتريات كل منهم . ان هذه التعاونيات لاقت نجاحاً كبيراً منذ تأسيسها لاول مرة قبل مائة سنة ، بل ان « جانه » قال انها التجربة الاجتماعية الوحيدة التي نجحت في القرن التاسع عشر .

١ — اصلها وتشكلها

ان الجمعية التعاونية الاستهلاكية عبارة عن جماعة من المستهلكين يعنون بتدارك حاجاتهم الضرورية ولا سيما المنتجات الغذائية ، عن طريق الاتفاق المباشر مع المنتجين ، تخلصاً من الوسطاء . وللوصول الى هذه الغاية يفتتحون مخزناً تباع فيه البضائع و « تعاد » الارباح في نهاية السنة الى المشترين بنسبة مشترياتهم . وفي الواقع تشتغل هذه المؤسسات ببيع المواد الغذائية وأدوات المنزل والملابس ، وهي لا تختلف في شيء عن المحلات التجارية العادية ، وان كانت لا تعلن عن نفسها اقتصاداً في نفقات الاعلان .

يرجع اصل هذه الجمعيات الى « رواد روشدال » ، فقد كان هؤلاء ثمانية وعشرين عاملاً حائكاً ، قرروا ان يتخلصوا من نفوذ أرباب العمل حين فشلوا في طلبهم زيادة الاجرة ، ففكروا في أول الامر بتأليف جمعية تعاونية انتاجية ، وخصصوا عام ١٨٤٤ لجمع رأسمال يتألف من اشتراك اسبوعي قدره بنسان او ثلاثة بنسات . فلما اجتمع لديهم ثمان وعشرون ليرة عدلوا عن فكرتهم الاولى وفضلوا ان يفتتحوا دكاناً يبيعون فيه بعض المواد الاستهلاكية العادية ، وكانوا يتناوبون الملازمة في الدكان بعد انتهاء كل من عمله ، ولكي يجتذبوا اليهم كثيراً من الزبائن قرروا أن يعيدوا اليهم ما ربحوه منهم . ولقد افتتح الدكان في روشدال عام ١٨٤٤ ، فازدهر واتسعت اعمال اصحابه وكبرت آمالهم واطماحهم ، واصبحت اعادة الارباح ، التي كانت في الاصل طريقة للاعلان ، الصفة الاساسية « لشركة الرواد » فاخذ بها

كثير من المنظمات وصارت وسيلة لاصلاح مشكلة توزيع الدخل بين طبقات المجتمع، وكانت هذه الشركة تعتزم ايجاد طريقة جديدة لتوزيع الارباح ، والاهتمام بالتربية والتعليم بافتتاحها مكتبة مجانية ، واتخاذ التدابير اللازمة لتنظيم الانتاج والتوزيع والتعليم والحكومة المسبقلة ، وهكذا بدأت الحركة التعاونية تنشأ في جو من الآمال والغايات الثورية .

ومنذ ذاك الحين تألفت شركات كثيرة على غرار رواد روشدال ، ولم تعدغايتها حماية فريق صغير من الناس من غلاء المعيشة ، بل صارت تعاونيات الاستهلاك ادوات تجديد اجتماعي تعمل في سبيل مصلحة الجميع . واصبح غرضها الاساسي اكثر من رخص الاسعار وهو اكتشاف مبدأ جديد لتوزيع الدخل بحيث تستثمر المشاريع التابعة لها في سبيل مصلحة جميع من يلجأون لها .

٢ — وصفها

تخضع المبدأ التعاوني جميع المشاريع التي تقبل ان يجري استثمارها لمصلحة زبائنها فلا يتناول رأس المال الربح ولا يكون الربح حصة مسير المشروع ، وانما يستحق فائدة يعين حد لها مسبقاً . ثم ان الجمعية تقتطع من وارداتها السنوية ما تدفعه لعمالها ومستخدميها ، ففائدة لمن اقرضوها الاموال ، فاجرة لمن اجروها عقارهم ، وهذا يعني اعترافها بمشروعية حق الملك ، لانها تقر فائدة رأس المال ، وريع الارض واجر العامل ، ولكنها تنكر مشروعية ربح المستحدث ،فلا تحسب حسابه في توزيع الدخل وكل ما يتجاوز تكاليف الانتاج يعتبر انه قد جبي من المستهلك بصورة ظالمة ولذلك وجب البيع بسعر تكاليف الانتاج او ان يعاد الى المستهلك ما اخذ منه زيادة على السعر العادل .

اما البيع بسعر تكاليف الانتاج فغير قابل للتطبيق ، لصعوبة اجراء الحساب الصحيح لكل سلعة ، ولان بعض البضائع يباع بسرعة بينما يكسد بعضها الآخر بحيث لا ينتج مصاريفه ، ولذلك فضلت الجمعيات طريقة اعادة الربح الى المشتري في نهاية السنة ، على ان هذه القاعدة ليست الوحيدة في هذا المجال بل ان الجهات

التعاونية تخضع لقواعد اخرى . وقد اجتمعت اللجنة التنفيذية للاتحاد التعاوني الدولي في نيسان ١٩٣١ ووضعت القواعد الآتية :

١— حرية دخول التعاونيات : فيجب الأخذ بقاعدة «الباب المفتوح» في تأليفها والسماح بدخولها لأي انسان مهما كانت ثروته أو وضعه الاجتماعية أو معتقده الديني أو رأيه السياسي ، واذا لم نأخذ بهذا الرأي كانت الجمعية التعاونية أشبه بالنوادي المغلقة .

٢— لكي تكون الجمعيات التعاونية ديموقراطية حقاً ، ومستثمرة في سبيل النفع العام يجب مراقبة كيفية سيرها وادارتها والحرص على ان لاتقع في ايدي أقلية ، لذلك وجب تحديد سلطة المساهمين ، فلا يكون للواحد اكثر من صوت واحد في مجلس الجمعية مهما كان عدد اسهمه ثم ان الخوف من وقوع الاسهم بين ايدي كبار الماليين الذين لايهتمون كثيراً بمصالح المستهلكين ، ومن صيرورتها اداة للتسلط ، ووسيلة للمضاربة ، يوجب جعلها اسمية ، واخراجها من حظيرة البورصة .

٣— يجب ان لايستوفي رأس المال المستثمر الا فائدة محدودة ، وهذه القاعدة نتيجة لمبدأ « الرد » .

٤— مبدأ الرد Ristourne : ان من المبادئ الاساسية في الجمعيات التعاونية انها لاتعني بالربح ، وانما يعتبر الفرق بين الواردات وبين النفقات « زيادة مقبوضة » وحقاً للمشترين يرد اليهم في نهاية السنة بنسبة مشتريات كل منهم .

على ان الزيادات المقبوضة لاترد بكاملها للمشترين وانما يقتطع منها عادة : الاحتياطي لتغطية خسائر السنين الكاسدة أو لتوسيع العمل ، ولقاء استهلاك الآلات والادوات او لمساعدة بعض المؤسسات الاجتماعية كدور الحضانة ، او نوادي العمال أو مكتباتهم . ترد « الزيادات المقبوضة » اما بصوره طوابع خاصة توزعها الجمعية على اعضائها ، واما بأن تنظم لديها حسابا بمشتريات كل من اعضائها ، واما بان تذكر المشتريات في دفتر يحتفظ به المشتري ، ويجري الدفع كل سنة في مخازن الجمعية نقداً أو بضائع .

٥ — ان الجمعيات التعاونية تقوم على اساس « الحياد السياسي أو الديني » . فهو يضمن لها استقلالها ، ويكفل نموها واقبال الجميع على الشراء منها .

٦ — تحرص الجمعيات التعاونية على ان تبيع نقداً ، ولعل رواد روشدال قد وضعوها في نظامهم لأنهم كانوا لا يملكون اعتماداً أو مالا احتياطياً ، اما اليوم فقد صار بامكانها الاستقراض ، وصارت مدعمة بمصاريف متخصصة ، او مرتبطة بالحركة التعاونية ، وهذا يتيح لها ان تنافس التجارة العادية وان تستعمل نفس اسلحتها ، على ان الاتحاد التعاوني قد لطف من هذه القاعدة وفقاً لمقتضيات الواقع فالجمعيات التعاونية تبيع في الوقت الحاضر بالدين خصوصا فيما يتعلق بالمواد غير الغذائية مثل اثاث الدور وبعض ادوات العمل ولكنها تكره الدين في بيع المواد الغذائية .

هذه هي القواعد التي قرر الاتحاد التعاوني الدولي اعتبارها صفات لازمة لكل جمعية تعاونية ، ولقد اقترح البعض ان يضاف اليها تحويل رأس المال الى مشروع اجتماعي عند تصفية اعمالها ، لكيلا يجنح الشركاء الى الاكثار من الاحتياطي للاستفادة من توزيعه ، كما ان البعض رأى ان تمنع الجمعيات التعاونية من البيع للجمهور لأنه لا يمكن ان يمنح الغرباء عنها نفس المزايا التي لأعضائها ، كما ان ذلك من شأنه ان يكسب الجمعيات « زيادات مقبوضة » من غير اعضائها هي بمثابة ربح « غير مكسوب » يشبه الربح الرأسمالي ، على أن الجمعيات التعاونية لا تستطيع ، في الواقع ، ان لا تبيع الا للشركاء فيها ، لأن البيع لسواهم بمثابة دعاية لها ، ويتيح لها التوسع وتجديد المدخرات ، وتخليص قسم كبير من المستهلكين من استثمار التجار ولذلك حرص دعاة الجمعيات التعاونية على البيع لغير الشركاء فيها ، ولكنهم اخذوا بطريق تحول دون قبضهم ارباحا ينكرها المبدأ التعاوني ، فاقترحوا مثلا تحويل جميع المشترين الى شركاء أو جعل دخول الجمعية قليل التكاليف اما عن طريق جعل السهم الذي يتيح الدخول رخيصاً ، أو عن طريق طلب قسط ضئيل من اصل الثمن ، او جعل الشركاء نوعين : المساهمين والمرتبطين الذين يدفعون اشتراكا شهرياً صغيراً ، ولكل من الفريقين حق استرجاع « الزيادات المقبوضة » . ثم ان هناك جمعيات تدفع المرتجعات لجميع المشترين ، شركاء أو غير شركاء ، ولكنها تقرر ان قيمة المرتجعات المستحقة لغير الشركاء تبقى في حساب متجمد ريثما تصبح كافية لدفع

ثمن سهم أو اشتراك ، وعندئذ يصبح المشتري شريكاً ويقبض المرتجعات .

٣ — الحركات التعاونية في العالم

لقد نجحت الجمعيات التعاونية الاستهلاكية بصورة نسبية وكثر عددها في بعض المناطق حتى ضايقت صغار التجار . ولكن نجاحها كان بطيئاً جداً ، حتى ان ستوارت ميل لم يعرف تجربة « رواد روشدال » . وان كان عرف اعمال شركات العمال الانتاجية ، ومنذ عام ١٨٦٠ بدأت هذه الجمعيات تنتشر في انكلترا ، اولاً ثم في اكثر البقاع الاوربية . وهي الآن منتشرة بكثرة في كل مكان، متكتلة في اتحادات قوية تشترك في تأسيس معاهد مشتركة مثل المصارف التعاونية والمستودعات ومخازن الجملة ، وتدافع عن التعاونيات وتراقبها . وفوق التشكيلات الوطنية تألف منذ عام ١٩٢٥ « تحالف alliance تعاوني عالمي » غايته توحيد طرائق سير التعاونيات في العالم على ان تطور ونفوذ التعاونيات ليس متشابهاً في مختلف البلاد .

في انكلترا

ان التعاونيات منتشرة أعظم انتشار في موطنها الاصلي انكلترا ، لاسيما في مدن العمال وفي عهود العطالة . وكان يبلغ عددها ثلاثة عشر الفاً عام ١٩٣١ ، واذا كان عددها لم يتكاثر منذ اوائل العصر ، فانها قد اتسعت وارتفع عدد المشتركين فيها من مليونين الى اربعة ملايين ، ورقم اشغالها من ٦٩ مليون الى ٢٥٠ مليون ليرة استرلينية .

ويبلغ عدد اعضاء الجمعية الواحدة في بعض المناطق مائة الف مشترك . على ان الحركة البريطانية لم تكن تكتفي بالشراء في سبيل البيع وانما عملت على ان تنتج بنفسها ماتبيعه فتنتج الشاي في سيلان ، والصوف في استراليا ، والمربيات والملابس والاحذية والورق والتبغ والمفروشات في انكلترا ، يربط فيما بينها الاتحاد التعاوني (cooperative union) ومخزن للبيع بالجملة (Wholesales)،

احدهما في ما نشستر والآخر في غلاسقو غايتها تموين الجمعيات الصغيرة بالبضائع التي ينتجانها أو يشترياتها وقد انتج احدهما عام ١٩٢٨ سلعاً تقدر قيمتها بثمانية وعشرين مليون جنيه واستخدم ٣٤ الف عامل وهكذا تسير الحركة التعاونية البريطانية بفضل طريقة التكامل الاقتصادي (intégration) في طريق القضاء على الوسطاء وعلى الارباح الخاصة .

على ان الجمعيات التعاونية في بريطانيا لم تنجح في الزراعة ، ولم تستطع انتاج المواد الاولية الكبيرة ، وانما فضلت ان تبقى على صلة بزبائنها الذين يستهلكون السلع الجاهزة ولذلك لاتنتج اكثر من ربع ماتبيعه . ثم انها لم تستطع ان تحافظ على كمال الحياد السياسي ، ومع انها كانت لاتساعد أي حزب بصورة مباشرة ، وتقبل كل من يطلب الاشتراك بها ، كانت تؤيد في الانتخابات مرشحين « تعاونيين » وتستند على « حزب العمال » .

في المانيا والبلاد الاسكاندیناوية

دخلت الجمعيات التعاونية متأخرة الى هذه البلاد ، لانها امحت امام تعاونيات تحويل وبيع المنتجات الزراعية في الدانيمارك ، وتعاونيات التسليف في المانيا ، ولكن ضرورة مكافحة غلاء المعيشة الناشيء عن اتفاق رجال الصناعة ، وعن التضخم النقدي ، أدت الى نمو الجمعيات التعاونية الاستهلاكية في المانيا ، وقد كانت هذه الجمعيات موجودة منذ اوائل القرن العشرين ومنقسمة الى نزعتين : اشتراكية وغير اشتراكية . ومنذ ١٩٣٤ اخرجت الحركة النازية التعاونيات الالمانية من « الجمعية التعاونية العالمية » لخضوعها للحزب الهتلري ولرفضها دخول اليهود اليها .

في روسيا

كانت في روسيا كثير من الجمعيات التعاونية ، قبل قيام الثورة الاشتراكية فيها ، وكانت تعني بالانتاج والاستهلاك ، ولم تقض الثورة على الحركة وانما استعملتها

الدولة كوسيلة لتوزيع المنتجات ، وتقرر في ٢٠ آذار عام ١٩١٩ ان يكون في كل مدينة او قرية ، جمعية تعاونية واحدة يجب ان يشترك بها العمال وحدهم دون سواهم ، ولا توزع ربحاً ولا ترد شيئاً من المال وتجعل في مجلس ادارتها عدداً من مندوبي السوفيات الامر الذي جعلها الجهاز الحكومي للتموين البلدي والقروي . وبما ان التجربة الحكومية الصرفة لم يطل امدها في روسيا فان « السياسة الاقتصادية الجديدة » اعادت للجمعيات التعاونية استقلالها فنظمت نفسها على اساس مبادئ روشدال ، من رد ارباح ، وحرية مساهمة ، وحياد سياسي وديني ، وهي تبيع للجمهور نقداً أو ديناً ، وبهذه الصورة صارت تقوم بالتجارة الى جانب المخازن الحكومية واذ رأت الدولة ان سمو غاية هذه الجمعيات يجعلها تستحق معاملة حسنة ، قررت منحها قروضاً واسعه ، وطلبت الى اجهزة الانتاج الحكومية ان تلبي رغباتها .

على ان هذه الجمعيات بدأت تضعف منذ عام ١٩٣٢ بسبب نمو المخازن الحكومية ، وهي مرتبطة فيما بينها بواسطة هيئة مركزية (centrosoyous) تقوم بمهمة مخزن الجملة واداة الرقابة .

في فرنسا

لم تنجح الجمعيات التعاونية في فرنسا نجاحها في انكلترا ، وان كان شارل جيد قد سما بها سمواً فائقاً ، فجعل منها نظرية مترابطة تبتغي ايجاد انقلاب اجتماعي . ولقد نشطت الفكرة بعد الحرب الماضية بسبب ارتفاع الاسعار فارتفع رقم اعمالها الى اربعة ملايين فرنك عام ١٩٣٠ وعدد اعضائها الى المليونين والنصف من العمال على ان دعاة الفكرة يقولون انها لاتزال مقصرة عن الغاية وانها لاتقوم باكثر من عشر من مجموع تجارة البقالة . ان الجمعيات التعاونية الافرنسية تستند الى « مصرف التعاونيات الافرنسية » تودع فيه نقودها واموالها ، وتصدر مجلة للدعاية اسمها « مجلة الدراسات التعاونية » لاتتمتع هذه الجمعيات بامتيازات قانونية

هامة ، وان كان لها نظام مالي خاص اما التشريع الذي ينظمها في فرنسا فيرجع الى قانون عام ١٩٠٧ فقد عرفها ووضع اسسها وشرائطها التي لا تخرج عن شرائط روشدال: الباب المفتوح ، وفائدة رخيصة عن الاسهم ، لكل مساهم صوت واحد في العامة ، ولا تستفيد الجمعية من الدولة الا من حيث انها تقرر اقراضها بفائدة مخفضة وتعطيها هبة مليوني فرنك كل سنة .

اما من الوجهة المالية ، فالجمعيات التعاونية تعامل مثل معاملة المشاريع الخاصة ، فتدفع مثلها ضرائب التمتع ورقم الاعمال ورسوم الغرفة التجارية ، ولا يستثني من ضريبة الدخل الا الجمعيات التي تقتصر في البيع على اعضائها وحدهم أي التي لا تربح .

الفصل الثالث

المشاريع العامة

Les entreprises publiques

ان من وظائف الدولة الاساسية انتاج الامن ، وبذلك تساعد على الانتاج الصناعي والتجاري والزراعي ، اما مقدار مباشرة الدولة بنفسها اعمال الانتاج الاقتصادي فليس له حد معين انما يختلف باختلاف البلاد لانه تبع لاستعداد الدولة او الافراد لتلبية الحاجات العامة والمشروعة للشعب . فقد يكون بمقدور الجمعيات والشركات في بعض البلاد ان تقوم بخدمات عامة ، بينما يجب قيام الدولة بذلك في بلاد اخرى ، وقد تكون بعض الدول أو البلديات أقدر على ممارسة الصناعة والتجارة من دول ومدن اخرى لاسباب اهمها الاخلاق السياسية واحترام الحكم واستقرار السلطات العامة على ان تدخل السلطات العامة واجب حيث يكون المشروع يرمي لتلبية حاجة عامة لا يريد الاشخاص العاديون او لا يستطيعون القيام بها أو التي يستثمرونها استثماراً سيئاً والواقع هو الذي يستطيع ان يوضح ما اذا كان امتداد نشاط الدولة في النطاق الاقتصادي ضروريا وواجباً ، ولكن نجاح الاستثمار المباشر لخدمة عامة في بلد من البلاد لا يثبت ان هذا المشروع واجب النجاح في بلد آخر .

ومهما تكن النظريات التي قيلت بصدد تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ، فان هذا التدخل أمر واقع ، وهو مستمر ومتزايد في العصر الحديث ، وهو عام في جميع اقطار العالم المتمدن ، وان كان في بعضها اعمق أثراً منه في البعض الآخر .

فالدولة تملك كثيراً من الحراج والاراضي في المانيا وفرنسا ، وتملك كثيراً من المناجم في المانيا . اما في فرنسا فالدولة تأخذ باسلوب الامتياز في استثمار المناجم فتمنحه لمدة تسع وتسعين سنة وتستوفي جزءاً من الارباح ، كما ان الدولة في فرنسا تستثمر بطريق الادارة صناعات التبغ والبارود والكبريت ، وهي في بعض البلاد تستثمر التأمين على الحياة وعلى الحريق والاصابات . وفضلا عن ذلك فجميع الدول تملك دور صناعة للسفن ومعامل اسلحة ، وبعض المعامل والمزارع النموذجية ثم ان السكك الحديدية ملك للدولة في كثير من البلاد مثل المانيا وبلجيكا وهولندة ومصر والعراق . والدولة تستثمر البريد في اكثر البلاد وخطوط البرق (فيما عدا الولايات المتحدة) والهاتف .

اما المشاريع البلدية فكثيرة أهمها توزيع الغاز والمياه ، واكثر البلديات البريطانية تستثمر مشاريع الغاز ومثل ذلك بلديات المانيا والولايات المتحدة ، وقد سبقت امريكا بقية الدول من حيث استثمار الكهرباء فقد كان ذلك من اعمال البلديات فيها منذ زمن طويل ثم تبعتها بريطانيا في ذلك ثم فرنسا .

وكثيراً ماتملك البلديات مشاريع عامة تقوم الى جانب مشاريع خاصة تقوم بمثل عملها . ففي بعض المدن السويسرية مصلحة بلدية طبية تقضي على الطبيب بمعالجة المرضى لقاء اجر مقطوع عن كل فرد في كل سنة ، وهي تعمل الى جانب الاطباء العاديين ولكنها تمتاز عنهم من حيث ان من مصلحة الطبيب العادي ان تكثر زياراته لمريضه ، بينما من مصلحة طبيب البلدية ان لايمرض زبائنه ، لان اجرته سيستوفيها على كل حال بجهد قليل .

ولقد ذهبت البلديات الانكليزية بعيداً في الاستثمار الصناعي ، فهي تصنع الصابون والقداحات ، والملابس والافران والجليد ، وتبيع المواد الغذائية ، وتملك مئات من مخازن المبيع .

البحث الأول

اشكال المشاريع الحكومية

تقوم الدولة أو المصالح العامة بدور المستحدث في كثير من المشاريع العامة الاقتصادية كالبريد أو صناعة الكبريت ، وهي اما ان تقوم بالخدمة العامة مباشرة ، واما ان تعهد بذلك الى مستحدث معين تراقبه ، أو قد تتبع طرائق اخرى ، فاذا شاءت الدولة تأمين خدمة عامة كالبريد مثلاً ، فهي امام طرائق مختلفة نذكر أهمها:

١ — اسلوب الادارة La régie : يقال ان الخدمة تدار باسلوب الادارة المباشرة ، عند ما تقدم الدولة أو البلديات رأس مال المشروع العام ، وتؤمن استثماره بواسطة عمالها ، وتحمل اخطاره فاذا كان عمال السلطة العامة لا يتناولون اكثر من الاجرة المحدودة ، كما هي الحال في استثمار الدولة للسكك الحديدية ومعامل التبغ فالادارة تدعى بالادارة البسيطة ، وهي خلاف الادارة المشتركة التي سنراها الآن .

٢ — اسلوب الامتياز La concession : يقال ان الخدمة تدار باسلوب الامتياز ، عند ما تنيب الحكومة عنها مستحدثاً خاصاً يقوم بالخدمة العامة لحسابه وعلى مسؤوليته اما الشروط المتعلقة بتأسيس المشروع واستثماره فتوضح في « دفتر الشروط » وفي الاتفاقيات التي تعقد بين مانح الامتياز وبين صاحب الامتياز Con cessionnaire . وكثيراً ما استعملت الدول هذه الطريقة في ادارة السكك الحديدية والمناجم والاوراق النقدية ، وفي انتاج القوة الكهربائية ، كما استعملته البلديات في توزيع الغاز والكهرباء والترامواي والماء . ودفاتر الشروط تحتوي عادة « شروطاً » توضع لمصلحة الجمهور والدولة وموظفي المشروع والمستحدث نفسه أما فيما يتعلق بالجمهور فدفتر شروط السكك الحديدية يبحث مثلا في تعيين اجور

النقل ، وفي الحد الادنى من عدد القطارات في كل اتجاه وعلى كل خط ، كما يبحث دفتر شروط مصرف فرنسا مثلاً في اجراء بعض المعاملات مجاناً ، أو في افتتاح فروع متعددة . تبحث الاتفاقات في حصص الربح التي تنوب الدولة والبلدية، وتحدد مدة الالتزام ، وتعين كيفية عودة المشروع الى الدولة او البلدية في نهاية الالتزام ، كما قد تجيز الدولة شراء الامتياز قبل حلول الموعد ، ثم انها تضمن تدابير لحماية عمال الشركة وموظفيها ، أو تترك لهم جزءاً من الارباح .

وقد تقدم الدولة للمستحدث جزءاً من رأس مال التأسيس وتكفل له حداً أدنى من فائدة اسناد القرض ، ومن ارباح الاسهم ، كما تصنع السكك الحديدية ، فتتحمل في هذه الحال عن الملتزم بعض اخطار المشروع وخسائره .

٣ — الادارة المشتركة La régie intéressée : هـذا الاسلوب وسط بين الاسلوبين المتقدمي الذكر ، فتحتفظ الدولة أو البلدية بالمشروع العام لحسابها، تقدم رأس ماله ، وتحمل اخطاره ، ولكن العامل المكلف القيام بالاستثمار يبقى ذا مصلحة بنجاح المشروع ، فيتقاضى الى جانب تعويضه المحدود ، حصة من الارباح وقد يقدم جزءً من رأس المال . فاذا احتفظت الدولة لنفسها بكافة الارباح والخسائر ، فالامر يشبه تماماً الادارة البسيطة ، والا فانه يكون اكثر شبهاً بالالتزام ، ويتيح مثله التوفيق بين مصالح كل من الدولة والمستثمر والعمال والمستهلك .

٤— وهناك طرائق اخرى تستعملها الدولة مثل التعهد entreprise ، فعندما تريد الدولة انجاز شغل عام كحفر نفق ، فالدولة تعطي المتعهد سعراً معيناً ، ويكون ربحه مساويا للفرق بين هذا السعر وبين نفقاته ، وقد تريد الاستفادة من التزاحم بين المتعهدين ، فتضع الخدمة بالمناقصة العامة ويقوم بالعمل من يقبل بالسعر الاقل ومثل ذلك نوع معين من الالتزام يدعى la ferme وفيه تتفق الدولة مع متعهد خاص على ان يدفع لها مبلغاً معيناً من المال كل سنة لقاء قيامه بالخدمة العامة واستفادته من ثمارها كما كان يجرى قديماً في جباية الضرائب على ان كلا من هذه الطرائق ينطوي على مزايا ونقائص ، نوجزها فيما يلي :

١ — المشاريع العامة والمشاريع الخاصة :

أ — ان حافز المصلحة الخاصة مفقود من المشاريع الحكومية المستثمرة بطريق الادارة فلا مخاطرة برأس المال ، ولا امل بالربح ولا خوف من المزاحمة ، ولذلك نراها قليلة الحرص على الاقتصاد في النفقات ، وعلى التبصر بالمستقبل ، وعلى تحسين ادارتها لانها تعتمد على الضرائب في سد نفقاتها ، كما ان ماليتها تمتزج بالمالية العامة ومن الصعب مراقبة نفقاتها .

ب — في البلاد التي تعتمد فيها الدولة على التصويت العام ، يمثل الدولة اشخاص سياسيون يخضعون للناخبين ويدخلون في الخدمات العامة غايات سياسية ، ويترتب على ذلك كثرة عدد المستخدمين ، وقلة السلوكية والنظام فيما بينهم ، وعدم كفاءتهم ونشاطهم ، بينما يستعمل المستحدث الخاص القواعد الفنية في العمل فيدير عمله الموظفون الضروريون والاكفاء ، ومن جهة ثانية ، فان عدم الاستقرار الوزاري وما يترتب عليه من تغير في التوجيه يعتبر عامل اضطراب في سير المشاريع الحكومية على ان دعاة التدخل الحكومي يجيبون على ذلك بالنيل من نقائص الدولة البورجوازية وعجزها الديواني ، ومركزيتها الجامدة ، وادارتها المبذرة ويفرقون بين « الدولة كدولة » أي كجهاز حكم ، وبين الدولة الصانعة أو التاجرة ، كجهاز حياة اقتصادية في المجتمع . والواقع ان المقارنة بين المشروعين الخاص والعام يجب ان تجري ضمن المشاريع المتشابهة ، أي بين مشروع بلدي وبين مشروع خاص ، حيث قد يمتاز المشروع الخاص على العام ، وكذلك بين مشروع حكومي كبير وبين شركة مساهمة ، وفي هذه الحال نجد كثيراً من موضع التشابه فالآلة الادارية ثقيلة في الحالين ، وعنصر المصلحة الشخصية مفقود لدى الموظفين الذين لا يشتغلون لحسابهم ، والمحسوبية تجد مرتعاً خصيباً . بيد ان المشاريع الضخمة اذ تولتها الشركات الخاصة ، فان مديريها انما يعملون على مسؤولية المساهمين ، اما اذا تولتها الحكومة فالمسؤولية تقع على عاتق المكلفين ، ويسد العجز من الضرائب . ثم ان الخسائر

لاتظهر بوضوح لان طرائق الحسابات لاتظهرها أو لان الارباح تخفي الحقيقة ، بمعنى أن المشروع الانحصاري مثلاً قد ينتج ارباحا غزيرة لان منتجاته تباع بخمسة أمثال النفقات ، ويكون من شأن كثرة الارباح ان يختفي سوء الادارة والتبذير . اما اذا كان المشروع الحكومي انما يقصد منه توزيع الخدمات بصورة مجانية أو بثمن بخس فالخسائر الناشئة عن سوء الادارة تختفي أيضاً وراء العجز الملحوظ من أول السنة .

٢ — الادارة والامتياز :

يختلف المستحدث العادي الذي تمنحه الدولة امتيازاً بخدمة عامة ، عن المستحدث الحر من حيث ان عليه ان يعمل ببعض الشروط والواجبات ، ومن الواجب التدبير بهذه الشروط لتعلقها بمستقبل البلاد ، والمستقبل مليء بالمفاجآت السعيدة أو البائسة التي تنتظر صاحب الامتياز ، ويذكر المؤلفون ان الاتفاقيات التي كانت عقدتها الدولة الافرنسية مع شركات السكة الحديدية في عام ١٨٨٣ اسميت بعد بضع سنين بالاتفاقيات المجرمة ، وطلب محاكمة الوزراء الذين عقدوها . فمع التسليم بان الامتياز منح بناء على شروط منصفة عادلة فان لاسلوب الادارة المباشرة مزايا كثيرة ، تنتج عن حرية الدولة بتعيين تعرفاتها ، وبتملك مشروعها فالدولة تستطيع ان توفق بين اسعار الخدمات وبين المصلحة العامة . فاذا كان المشروع تجاريا صرفا كصناعة التبغ فان الدولة تستثمره كما يستثمر المشروع الخاص فيجعل السعر بحيث يباع اكبر مقدار باكبر ربح ممكن اما اذا كان لايقصد من المشروع من حيث الاصل اخذ الارباح ، كما في وسائل النقل ، بل ايجاد منفعة عامة لمجموع الشعب ، فانها تخفض الاسعار اكثر مما يخفضها المشروع الخاص حتى تبلغ نفقات الانتاج أو دون نفقات الانتاج ، ويترتب على ملكية الدولة للمشروع انها تستفيد من ارتفاع اسعار الاراضي والابنية والحراج ، ولا نريد ان نعود الآن الى محاذير الادارة المباشرة فقد سبق ان اوردناها في الفقرة السابقه .

أما الامتياز ، فاذا سلمنا انه منح وفق شروط تلائم المصلحة العامة ، فان مزاياه

تشبه مزايا المشروع الخاص بالنسبة لمشروع يدار مباشرة على انه ليس صحيحاً القول ان اخطاء مديري المشروع يحصر ضررها بالمساهمين وحدهم ، لان الجمهور يتضرر اذا كان الاستثمار سيئاً من جهة ، وقائماً على الحصر من جهة اخرى ، كما تتضرر من ذلك خزانة الدولة فيما اذا كانت الدولة ضمنت للشركة صاحبة الامتياز مقداراً من الفائدة أو من المساعدات . على ان الاستثمار بطريق الامتياز أقل نفقة من الادارة المباشرة . ويجيب القائلون بالادارة المباشرة على هذه النقطة بانها ترمي الى القيام بالحاجات العامة والمشروعة اكثر مما ترمي الى تأمين الارباح ، على ان الادارة المباشرة تفضل الامتياز في حالين على الاقل :

١ — عند ما لا يستطيع المشروع البقاء الا بفضل المساعدات وضمانة الارباح من قبل الدولة فليس للمستثمر مصلحة في حسن العمل ، وانما همه ان يأخذ من الدولة اكثر ما يمكن من المساعدة .

٢— عند ما يكون هناك انحصار مالي ، مثل انحصار التبغ ، الذي تباع منتجاته باسعار مرتفعة جداً فيجب الحذر من تلاعب المنتجين والباعة ، ولا تكون هذه الرقابة ناجعة الا اذا قامت بها الدولة .

ولذلك لا يجب اعتبار فضل الامتياز على الادارة مبدأ مطلقاً ، بل الامر يختلف باختلاف نوع المشروع ودفتر الشروط ومقدار استعداد الدولة للقيام بدور المستحدث.

البحث الثاني

اسباب نمو المشاريع العامة

ان لنمو المشاريع العامة اسبابا خمسة رئيسية : منها المالي ، ومنها الاقتصادي والسياسي ، والاجتماعي ، والقومي .

١ — السبب المالي : ان من أهم الظاهرات في الدول الحديثة كثرة النفقات وعجز الموازنة عن القيام بها ، ولذلك نراها دائبة البحث عن موارد لسد هذه النفقات ، فتلجأ الى القرض ، الذي يحل المشكلة موقتاً لانه يلقي على المستقبل اعباء الحاضر ، والى الضرائب التي لاتستطيع القيام بكل النفقات ، وفي كثير من الاحيان تستوفي وارداتها من ريع بعض المشاريع الاقتصادية التي تقوم بها ، وقد كانت روسيا قبل حرب عام ١٩١٤ تجبي ثلث وارداتها من رسوم المسكرات ومن املاكها كما ان فرنسا تستوفي خزينتها مبالغ كبيرة من صناعة التبغ . وكذلك القول في مالية البلديات فان نفقاتها تزداد ، بسبب كثرة سكانها ، وتطور حاجاتها الاجتماعية.

٢ — السبب السياسي : ان الدولة أوالبلدية تسرلاتساع نطاق فاعليتها الاقتصادية لان ذلك سبيل لنمو قوتها السياسية . فعند مايعود الى الدولة مشروع سكة حديدية كان يدار بواسطة شركة ذات امتياز . وتديره بنفسها ، كما صنعت فرنسا حين اخذت لنفسها الخطوط الغربية فجعلتها سكة حكومية . ان هذا يتيح للدولة ان تتصرف بعدد من المناصب للموظفين ، وبكثير من المزايا . وكذلك الامر في البلديات ، فالبلدية التي تستثمر مشاريع الماء والكهرباء والغاز أشد قوة من البلدية التي تبقى غريبة عن النشاط الاقتصادي .

٣ — السبب الاقتصادي : ان من اهم مظاهر الاقتصاد الحديث نزوع المشاريع الكبرى نحو النمو حتى يبلغ بها الامر الى قيام انحصار فعلي ، مكان المزاحمة الحرة ومن المعقول ان يكون هذا التطور سبباً في تطور جديد يسير من الانحصار الخاص الى الانحصار العام . وفضلاعن ذلك فان من المشاريع الاقتصادية مالا يأتلف بطبيعته مع المزاحمة الحرة ، مثل توزيع الماء والغاز والكهرباء ، لان توزيع الماء والغاز والكهرباء ، مثلا يقتضي نفقات تأسيسية باهظة ولا تقبل الشركة العادية القيام به اذا لم تكن واثقة من ان جميع المدينة أو الحي ستستقي المال بواسطتها وحدها ثم ان الشركة لاتستطيع ان تمتد الانابيب الاباذن من السلطات العامة لان هذا يضطرها لحفر الطرق والاستناد على الجدران . ولذلك لاتقوم بتوزيع الماء شركتان في بلدية واحدة ، وانما تقوم البلدية مباشرة بالعمل بطريق الانحصار أو تعهد الى شركة بالقيام به وتخصها باستثماره مدة معينة .

فطبيعة المشروع أو التطور الاقتصادي يفرضان على الدولة ان تختار ، ليس بين الحرية والانحصار ، لكن بين الانحصار العام والانحصار الخاص . واكثر البلديات تنزع نحو الاحتفاظ باستثمار المشروع ، واذا صادف ان كانت منحت امتياز الاستثمار لشركة ، فانها تحرص على عدم تجديد الامتياز .

وقد تقوم الدولة بنفسها باستثمار المشاريع التي لايجسر الافراد على تحمل اعبائها أو التي لايحسنون سياستها . كما ان الدولة تقوم بدور المنشط للفنون والصناعات الجديدة . فمعامل « سيفر » و « غوبلان » و « بوفه » في فرنسا بقية من المعامل الملكية التي كان كولبر قد اسسها لتكون نموذجا للصناعة الخاصة ، وقد تتطلب بعض المشاريع وقتاً طويلا تجاوز حياة الافراد وخططهم لكي تعطي ريعاً رابحاً ، ولذلك كان استثمار الحراج في كثير من البلاد من اعمال الدولة ، اما الطرق فان استثمارها بواسطة الافراد ينتج كثيراً من الربح اذا جبي من المارة رسوم كبيرة ، ولكن رسم المرور péage لايتلاءم مع المصلحة العامة ، ولذلك ترك للناس حرية استعمال الطرق والجسور واخذت النفقات من الخزينة العامة . ومع ذلك يمكن بفرض الرسوم

على السيارات والبانزين ايجاد تناسب بين اعباء المكلفين وبين استعمالهم لوسائل المواصلات.

٤—السبب الاجتماعي : ان المشروع الذي تستثمره شركة خاصة لايستهدف الا الربح المادي ، لايبتغي منه مديروه الاحسان. ولكن مستهلكي انتاج المشروع طبقات مختلفة ، وليست اهم هذه الطبقات ، القلة الغنية ، بل الكثرة الفقيرة والمتوسطة ، ولذلك كان من الطبيعي ان يعتمد مديرو المشروع على كثرة المستهلكين في حوز القسم الاكبر من ارباحهم. الامر الذي يعقب صداما بين المشروع وبين الرأي العام. فواردات السكة الحديدية مثلا، حينما ترفع تعرفة الدرجة الثالثة اكثر من زيادتها برفع الدرجة الاولى ، وبما ان الرأى العام في البلاد الديموقراطية يستطيع الاعراب عن رأيه حين يجد المشروع سائراً بخلاف مصلحته ، فانه يضغط على السلطات العامة ويحملها على ان تستبدل الاستثمار الخاص بما يدعي « الاستثمار الاجتماعي » الذي هو اكثر تلاوماً ومصالح الجمهور .

وقد تتدخل الدولة في سبيل حماية الجمهور من استبداد المنتجين ، كأن ترتفع الاسعار في البلد لقلة البضائع المعروضة ، فيستثمر المنتجون حاجة الناس الى الحكومة يطلبون اليها التدخل ، وتتدخل الدولة أو البلدية في الامر اما بتشجيع المنتجين على كثرة الانتاج واما بمراقبة الاسعار ، فاذا لم تأت هذه التدابير بالنتيجة المرجوة ولم تؤل الى هبوط الاسعار ، فقد تلجأ الدولة الى تأسيس مؤسسات عامة للبيع تقوم مقام المؤسسات الخاصة أو الى جانبها ، وتبيع باسعار معقولة تدفع بالاسعار جميعاً الى الهبوط ، وهذا ما صنعته كثير من الدول بعد الحرب الماضية فيما يتعلق بالخبز واللحم .

اما اذا كان الناس يشكون من هبوط الاسعار لامن غلائها ، أي يشكون من ازمة الكساد وموت الحركة الاقتصادية ، فانهم يطلبون الى الدولة التدخل لانعاش الحالة الاقتصادية ، ولتحريك الآلة المريضة . وهي تتدخل باحدى طريقتين من شأنهما توسيع النطاق الاقتصادي العام على حساب الاقتصاد الخاص .

فاذا تدخلت لتخليص مشاريع خاصة كبرى من الافلاس ، فمن العدل ان تنال

الاولية من الفحم والفلزات فيكون الاتمام منها نحو الاسفل ؛ لان الطابق الذي يتم فيه تحويل الحديد الخام إلى مصنوعات الاستعمال « وهو الطابق الثاني من بناء الانتاج » هو أعلى من الطابق الذي تجري فيه عملية صهر الفلزات واستخراج الحديد الخام منها « وهو الطابق الاول » أما الطابق الذي تجري فيه عمليات استخراج الحديد من المناجم « وهو الطابق الارضي » فدونه .

حركة الاتمام حركة حديثة العهد بالنسبة لحركة التمركز الافقي إذ لاترجع الى أكثر من نصف قرن بينما ترجع بداية حركة التمركز الافقي إلى قرن أو أكثر تقريباً؛ كما أن حركة الاتمام لم تعم كحركة التمركز الافقي لذلك فسنكتفي من دراسة الوقائع فيها بعدد من الامثلة المحسوسة : فشركة « سان كوبان Saint Gopain » التي تصنع المواد الكيمياوية مثلاً تملك غابات واسعة تستعمل ماتستخرجه من أخشابها وقوداً في معاملها كما انها تستثمر بعض المناجم لتأخذ منها حاجتها من بعض المواد الأولية فهي مظهر من مظاهر التمركز الشاقولي نحو الاسفل .

وكذلك رابطة تروست البترول في الولايات المتحدة الامريكية ، فرغماً عن أن عملها الاصلي هو تكرير البترول وتصفيته ، انشأت معامل كاملة لصنع البراميل كي تستعملها في شحن بترولها ، كما تملكت اسطولاً تجارياً صغيراً وعربات خاصة كثيرة تسيرها على الخطوط الحديدية لنقل البترول .ومثلها رابطة تروست اللحم في شيكاغو وقد تألفت لاستثمار ذبح الحيوانات وبيع لحومها إلا انها اليوم وقد أنشأت معامل عديدة للاستفادة من بقايا الذبائح أصبحت تستهلك ٧٥٪ من هذه البقايا وتصنع منها قبضات السكاكين وكرات البليار ، والازرار ، والصابون ، والشحوم فالتمركز الشاقولي في كل من تروست البترول واللحم « تمركز شاقولي نحو الاعلى » .

ان حركة الاتمام لم تبلغ أقصاها إلا في صناعة التعدين ، فكانت الافران العالية (معامل صهر الفلز واستخراج الحديد الخام) مبدأ حركة التمركز الشاقولي فيها ومركزاً لجذب مشاريعها الاخرى .فاكثر الافران العالية ضمت اليها مناجم للحديد والفحم كي تأخذ منها موادها الاولية ، كما انها أنشأت معامل كثيرة ومختلفة لصنع

الفولاذ ، والآلات ، والمحركات وغيرها لتتم صنع الحديد الخام الذي تنتجه ، وان تجمع مراحل الانتاج ، في الصناعات المعدنية ، حول الافران العالية ، أي ان شمول أعمال مؤسسات الافران العالية لبقية مراحل الانتاج في هذه الصناعات جعل الافران العالية تعتبر مركزاً لحركة التمركز الشاقولي فيها .

وقد اتسعت حركة الاتمام في المانيا بعد الحرب العالمية الأولى اتساعاً هائلاً جداً فتأسست فيها بين عامي ١٩٢٠ و ١٩٢٣ سلسلة من المشاريع الصناعية الضخمة بلغت درجة التمركز الشاقولي فيها اقصاها ودعيت بمشاريع « الكونزرن Konzern ».

والكونزرن شركة قوية جداً ذات رأسمال ضخم تستثمر مجموعات من مشاريع صناعية تؤلف سلاسل كاملة لعدد كبير من فروع الانتاج . وكان من أشهر هذه المشاريع « مشاريع كونزرن ستينس Konzern Stinnes » وهي تضم مالا يقل عن (٦٠٠,٠٠٠) عامل وتنتج سنوياً ماقيمته مليار مارك ذهبي .

وكانت مشاريع هذا الكونزرن تحوي معامل لجميع المراحل التي تمر عليها عملية الانتاج في كل من صناعتي التعدين والورق . ففي صناعة التعدين كانت مؤسسات الكونزرن تتألف من عدة مناجم للفحم والحديد ومن ٣٦ فرناً عالياً ومن ٣٠٠ معمل للآلات والمحركات ، والسفن ، والسيارات وغيرها موزعة في انحاء المانيا وفي البلاد الخارجية . وكان من فروعها شركات لتوزيع المياه والغاز والكهرباء ، وشركات للترام والملاحة .

أما في صناعة الورق فقد كان الكونزرن يملك غابات واسعة في المانيا واسكندنافية ، ومعامل لصنع عجينة الورق ، وعدداً من المطابع ومكاتب النشر ، وما يقرب من ٦٠ صحيفة محلية موزعة في سائر انحاء المانيا .

اسباب حركة الاتمام

تبدو حركة الاتمام مناقضة للاتجاه العام في الاقتصاد المعاصر ، اذ أن من البديهي ان كل مؤسسة يقوى رأسمالها وتزدهر أعمالها ، تفكر في زيادة انتاجها وتوسيع

نطاقها ولكنه قد يبدو غريباً ان تفكر في تعاطي أعمال لم تألفها أو خارجة عن نطاق اختصاصها، فمن حق أصحاب الافران العالية مثلاً عندما يرونها مزدهرة وموفقة في اعمالها أن يفكروا في توسيعها على أن تبقى ضمن نطاق اختصاصها وان لا يتعدى المشروع اختصاصه في صنع الحديد الخام إلى استثمار المناجم أو صنع السيارات والمحركات وغيرها.

كانت مراحل عملية الانتاج في الماضي تتم جميعها في مؤسسة واحدة، ولم يصل الانتاج الى ماهو عليه من التجزئة، أي ان المؤسسات الصناعية لم تصل الى ماهي عليه من الاختصاص إلا بعد أن قطعت الصناعة شوطاً بعيداً في مضمار التقدم الفني، وعلى هذا فحركة التمركز الشاقولي تبدو في مظهرها انكاراً لقانون الاختصاص ورجوعاً الى الوراء إذ تعود بالصناعة إلى اصولها القديمة في إتمام جميع مراحل الانتاج ضمن مؤسسة واحدة بعد أن قضى التقدم الفني في الصناعة بضرورة فصلها وتخصيص كل مؤسسة بمرحلة منها.

ولنجاح الاتمام في بعض الاحوال أسباب مادية صرفة؛ فوجود المعامل المختلفة التي تمر فيها عملية الانتاج على مراحلها المتتالية في مكان واحد يهيئ لها من الفوائد مالا تستطيع الحصول عليه لو كانت متفرقة. فعندما يجتمع الفرن العالي ومعمل التصفيح في مكان واحد يمكن ارسال الحديد السائل الذي يخرج من الفرن العالي وهو محتفظ بحرارته الى آلات التصفيح وبذلك تقتصد هذه المعامل ما كان يلزمها من الوقود لاعادة صهر الحديد الخام عند تصفيحه كما أن الغازات الحارة التي تنطلق من الفرن العالي يمكن أن يستفاد منها في تسخين آلات التصفيح وفي هذا توفير للوقود ايضاً.

ولكن الاسباب الحقيقية لحركة الاتمام اقتصادية أكثر منها فنية فالمؤسسة التي تتسع وتنشئ معامل فرعية لها قلما تبنيها بجانب معاملها الاصلية. وتختلف هذه الاسباب باختلاف نوعي التمركز الشاقولي:

أ — فالاتمام نحو الاسفل انما تندفع المشاريع نحوه تخلصاً من ازمة المواد الاولية، إذ ان كل مؤسسة صناعية، مهما كانت مرحلة الانتاج التي تتم فيها، تحتاج

دوماً إلى تأمين موادهـا الاولية بكميات كافية ، وصفات جيدة ، وأسعار مقبولة .

والقاعدة العامة في السوق الحرة تقضي بأن تكون هذه الشروط محققة دوماً ، فالتنافس بين منتجي المواد الاولية يدفع كلا منهم إلى انتاج أكبر الكميات وأجود الاصناف ، والبيع بارخص الاسعار .

ومع هذا فان المعامل كثيراً مايوقعها تدارك المواد الاولية في أزمات تضطرها إلى الاستغناء عن منتجيها وإلى أن تقوم بانتاجها بنفسهـا ، وذلك إما لعدم وجود الكمية الكافية منها في السوق ، وإما لسوء صنعها ، واما لعدم موافقة أسعارها .

١ — كمية المواد الاولية : كثيراً مايعاني أصحاب المشاريع ندرة المواد الاولية فيتزاحمون عليها ويدفعون لقاءها أسعاراً باهظة ثم لايستطيعون مع ذلك تأمين حاجتهم منها . فمثل هذه الازمة لاترى المؤسسات الصناعية سبيلاً إلى حلها غير أن تصنع بنفسها أو تستخرج مايلزمها من المواد الاولية .

عندما تأسست معامل السكر الكبيرة في فرنسا كان شبح التوقف والبطالة يهددها بين حين وآخر لان كميات الشمندر لم تكن كافية لانتاجها الضخم لذلك فقد لجأ اكثر أصحاب هذه المعامل إلى شراء الحقول الزراعية الواسعة لاستثمارها في زراعه الشمندر . ومع ان هذه الحقول لم تكن تمدهم في الحقيقة إلا بجزء ممـا تحتاج اليه معاملهم ، فانهم كانوا يأمنون بواسطتها شر التوقف التام عن العمل ، عدا ان استثمارهم لحقول الشمندر كان يجعل وضعهم أمام المنتجين الآخرين مختلفـاً عن وضع زملائهم لاسيما عند مناقشة أسعار مبيع الشمندر .

وكذلك شأن صناعة النسيج القطني في أوربا إذ أوقعتها المواد الاولية في اوائل القرن العشرين بأزمة كبيرة جداً فقد كانت الولايات المتحدة ، المنتج الاول للقطن في العالم ، تمد هذه المعامل بجزء كبير من حاجتها ، ثم بدأت نهضتها في اوائل القرن العشرين فأسست معامل كثيرة لصناعة النسيج وأخذت تستهلك جزءاً وافيـاً من قطنها في هذه المعامل ، فـكان من ذلك ان سيل القطن الذي كان يرد على المعامل الاوربية من الولايات المتحدة بدأ يحول مجراه شيئاً فشيئاً نحو المعامل المحلية ، ممـا

اضطر اكثر اصحاب معامل الغزل ، درأ للأزمة ، إلى شراء حقول كبيرة لزراعة القطن في البلاد الامريكية والمستعمرات التي تمكنها تربتها واقليمها من انتاجه .

٢ — جودة المواد الاولية : قد تتوفر المواد الاولية بكميات كافية في الاسواق إلا انه يصعب على أصحاب المشاريع انتقاء الاصناف الصالحة منها أو الحصول على درجة معينة من جودة الصنع فيها . فمعامل القفازات مثلاً كانت تشتري الجلود من معامل الدباغة ولكنها كانت تجد بين حين وآخر ان الجلود التي تشتريها ليست على درجة كافية من الجودة وحسن الصنعة اللازمة لصنع القفازات ، كما ان من المتعذر على وكلائها معرفة هذه النقائص عند تسليم الجلود ، وبما أن مرونة القفاز ومتانته تتوقف على جودة الجلد المصنوع منه فان أكثر معامل القفازات لجأت إلى انشاء معامل خاصة بالدباغة تنتج لها مايلائمها من الجلود .

٣ — أسعار المواد الاولية : قد تتوفر للمعامل حاجتها من المواد الأولية بالكمية الكافية والجودة المطلوبة إلا ان أسعارها كثيراً ماتكون غير ملائمة إذ تخضع تحت تأثير العوامل المختلفة الى تموجات مستمرة . واستقرار الاسعار أمر أساسي بالنسبة لجميع المعامل إذ انها لاتستطيع هي نفسها أن تضع سعراً مستقراً لمصنوعاتها إذا كانت تكاليف الانتاج تتغير تبعاً لتموجات أسعار المواد الأولية يومياً في الاسواق . اما المعامل التي تنتج بنفسها ما تحتاجه من مواد أولية فتستطيع أن تتخلص من هذه التقلبات المستمرة في الاسعار وان تضع سعراً ثابتاً مستقراً لمنتجاتها وقد يتفق منتجو المواد الاولية فيزيدون أسعارها زيادة فاحشة تؤدي بالمشاريع الصناعية التي تحتاجها الى الأزمة ، ولا تستطيع التخلص منها إلا المشاريع التي تلجأ الى انتاج موادها الاولية بنفسها .

وقد حدث ذلك فعلاً في المانيا عندما عقدت رابطة الكارتل بين أصحاب مناجم الفحم إذ ارتفعت اسعاره ارتفاعاً فاحشاً واضطر أكثر اصحاب معامل الفولاذ والافران العالية في المانيا إلى شراء مناجم الفحم واستثمارها وكان من ذلك ان وجد في المانيا نوعان من المعامل : معامل صرفة تشتري موادها الاولية وتقتصر على تحويلها أو صنعها ، ومعامل مختلطة تنتج موادها الأولية ثم تقوم بصنعها أو تحويلها .

ب — اما الاتمام نحو الاعلى فالعامل الوحيد في حركته هو ايجاد منافذ لتصريف المنتجات أو مايسمى « ازمة المنافذ » .

ولئن كان كساد المنتجات يؤلف عقبة في وجه المشاريع الصناعية الصغيرة فان نظام حرية المباراة يضمن في الاحوال العادية رواج اقل المنتجات تكاليف واجودها نوعاً وبالتالي يضمن رواج المنتجات التي تصنعها المعامل والمؤسسات الكبيرة المتفوقة في تنظيمها واستعدادها الفني .

ولكن هناك أحوالاً كثيرة لاتحل فيها عقدة المنافذ من نفسها وعلى هذا الشكل البسيط ، فتضطر المؤسسات الصناعية ، كي تؤمن تصريف مصنوعاتها ، ان تلجأ إلى حركة التمركز الشاقولي فتوجد الى جانب معاملها معامل ثانية تقوم بمرحلة اخرى من اجل عملية الانتاج ، أي انها عندما لاتجد في السوق من يشتري مصنوعاتها ، تؤسس معامل اخرى تستهلك هذه المصنوعات كمواد اولية فتتمم صنعها وتحولها إلى مصنوعات اخرى ثم ترسلها إلى الاسواق .

وتنشأ ازمة المنافذ التي تجعل الاتمام نحو الاعلى امراً ضرورياً في احوال متعددة أهمها :

١ — وجود ازمة اقتصادية تشل حركة التصريف وتؤدي إلى كساد المنتجات؛ فعندما وقعت ازمة السكر في النصف الثاني من القرن التاسع عشر اعلن عدد كبير من مصانع السكر افلاسه وادرك المزارعون المنتجون للشمندر ان استمرار الازمة وتوالي الافلاسات سوف يشل حركة بيع حاصلاتهم ايضاً فعمد اكثرهم الى شراء معامل للسكر يستثمرونها بانفسهم ويستهلكون فيها ماينتجونه من الشمندر وبذلك يضمنون تصريفه .

٢ — عندما يعرقل تصريف المنتجات وجود اتفاقات بين اصحاب المعامل التي تقوم بالمراحل التالية من عملية الانتاج ، اي بين المنشآت التي تتم صنع هذه المنتجات، ففي عام ١٩٠٠ عقد تجار الفحم اتفاقاً فيما بينهم ارتفعت بنتيجته اسعار الفحم ارتفاعاً

فاحشاً ؛ وقد رأت نقابة أصحاب مناجم الفحم Rhenan Westphalien de la houille انهذا الاتفاق قدأدى إلى اقلال الناس من استهلاك الفحم وإلى الاضرار بمصالح منتجيه فأسست لنفسها مخازن لبيع المحروقات مكنتها من الاتصال مباشرة بالمستهلكين والاستغناء عن وساطة التجار وبذلك تخلصت من القيود والشروط والاسعار التي كانوا يفرضونها عليها وتمكنت من المحافظة على منافذها .

٣ — عندما يتعلق التصريف او الكساد بتحول أذواق المستهلكين بين حين وآخر ،أو عندما يكون للمصنوعات انواع مختلفة تعرض جميعها في السوق ولايعرف المشتري أيها ينتخب ؛ وهذا مايقع غالباً لاسيما في المواد الغذائية إذ يجد المشتري أن لكل صنف منها انواعاً كثيرة تحمل (ماركات) علامات مختلفة . فيحسن بالمنتج في مثل هذه الاحوال أن يوجد اتصالاً مباشراً بينه وبين المستهلك كي لاتبقى بضائعه مجهولة في الاسواق لايعرفها المستهلكون ولا يقبلون على شرائها ولان المنتج نفسه يكون دوماً أكثر اهتماماً ببيع مصنوعاته وترويج الدعاية لها من التاجر الذي لايهتم ببيع صنف دون آخر .

ولهذا قد اسست أكثر معامل البيرة ، رغبة منها في الاتصال مباشرة بزبائنها ، مقاهي ومطاعم تستطيع بواسطتها تعريف الناس على بضائعها . وقد انتشرت هذه المطاعم والمقاهي انتشاراً كبيراً حتى ان المرء لايكاد يرى مقهى أو مطعما يقدم البيرة باسعار بخسة إلا ويحكم بانه فرع لمعمل من معاملها .

وكذلك كان شأن عدد كبير من معامل المواد الغذائية إذ صار لاكثرها مطاعم خاصة بها وقد تمكن أحد المعامل الكبيرة في باريس لصناعة الاغذية ان يلحق به مؤسسة كبيرة لاستثمار المطاعم ذات فروع عديدة منتشرة في جميع أنحاء باريس تؤمن منفذاً من أهم المنافذ التي يعتمد عليها في تصريف بضائعه وواسطة تعرف المستهلكين على جودة مصنوعاته فيألفونها ويقبلون على شرائها .

يضاف إلى هذه الاسباب في حركات التمركز الشاقولي عامل استثنائي آخر كان له تأثيره الكبير في الاتساع الهائل الذي اتخذته حركة الاتمام في المانيا بين عام

١٩٢٠ و ١٩٢٣ ؛ ويرجع ذلك العامل إلى وضع النقد الالماني في تلك الفترة . فقد كان المارك الورقي في تدهور سريع ومستمر تتنازل قيمته بين يوم وآخر وبين ساعة واخرى لذلك لم يكن اصحاب المعامل والمؤسسات الصناعية يستطيعون ان يحتفظوا بشيء من الاحتياطي أو الربح او اي مقدار آخر من المال في صناديقهم لان ذلك معناه ذوبانه وضياع قيمته؛ بل كانوا يجدون على العكس من ذلك ان تحويل مالديهم من النقود إلى معامل ينقذها من هبوط قيمتها من جهة ويؤدي إلى زيادة ارباحهم من جهة اخرى . ولهذا فقد حول جميع اصحاب المشآت نقودهم ذات القيمة الاسمية المتناقصة الى قيم حقيقية ثابتة بان اشتروا بها معامل اخرى اضافوها إلى معاملهم .

وفي عام ١٩٢٣ عندما حل مارك الريع محل المارك الورقي وعاد النقد إلى شيء من الاستقرار زالت تلك الفائدة الكبيرة التي كانت تدفع المشاريع نحو التمركز الشاقولي وانحلت في تلك الاثناء اهم هذه المشاريع (الكونزرن Konzern) .

طبيعة الاتمام :

قد تبدو حركة الاتمام في مظهرها مناقضة لمبادىء الاختصاص وللتمركز الافقي إلا ان التعمق في دراستها يبين ان بينها وبين الاختصاص والتمركز توافقاً وارتباطاً دائمين .

فالاتمام يفترض وجود الاختصاص إذ لايستطيع معمل ان يقوم بصنع مواده الاولية مالم يكن متخصصاً بنوع واحد من المنتجات ، ولو انه كان ينتج انواعاً متعددة من المصنوعات لاستحال عليه عملياً تدارك موادها الاولية وايجاد المنافذ لها.

فمعمل الجوخ الذي لاينتج إلا نوعاً واحداً منه مثلاً ، يسهل عليه كثيراً ان ينشيء لنفسه معملاً للغزل لانه لايحتاج إلا الى نوع واحد من الخيوط فيكون صنعه سهلاً ومعمله بسيطاً ، ولو انه كان ينتج انواعاً مختلفة من الاجواخ لكان انشاؤه معملاً لما يلزمه من الخيوط اكثر صعوبة وكلفة .

ولذلك فان وجود التمركز الشاقولي يعد من أكبر العوامل في زيادة الاختصاص

لان كلاً من المعامل التي ترتبط بمؤسسة واحدة لا يشتغل لزبائن متعددين ومختلفين فينوع انتاجه وفقاً لما قد يطلبونه بل ينتج للمعامل التابعة لتلك المؤسسة لذلك فهو يكتفي بانتاج النوع الذي تحتاجه هذه المعامل فقط .

فمعمل القفازات مثلا عندما ينشيء معملا للدباغة يصبح هذا المعمل جزءاً من الكل فلا ينوع انتاجه بل يقتصر في الوان الجلود التي يدبغها على ما يحتاجه صنع القفازات .

اما ارتباط الاتمام بالتمركز الافقي فهو انه يفترض وجوده إذ ان المشروع الصغير او المتوسط الذي لا يستهلك كميات كبيرة جداً من المواد الاولية لا يفكر اصحابه في انشاء معمل يقدمها له لان هذا يتطلب وجود مشروع ضخم يستهلك كمية كبيرة من المواد الاولية اي بشكل منفذاً كافيا لتصريف ما قد ينتجه المعمل (الفرع) المراد انشاؤه .

وكذلك فان وجود الاتمام يساعد على تقوية حركة التمركز الافقي لان المؤسسة التي تنتج بنفسها ما تحتاجه معاملها من المواد الاولية وتؤمن تصريف منتجاتها في منافذ تملكها ، تكون في ميدان المزاحمة اقوى من منافسيها وهذا ما حدث فعلا في ألمانيا عند ما وجدت فيها مشاريع بسيطة Entreprises pures ومشاريع مختلطة Entreprises mixtes فقد كان الظفر دوما حليف الثانية لان الاولى كانت تعاني دوما ازمة المواد الاولية والمنافذ ولهذا فقد اتسعت الثانية على حسابها وازدادت زبائنها وازدهرت اعمالها .

ومن هذا نرى ان حركة التمركز الافقي والشاقولي ليستا متعاكستين أو متناقضتين بل ان التمركز الشاقولي يزيد في حيوية المشاريع وقوتها ويؤدي في النتيجة الى اتساع حركة التمركز الافقي ونشاطها .

حدود حركة التمركز الصناعي

(مدى حركة التمركز الصناعي)

مهما نشطت حركة التمركز في الصناعة واتسعت ، فان بين المشاريع الصناعية زمرتين ستبقيان خارجتين عن نطاقه وهما المهن الصغيرة والصناعات المنزلية المأجورة.

المهن الصغيرة : L'artisanat

هي كل مهنة يقوم فيها الصانع بالعمل لوحده او يساعده فيه بعض افراد عائلته او بعض المأجورين ، تعتمد الصناعة فيها على استعمال بعض الادوات البسيطة العادية او على اليد دون استعمال الاداة وبذلك يقف اصحابها في وجه التمركز والآلية التي لا تجد مجالا للعمل فيها .

ويتمتع الصانع في المهن الصغيرة باستقلال اقتصادي كامل فهو رئيس مشروعه ينظمه كما يريد ويحمل لوحده مسؤوليته وهذا ما يفرقه عن العامل المأجور الذي يشتغل في منزله .

لقد كانت المهن الصغيرة تحتل مكانة كبيرة في الصناعة . الا ان الانقلابات الفنية التي اتى بها القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر قللت من شأنها وعادت بها الى الوراء واتجهت بالصناعة نحو التمركز والانتاج الضخم المميزات التي تتمتع بها المشاريع الكبيرة . وحرمان المهن الصغيرة من هذه الميزات هو بالحقيقة من مساوئها ؛ فهي من الناحية الفنية لا تستطيع استخدام الطرق الحديثة في الصناعة من حيث التخصص وتقسيم العمل او من حيث استعمال الآلة ؛ ومن الناحية التجارية لا يأمن اصحابها ازمات المواد الاولية او المنافذ وتصريف المنتجات .

ولكن تراجع المهن الصغيرة لم يكن عاماً في جميع الصناعات بل كان يختلف بين فرع وآخر من فروع الصناعة فقد زالت تماماً في بعض الفروع بينما بقيت في بعضها

الآخر ثابتة تقاوم حركة التمركز وتمنع طغيان المشاريع الكبيرة عليها .

وقد أجرت إحدى الجمعيات Verein Fun Sozial politk تحقيقاً في ألمانيا والنمسا في أواخر القرن التاسع عشر ، ودرست درجة مقاومة المهن الصغيرة لحركة التمركز في كل فرع من فروع الصناعة ، فكانت النتائج ان هذه المهن غلبت على امرها في الصناعات الكبيرة التي يتم فيها الانتاج على مراحل اي التي تقدم المصنوعات بعد كل مرحلة فيها الى معامل ثانية تقوم بالمراحل التالية ، إذ تجلت فيها فوائد المشاريع الكبيرة من الناحية الفنية والتجارية فاختفت في بعضها المشاريع الصغيرة كلها تقريباً كما في صناعة النسيج والجلود والادوات المنزلية وغيرها ، وتراجعت الى الوراء في البعض الآخر فاصبحت تحتل مكانة ثانوية وبسيطة جداً كما في صناعة الاحذية والنجارة والصباغة وغيرها .

وقد أظهرت هذه الدراسة ان حركة التمركز وتراجع المهن الصغيرة أقوى بكثير مما تدل عليه الاحصاءات فكثير من المشاريع الصغيرة تحتفظ باستقلال ظاهري وهي في الحقيقة فروع صغيرة ملحقة ببعض المشاريع الكبيرة . فنجارو الابنوس مثلا تعتبرهم الاحصاءات صناعاً مستقلين artisans مع ان أكثرهم في الحقيقة يشتغل لحساب بعض المؤسسات الصناعية او المخازن التجارية الكبيرة . وكذلك فان عدداً كبيراً من متعهدي البناء الذين تعتبرهم الاحصاءات من متوسطي الصناع يشتغلون لحساب بعض المؤسسات الكبيرة وبأموالها .

إلا أن الصغيرة التي عاشت وبقيت قوية في وجه المؤسسات الكبيرة لم تبق على حالها بل أصابها شيء من التشذيت ؛ فبعد ان كان الصانع فيها يقوم بجميع مراحل صنع بضاعته لم يبق له إلا جزء من هذه المراحل واصبحت بقيتها تتم ضمن المعامل الكبيرة .

وقد أظهرت بعض الدراسات الحديثة في ألمانيا وفرانسا نتائج مماثلة كما تبين منها ان المهن الصغيرة تبقى سائدة في الصناعات التي لا تمكن تجزئة الانتاج فيها فتتم عملية الانتاج كلها في معمل واحد وتخرج منه المنتجات لتقدم الى المستهلكين الأفراد إذ

في هذه الصناعات يتوقف رواج البضاعة على موافقتها لاذواقهم. ولا يستطيع تكييف الانتاج وفقاً لرغبة كل فرد من الزبائن الا صغار الصناع لهذا تستطيع المشاريع الصغيرة ان تبقى قوية ثابتة في وجه المشاريع الكبيرة التي لا تنتج الا انتاجاً موحداً. ففي صناعة الملابس مثلا نجد متوسطي الزبائن وفقراءهم يقبلون على الانتاج الرخيص الموحد الذي تنتجه المؤسسات الكبيرة بينما يقبل اغنياؤهم على المشاريع الصغيرة (المهن الصغيرة) التي تكيف انتاجها وفقاً لحاجة كل شخص ورغبته . وكذلك فان المهن الصغيرة تبقى سائدة ايضاً في فروع الصناعة التي تتطلب اتصالا بين صاحب العمل وزبائنه كمهن التصليح فان محل الصانع فيها يجب ان يكون قريباً من زبائنه . وتضم مهن التصليح عدداً كبيراً جداً من المشاريع الصغيرة اذ أن اكثر الصناعات تحتاج الى صناع للتصليح كصناعة السجاد والمراجل والمضخات والسيارات والدراجات والصناعات الميكانيكية وغيرها .

وقد تناولت الدراسات المذكورة عدداً كبيراً جداً من الصناعات فكانت أقواها على مقاومة حركة التمركز حرفة الحلاقة إذ أن طبيعتها تفرض وجود احتكاك مباشر بين صاحب العمل وزبائنه وهذا ما يمنع اتساع المشروع فيها بحيث لا يتجاوز زبائنه حدوداً معينة .

الصناعات المنزلية المأجورة : L'industrie à domicile

تؤلف هذه الصناعات شكلاً وسطاً بين الانتاج الكبير وبين المهن الصغيرة فهي ليست من المهن الصغيرة لان العامل فيها لا يتمتع بالاستقلال الاقتصادي الذي يميز الصانع كما ان التمركز فيها معدوم لان العمال لا يشتغلون مجتمعين في معمل واحد وانما يعمل كل منهم في منزله لوحده ، وقد يجتمعون احياناً على شكل مجموعات صغيرة (ورشات) يتراوح عددها بين الـ ٥ و ١٥ عاملاً يرأس كلا منها رب عمل ثان Sous-entrepreneur يتسلم من رب العمل الأصلي شغلاً لقاء أجر معين

فيوزعه على عمال (الورشة) ويدفع لهم اجورهم ويحصل بنتيجة ذلك على بعض الربح .

والادوات التي يستعملها العمال في بيوتهم تكون غالباً ملكاً لهم وقد تكون في بعض الاحيان ملكا لرب العمل يؤجرها للعمال لقاء بدل يتفق عليه معهم . أما رب العمل فيها فيكون اما من أرباب الصناعة وإما من أرباب التجارة ، فهو من الصناعيين عندما يجري جزء من عملية الانتاج (المرحلة الاولى او الاخيرة) في المعمل ، ويكون من التجار عندما يقوم العمال بجميع مراحل الانتاج في منازلهم إذ يقتصر عمله عند ذلك على شراء المواد الاولية وتقديمها للعمال ثم تسلم المصنوعات منهم وبيعها .

والصناعات المنزلية المأجورة هي دون المعامل الكبيرة او المهن الصغيرة من الناحية الاقتصادية اذ يصعب فيها تطبيق الاصول الفنية التي يمكن ان تتبع في المعامل الكبيرة ، فقد يمكن اللجوء الى تقسيم العمل في هذه الصناعات عندما يقضي تجزؤ الصنعات بتقسيم العمل الى عمليات مختلفة تجري في كل منها على قطعة معينة ثم تجمع هذه القطع في النهاية ، ولكن يستحيل تطبيقه عندما تجري هذه العمليات المختلفة والمتتالية على قطعة واحدة اذ يستحيل عندئذ على العامل ان يجري عملية بسيطة على القطعة لا تستغرق الا وقتاً يسيراً ثم يحملها الى صاحب العمل ليقوم بدوره بتسليمها الى عامل آخر يجري عليها عملية بسيطة ثانية ، لان هذا النوع من تجزؤ الصناعات يقضي حتما باجتماع جميع العمال في مكان واحد لتمر القطع بسرعة من عامل الى آخر بالتتالي .

وكذلك فان هذه الصناعات ليست خيراً من المهن الصغيرة لان الصانع يفقد استقلاله الفني والاقتصادي وينزل الى مستوى العامل المأجور ، الا ان لها الى جانب هذه المساوىء محسنات وفوائد لا يستهان بها ، فرب العمل انما يلجأ الى الصناعات التي يوزع فيها العمل على العمال في منازلهم لاسباب عديدة أهمها :

١ — انه يتخلص بذلك من تكاليف تأسيس المعمل واجرته ومن نفقات الانارة والتدفئة وغيرها .

٢ — أنه يأمن أخطار العطالة والازمات الاقتصادية ففي اوقات الازمة تستطيع المعامل ايقاف عملها إلا انها تبقى برغم توقفها متحملة بعض النفقات الثابتة فهي لا تستطيع مثلا ان تتوقف عن دفع فوائد الاموال التي انفقتها في تأسيسها ، أما في الصناعات المنزلية المأجورة فيستطيع رب العمل عند ما يأتيه العمال بشغلهم ان يمتنع عن اعطائهم شغلا آخر وان يحتج بالظروف الاقتصادية التي لا تمكنه من الاستمرار في عمله وبذلك يحمل عماله جميع نتائج الأزمة وأعبائها .

٣ — يستطيع رب العمل الذي يشتغل عماله في منازلهم ان يتخلص من مضايقة القوانين المتعلقة بتشريع العمل والتي تفرض على المشاريع اعباءً وقيوداً كثيراً ما تكون ثقيلة ومرهقة كالقوانين المتعلقة بتحديد ساعات العمل أو تشغيل النساء والاطفال فقد يشتغل العامل في منزله اثنتي عشرة ساعة أو خمس عشرة ساعة دون ان يكون رب العمل مسؤولا عن مخالفة القانون .

٤ — ان عدم تجمع العمال في هذه الصناعات يجعل الوجدان الطبقي معدوما لديهم كما يجعل منظماتهم النقابية ضئيلة وضعيفة فلا يشكلون جبهة دفاع قوية في وجه ارباب العمل ، وهذا ما يجعل الاجور في هذه الصناعات دوما أقل منها في غيرها .

إلا ان العمال يجدون في هذه الصناعات ، رغم هذا الغبن ، فوائد لا تنكر أهمها : ان العمل في المنزل يمكن توفيقه مع الاعمال المنزلية ، فالعاملة التي لا تستطيع ترك بيتها واولادها لتذهب الى المعمل توافق على العمل في بيتها ولو كانت شروطه دون شروط العمل في المعمل فائدة لها . كما ان العمل في المنزل يبقى مستوراً عن الآخرين فابناء الطبقة الوسطى كصغار الموظفين والمتقاعدين الذين تضطرهم الظروف الاقتصادية أو الاجتماعية الى العمل يشعرون بغضاضة في ذهابهم الى المعمل وانحطاطهم الى مستوى العمال ولكنهم لا يجدون حرجاً في أن يشتغلوا في بيوتهم .

ولقد أجريت بعض الدراسات في فرنسا وفي بعض الدول الاخرى في أواخر

القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين فتبين منها ان الصناعات المنزلية المأجورة تشغل مكانة كبرى في بعض فروع الصناعة ، وان نجاحها وتفضيلها على انتاج المعامل الكبيرة أو المهن الصغيرة ليتوقف على شرطين : الاول أن تكون عملية الانتاج فيها بسيطة ولا تعتمد الا على الادوات البسيطة الصغيرة لأن وجود الآلات الضخمة ذات المحصلة الانتاجية الكبيرة يؤدي حتماً الى تخاذل الانتاج اليدوي وانهزامه امامها. والثاني أن تكون اعمال الانتاج مرتبطة باعمال تجارية واسعة تخرج عن نطاق مقدرة الفرد الواحد، لان قدرة الصانع الفرد على تأمين مواده الاولية وتصريف مصنوعاته تجعله يفضل حريته واستقلاله الاقتصادي أي تجعل المهن الصغيرة تحل محل الصناعات المنزلية المأجورة .

فصناعة الخياطة مثلا لا تتطلب اجتماع العمال في مكان واحد إذ يستطيع كل عامل او عاملة ان تكون لديه آلة للخياطة في بيته بينما يجب ان تجري الاعمال التجارية فيها في ظروف لا يستطيع الحصول عليها الفرد الواحد ذو الرأسمال الضئيل .

ويتوقف مستقبل الصناعات المنزلية المأجورة على مصير الفوائد التي تنتج عنها فقد ذكرنا أن أهم ما يغري اصحاب العمل فيها خلاصهم من قوانين حماية العمال . كلما ارتقى التشريع الاجتماعي وزاد في حمايته للعمال ازداد رب العمل فائدة منها . إلا أن تشريع العمل بدأ يتناول بالحماية عمال هذه الصناعات لان الغبن الذي يلحق بهم اثار حركة في الرأي العام اضطرت الحكومة الفرنسية الى اصدار قانون في ١٠/٧/٩١٥ أقرت فيه مبدأ وجوب حصول العامل في هذه الصناعات عندما يشتغل عشر ساعات على اجرة يومية تعادل الاجر اليومي لعمال المعمل . وقد وضع هذا القانون موضع التطبيق اثناء الحرب الماضية لذلك فقد تعذر الحصول على النتائج الصحيحة التي أدى اليها تطبيقه لان جميع الاجور والاسعار كانت بتغير مستمر منذ عام ١٩١٤ إلا ان فائدة اصحاب العمل من هذه الصناعات تناقصت بعد صدور هذا القانون وستزول أهم الاسباب التي ترجح كفتها وتؤدي الى نجاحها واقبال ارباب الاعمال عليها متى سوى التشريع بين اجور العمال وبين اجور زملائهم الذين يشتغلون في المعمل .

ومن العوامل الهامة التي تساهم في تقرير مستقبل هذه الصناعات انتشار الآلات الصغيرة فان استعمالها في بعض فروع الصناعة كان سبباً في انتشار الصناعات المنزلية المأجورة فيها واتساعها على حسب المعامل الكبيرة .

يضاف الى كل ذلك المصير الذي ينتظر الاتجاه الذي سوف تسير فيه بعض الطبقات التي كانت ضحية الانقلابات الاقتصادية في الحرب كالمرابين والمتقاعدين والموظفين وغيرهم ممن دفعتهم رغبتهم في المحافظة على مظهرهم الاجتماعي الى الاقبال على العمل في هذه الصناعات لزيادة موردهم المالي .

ومن هذا كله نرى ان لقضية مستقبل الصناعات المنزلية المأجورة اوجهاً معقدة وكثيرة يصعب معها التنبؤ بشيء دقيق .

* * *

الفصل الثاني

الكارتل Le cartel

الكارتل: رابطة تعقد بين عدد من المنتجين، وتحصر في نقاط معينة يقع عليها الاتفاق في سبيل تخفيف وطأة المزاحمة فيما بينهم، مع بقاء كل منهم محتفظاً باستقلاله الذاتي.

ويمكن تصنيف هذه الرابطات تبعاً لقوة الصلة بين اعضائها، اصنافاً مختلفة:

١ — فهناك «كارتل شرائط البيع» وهو اضعفها، ويقتصر على وضع شرائط مشتركة للبيع يأخذ بها المترابطون، مثل اتفاقهم على شرائط عقود النسيئة.

٢ — وهناك كارتل للاسعار، ويعني تحديد سعر ادنى لمنتجات المشاريع المتفقة.

٣ — وهناك «كارتل تحديد الانتاج» إذ من عيوب حرية المزاحمة فرط الانتاج الذي يؤدي الى هبوط الاسعار، فيصار الى معالجة الداء من مصدره، وبالتالي الى تحديد مجموع الانتاج الذي يحق للمشتركين صنعه ثم يعين المقدار المئوي الذي يحق لكل منتج صنعه من اصل المجموع.

ولقد اظهرت التجربة ان الرابطات المعقودة على هذا الشكل يمكن الشذوذ عنها، وبالتالي اضعافها ولذلك صير الى صيغة جديدة هي «الكارتل مع مركز مبيع»، وهذا يعني ان يكون هناك جهاز مشترك فوق المشاريع المشتركة، هو بمثابة دائرة مركزية تنقل اليه الادارة التجارية التي تسحب من ايدي المشاريع المشتركة.

إلا ان نجاح رابطة الكارتل مهما كان نوعها يتوقف على توفر شروط متعددة اهمها:

١ — ان تنشأ هذه الرابطة في فرع من فروع الصناعة التي يوجد فيها تمركز اي ان يكون هذا الفرع قد قطع المرحلة الأولى من التطور الصناعي، إذ ليس من صالح المؤسسات الكبيرة في هذه المرحلة (مرحلة الاتجاه نحو التمركز) ايقاف

المزاحمة بين المنتجين لانها تتوقع لنفسها النجاح في معركة التنافس التي ستؤدي حتما بالمشاريع الصغيرة التي لا تقوى عليها ، عدا عن ان عدد المنتجين قبل حصول التمركز يكون كبيراً يصعب معه عملياً وضع رابطة تضمهم جميعاً او تضم اكثرهم . ولهذا فان امكان وجود رابطة الكارتل في صناعة ما يتطلب وجود عدد ضئيل من المنتجين فيها اي يفترض وجود التمركز .

٢ — ان تتوفر في المصنوعات التي يراد تأليف رابطة كارتل بين منتجيها صفتان:

أ — ان تكون من نموذج واحد بحيث لا يتعلق رواجها باختلاف اذواق المستهلكين وتحولها لان اختلاف شكل المصنوعات ونماذجها بين كل معمل وآخر يجعل شروط الصنع مختلفة بين المعامل كما يجعل لكل مؤسسة طبقة من الزبائن الذين يألفون مصنوعاتها فلا يمكن والحالة هذه اخضاعها جميعها الى شروط واحدة كما تقضي رابطة الكارتل لان بضائعها ليست متماثلة . ولو اريد توحيد المنتجات لقاوم ذلك اكثر المنتجين كي لا يحرموا من زبائنهم الذين اعتادوا شراء بضائعهم ولقاومه ايضاً المستهلكون لانه يفرض عليهم انتاجا موحداً لا يتفق مع رغباتهم واذواقهم .

ومن هذا يتبين ان ايجاد هذه الرابطة بين منتجي المواد الاولية او المواد نصف المصنوعة Demi - fabriqués اسهل من ايجادها بين منتجي المواد الاستهلاكية ولذا فقد نجحت رابطات الكارتل بصورة خاصة بين منتجي الفحم والحديد والصناعات المتفرعة عنها اكثر منها في فروع الصناعة الاخرى .

ب — ان لا يمكن الاستعاضة عنها بمصنوعات اخرى (اي ان لا يكون لها بديل Succédané) لأن الهدف الأول من تأليف الكارتل هو القضاء على المزاحمة بين المنتجين ورفع اسعار المنتجات ؛ فوجود مادة تحل محلها يمنع زيادة اسعارها زيادة كبيرة ، اذ متى اصبح سعر الحاجة عالياً ومرهقاً للمستهلك انصرف عنها الى حاجة ثانية تسد مسدها . وفي مثل هذه الحالات لا تنجح رابطات الكارتل في الوصول الى هدفها الا اذا دخل فيها جميع المنتجين الذين ينتجون البضاعة المراد رفع اسعارها والبضاعة التي يمكن ان تحل محلها كي لا يجد المستهلك بداً من الخضوع

للسعر مهما ارتفع ، وهذا امر يصعب تحقيقه عمليا . ومن ابرز الامثلة على ذلك انه عندما تألفت رابطة الكارتل بين مصافي السكر في المانيا ورفع اصحابها اسعارهم انصرف المستهلكون عن السكر المصفى واستعاضوا عنه بالسكر الابيض العادي . وقد حاول اصحاب المصافي عندئذ ان يوسعوا حدود رابطتهم لتشمل معامل السكر ولكنهم اخفقوا في عملهم لان التمركز في صناعة التصفية كان قد بلغ حداً بعيداً لم يبلغه في صناعة السكر فلم يكن في المانيا الا عدد صغير من المصافي الكبيرة بينما كانت معامل السكر ، ومعظمها من المعامل الصغيرة ، كثيرة جداً في عددها وقد صعب حمل اصحابها على الانضمام لتلك الرابطة .

٣ — ان تكون لدى المنتجين الذين يعقدون رابطة الكارتل فيما بينهم نفسية تقبل الخضوع للنظام ولو كان شديداً وقاسياً عليهم وان يقبلوا طوعاً ومن تلقاء انفسهم بالتنازل عن حريتهم او تحديدها في نواحي هامة من نواحي عملهم ؛ لان وجود رابطة الكارتل يتطلب وجود رقابة شديدة على كل عمل او حركة يقوم بها الاعضاء ،لضمان نجاحها في اعمالها ولكي لا يذهب اعضاؤها المخلصون لها ضحية الآخرين الذين يشذون خفية عن القيود التي تفرضها عليهم ليزاحموا زملاءهم سراً. ووجود مكتب البيع لوحده دون الرقابة لم يحل دون خرق نظام الرابطة واعمال الغش التي كان يلجأ اليها بعض الاعضاء تهرباً منه .

ومن ابرز الامثلة على هذه المخالفات ، ان اصحاب معامل نوع من القماش يدعى Satin de chine في مدينة البرفلد — Elberfeld الفوا عام ١٨٩٥ كارتل سعر Cartel de prix . وقد لاحظ المفتشون بعد ذلك ان بعض المعامل تبيع كميات كبيرة من البضائع . وكان نظام الكارتل يسمح ببيع هذه البضائع باسعار اقل من اسعار التي يحددها ، الا ان كثرة الكميات وتوالي عقد الصفقات الكبيرة عليها استرعت انتباه المفتشين الذين علموا بعد تحقيق واسع وزيارات متتالية ومفاجئة للمعامل انها تبيع تحت هذا الاسم بضائع حديثة لتمكن المشترين من الحصول على اسعار رخيصة ولتكتسب الاسواق وتكتسب الزبائن على حساب المنتجين الآخرين الذين حافظوا

على احترامهم لنظام الكارتل . ومن هذه المخالفات ايضاً ان وكيل بعض مخازن بيع الشمبانيا في الغابة السوداء لاحظ ان الكميات التي يبيعها الى اصحاب الفنادق قد تضاءلت كثيراً عما كانت عليه ، ولدى التحقيق عن سبب عدولهم عن شراء الشمبانيا تبين ان في المانيا الجنوبية معملاً لتحضير الهندبة Chicorée منتسباً الى الكارتل اراد ان يزيد في عدد زبائنه فصار يضيف الى مبيعاته عند التسليم عدة زجاجات من الخمر ذي الزبد Vin mousseux وهو خمر شبيه بالشمبانيا وقد اقبل اكثر الزبائن على هذا المعمل ليستعيضوا بخمره الشبه المجاني عن الشمبانيا .

وكثيراً ما تلجأ المعامل الى وضع فاتورتين عند المبيع احداهما صورية موافقة للاسعار التي تحددها رابطة الكارتل تبرزها للمفتشين حين التفتيش والثانية بسعر ادنى منه وهي الحقيقية التي جرى البيع على اساسها والتي تعتمد عليها في محاسبة زبائنها .

ولذا فان تنفيذ انظمة الكارتل يتوقف على وجود رقابة شديدة على المشاريع المنتمية الى هذه الرابطة وعلى قبول اصحاب المشاريع بالشدة في الرقابة والانظمة وقابليتهم للخضوع لها .

كان الالمان في الواقع اكثر تقبلاً لرابطات الكارتل وانظمتها من غيرهم ، ولذلك نشأت في المانيا وكان انتشارها فيها اكثر منه في غيرها من سائر الدول .

تألفت اول رابطة كارتل عام ١٨٦٩ في صناعة الحديد الأبيض في كولونيا ثم عم هذا النوع من الرابطات في اكثر الصناعات الاخرى خلال الربع الاخير من القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين ، ولم تأت الحرب العالمية الأولى حتى كان في المانيا (٥٠٠) رابطة كارتل اهمها اثنتان : احداها بين منتجي الفحم وتراقب ما يعادل ضعف انتاج فرنسا منه ، والثانية بين منتجي الفولاذ وتضم ٣٠ مؤسسة للصناعات المعدنية وما يزيد عن ٢٠٠,٠٠٠ عامل .

نتائج الكارتل الاقتصادية

يترتب على وجود الكارتل في فرع من فروع الصناعة نتائج اقتصادية عديدة اهمها :

١ — تخفيف تكاليف الانتاج : إذ أن جميع النفقات التي كانت تقتضيها المزاحمة والمناقشة بين المشاريع لا يبقى مبرر لوجودها، فنفقات الدعاية مثلاً تتضاءل إلى ابعد حدودها لان للدعاية عادة احد هدفين : الاول تعميم المصنوعات واشهارها بين جماعة لم يألفوها ليصبحوا من زبائنها، والثاني التوسع واحتكار الزبائن على حساب المؤسسات الاخرى. فتاجر البن يقصد من دعايته إما تعميم استعمال القهوة واشهارها في بيئة اعتاد اهلها استعمال الشاي دون القهوة ، وإما نشر بضاعته واحتكار الأسواق التي يبيع فيها غيره من منتجي البن ، وبوجود الكارتل تقتصر الدعاية على الهدف الاول ولا يبقى مجال للثاني ، لا سيما عندما تقتسم رابطة الكارتل الاسواق بين اعضائها فلا يبقى لاحدهم مجال لينتزع من الآخر زبائنه أو يسد عليه منافذه .

ويستطيع صاحب المشروع ايضاً ، عند وجود الكارتل ، أن يستغني عن عدد كبير من السياح والوكلاء التجاريين لأن مهمتهم هي جلب الزبائن الذين يتعاملون مع المؤسسات الاخرى ، ومتى وجدت الرابطة بين المؤسسات وتقاسمت المنافذ فيما بينها زالت الحاجة اليهم وامكن توفير نفقاتهم واجورهم .

ويؤدي وجود الكارتل ايضاً إلى تخفيف تكاليف النقل إذ توزع المنافذ والأسواق إلى مناطق تختص كل مؤسسة باقربها اليها ؛ أما في نظام المزاحمة الحرة فان اصحاب المعامل يتكلفون نفقات نقل بضائعهم من أماكن صنعها إلى سائر المناطق القريبة والبعيدة سعياً وراء الزبائن ومنافسة المعامل الاخرى في اسواقها ، فنجدان عدداً كبيراً من المستهلكين في شمال المانيا مثلاً يستهلكون البضائع المصنوعة في الجنوب ؛ والعكس بالعكس ، وفي كلتا الحالتين تزداد تكاليف الانتاج بازدياد نفقات نقل البضاعة من أماكن صنعها إلى أماكن استهلاكها (من الجنوب إلى الشمال ومن الشمال إلى الجنوب) .

واخيراً يستطيع المنتجون عند وجود الكارتل تأمين مايلزمهم من المواد الاولية باسعار رخيصة إذ يؤسس الى جانب مكتب البيع مكتب شراء يجمع لديه جميع طلبات المواد الاولية التي ترده من اعضاء الكارتل ثم يشتريها صفقة واحدة . وكما ان المشاريع الكبيرة تمتاز عن الصغيرة عندشراء المواد الاولية بحصولها على افضل الشروط واحسنها ، كذلك فان المؤسسات المجتمعة في كارتل تمتاز بحصولها على تسهيلات وشروط لاتستطيع الحصول عليها منفردة .

٢ — التأثير على الاسعار في السوق الداخلية والخارجية :

أ — في السوق الداخلية او الوطنية ينتج عن وجود الكارتل ارتفاع الاسعار من جهة واستقرارها من جهة اخرى ، فترتفع الاسعار بنتيجة السيطرة على السوق والانحصار الذي يحل محل المزاحمة الحرة. وليس من الضروري ان يكون الانحصار تاماً اي ان تضم رابطة الكارتل جميع المنتجين اليها لان بقاء عدد منهم غير خاضع لأنظمتها وغير مرتبط بقيودها لايؤثر في سيطرتها على السوق متى كانت نسبة الخارجين عليها ضئيلة اذ تمثل عندئذ اكثرية المنتجين الساحقة فتستبد بفرض الاسعار التي ترغب فيها وقد دلت التجربة على انه اذا لم تتجاوز نسبة الخارجين عن الكارتل ١٢٪ من المنتجين فان تأثيرهم على السعر يكون معدوماً ويبقى اعضاء الكارتل اسياد السعر في السوق .

وتستطيع رابطة الكارتل في كل وقت ان تسد على خصومها منافذهم ، لان اكثر الزبائن في الصناعات التي يمكن تأليف الكارتل فيها ليسوا من المستهلكين بل هم من الوسطاء والتجار فتستطيع هذه الرابطة ان تطلب منهم الامتناع عن معاملة منافسيها وغالباً مايخضع هؤلاء جميعاً لارادتها لانها تمثل اكثرية المنتجين وخصومها لايؤلفون الا اقلية ضئيلة منهم ولان التاجر يفضل دوماً ارضاء اكثر الزبائن واقواهم ليحتفظ بهم .

وليست السيطرة على الاسعار تعني القدرة على رفعها دون تحديد ، فصاحب الانحصار يستبد بالسعر ولكنه يبقى مقيداً بعدم ايصاله الى درجة تثبط من عزيمة

المستهلكين وتحول دون اقدامهم على الشراء . وقد يرفع صاحب الانحصار السعر في بعض الاحيان ولايستطيع المستهلك الامتناع عن الشراء إلا أن ربحه الكثير يغري عندئذ اصحاب الاموال بتأسيس مشاريع منافسة له وبذلك يتعرض لضياع الانحصار من يده .

ورغم هذا كله فان سعر الانحصار الذي تتمتع به رابطة الكارتل يكون دوماً أعلى من سعر المزاحمة عند عدم وجودها .

وينتج عن وجود الكارتل إلى جانب ارتفاع الاسعار استقرارها اذ يكون المنتجون المجتمعون في كارتل أقدر على معرفة أحوال السوق واحتمالاتها وما قد يطرأ على المصنوعات من العرض والطلب ، من المنتج الفرد . ويستطيع المشرفون على الكارتل أن يوعزوا الى المنتجين وفقاً لاحوال السوق وحركة العرض والطلب ان يزيدوا في الانتاج أو أن يقللوه وبذلك يوجدون استقراراً نسبياً في الاسعار .

اما في نظام المزاحمة (عند عدم وجود الكارتل) فقلما يعرف المنتجون ما سوف يطرأ على السوق فلا يوفقون بين الانتاج والطلب مما يضطرهم الى مسايرة السوق في أسعارها المتموجة تحت تأثير العوامل المختلفة .

ب — في السوق الخارجية : تمشى رابطات الكارتل في تحديدها للاسعار في السوق الخارجية على سياسة الاغراق وازدواج الاسعار Dumping أي على القبول بمبدأ وجود سعرين مختلفين لبضائعها في نفس الوقت ، أحدهما مرتفع نسبياً تفرضه على السوق الداخلية والثاني للسوق الخارجية وهو أدنى بكثير من السعر الداخلي وقد يكون سعر الكلفة أحياناً .

لم يكن ازدواج الاسعار في بادئ الامر إلا واسطة لجأت اليها بعض رابطات الكارتل ، عندما أخطأت في تقديراتها لاحوال السوق ، لتصرف الكميات الكبيرة من البضائع التي تراكمت لديها ، فباعت الفائض منها باسعار بخسة في الاسواق الخارجية ثم مالبث مبدأ ازدواج الاسعار أن انقلب الى سياسة منظمة تنتهجها رابطات الكارتل

واصبحت المعامل تعتمد في كثير من الاحيان على صنع كميات كبيرة من البضائع لتبيعها في السوق الخارجية بأقل من تكاليف انتاجها .

لقيت خطة الكارتل في ازدواج الاسعار مقاومة شديدة في المانيا فكان المستهلكون الالمان يرون انفسهم ضحية هذه العملية إذ منهم كانت تطلب الاسعار الفاحشة ومن الاجانب الاسعار البخسة . ولم تقتصر هذه المقاومة على طبقات المستهلكين بل تعدتهم الى اصحاب صناعات التحويل الالمانية التي اصبحت من جراء ازدواج الاسعار عاجزة عن غزو اسواق خارجية جديدة او الاحتفاظ بمكانتها في أسواقها .

فمعامل المسامير الهولندية مثلاً صارت تشتري اسلاك الحديد وهي مادتها الاولية ، من كارتل التعدين في المانيا مستفيدة من رخص اسعار المنتجات الالمانية في اسواق هولندا ثم تتحدى بانتاجها المعامل الالمانية وتغزوها حتى في اسواق المانيا نفسها .

امام هذه النتائج السيئة اصلحت رابطات الكارتل خطتها وخففت من مساوئ ازدواج الاسعار ؛ فصارت تبيع المعامل الالمانية المواد الاولية بالاسعار الداخلية المرتفعة إلا انها تعيد اليها الفرق بين السعر الداخلي والسعر الخارجي متى اثبتت هذه المعامل ان ماصنعته من هذه المواد باعته في الاسواق الخارجية ؛ اي ان معامل المسامير الالمانية التي كانت تشتري السلك بخمسين ماركاً بينما تشتريه المعامل الهولاندية بأربعين كانت تسترد من الكارتل مبلغ عشرة ماركات متى اثبتت انها حولت هذا السلك الى مسامير وباعتها خارج المانيا .

وقد عمدت أكثر رابطات الكارتل الى تطبيق سياسة ازدواج الاسعار خلال السنوات التي سبقت الحرب العالمية الاولى بعد ان ادخل عليها هذا التعديل .

ولا يفهم من ازدواج الاسعار وجود سعرين مختلفين ثابتين أحدهما للسوق الوطنية والآخر للسوق الاجنبية بل ان ذلك يعني وجود سلسلة من الاسعار تختلف باختلاف الاسواق الخارجية وشدة المزاحمة فيها . فاذا ما كانت المزاحمة شديدة خطرة وكانت مصلحة المانيا تقضي باكتساح السوق ، خفضت رابطة الكارتل

اسعارها الى مادون تكاليف الانتاج ، اي انها لاتبذل التضحية الا في الاسواق التي تكون المزاحمة فيها على أشدها وحيث تقضي مصلحة المانيا باكتساب الموقف . ومن ابرز الامثلة من ذلك ان اعمدة الحديد الالمانية كان سعر مبيع الواحد منها قبل الحرب العالمية الاولى ١٢٠ ماركاً في سويسرا و ١١٠ في انكلترا و ٧٥ في ايطاليا بينما كانت تكاليف انتاجه ٨٠ ماركاً .

ومن الواضح انه لم تكن الغيرية هي التي تدفع كارتل الحديد في المانيا الى تقديم هذه الخسارة هدية للمستهلك الايطالي ، بل ان الصناعة الايطالية اذ ذاك كانت في مطلع نهضتها فكان هدف الكارتل القضاء عليها منذ نشأتها ، والبيع بأقل من تكاليف الانتاج في أسواق ايطاليا نفسها يكفي وحده لضرب الصناعة الايطالية الناشئة والعاجزة عن المزاحمة . وقد اثبتت التجربة ان هذه العملية الموجهة كانت من أكثر الوسائط فعالية في سيطرة المانيا الاقتصادية قبل الحرب العالمية الاولى .

الكارتل والسلطات العامة

اثار انتشار رابطات الكارتل في نهاية القرن التاسع عشر بعض الحركات المختلفة في الرأي العام ، مما حمل السلطات العامة على اجراء التحقيق عما اذا كانت هذه الرابطات تشكل خطراً على الاقتصاد الوطني الالماني ، فألفت لهذه الغاية عام ١٩٠٣ لجنة خاصة ادخل فيها عدد من ممثلي الصناعات الكبيرة في المانيا ومن مشاهير خصوم الكارتل .

قامت اللجنة بدراسات وتحقيقات طويلة استمرت أكثر من عشرة أعوام فلم تصل الى النتيجة الا قبيل اعلان الحرب اذ اعلنت فائدة هذه الرابطات وتحبيذها لها .

الا ان الحكومة الالمانية لم تكن تنتظر في الواقع دراسة اللجنة ورأيها لتنتهج سياسة معينة تجاه هذه الرابطات بل كانت راغبة فيها منذ بدء ظهورها . ففي عام ١٨٩٣ تعاقد وزير المواصلات مع كارتل الفحم لتموين الخطوط الحديدية بالوقود ، وكذلك

تعاقد وزير الاشغال العامة مع كارتل الصناعات المعدنية لتقديم القطارات اللازمة للدولة وتقاسم أعضاء الكارتل هذه الصفقة في مكتب الوزير نفسه .

وتبدو مؤازرة الحكومة للكارتل واضحة تماماً في موقفها من كارتل البوتاس، إذ تألفت في السنوات الاولى من القرن العشرين رابطة كارتل بين منتجي البوتاس في المانيا ؛ ودخلت الدولة الالمانية عضواً فيها باعتبارها مالكة لبعض مناجم البوتاس، فعمدت هذه الرابطة ، شأن غيرها من رابطات الكارتل ، الى رفع الاسعار إلا انها بالغت كثيراً في زيادتها . وكانت الولايات المتحدة الامريكية من أكبر مستهلكي البوتاس الالماني واكثرهم تضرراً من ارتفاع أسعاره ، فاشترت اكثرية الاسهم في شركات انتاج التوتاس المنضمة الى الكارتل . وعندما اريد تجديد هذه الرابطة اعلنت تلك الشركات (التي تملك الولايات المتحدة اكثرية أسهمها) انسحابها منها ونزلت اسعارها في اليوم التالي ٥٠٪ .

الا ان انحلال هذه الرابطة وضع انتاج البوتاس الالماني في مأزق حرج وأدى الى تدهور في اسعاره مما حمل الحكومة الالمانية — وهي ذات فائدة مباشرة من بقائها — الى التدخل فعلياً في اعادة تشكيلها في أيار عام ١٩١٠ فجعلت الانضمام اليها اجبارياً وبذلك أعادت اليها جميع الشركات التي انسحبت منها واخضعتها اليها بقوة القانون .

ولم تترك الحكومة الالمانية رابطة الكارتل بعد ان جعلتها اجبارية ، حرة تستبد بالعمال والمستهلكين بل وضعت عدداً من القوانين لحمايتهم من سيطرتها ، فوضعت حداً أقصى للسعر في السوق الداخلية الوطنية وحداً أدنى للسعر في السوق الخارجية ، كما عينت للعمال حداً أدنى لاجورهم واوجبت ان تتضمن الاتفاقات الجماعية بعض الاحكام المتعلقة بشرائط العمل .

يستنتج من هذا ان الحكومة الالمانية كانت تعترف رسمياً على هذه الرابطات وتعمل في الوقت ذاته على مراقبتها لتمنعها من استغلال العمال والمستهلكين في سبيل زيادة ارباحها .

وعندما أعلنت الحرب العالمية الاولى انقطعت المواصلات بين ألمانيا والعالم الخارجي وبدأت تشعر بنقص المواد الاولية التي انقطعت مواردها ونقص اليد العاملة بعد أن جندت اكثر عمالها ، فاتجهت نحو تنظيم الانتاج بشكل يتلافى هـذا النقص في المواد الاولية وفي اليد العاملة ، وبذلك سجلت الحرب انتصاراً جـديداً للمشاريع الكبيرة المجهزة بالآلات الحديثة وللرابطات التي تجمع شمل المعامل وتضمن تعاونها . وهكذا تجددت بكل سهولة جميع رابطات الكارتل التي انتهت مدتها اثناء الحرب كما تألف عدد كبير آخر منها .

ولما اشتدت الحرب وطالت ، وازدادت أزمة المواد الاولية واليد العـاملة وازدادت بنتيجتها الحاجة إلى وجود رابطات الـكارتل تدخلت الدولة في حمل اصحاب الصناعات على تأليفها وجعلت الانضمام اليها إجبارياً في كثير من الصناعات حتى لم يأت عام ١٩١٨ إلا وكانت رابطات الـكارتل قد عمت معظم الصناعات الالمانية اما باتفاق المنتجين ورغبتهم واما بارادة الدولة وقوة القانون .

وقد سهلت هذه الرابطات عمل الدولة في الحصول على ما يلزمها للحرب من الانتاج الالماني فـكانت تكتفي عندما تحتاج الى شيء ان تطلبه من القائمين على ادارة الـكارتل وهؤلاء يوزعون الطلب على المعامل وفقاً لامكانياتها ومقدرتها على الانتاج اما عند عدم وجود كارتل فقد كانت الدولة مضطرة للاتصال بكل منتج على حدة لتفاوضه بشأن الـكميات التي يستطيع انتاجها .

والحقيقة ان الدولة الالمانية بجعلها هـذه الرابطات اجبارية تمكنت من حشد جميع قواها الصناعية وتكريس الانتاج في معاملها لتموين آلة الحرب . أما الزراعة فلم تقل مساهمتها في المجهود الحربي عن الصنـاعة إلا لان انتشار رابطات الـكارتل فيها اقل منه في الصناعة .

وعندما انتهت الحرب بدأت اهمية هذه الرابطات وانتشارها يضعفان لان كثيراً من رجال الدولة كانوا يعتقدون بان عهد الـكارتل والمجهود المنظم في الانتاج يجب ان يزول بزوال الحرب وضروراتها ، وان المشاريع يجب أن تعود الى وضعهـا

القديم في نظام حرية المزاحمة . وكان يؤازرهم في فكرتهم هـذه اصحاب المشاريع الضخمة التي تشعر بقوتها وقدرتها على سحق غيرها في ميدان المزاحمة واهمهم مديرو الكونزون .

وفي عام ١٩٢٤ عادت الدولة الى مؤازرة الكارتل من جديد وعادت هـذه الرابطات الى استرداد مكانتها في مختلف فروع الصناعة إذ على اثر اعادة تنظيم النقد الالماني وجدت الصناعة الالمانية تـكاليفها كثيرة واسعارها مرتفعة لا تستطيع معها مزاحمة المصنوعات الاجنبية ، فاستعانت بوسائل كثيرة للخلاص من ازمتها أهمها : تطبيق الطريقة التايلرية في تنظيم العمل وتشجيع التمركز في الانتاج وتوحيد نماذج المصنوعات ثم تعميم رابطات الـكارتل ، كما ان العوامل الاستثنائية التي كانت تزيد في اتساع مؤسسات الكونزون زالت باستقرار قيمة النقد فانحلت تلك المؤسسات وبانحلالها تخلصت رابطات الكارتل من اقوى مناوئيها،ولم يأت عام ١٩٣٠ حتى كان في المانيا ما يزيد على ثلاثة آلاف كارتل .

وقد تجاوزت رابطات الـكارتل في هذه المرة حدودها الاصلية فدخلت نطاق نوع آخر من الرابطات بين المشاريع هو التروست ، إذ سلبت هذه المشاريع الداخلة فيها حريتها واستقلالها الفني والاقتصادي فاغلقت المعامل والمنشآت التي لا تتمتع بوسائل انتاج جديدة وبالتالي لا تستطيع انقاص سعر الكلفة فيها ، لان القائمين على هـذه الرابطات وجدوا ان اعطاء تعويضات لهذه المعامل حين توقفها اكثر فائدة الاقتصاد الالماني من تشغيلها ما دامت لا تستطيع تخفيف تـكاليف انتاجها .

وكانت الحكومة تشرف على هذه الرابطات وتراقب اعمالها بواسطة مؤسسة غريبة في نوعها تأسست في ٢ تشرين الثاني سنة ٩٢٣ هي محـكمة الكارتل ، اليها ترفع جميع المشاكل والقضايا التي تنشأ عن وجود رابطات الكارتل واعمالها. وكانت السياسة التي تنتهجها هـذه المحكمة في قضائها هي تقوية الصلات بين رابطة الكارتل واعضائها ما دام عملها مشروعاً،والضغط عليها وحلها متى خالفت في اعمالها المصلحة العامة أو اضرت بمصلحة المستهلكين .

وبعد عام ١٩٣٠ طرأت على المانيا عدة حوادث كان لها تأثير كبير على رابطات الكارتل وتجديد سياسة الحكومة تجاهها . فكان ابلغ هذه الحوادث اثراً الازمة الاقتصادية العالمية وقد كان وقعها شديداً جداً على المانيا، واعلان الاشتراكية الوطنية.

فالازمة الاقتصادية كانت ازمة فيض في الانتاج وتدهور في الاسعار لذلك كان من الطبيعي ان تؤدي الى تشجيع الكارتل لان الرابطات بين اصحاب المشاريع انما اوجدت في الاصل لمعالجة هذه الازمات .

الا ان هذه الازمة أدت من ناحية ثانية الى خيبة رابطات الكارتل وفشلها فانصارها كانوا يحتجون بأن من مزاياها امكانها التنبؤ عن احوال السوق لتوازن بينها وبين الانتاج. ولكن التجربة في هذه الازمة اثبتت ان هذه النظرية لا يؤيدها الواقع دوماً لان القائمين على الكارتل لم يستطيعوا أن يتنبؤوا عن الازمة قبل وقوعها . وكذلك فان هذه الرابطات كانت سبباً في اختلال التوازن الاقتصادي في المانيا اثناء الازمة ، إذ أنها لم تحاول تعديل الاسعار تبعاً لضرورات الظروف الاقتصادية بينما كانت اسعار جميع المنتجات التي لا سلطان للكارتل عليها تسير نحو الهبوط . فالمنتجات الزراعية مثلاً تدنت اسعارها تمشياً مع الظروف الاقتصادية فنقصت بذلك المقدرة الشرائية لدى الزراع واصبحوا عاجزين عن شراء حاجتهم من المنتجات الصناعية التي لم تهبط اسعارها مما زاد في شدة الازمة واختلال التوازن الاقتصادي.

اما الاشتراكية الوطنية فتتلاءم تماماً مع وجود الكارتل لانها تحاول الاعتماد على الانظمة في تسيير كل من نواحي الحياة ، ولان عمل الكارتل في الحقيقة ليس الا وضع انظمة تسير الفعالية الاقتصادية. ولكنها لا تتفق مع المفهوم الاقتصادي المجرد للكارتل لانها لا تترك لاصحاب المشاريع تنظيم الاقتصاد وتوجيهه بواسطة رابطاتهم بل تفرض تبعية الاقتصاد للضرورات السياسية كما تفرض تدخل الدولة الدائم في تنظيمه .

يضاف الى هذا ان الصناعة الالمانية اصبحت حكومية صرفة تخضع لتنظيم الدولة اكثر مما تخضع لتنظيم الكارتل منذ عام ١٩٣٤ حينما اتجهت الفعالية

الصناعية في المانيا نحو الصناعات المعدنية استعداداً للحرب مما اعطى الصناعة صبغة سياسية لا اقتصادية .

وهذا مايمكننا من فهم سلسلة القوانين التي سنت بين عامي ١٩٣٠ وعام ١٩٣٤ والتي كان الاتجاه في كل منها يميل نحو تقوية تدخل الدولة الامور الاقتصادية . فصدر في عامي ١٩٣٠ و ١٩٣١ قانونان فرضا تنزيل الاسعار وقضيا بذلك على جميع رابطات الكارتل التي تحاول الوقوف في وجه هذا التنزيل ، وهما في الحقيقة محاولة لاصلاح الخطأ الذي ترتكبه هذه الرابطات برفضها مجارات الازمة والقبول بتنزيل الاسعار .

ثم صدر في ١٩٣٣/٧/١٥ قانونان يفرضان التوفيق بين الانتاج وامكانيات البيع والاستهلاك . وقد منحت الحكومة فيهما حقين :

الاول : جعل الانتساب إلى رابطات الكارتل اجبارياً على ان يكون للحكومة حق الاشراف عليها ومراقبتها .

والثاني : منع انشاء المشاريع الجديدة أو جعله خاضعاً لترخيص خاص من الحكومة والغاية من ذلك توجيه رؤوس الاموال الى النواحي التي يكون التحويل فيها اكثر نفعاً للمصلحة العامة. وقد استوحى هذان القانونان من قانونين ايطاليين صدر احدهما في تموز ١٩٣٢ والآخر في كانون الثاني ١٩٣٣ يهدفان إلى جعل رابطات الكارتل اجبارية وتأسيس المعامل والمنشئآت خاضعاً لترخيص من الحكومة .

ولم يطبق هذا التشريع تماماً في ايطاليا إذ وقفت الصناعات الكبيرة الايطالية في وجهه لانه بالغ في تدخل الدولة في شؤونها. اما المانيا فقد كانت اكثر تقبلاً له من ايطاليا.

وفي عام ١٩٣٤ كان من نتائج استقرار نظام الاشتراكية الوطنية ازدياد تدخل الدولة في شؤون الكارتل إذ صدر قانون يعطي وزير الاقتصاد الوطني حق الغاء التدابير التي تتخذها هذه الرابطات عندما تكون مضرة بالمصلحة العامة وقد كان هذا من اختصاص محكمة الكارتل ، اي انه نقل حق المراقبة على الكارتل من السلطة القضائية الى السلطة التنفيذية .

واخيراً صدر في تشرين الثاني عام ١٩٣٤ أمران ينظمان الاقتصاد الالماني على شكل يأتلف مع مبادئ الاشتراكية الوطنية فأوجدوا فيه تنظيماً مركزياً شديداً يقوم على شكل هرم على رأسه الدكتور شاخت بصفته وزيراً للاقتصاد ومديراً للرايخسبانك وتأتي بعده سلسلتان من المنظمات الاقتصادية احداهما مبنية على أساس المهن والثانية على اساس التقسيمات الجغرافية، وتأتي المشاريع والمعامل في قاعدة الهرم.

ولكل من هذه المنظمات الاقتصادية مهما كان موقعها من الهرم رئيس «فوهرر» فرد لا جماعة وتشبه بمجموعها التنظيمات العسكرية من حيث تسلسل المراتب فيها وحقوق كل رئيس على مرؤوسيه وواجباته تجاه رئيسه، فرب العمل مثلاً هو رئيس المعمل أو المؤسسة ويتمتع بحقوق كثيرة وسلطة واسطة على عماله الا انه يخضع في الوقت ذاته لرقابة شديدة من مفوضي الاقتصاد الذين يعينهم الحزب الاشتراكي.

اما الاسعار فلم يتناولها هذا التنظيم وبقيت من صلاحية الكارتل وحده. ولكن تحديدها كان يخضع في الواقع لمراقبة وزير الاقتصاد في المانيا، وقد كان يتوقع لهذه المنظمات ان تجعل محل الكارتل في تحديد الاسعار إذ كان الاتجاه قبل الحرب الاخيرة يوحي بذلك.

***

الفصل الثالث

التروست Trust

التروست رابطة تماثل رابطة الكارتل من حيث انها تجمع شمل المشاريع في مجموعة متعاونية وتضع حداً للتنافس فيما بينها وتنشيء انحصاراً فعلياً لنفسها، الا انها اقوى من رابطة الكارتل لان الاستقلال الذي تحتفظ به المشاريع في الكارتل تفقده تماماً في التروست سواء من الناحية الفنية او الناحية التجارية.

تفيد كلمة تروست في القديم عملية حقوقية اقرها القانون البريطاني وهي أن يقوم شخص يدعى (المؤتمن Trustee) بادارة بعض الاموال لحساب صاحبها. وليست رابطة التروست إلا تطبيقاً حديثاً لهذه العملية. فالقائمون على تأليف التروست في صناعة ما يشكلون نقابة لانفسهم تجمع لديها اسهم الشركات في هذه الصناعة ثم تعيد الى المساهمين عوضاً عن اسهمهم « شهادات تروست » تعطي حاملها جميع الحقوق التي يتمتع بها المساهم في الشركة ماعدا حق التصويت في اجتماعات هيئتها العامة إذ يبقى للذين جمعوا لديهم الاسهم الاصلية. وهكذا تملك هذه النقابة حق التصويت في الشركات التي جمعت اسهمها فتسيطر عليها وتوجه فعاليتها.

يمتاز تأليف هذه الرابطة على الطريقة المذكورة بتفريق مجموعة الحقوق التي يملكها المساهم في الشركة ويمثلها السهم واجتزاء حق التصويت منها لذلك دعي هذا النوع من رابطات التروست « تروست التصويت Voting-trust » وقد صدر في عام ١٨٩٠ قانون من الحكومة الاتحادية في الولايات المتحدة يدعى

لقاء هذه المساعدة جزءاً من رأس المال ومن ادارة المشروع . ولقد رأينا الدولة الافرنسية في ازمة ١٩٢٩ - ١٩٣٠ تقوم مقام الافراد في ادارة مشاريعهم التي اصبحت مشاريع عامة ، وتكتفي بالدخول في مجلس ادارة المشروع لتشرف على استعمال المورد التي اقرضتها له ، فيصبح المشروع في حال وسط بين الاقتصاد الخاص ، وبين الاقتصاد الحكومي يدعى « بالاقتصاد المختلط » وسنتكلم عنه فيما بعد .

٥ — السبب الوطني : لما كانت غاية المشروع الخاص البحث عن الربح وحده ، فقد لا تتلاءم هذه الغاية مع مصلحة الوطن ، باعتباره كياناً مستقلاً ، وتهدد سلامته كأن يجد صاحب المشروع ان نوعاً من الانتاج قليل الربح فيترك انتاجه بينما ترى المصلحة الوطنية ان هذا النوع من الانتاج ضروري للوطن اما في السلم واما في الحرب ، ليحفظ استقلاله ، وقد لا يكون الانتاج الأكثر ربحاً ، هو الذي يعطي الوطن نفوذه وسلطانه ، ففي هذه الحال ، تتدخل الدولة في الامر ، اما بأن تقوم بالمشروع بنفسها واما بتركه للافراد ولكنها تعمل على استمرار الانتاج عن طريق الاعانات والجوائز وبتعديل حاذق للرسوم الجمركية . وباستطاعة الدولة تحويل مرامي الافراد ، وجذب رؤوس مالهم نحو الانتاج الذي تتطلبه المصلحة الوطنية ، ولكنها في بعض الاحيان تحرص على القيام بذلك بنفسها فتعني مباشرة بانتاج ما هو ضروري لسلامة الوطن ولقوته فتنتج من المواد ما تجد الحاجة ماسة اليه ، بمقادير كبيرة وبنوع حسن في اي وقت شاءت (مثل البارود والذخائر) .

البحث الثالث

نتائج المشاريع العامة

١ — من حيث تكاليف الانتاج : يقول دعاة المذهب الحر الاقتصادي ان التجربة اثبتت ان السلطة العامة هي صناعى سيء ، وان تكاليف الانتاج في المشاريع لعامة اعلى منها في المشاريع الخاصة ، ويرد عليهم التدخليون ان البحث ليس في الاختيار ما بين المزاحمة الحرة والانحصار ، ولكن بين الانحصار الخاص والانحصار العام اذ في كلا الحالين ، يدار المشروع بطرائق متشابهة ، ولذلك لا يجوز القول سلفاً ان الادارة العامة اقل تكاليف من الادارة الخاصة .

اما اذا شئنا الرجوع الى الوقائع لنستهدي بها في اختيارنا بين المشروعين ، فان الوصول الى النتيجة تكتنفه الصعوبات لان طريقة الحسابات فيهما مختلفة ، فنفقات التأسيس في المشاريع العامة تغطى بالموازنة العامة ، بينما تدخلها المشاريع الخاصة في حساب الاستهلاك ، ومع ذلك فيمكن القول ان تكاليف الانتاج في المشاريع العامة اعلى منها في المشاريع الخاصة والسبب في ذلك ان احد عناصر نفقاتها ، وهو الاجرة ، ينزع نحو الزيادة المستمرة . فلما اشترت الدولة الافرنسية السكة الحديدية الغربية زادت نفقات المستخدمين بسبب زيادة رواتبهم ، وكذلك الامر في انكلترا وسويسرة والمانيا حيث شوهد ان قيام الدولة مقام الافراد في المشروع يؤدي الى زيادة الاجور ، او الى انقاص ساعات العمل ، والسبب في ذلك ان ضغط جماهير العمال على الحكومة اجدى وانجع منه على المستحدث العادي الذي لا يصطدم الا بخطر الاضراب .

٢ — من حيث سعر المبيع : ولكن هل يؤول ارتفاع تكاليف الانتاج الى

ارتفاع سعر المبيع ؟ للجواب على هذا السؤال يجب التفريق بين نوعين من الادارة العامة : الانحصارات المالية ، والانحصارات الاجتماعية .

فالانحصار المالي هو الذي تأخذ به السلطات العامة في سبيل املاء صناديقها بالموارد ، ويجب في هذه الحال ان تأخذ السلطة العامة بمبادئ المشاريع الخاصة واساليبها في ادارة المشاريع العامة ، وكما ان القائمين على المشروع الخاص يعملون في سبيل الربح الاقصى ، فالقائمون على المشروع العام المالي (مثل صنع البارود والتبغ او الكحول) ،يعملون في سبيل مثل هذه الغاية ، وبالطريقة نفسها ، اي يبتغون اخذ اكبر ربح صافي . وهذا يؤدي في الواقع الى رفع اسعار المبيع لان الحاصر الذي يسيطر على السوق يستطيع رفع سعر المبيع كثيراً فوق تكاليف الانتاج ،وليس يحد هذا الارتفاع غير ضعف المستهلك عن الاستهلاك . ففي فرنسا مثلاً ، غيرت الدولة مرات عديدة اسعار التبغ وكان اثر ذلك على المستهلكين مختلفاً حسب الظروف، فتارة كانوا يصبرون على الارتفاع ان كان طفيفاً وتارة يثورون عليه وينقطعون عن استهلاك بعض اصناف التبغ ، وكانت الدولة في هذه الحال تتراجع كما يتراجع سيد التروست الذي لمس انخفاض الاستهلاك بسبب ارتفاع اسعار المبيع .

اما الانحصار الاجتماعي فتأخذ به السلطات العامة لتخليص جمهور المستهلكين في بعض المشاريع من المستحدثين الذين لايستهدفون الا الربح ، ويجب في هذه الحال الاخذ بمبادئ في الادارة تختلف عن مبادئ المشاريع الخاصة واساليبها وانقاص سعر المبيع فيما يتعلق بفقراء المستهلكين . فكثير من البلديات السويسرية مثلاً تنقل التنوير الكهربائي من المشاريع الخاصة ليدار من قبلها مباشرة ،وتعين تعرفات التنوير بشكل يجعلها تتناقص فيما يتعلق بصغار المستهلكين ، وترتفع كلما كثر الاستهلاك . ولكن اذا سلمنا ان المشروع العام ان كان اجتماعياً يؤدي الى ارتفاع تكاليف الانتاج والى رخص سعر المبيع ، فكيف يحصل التوازن المالي في المشروع ؟ الواقع ان الدولة او البلدية تحرص على ايجاد هذا التوازن، والمشاريع الاجتماعية لا تأتي بالمال الى صندوق الحكومة وانما تخرج منه المال ، فاذا حصل عجز مالي في المشروع يمكن

سده باللجوء الى المكلفين بالضرائب ، ولكن هل يعني هذا ان هدية الدولة الى المستهلكين عن طريق رخص السعر وهم وخيال،وانها تسترد منهم كمكلفين ماقدمته لهم كمستهلكين ؟ ليس الجواب على هذا السؤال بسيطاً وهو يرينا فلسفة المشاريع الاجتماعية . ان المشاريع العامة حين تنمو وتتطور ، يتطور معها نظام الضرائب ، ويتجه نحو جعل التكاليف ديموقراطية ، ثقيلة على الاغنياء ، خفيفة على الفقراء والمتوسطين ، ويتأمن ذلك بالطرائق الفنية في طرح الضريبة مثل النسبة المتصاعدة، واستثناء مقدار ادنى من الربح ويترتب على ذلك ان الطبقات الموسرة في المجتمع تتألم اكثر مما تربح من نمو المشاريع العامة ، فهي لا تستفيد كثيراً من هبوط سعر المبيع الذي يستفيد منه صغار المستهلكين وهي تتألم من عجز الموازنة الذي يمسها عن طريق زيادة الضرائب ، وعلى العكس من ذلك تستفيد الطبقات المتوسطة والفقيرة الى اقصى حد من الادارة الاجتماعية ، وتحمل الى اقل حد اعباء ما يترتب على الادارة من العجز .

البحث الرابع

مشاريع الاقتصاد المختلط

عينت الدولة في السنين الاخيرة بالتأليف بين المزايا التي تتصف بها المشاريع العامة من حيث ان غايتها عامة شعبية ، والمزايا التي تتصف بها المشاريع الخاصة من حيث ان ادارتها تسير وفق طرائق اقتصادية تجعل دخلها اعلى من دخل المشروع الحكومي وقد كانت هذه الجهود المبذولة تبتغي ان تدخل على ادارة المشروع العام، المرونة التي يمتاز بها المشروع الخاص . واما ان تبعث في المشاريع الخاصة روحاً

اجتماعية جديدة تجعلها تشعر انها لا تشتغل فقط في سبيل الربح. وقد سارت الدولة الى الغاية الاولى عن طريق « المصالح المستقلة مالياً » والى الغاية الثانية عن طريق ما يدعى « بالاقتصاد المختلط »

١ — لاشك في ان المصالح الحكومية لم تنظم في سبيل القيام بالغايات الاقتصادية التي طالما اعتبرت غريبة عن وظائفها ، ولذلك كانت القواعد المتعلقة بوضع الميزانيات العامة ، وعقد الصفقات ، واستيفاء الواردات ، ورصد الاعتمادات انما تعني بمراقبة دقيقة للنفقات ، والحيلولة دون التصرفات الاعتباطية . واذا كان من حسن الرأي اتخاذ الحيطة والتزام المراسم والقيود في ادارة المصالح الادارية ، فمن الخطأ فرض هذه المبادئ على المشاريع ذات الصبغة الصناعية او التجارية ، ولذلك كانت القواعد التي يفرضها التشريع المالي في ادارة مالية الدولة ، مثل قاعدة الوحدة ، والتخصيص والمسانهة لا تأتلف مع ادارة المشاريع الاقتصادية .

فذهب اكثر الدول الى منح الاستقلال autonomie المالي والاداري لبعض المشاريع التي تقوم بخدمات عامة اي منحها حق وضع موازنات مستقلة تذكر فيها وارداتها ونفقاتها وحدها دون سواها ، ففي فرنسا مثلاً ، عهد بادارة استثمار التبغ لصندوق مستقل ، الامر الذي اتاح تحسين طرائق التحضير والاعلان والبيع ، وجعلها مثل الطرائق المستعملة في الصناعة والتجارة وكذلك اسست الحكومات هيئات تدعى بالمصالح Office ، مثل « مصلحة الآزوت » . هذه المصالح التي سمح لها ان تتخلص من قواعد المحاسبة العامة ، تمتعت بحرية لا تتمتع بمثلها المصالح الحكومية.

على ان هذه الحرية يرافقها في الوقت نفسه كثير من التبذير وسوء الاستعمال ، حتى اضطرت الحكومة الافرنسية قبل الحرب الحاضرة الى تأليف لجنة خاصة تنظر في « المصالح » وادارتها وتقترح الغاء كثير منها .

٢ — الاقتصاد المختلط Economie mixte : هذه الطريقة الجديدة ولدت عقب الحرب الماضية في المانيا وفرنسا وجرى تقعيدها وفق النظرية المعروفة بالتأهيل الصناعي Nationalisation industrialisée .

هذه النظرية التي اخذ بها مجلس العمل الاقتصادي المنبثق عن « اتحاد العمل العام » عام ١٩٢٠ ، تقترح ايجاد مشروع يبتعد عن الرأسمالية الانانية وعن الحكومية العقيمة ، ويقوم بادارته مجلس اداري يتألف من : ممثلي الدولة ، وممثلي المستخدمين وممثلي المستهلكين . اما الاسعار فتحسب بحيث تترك شيئاً من الربح ، الا اذا رأت الحكومة من المصلحة ان تبيع منتجاتها برأس المال أو بخسارة . وتستعمل الارباح في استهلاك رأس المال وفي انماء الآلات وفي جمع احتياطي يعالج الاخطار المتوقعة .

ان اهم تطبيق لهذه النظرية هو تأليف « شركة الرون الوطنية » في فرنسا عام ١٩٣٤ التي غايتها استعمال قوة النهر المحركة . وفيها يتألف مجلس الادارة من اربعين عضواً ، يمثل الدولة منهم ستة عشر عضواً ، والباقون يمثلون البلديات والمقاطعات والهيئات الخاصة ذات العلاقة .

ويدخل في هذه الطريقة ايضاً : مسعى الحكومة في ايجاد مراكز لاعضاء مجلس ادارة حكومتين في مجالس ادارة السكك الحديدية في شركة النقل البحري وفي شركة الطيران الافرنسية .

وكذلك رغبة الحكومات في اكثر بلاد العالم بتأهيل الصناعات الحربية Nationalisation اي بجعلها حكومية اهلية ، واوضح نموذج لذلك ما اجرته فرنسا بعد فوز الجبهة الشعبية في انتخابات عام ١٩٣٦ ، فقد قررت الاخذ بمبدأ تأهيل هذه الصناعات الذي كان في برنامج الجبهة الشعبية ، واصدرت لذلك قانون ١١ اغسطس ١٩٣٦ الذي ينص على انه ستصدر مراسيم تقرر استملاكاً كلياً أو جزئياً للمنشآت الخاصة القائمة . وقد صدرت عدة مراسيم في هذا الشأن (لاستملاك معامل براندت في شايتون ومعامل هوتشكيس في كليشي) ، ثم كان العمل الجدي في صناعة الطائرات فتقرر في هذا الشأن الاخذ بثلاثة مبادئ :

١ — جمع المشاريع ، تنسيقاً للجهود وتسهيلاً للاخذ بالطرائق العقلانية في العمل والادارة .

٢ — مساهمة الدوله مساهمة واسعة ، باعتبار انها المشتري الرئيسي من هذه

المنشآت ، ومن حقها ان تكون ذات رأي في ادارة المعامل لأن المنتجات انما تخصص للحرب وللخدمات العامة .

٣ — الابقاء على الاساليب الصناعية الرأسمالية ، ولا سيما منح الجوائز للمخترعين والباحثين الامر الضروري في الصناعات القابلة للتطور وبناء على هذه المبادئ الثلاثة وضعت وزارة الطيران تنظيماً يتضمن :

١ — في القمة : ثلاثة اجهزة مركزية :

أ : لجنة تنسيق تؤمن توزيع الطلبات وحل القضايا العامة (مثل قضايا العمال) .

ب: معهد للابحاث العلمية .

ج: مكتب للتصدير ينظم الدعاية والتمثيل التجاري في الخارج ،

٢ — ست شركات وطنية تناسب المناطق الجغرافية الست في فرنسا .

ثم اشترت الدولة المعامل ذات الاهمية الحقيقية ، وقدمها لاحدى هذه الشركات بحسب المنطقة ، ولقاء ذلك استوفت اسهماً من الشركات حتى صارت مالكة لثلثي رأسمالها ، وصار اختيار اعضاء مجلس الادارة انما يكون بموافقة وزير الطيران ، الامر الذى يدل على مقدار سيطرة الدولة على الشركات ، ومع ذلك فهي تابعة لاحكام الشركات التجارية الخاصة ، ومستثناة من القواعد المالية واصول المحاسبة العامة ،

ان نظرية التأهيل الصناعي وتجارب الاقتصاد المختلط لاقت كثيراً من المعارضة والشك في صفوف دعاة النظرية الفردية والمذهب الحر ، والواقع ان الاخذ بها يثير مشاكل كثيرة ، لان من شأن جعل مجالس الادارة مؤلفة من ثلاثة اصناف ان يعرقل اعمالها اوان يؤول الى تواطؤ ممثلي المستهلكين والمستخدمين في سبيل ترخيص اسعار المبيع وزيادة النفقات ، وكذلك فان المزج بين الاعمال العامة والخاصة ، بين الادارة والصناعة يولد محاذير هامة ، فهو يدخل في المصالح العامة طرائق قد تستعمل في الاشغال الخاصة لا العامة (مثل العمولات والاكراميات والهدايا) . واخيراً ، اذا اختير اعضاء مجلس الادارة الحكوميون من بين موظفي المالية ، فان حرص هؤلاء على الاموال العامة يجعلهم في ادارتهم من الجمود والتقيد بحيث يبتعدون عن الجرأة والمغامرة الضرورية في ادارة الشؤون الاقتصادية ،

الباب الثاني

الصناعة

لقد تجلي ظفر الانتاج الكبير في الصناعة بصورتين : اولاهما تفوق المشاريع الكبيرة والمتوسطة على المشاريع الصغيرة القديمة ، اذ يلاحظ في القرنين التاسع عشر والعشرين « اتساع الحجم الوسطي للمشاريع الصناعية » اتساعاً يطلق عليه اسم « تمركز المشاريع » Concentration des entreprises ، والثانية حصول تكتل بين هذه المشاريع الكبرى وانعقاد « رابطات » Entente يطلق عليها اسماء مختلفة مثل التروست والكارتل وكونتوار البيع ، وسنديكا الانتاج وهي تدل جميعاً على ظاهرة واحدة ، وسندرس هذين الامرين في الفصلين التاليين :

الفصل الأول

تمركز المشاريع

La centralisation des centreprise

يقصد بالتركيز او التمركز في اللغة الدارجة تجمع عدد من مشاريع فرع من فروع الصناعة في منطقة معينة ، مثل تجمع مشاريع المناجم والتعدين في بعض المناطق من شمال فرنسا وشرقها ، اما في اللغة الاقتصادية فيقصد بالتمركز « الاتجاه نحو توسع المشاريع المتوسطة ، ويقال ان المشاريع تنزع نحو التمركز في البلد الفلاني اذا اتسعت فيه المشاريع المتوسطة على حساب المشاريع الصغيرة ، واتسعت المشاريع الكبيرة على حساب المتوسطة .

إن تمركز الصناعة يحصل بشكلين مختلفين ، ولكي نميز بينهما يمكننا ان نعتبر الصناعة كبناية واسعة كثيرة الطوابق ، ففي الطابق الارضي تجري الاعمال الاولى مثل استخراج المواد الاولية من فحم وحديد ، وفي الطابق الاول « تحول » المواد الاولية الى منتجات خامية ، وفي الطابق الثاني تحول المنتجات الى منتجات مصنوعة ومعدة للاستهلاك . ففي الشكل الاول يقال ان التمركز افقي إذا كان يجري في طابق واحد ، مثال ذلك : انا نجد في الطابق الاول الافران العالية التي يؤتى اليها بمعدن الحديد ليحول فيها الى منتجات خامية مثل الحديد والفولاذ ، فالتركيز يتجلى باتساع حجم الشركات التي تستثمر الافران العالية .

ويقال ان التمركز شاقولي ، اذا أدى التركيز الى ايجاد مشروع واحد يجمع تحت سلطة شركة واحدة مؤسسات موجودة « في طوابق متعددة » ، مثال ذلك : شركة تستثمر المناجم والافران العالية ومعامل الفولاذ ومعامل صنع الآلات .

البحث الأول

التمركز الافقي

La centralisation horisontale

التمركز الافقي هو اتساع الحجم الوسطي للمشاريع ضمن مستوى (أو طابق) معين ؛ ولدراسة حركة التمركز الافقي هذا نبحث اولاً في مدى انتشارها في شتى البلدان وفي مختلف فروع الصناعة ، ثم نستند الى هذا البحث لمعرفة اسبابها .

لقد دلت الاحصاءات على ان في هذا العصر حركة عامة نحو التمركز في المشاريع الصناعية تشمل جميع الدول ، وان درجة التمركز هذه تختلف اختلافاً كبيراً بين فرع وآخر من فروع الصناعة .

الاحصاءات الالمانية ، وهي احصاءات مفصلة ودقيقة (اذا ماقورنت نتائجها في فترات متتالية من الزمن) ترينا ان هناك تناقصاً مستمراً في عدد اصحاب المشاريع ، ولا يشكل هذا التناقص مظهراً من مظاهر التراجع او التدهور الاقتصادي إذ يرافقه في الوقت نفسه ازدياد مستمر في عدد العمال ، اي ان نسبة العمال الى اصحاب العمل آخذة في الازدياد فقد كانت نسبة العمال الى ارباب العمل عام ١٨٨٢ في المانيا ٣٫٦ ثم اصبحت هذه النسبة عام ١٩٠٧ «٥٫٢» .

ولو رجعنا الى تفاصيل هذه الاحصاءات لوجدنا ان هذا النقص ليس عاماً في جميع المشاريع بل على العكس من ذلك نرى ان بعضها لاسيما الكبيرة منها قد ازداد

عددها زيادة محسوسة وان التناقص في العدد محصور في المشاريع الصغيرة وحدها .

وكذلك العمال فان نسبة المشتغلين منهم في المشاريع الكبيرة آخذة بالازدياد بينما نسبة المشتغلين فى المشاريع الصغيرة آخذة في التناقص .

ونجد هذه الظواهر نفسها في فرانسا ، اذ من مقارنة احصاءي عام ١٩٠١ و١٩٢١ نجد تناقصاً واضحاً في عدد ارباب العمل يرافقه ازدياد في عدد العمال ، كما نجد ان هذا التناقص ينحصر في عدد المشاريع الصغيرة التي تستخدم عاملين أو ثلاثة وان عدد المشاريع الكبيرة التي يستخدم كل منها (٥٠٠٠) عامل أو أكثر آخذ في الازدياد .

الا ان كلاً من الاحصاءات الالمانية والفرنسية لاتكفي لاعطاء فكرة صحيحة عن حركة التمركز في الصناعة ، اذ لاتمكن معرفتها تماماً من عدد العمال واصحاب المشاريع ، فليس من الضروري ان يرافق اتساع المشاريع ونمو حجمها ازدياد فى عدد عمالها ، لان الانتاج الحديث يسير دوماً نحو الاعتماد على الآلة والاستغناء عن اليد العاملة فنجد في كثير من الصناعات لاسيما الصناعات الاساسية منها عدد كبيراً من المشاريع الضخمة من حيث رأسمالها وانتاجها واتي تكتفي بعدد ضئيل جداً من العمال .

وللحصول على معرفة صحيحة لحركة التمركز نرجع الى احصاءات حكومة الولايات المتحدة الامريكية ، ففيها لايكتفي بتقسيم المشاريع بالنسبة لعدد عمالها بل تقسم ايضاً بحسب مقدار انتاجها ورؤس اموالها .

وقد اظهرت هذه الطريقة في الاحصاء نتائج مختلفة تماماً عن نتائج الطريقة الأولى فدلت على وجود اتجاه نحو التمركز في الصناعة الا انه بدا اكثر قوة واندفاعا مما اعطته نتائج الاحصاءات الاولى . فمن مقارنة احصاء عام ١٩٠٠ مع احصاء عام ١٩١٤ نجد ان نسبة العمال الى ارباب العمل قد ازدادت بمقدار ١٠ ٪ بينما ازداد الانتاج الوسطي في المؤسسة الصناعية بنسبة ٧٠ ٪ وازداد الرأسمال الوسطي المستخدم فيها بنسبة ١٠٠ ٪ .

الا ان هذا الاتجاه نحو التمركز وان كان عاماً في الصناعة لدي جميع الدول فان درجة انتشاره تختلف اختلافاً كبيراً بين صناعة واخرى .

ولو رجعنا الى الدول التي تجري احصاءات تفصيلية لكل صناعة ، كبلجيكا والمانيا ، لوجدنا الفارق الكبير في حركة التمركز ومداها في الصناعات المختلفة . فعمال الزجاج في بلجيكا مثلاً ، تستخدم المشاريع الكبيرة ٩٩,٥ ٪ منهم بينما تستخدم المشاريع المتوسطة ٠,٥ ٪ منهم ، اما المشاريع الصغيرة في صناعة الزجاج فهي معدومة تماماً في بلجيكا ، وهذا يعني ان التمركز في هذه الصناعة قد بلغ درجته القصوى .

وكذلك الامر في صناعة المناجم فنتائج الاحصاء تدل على انها مماثلة لصناعة الزجاج إذ ان ٩٦,٥ ٪ من عمال المناجم يشتغلون في مشاريع كبيرة و٣,٥ ٪ منهم فقط يشتغلون في المشاريع المتوسطة .

وعلى العكس من ذلك نرى ان درجة التمركز في بعض الصناعات ماتزال ضئيلة ، فصناعة المواد الغذائية مثلاً يشتغل نصف عمالها في مشاريع كبيرة وربعهم في مشاريع متوسطة والربع الاخير في مشاريع صغيرة بينما في صناعة الملابس لايشتغل أكثر من ٧ ٪ من عمالها في مشاريع كبيرة ، اي ان المشاريع الصغيره ماتزال هي السائدة في هذه الصناعة .

ولو قارنا نتائج الاحصاء في مختلف الصناعات لوجدنا ان حركة التمركز في الصناعات التي تشكل المرحلة الاولى من عملية الانتاج (أي الصناعات الموجودة في الطابق الارضي من بناء الانتاج) تكون اقوى منها في الصناعات التي تشكل المراحل التالية (اي الصناعات الموجودة في الطابق الاول أو الثاني من البناء) .

وكذلك الاحصاءات في المانيا فهي على زيادة تفصيلها تعطي نتائج مماثلة تماماً لهذه النتائج إذ ان ١ ٪ من عمال المناجم والتعدين يشتغلون في المشاريع الصغيرة و٠٥ ٪ من عمال الملابس يشتغلون في المشاريع الكبيرة .

ولايقتصر الامر على بلجيكا والمانيا بل ان الاحصاءات في جميع الدول تقودنا الى

نتيجة واحدة وهي ان حركة التمركز في عصرنا هذا عامة في جميع البلدان وانها تختلف في قوتها بين صناعة واخرى ، فهي قوية تبلغ حدها الاقصى في مراحل الانتاج الاولى ، وضعيفة تبلغ حدها الادني في الاخيرة .

البحث الثاني

اسباب حركة التمركز

قلنا ان في الصناعة حركة اتجاه عامة نحو التمركز وان هذه الحركة تختلف في قوتها بين صناعة واخرى ولكل من هاتين الظاهرتين اسبابها .

١ — اسباب اتجاه الصناعة نحو التمركز ، وهذه يمكن اجمالها بعبارة واحدة هي تفوق المشاريع الكبيرة على الصغيرة ولهذا التفوق عوامل كثيرة ومختلفة .

ان كل مشروع صناعي يقوم بشراء المواد الاولية أو الخامية ويحولها الى مصنوعات ثم يبيعها ، أي ان اعمال كل مشروع صناعي تقسم الى ثلاثة اقسام : الشراء والصنع والبيع ويتجلى تفوق المشاريع الكبيرة على المشاريع الصغيرة في كل من اعمالها الثلاثة .

أ — في شراء المواد الاولية يبدو رجحان المشاريع الكبيرة في عدة امور :

١ً — انها تستهلك كميات كبيرة من المواد الاولية لذلك فان بائعي هذه المواد يحرصون على ان تكون المؤسسات الكبيرة من زبائنهم فيقدمون لها احسن شروطهم في المبيع وبذلك تستطيع الحصول على هذه المواد باسعار اقل من الاسعار التي تحصل عليها المشاريع الصغيرة .

٢ً — ان المشاريع الكبيرة تستطيع ان تعقد عقوداً طويلة الاجل تحصل بموجبها

على المواد الاولية بثمن ثابت ولمدة طويلة تتجاوز الاشهر أو السنوات . وهذا يضمن لها استمرار العمل واستقرار الاسعار بينما تعاني المؤسسات الصغيرة دوماً صعوبة الحصول على المواد الاولية باستمرار والاضطراب في اسعار هذه المود .

٣ــ تحصل المشاريع الكبيرة دوماً على تنزيل في اجور النقل فتعاملها شركات النقل معاملة خاصة عندما تنقل كميات كبيرة لاسيما عندما تستأجر عربات كاملة .

ب ــ وفي صنع المواد الاولية وتحويلها تكون التكاليف في المشاريع الكبيرة دوماً اقل منها في المشاريع الصغيرة وليس يقصد بالتكاليف مجموع ماتنفقه المؤسسات الصناعية من بدل ايجار وضرائب وثمن انارة وتدفئة وغيرها وانما يقصد بها التكاليف النسبية ، فما تكلفه الوحدة من وحدات الانتاج يكون دوماً في المشاريع الكبيرة اقل منه في المشاريع الصغيرة .

كما ان المشاريع الكبيرة تستطيع ان تساير التقدم الفني في الانتاج ، وان تعمم تقسيم العمل الى اقصى حدوده وبذلك توجد سلسلة كبيرة من الاعمال فتستفيد من كل عامل بحسب مقدرته ومواهبه وان تستعمل الآلية الى اقصى حدودها وان تشتري الاختراعات الحديثة وتستثمرها بل تقوم احيانا بايجاد هيئات ومكاتب خاصة للابحاث والمخترعات وتحسين طرق الانتاج .

وكذلك فضلات الانتاج اذ تكون كثيرة في المعامل الكبيرة فتستطيع الاستفادة منها بينما تضطر المشاريع الصغيرة الى اضاعتها اذ تكون كميتها صغيرة لاتحمل نفقات الاهتمام بها .

ج ــ وفي البيع ايضاً تمتاز المشاريع الكثيرة بقلة ماتتكلفه من اجله وبالشروط التي تبيع بها فهي تقدم على البيع دوماً على اساس معرفة صحيحة لاحوال السوق اذ تستطيع ان توجد لديها مصلحة خاصة للبيع تقوم بدراسة تموجات الاسعار في مختلف الاقطار والاوقات ، وامكانية افتتاح الاسواق الجديدة ، وان توظف لديها بائعين ومتجولين (سياح) commis voyageurs فتستغني بهم عن خدمات الوسطاء واجورهم في اعمال البيع .

يضاف الى هذا كله انها تبيع بكميات كبيرة جداً لذلك يمكنها ان تبيع بربح نسبي ضئيل وتحصل رغم هذا على ارباح اجمالية طائلة .

٢ ـ اسباب اختلاف حركة التمركز باختلاف الصناعات : وجدنا من نتائج الاحصاءات في المانيا وبلجيكا ان التمركز يبلغ حده الاقصى في الصناعات التي تبدأ بها عملية الانتاج ويبلغ حده الادنى في الصناعات التي تشكل المراحل الاخيرة من عملية الانتاج .

وقد اجرى احد الاخصائيين بالاحصاء وهو م . مارش M. March وكان مديراً لمصلحة الاحصاء في فرنسا دراسة لصناعة التعدين (استخراج المعادن من مصادرها) وصناعة تحويل المعادن فوصل الى نتيجة مماثلة للاولى تماماً إذ وجد التمركز في الصناعة الثانية ، وليس في الصناعة الاولى مؤسسات يقل عدد عمالها عن ٥٠ عاملاً بينما ٦٠ ٪ من عمال الصناعة الثانية يشتغلون في مؤسسات يقل عدد عمالها عن الـ ٥٠ عاملاً .

وليس بين هاتين الصناعتين الا فارق اساسي واحد هو ان منتجات الصناعة الاولى ليست معدة للاستعمال الشخصي بل هي مواد خامية تقدم للصناعات الاخرى فلا يتطلب منها ان تكون ذا طابع خاص . اما الصناعة الثانية فانها تقدم منتجاتها للمستهلكين من الافراد لذلك فان رواجها يتوقف على موافقتها اذواقهم ورغباتهم .

وفي مثل هذه الاحوال يتضاءل وقد ينعدم كل امتياز للانتاج الكبير لان المشاريع الصغيرة والمتوسطة تستطيع دوماً ان تجد زبائن يقبلون بانتاجها لموافقته لاذواقهم ولو أدى ذلك الى دفعهم اثمانا اعلى من الاثمان التي تباع بها منتجات المشاريع الكبيرة .

التمركز الشاقولي او الادغام

Concentration Verticale ou Integration

التمركز الشاقولي هو ازدياد حجم المشاريع واتساع عمالها بشكل يتناول اعمالا موجودة في طوابق مختلفة ومتتالية من بناء الانتاج كما لو اتسعت اعمال مؤسسة صناعية فشملت استثمار مناجم للحديد والفحم، وافران عالية لصهر الفلزات واستخراج الحديد الخام منها، ومعامل لتحويله وصنع الآلات والادوات منه .

وعلى هذا نرى انه لايكفي لوجود التمركز الشاقولي ان تستثمر المؤسسة الواحدة مشاريع متعددة ومختلفة بل لابد من وجود ارتباط بين هذه المشاريع المختلفة وان تكون اعمالها مشكلة لحلقات متتالية من سلسلة عملية الانتاج فتتمم احداها صنع ماتنتجه الاخرى أي ان ماتنتجه احداها من المصنوعات تستعمله الاخرى كمواد اولية لها، اما تملك شركة غنية واحدة لعدة مشاريع كبيرة لارابطة بينها اي لا تنتمي الى عملية انتاج واحدة، كمعمل للنسج وآخر للورق وثالث للآلات والمحركات، فلا يعتبر مظهراً من مظاهر التمركز الشاقولي (الادغام) .

أشكال الادغام : لو رجعنا الى تشبيهنا عملية الانتاج ببناء متعدد الطوابق لرأينا ان التمركز الشاقولي يتم على شكلين : فاما ان تتسع اعمال المؤسسة الموجودة في طابق معين من هذا البناء فتتناول اعمالا موجودة في طابق أعلى منه ويدعى التمركز الشاقولي عندئذ « الادغام نحو الاعلى Integration vers le Haut » واما ان تتسع فتتناول اعمالاً موجودة في طابق ادنى منه ويدعى التمركز عندئذ « الادغام نحو الاسفل Integration vers le bas » .

فالافران العالية التي تنتج الحديد الخام، اذا اتسعت واضافت الى نفسها معامل فرعية لتحويل هذا الحديد الخام وصنع الآلات والمحركات مثلاً كان الادغام فيها نحو الاعلى، اما اذا شملت اعمالها استثمار مناجم الحديد والفحم لتستخرج منها موادها

« Shermann Act »حرم تروست التصويت ، فلجأ اصحاب المشاريع بعد صدوره الى طريقة ثانية في تأليف رابطات التروست وهي الاندماج المحض إذ يعلنون حل مشاريعهم أو شركاتهم ثم يستعيضون عنها بشركة جديدة واحدة ، المساهمون فيها هم حملة الاسهم في الشركات القديمة المنحلة وكان مؤلفو التروست يكتفون لتسييرها والسيطرة عليها بشراء أكثرية الاسهم فيها .

واذا كانت هذه الطريقة لا يمكن ان تجري الا علناً ، وكان القائمون بهذه العملية يرغبون في ان لا تكون الانقلابات التي يجرونها على الشركات بادية للجميع وان لا تثير رابطاتهم شيئاً من الضوضاء لذلك عمدوا الى نوع آخر من رابطات التروست هو « تروست التملك Holding - trust » .

هذا التروست عبارة عن شركة مساهمة تضم عدداً صغيراً من المساهمين لا تهدف الى استثمار مباشر لمشروع ما ، وانما تكتفي بتملك أسهم مختلف المشاريع الموجودة . ومتى حصلت على أكثرية الاسهم في كل من هذه الشركات صارت جميعها خاضعة لادارة هذه الرابطة ونفوذها ، ولكنها تبقى في الظاهر شركات لكل منها كيانها وتمارس أعمالها مستقلة بعضها عن بعض .

ان اول رابطات التروست تألفت في صناعة البترول عام ١٨٧٢ ثم نظمت عام ١٨٩٢ على شكل تروست تملك وفقاً للانظمة المرعية اذ ذاك وضمت عشرين شركة كانت تراقب قبل الحرب العالمية الاولى نحو ٨٠٪ من انتاج البترول الاميركي .

وقد انتشرت هذه الرابطات في الولايات المتحدة لاسيما خلال السنوات الاخيرة من القرن التاسع عشر فبلغ عدد ما تألف منها بين عام ١٨٩٨ و ١٩٠٠ نحو ١٥٠ رابطة تروست .

ولم يقتصر انتشارها على الولايات المتحدة بل تعداها الى كندا والمكسيك وانكلترا وغيرها . وفي عام ١٩٠١ تألفت أقوى رابطات التروست في الولايات المتحدة وهي تروست الفولاذ ، فقد تشكلت من اندماج عدد من الرابطات القائمة في صناعة

الفولاذ بعضها مع بعض ، أي انها ليست رابطة بين المنتجين بل هي رابطة من رابطات المنتجين Trust de trusts .

نتائج التروست الاقتصادية

ان دراسة هذه النتائج تبين لنا أوجه الشبه بين كل من رابطات التروست والكارتل ولهذا فاننا سنبحث ، كما بحثنا في التروست ، تأثيرها على تكاليف الانتاج ثم على الاسعار .

أ — تأثيرها على تكاليف الانتاج: ان وجود رابطة التروست يؤدي الى تخفيف هذه التكاليف فهي تماثل في هذه الناحية رابطة الكارتل الا انها اكثر فعالية منها وانقاصها لهذه التكاليف يرجع من جهة الى الاسباب التي ذكرناها في بحث الكارتل كالاستغناء عن نفقات الدعاية او تقليلها إلى أدنى حدودها ، وعن الممثلين التجاريين الذين تقضي المزاحمة بين المشاريع بوجودهم ، ومن جهة ثانية إلى أن هذه الرابطة لا تكتفي بتنظيم الناحية التجارية من أعمال المشاريع وانما تقضي بتوحيدها من الناحية الفنية فتؤدي بذلك الى توفير هام في نفقاتها لا يمكن الحصول عليه بواسطة الكارتل . ففي رابطة التروست مثلاً تغلق المعامل التي لا تتمتع بشروط جيدة الانتاج وهو ما لا يمكن حدوثه في رابطة الكارتل بشكلها العادي اما تدبير اصحاب المشاريع باغلاق بعض معاملهم أثناء الحرب وبعدها مستفيدين من القانون الذي جعل الانضمام الى الكارتل اجبارياً فهو خروج عن المبادئ الاساسية لهذه الرابطة.

وكذلك فان رابطة التروست تستطيع ان تفرض على المعامل اختصاصاً ضيقاً وان تطلب الى كل معمل ان يكتفي بالانتاج الذي يلائمه بالنسبة لموقعه الجغرافي أو لمهارة عماله أو غير ذلك .

واخيراً يمكن لهذه الرابطة نظراً لقوتها المالية أن تحصل في شرائها المواد الاولية على شروط أفضل وأكثر فائدة مما تحصل عليه رابطة الكارتل ؛ وهذا ما نراه

واضحا في علاقة رابطات التروست مع شركات الخطوط الحديدية فقد استطاعت رابطة تروست البترول نظراً لقوتها ان تفرض ارادتها وان تحصل من شركات الخطوط الحديدية على تعرفة ادنى من التعرفة التي تعطي لشركات البترول المنافسة لها . وقد تدخلت الدولة عندئذ فاجبرت جميع الشركات التي تؤمن خدمة عامة على ان تساوي بين زبائنها وان تعاملهم معاملة واحدة؛ إلا ان رابطة التروست استطاعت رغم ذلك الحصول على بعض التسهيلات والرعاية الخاصة بواسطة مجالس ادارة شركات الخطوط الحديدية اذ ان لها في هذه المجالس ممثلين يسيرونها فينزلون الاسعار فترة من الزمن يسرع مديرو التروست بنقل بتروللهم اثناءها ، ويرفعونها عندما يعلمون ان الشركات المنافسة للتروست تود نقل بتروللها .

وقد شعرت رابطة التروست هذه بضرورة الاستغناء عن النقل بواسطة السكك الحديدية فأنشأت لحسابها شبكة من الاقنية يبلغ طولها ٥٠٠٠٠ كيلو متر لتنقل بواسطتها البترول من مراكز انتاجه إلى اماكن توزيعه ، وقد نقصت تكاليف النقل بنتيجة استعمال هذه الأقنية ٦٠ ٪ ولولا ان رابطة التروست هذه تؤلف في الحقيقة مشروعاً ضخماً واحداً ناشئاً عن اندماج عدد من شركات البترول بعضها ببعض لما امكن تنفيذ هذه الفكرة وتحقيق هذا الوفر في النفقات .

ويذهب البعض إلى ان تكاليف الانتاج في نظام حرية المزاحمة اقل منها عندما تراقب الانتاج رابطات التروست لأن كل مشروع او معمل يسعى في نظام حرية المزاحمة للمحافظة على زبائنه وأسواقه وتوسيعها على حساب مزاحميه لذلك فهو يبحث دوماً عن جميع الوسائل المؤدية إلى تخفيف تكاليف انتاجه ، وهذا غير موجود في المشاريع المرتبطة بالتروست حيث يحل التفاهم محل التنافس . إلا ان التجربة اثبتت ان مديري التروست يعملون على ابقاء التسابق بين المعامل لتخفيف تكاليفها فيضعون على رأس كل منها مديراً فنياً يرقى كلما ازدادت حصيلة الانتاج او قلت التكاليف في معمله .

ولم تؤد هذه الرابطات الى نقص تكاليف الانتاج في جميع نواحيها ، فالتحقيقات

التي اجريت في الولايات المتحدة اثبتت ان العمال اصابوا فائدة كبيرة من وجودها ولم يكونوا ضحية الانحصار الذي اوجدته لنفسها . ويرجع ذلك الى ان مؤلفي التروست شعروا ان من الضروري ان لا يبالغوا في إثارة الرأي العام لا سيما وانه لم يكن يؤيد حركتهم لان ثورته ضدهم قد تؤدي بالحكومة إلى حل رابطتهم. فكان اول ما عملوه تحسين شروط العمل وزيادة اجور اليد العاملة لان العمال يشكلون قسماً كبيراً من الشعب ولان رضاءهم يؤلف عنصراً هاماً من عناصر الرأي العام. ولكنهم مع ذلك لم يفوزوا بتأييد مطلق منهم لأن من وسائل التروست في العمل الاقتصار في الانتاج على تشغيل بعض المعامل وتوقيف المعامل الاخرى وبالتالي خلق ازمة البطالة بين العمال .

ويستنتج من هذا كله ان تأثير التروست على تكاليف الانتاج مماثل لتأثير الكارتل ولكنه اقوى .

ب — تأثيرها على الاسعار : ان التروست من حيث الكارتل يؤدي الى ارتفاع الاسعار ولكنه يختلف عنه من حيث ان التروست يؤول الى عدم استقرارها فقد تبين من تتبع حركات الاسعار في الولايات المتحدة انها ترتفع في صناعة ما منذ اليوم التالي لتأليف رابطة التروست بين اصحابها . وقد فصلنا الاسباب في بحث الكارتل .

اما عدم استقرار الاسعار وازدياد تقلباتها فيرجع إلى سببين اساسيين :

الاول — ان رابطة التروست وان كان هدفها ايجاد الانحصار ليست سيدة السوق دوماً فهي لا تراقب إلا جزءاً من مجموع الانتاج والباقي ينتجه منافسوها والخارجون عليها ؛ فتروست الفولاذ مثلاً وهي من اقوى رابطات التروست في الولايات المتحدة لا تراقب اكثر من ٥٠ ٪ من انتاج البترول الامريكي . لذلك فان مديري التروست مجبرون على تغيير الاسعار وفقاً لاحوال المزاحمة وشدتها فاذا رأوا ان امامهم مزاحمة خطيرة او مشاريع جديدة تؤسس خفضوا الاسعار إلى ما دون تكاليف الانتاج ومتى قضي على المزاحمة عادوا بالاسعار حالاً إلى مستواها الاول .

والثاني — ان مديري التروست يحرون أكثر الاسعار ربحاً وهذا يحملهم على اجراء تعديلات متتالية في الاسعار حتى عند انعدام المنافسة . فرابطة منتجي البترول « تروست البترول » مثلاً تتمتع بانحصار فعلي في سوق البترول الامريكية ولاتخشى أية مزاحمة ولكنها لاتعين سعر المبيع رأساً بل تتردد بين أسعار مختلفة اذ ان كل سعر يعود عليها بربح اجمالي معين ولكنها لاتستطيع ان تتنبأ عن مقداره لانها لاتعرف ما اذا كان الاستهلاك يبقى ثابتاً عند ارتفاع السعر ولا ان تقدر النقص الذي يطرأ بنتيجة هذا الارتفاع على الاستهلاك .فقد يكون أعلى الاسعار أقلها ربحاً لها لان الاستهلاك يصبح قليلاً والكميات المبيعة ضئيلة لاتحقق ربحاً وافياً ولكي يعرف مديرو التروست أوفق الاسعار يقومون باجراء تجارب عديدة طويلة فيعدلون الاسعار بين حين وآخر ويدرسون تأثير كل زياده في السعر على الاستهلاك .

وهذا مايوصلنا الى نتيجة هامة تفرق الكارتل عن التروست وهي ان رابطة الكارتل تقضي على حرب المزاحمة بين المشاريع وتخلق الهدوء في الاسواق وتكون عاملاً من عوامل استقرار الاسعار بينما نجد رابطة التروست واسطة نضال أكثر مماهي عليه اداة تنظيم فتقضي على استقلال المرتبطين فيها وبالتالي على المزاحمة والتنافس فيما بينهم ثم تغتنم قوة تكتلهم لتشن حرباً قوية على منافسيها والخارجين عليها . فالرابطتان اذن على مافيها من أوجه التقارب متناقضتان في بعض نواحيها .

التروست والدولة

لقد وقفت السلطات الالمانية من رابطات الكارتل موقفاً مؤيداً اذ وجدت فيها فائدة للاقتصاد الالماني. أما الحكومة الامريكية فقد وقفت من رابطات التروست موقفاً مخالفاً له تماماً ، لان انتشارها اثار رد فعل قوي لدى الرأي العام الامريكي .

وترجع ثورة الرأي العام عليها الى سببين رئيسيين :

الاول — انها ترتكز على اسس اقتصادية فاسدة ، وتكون في أكثر الاحيان بطريقة تدعى « البلل Watering » إذ لايمكن ان يعمل أحد على تأليف هذه

الرابطة إلا إذا وجد في ذلك فائدة مادية مباشرة له ، وامكنه ارضاء المساهمين في الشركات الموجودة ليقبلوا انضمام شركاتهم الى هذه الرابطة ، وهـذا مايستدعي تشكيلها برأسمال أكبر من رأسمالها الحقيقي ، أي مجموع رؤوس أموال الشركات التي تتألف منها .فلو فرضنا انها تألفت من اندماج عشر شركات ، رأسمال كل منهاعشرة آلاف دولار ، ورأسمال قدره مائة الف دولار لما نتج عن ذلك أية فائدة مـادية للقائمين على تأليفها أو للمساهمين في هذه الشركات ، لان رأسمال التروست عندها يكون مساوياً مجموع رؤوس أموال الشركات قبل اندماجها فيتوزعه المساهمون كل بمقدار ما كان يملك من أسهم ، اي ان المساهم في احدى هـذه الشركات اذا كانت قيمةسهمه (١٠٠) دولار وانضمت شركته الى التروست فانه يحصل لقاء سهمهعلى سهم في التروست قيمته (١٠٠) دولار ايضاً . وهذا يعني ان هذه العملية ليس فيها نفع مباشر لاحد ولاتغري احداً في تبنيها او الاقدام عليها .

والواقع ان رابطات التروست تؤلف على غير هذا الشكل فيطلب المؤسسون من المساهمين في الشركات المراد ضمها في رابطة تروست تسليم السهم الذي قيمته ١٠٠دولار على ان يحصلوا لقاءه على سهم جديد قيمته ٢٠٠ دولار أي انهم يغرون المساهمين بمضاعفة رؤوس اموالهم لمجرد قبولهم بتأليف التروست ، ثم يضمنون لانفسهم شيئاً من الربح لقـاء اتعابهم وجهودهم . فاذا تألفت رابطة التروست من عشر شركات رأسمال كل منها ١٠٠٠٠ دولار فانهم لايعتبرون رسمالهـا ١٠٠٠٠٠ دولار بل يجعلون الاسهم الجديدة بقيمة ٣٠٠٠٠٠ دولار فيوزعون منهـا اسهماً بقيمة ٢٠٠٠٠٠ دولار على المساهمين أي انهم يعطونهم اسهماً قيمتهـا ضعف قيمة اسهمهم ليضمنوا موافقتهم على هذه العملية ثم يستبقون لانفسهم بقية الاسهم وقيمتها ١٠٠٠٠٠ مكافأة لهم على اتعابهم ، مع ان هذه الزيادة في الاسهم وقيمتها لايقابلها شيء من رأس المال لان الشركات لم تزد شيئاً في رأسمالها عند انضمامها الى التروست لذلك فان ماتملكه هذه الرابطة لايتجاوز مجموع رؤوس أموال الشركات المترابطة أي ١٠٠٠٠٠ دولار .

ان لهذه العملية من الناحية المالية ما يبررها لان التروست اذا استطاع انقاص تكاليف الانتاج ورفع سعر المبيع فان أرباح المساهم ترتفع بوجود هذه الرابطة عما كانت عليه اكثر مما لو تضاعفت رأسماله . ولهذا فان مضاعفة قيمة الاسهم لها ما يبررها ما دامت الارباح قد تضاعفت وما دام هناك توافق بين زيادة قيمة الاسهم (الزيادة الوهمية في رأس المال) وبين زيادة الانتاج، ولكن مؤسسي التروست كانوا يبالغون أحياناً في هذه الزيادة بحيث ان رأس المال الحقيقي لا يؤلف احياناً الاجزءاً ضئيلاً جداً من رأس المال المسمى ومن أبرز الامثلة على ذلك ان بعض شركات الصيد البحري يبلغ مجموع رؤوس اموالها مليون دولار الفت رابطة تروست برأسمال قدره « ٥٠ » مليون دولار مما أدى الى افلاسها بسرعة .

والثاني : ان رابطات التروست عامل فساد وانحطاط اخلاقي في البلاد فقد رأينا عملها في مجلس ادارة شركات الخطوط الحديدية وطرقها الملتوية في تعديل اجور النقل للحصول على احسن الشروط في نقلياتها ، كما ان بعض هذه الرابطات اسست مصالح حقيقية للتجسس على اعمال منافسيها ، فمتى علم القائمون على تروست البترول مثلاً ان احد المنافسين سيشحن كمية من البترول الى بعض الاسواق في يوم معين اسرعوا الى ارسال شحنة كبيرة في اليوم ذاته الى نفس السوق لتباع باقل الاسعار وتفسد وضعية السوق .

وتجلى النتائج الاخلاقية لهذه الرابطات اكثر ما تجلى في علاقاتها مع السلطات العامة واعضاء المجلس النيابي الاميركي ، فكثيراً ما يتعمد بعضهم تقديم مشاريع ضارة بمصلحتها ليعود الى سحبها لقاء مبلغ تدفعه اليه .

ولعل اهم الاسباب في هذا الفساد هو القوة التي تمتع بها هذه الرابطات فهي في حقيقتها اقوى منها في مظهرها إذ كثيراً ما تبدو لنا رابطات التروست في فروع مختلفة من الصناعة ، منفصلة ومستقلة بعضها عن بعض بينما يديرها نفس المسيرين ويسيطر عليها نفس الاشخاص . بل ان الحركة الاقتصادية جميعها في الولايات

المتحدة الاميركية انما يقودها عدد صغير من كبار المتمولين وهم القابضون على زمام رابطات التروست والمسيطرون عليها .

ان الحكومة الامريكية لم تقف من هذه الرابطات موقف المعاكس المناوئ دوماً فمنذ ان ظهرت أهميتها أخذت تعترف بها وتفرض بعض الرقابات القضائية والادارية والقانونية .

وليس من السهل معرفة ماصدر من التشريعات المتعلقة بها لانها تختلف بين ولاية واخرى وبين حين وآخر فولاية نيوجرسي New-Jersey مثلاً كانت منذ البدء تذهب الى اقصى حدود التسامح والتساهل معها طمعاً في اغراء هذه الرابطات لتجعل في تلك الولاية مراكزها التجارية .

والى جانب هذه التشريعات المختلفة بين ولاية واخرى يقوم تشريع يسري على جميع الولايات المتحدة هو تشريع الحكومة الاتحادية . وليس لهذا التشريع سياسة ثابتة تجاه التروست بل انه يتحول تبعاً للاتجاهات السياسية للحكومة وبالتالي تبعاً لتقلبات الحزبين الرئيسيين الديموقراطي والجمهوري على مناصب الحكم ، لان نظرتها الى رابطات التروست ليست واحدة . فالحزب الديموقراطي أكثر شدة وقسوة عليها ومعاكسة لها ولذا فقد صدرت في عهد الرئيس ولسن عدة قوانين اريد بها الضغط عليها وتقييد فعاليتها . اما الحزب الجمهوري فهو ارعى لمصالحها دائماً الا في فترات استثنائية مرت عليها كعهد الرئيس روزفلت (الاول) .

ولم تكن الحكومة الاميركية في الواقع لتشدد في معاملة جميع رابطات التروست بل كانت السلطات العامة والمحاكم تفرق بين الصالح والطالح منها وتبني تفريقها هذا على طرائقها في العمل وعلى النتائج الاقتصادية التي تترتب على وجودها فكانت تعتبر الرابطة طالحة يجب حلها متى عملت على ايجاد انحصار لنفسها ، أو حاولت الحد من حرية المزاحمة والقضاء عليها . وهذا مايفسر بعض الاحكام الصادرة بحق التروست من المحاكم الاميركية والتي قد يظن لأول وهلة ان فيها بعض التناقض .

ففي عام ١٩١١ حكم مثلاً بحل تروست البترول وتروست الدخان لمحاولتها

السيطرة على السوق والقضاء على المزاحمة ، الا انها سمحت للمشاريع بالمثابرة على عملها على ان تجزأ رابطتها الى رابطات صغيرة متعددة أي ان الحكم كان يهدف الى القضاء على الرابطة التي تحاول ايجاد الانحصار لا على اعضائها . وفي عام ١٩٢٠ رفض طلب حل مؤسسة الفولاذ Corporation de l'acier (وهي رابطة تروست)اذ وجد القضاة انها لا تراقب اكثر من ٥٠/. من انتاج الفولاذ الاميركي وانها لا تستطيع بذلك خلق الانحصار والقضاء على المزاحمة .

وقد تحددت سياسة المحاكم تجاه التروست تماماً في حكم صدر عام ١٩٣٠ على رابطة تروست « بارامونت Paramount » وهي رابطة بين عشر شركات تراقب ٦٠ /. من صناعة الافلام أي انها لا تتمتع بانحصار فعلي ، ومع ذلك فقد حكم عليها لانها حاولت الضغط على اصحاب دور العرض لتجبرهم على التشدد في معاملة شركات الافلام الاخرى فحكمت عليها بمحاولة تقييد حرية التجارة .

وبهذا نرى ان القرار يتجه نحو نوع آخر مبهم الحدود من التفريق بين الصالح والطالح في هذه الرابطات ، اي الرابطات التي تحاول محاربة المزاحمة الشديدة والتي تؤدي الى هبوط كبير في الاسعار وبين التي تحاول القضاء على المزاحمة الحرة العادية لتتمكن من استثمار المستهلكين .

يقوم الى جانب المحاكم في مراقبة التروست منذ عام ١٩١٤ هيئة غير قضائية هي « اللجنة الاتحادية للتجارة Commission fédérale de commerce » إذ ان المحاكم كانت تواجه في قضايا التروست مسائل ذات صبغة اقتصادية اكثر منها قضائية أو حقوقية يتطلب حلها معرفة باحوال السوق والاسعار والانتاج وغير ذلك من المعلومات التي قد لا يستطيع القضاة الالمام بها لذلك اتجه التفكير نحو ايجاد هيئة فنية خاصة تقوم بمراقبة التروست تألفت عام ١٩١٤ من سبعة اعضاء واعطيت سلطة واسعة في التحقيق ومراقبة اعمال التروست أي ان أوامرها ذات قيمة ادبية اكثر منها حقوقية تستطيع الرابطات ان ترفض الخضوع لها الا ان المحاكم

عند ذلك تستنير بتحقيقات هـذه اللجنة لتصدر حـكماً ملزما على الرابطة المتمنعة عن الخضوع .

وقد رأت الولايات المتحدة اثناء الحرب العالمية الاولى ان تستفيد من الانتاج الضخم لغزو الاسواق العالمية فعمدت الى تخفيف وطأة التشريع عن الرابطات والمنظمات الصناعية التي لا تستثمر الاسواق الداخلية بل تعمل على غزو الاسواق الخارجية ، وهـكذا صدر في ١٠ نيسان ١٩١٨ مرسوم اعتبر رابطات التروست التي تؤلف بين المصدرين (تروست التصدير) غير خاضعة لرقابة اللجنة الاتحادية للتجارة . وبذلك اعتبرت المصلحة الوطنية اساسا جديداً للتفريق بين رابطات التروست الصالحة والسيئة ؛ فهي صالحة عندما توجه جهودها الى استثمار الاسواق الخارجية وسيئة عندما تحاول إرهاق المستهلك الاميركي .

والخلاصة ان السلطات الاميركية ادركت انه ليس من الممكن تقييد حركة الرابطات بين المشاريع الا في بعض النواحي وضمن بعض الحدود ، وان الرابطات المنظمة للمشاريع تعد تقدماً فنياً واقتصادياً كبيراً ، كما ان الخطر الذي قد ينتج عن قوة هذه الرابطات يمكن تداركه بمراقبتها ولذلك رأينا الرئيس روزفلت يفتتح برنامجه الاصلاحي بايقاف العمل بقانون شرمان وسواه من القوانين التي تناهض التروست ، وبتنظيم الصناعة على اساس أنظمة او « عقود » تؤدي الى تكتلها تكتلاً إجباريا ، ويتيح لها الاتفاق على رفع الاسعار وتحديد الانتاج وغير ذلك من الامور التي تدخل في أهداف الرابطات .

* * *

الباب الثالث

الزراعة

لقد انقلبت الصناعة في العصر الحديث رأساً على عقب بينما لم يصب الزراعة من هذه التغيرات إلا شيء ضئيل .

١ — فمن الناحية الفنية لقي تقسيم العمل والآلية فيها عقبات كثيرة ومقاومة شديدة حدت من تأثيرهما وانتشارهما ؛ كما ان قانون التمركز الذي احتل مكانة عظيمة في الصناعة لا نجد له مثل هذا الاثر في الزراعة حيث بقيت المشاريع الصغيرة سائدة في الاستثمار .

٢ — ومن الناحية الحقوقية: تقوم كل من الصناعة والزراعة على اسس موحدة هي : الملكية الفردية وحرية المزاحمة إلا أن ما يبنى على هذه الاسس فيها يختلف اختلافاً بيناً ، ففي الصناعة أمكن التوفيق بين الملكية الفردية والانتاج الكبير عن طريق الشركات المساهمة اما في الزراعة فان هذه الشركات كانت اقرب الى الاخفاق لذلك فقد بقيت الملكية الفردية سائدة فيها، الا ان اتساعها يختلف بين دولة واخرى فالملكية الواسعة أو الانتاج الكبير يسود في انكلترا مثلاً ، بينما الملكية الصغيره تسود في فرانسا .

وقد يستثمر الارض مالكها احياناً أو انه يسلمها إلى مزارع يستثمرها فتنشأ عن ذلك علاقات وقضايا حقوقية ليس ما يقابلها في الصناعة .

٣—من الناحية النفسانية: يمتاز الزراع سواء أكان مالكاً او مستثمراً بنزعته الفردية وبمحافظته على تقاليده على خلاف العامل الصناعي لهذا فان المزارع يبدو دوماً معاكساً لحركات التجدد ومعارضاً للاتجاهات الحديثة نحو العمل المشترك .

٤ — من الناحية السياسية : رغماً عن التناقص المستمر في النسبة بين القرويين وسكان المدن في معظم الدول المتحضرة فانهم ما زالوا يشكلون قوة انتخابية كبيرة وتجلى قوتهم في حملهم السلطات العامة والتشريع على التدخل في الزراعة . إلا أن هدف السلطات من هذا التدخل ليس واحداً في الصناعة والزراعة ، ففي الصناعة كانت تبغي حماية العمال ومصالحهم وحماية المستهلك بتأسيس المشاريع العامة لتحل محل المشاريع الخاصة . اما في الزراعة فان عملها يختلف عن هذا تماما ، فهي تعمل على إنشاء الملكية الصغيرة وتأييدها حيثما وجدت وعلى حماية المزارعين من كل حيف سواء كان طبيعيا أو ناشئا عن وجود الرأسمالية في اخرى غير الزراعة من نواحي الفعالية الاقتصادية .

ولكن هذا الاختلاف بين الزراعة والصناعة لا تعني عدم وجود رابطة او تماثل بينهما، ومع ان مقاومة الزراعة للاتجاهات العالمية الحديثة هي اقوى من مقاومة الصناعة لها فان الزراعة ليست جامدة على الايام ؛ فالتخصص او تقسيم العمل والآلية دخلا اليها بشكل واسع كما ان التشريع الاجتماعي تناولها مرات متعددة فاصبحت نقابات العمال والاضطرابات والاتفاقات الجماعية امراً مألوفاً فيها . كما ان المزارع اليوم اصبح ينتج للسوق اكثر مما ينتج لاستهلاكه الشخصي وهذا اوجد احتكاكاً بينه وبين العلم واخرجه رغما عنه عن عزلته وجعل للزراعة وجهاً جديداً يختلف تماما عن وجهها بالامس ، ومع ذلك فان النزعة الفردية والتقاليد ما زالت تحتفظ لنفسها بقوة لم تحتفظ بها في الصناعة . وسنفصل ذلك فنبحث الخصائص الفنية للاستثمار الزراعي ، ثم في النظام الحقوقي للاستثمار الزراعي .

الفصل الأول

الخصائص الفنية للاستثمار الزراعي

المبحث الأول

تقسيم العمل في الزراعة

تتطلب الزراعة تعاوناً بين الطبيعة والانسان لذلك فاننا نجد فيها نوعين من تقسيم العمل او الاختصاص : الاول اقليمي تفرضه الموارد الطبيعية في المنطقة والثاني مهني يتعلق بمهارة الافراد المزارعين وكفاءتهم ،

اولاً : الاختصاص الاقليمي

تختلف الحاصلات الزراعية بين منطقة واخرى تبعاً لشروط الحرارة والاقليم والتركيب الطبيعي ؛ فحاصلات الاراضي الصخرية مثلاً تختلف تماماً عن حاصلات الاراضي الكلسية ومنتجات المناطق القطبية لا تشابه منتجات المناطق الاستوائية . وهذا ماوضحه احد علماء الزراعة اذ قال : « لكل منطقة اختصاصها وتمسكها به فقط تضمن لنفسها الازدهار والتقدم وتمكن الافراد من الحصول على المنتجات بارخص الاسعار » .

وقد اخذ المزارعون مؤخراً يدركون هذه الحقيقة . فمنذ منتصف القرن التاسع عشر بدأ يستغنون شيئاً فشيئاً عن بعض المنتجات التي لايتلاءم نموها مع طبيعة ارضهم واقليمها لكي يوجهوا عنايتهم الى ما هو اكثر ملائمة لها ، وهكذا تلاشت زراعة الكروم تقريباً من مناطق بيكاردي والفلاندر وأرتوا في فرنسا بعد ان كانت منذ ٦٠ عاماً هي السائدة فيها . وكذلك هجرت مناطق هيرولت Herault وكارد Gard واود Aude جميع انواع الزراعة لتقتصر على زراعة الكروم .

ويبدو التخصص الاقليمي واضحاً تماماً في فرنسا لاختلاف الاقليم والتركيب الجيولوجي بين مناطقها ، فيزرع القمح في الشمال والشمندر في الشرق والشمال ، وتربى الدواجن في الغرب حيث الامطار الغزيرة في المناطق الجبلية ، ويبلغ انتاج الحليب حده الاعظم في المناطق المجاورة لمراكز الاستهلاك كالحوض الباريزي ، ويصنع الخمر في مناطق البحر المتوسط حيث الشمس والحرارة اللازمتان لنمو الكرمة ؛ والزهر في المناطق المجاورة للسواحل الجنوبية ، اما الخضار والفوكه فهناك مناطق متعددة لانتاجها تختلف مواعيد المحصول فيها وهذا ما يؤمن استمرار انتاجها عدة اشهر ويضمن للمستهلك حاجته اثناءها .

ان هذه الامثلة تدل على ان الاختصاص الاقليمي في الزراعة ليس بالامر الثابت الذي تفرضه الارض وشروط الانتاج فيها فحسب بل ان للطلب والحاجة وأذواق المستهلكين وغير ذلك تأثيراً كبيراً على توجيه الاختصاص في اي منطقة. فتخصص الحوض الباريزي بزراعة الخضار مثلاً يرجع الى مجاورته لمدينة مزدحمة تؤمن للمحاصيل سوقاً واسعة مستمرة اكثر مما يرجع الى قابلية هذه المنطقة لزراعتها. وكذلك مزارع شانتيلي Chantilly فانها تزرع انواعاً من القمح الغني بقشه لان قربها من مركز لتدريب الخيول يؤمن لها تصريفه بأسعار جيدة .

وهناك عوامل كثيرة اخرى تؤثر على توجيه الاختصاص الاقليمي منها الاقتصادية ومنها الاجتماعية فانتشار الفيلوكسيرا في بعض الاقاليم الفرنسية في اواخر القرن التاسع عشر كان يصرف المزارعين عن زراعة الكرمة ؛ وكذلك ازمة اليد

العاملة في الريف حملت على الاستعاضة عن زراعة الحبوب بزراعات اخرى اقل منها حاجة لليد العاملة . وكذلك فان سرعة المواصلات والطرائق الحديثة في حفظ المنتوجات القابلة للفساد بسرعة أدت إلى نزع انحصار زراعة الخضار عن الاراضي المجاورة لمناطق السكن فاصبحت تزرع في مناطق اكثر ملاءمة لها من حيث طبيعة الارض أو الاقليم أو وسائل الري أو وفرة اليد العاملة .

والى جانب الاختصاص الاقليمي نجد نوعاً ثانياً وهاماً من تقسيم العمل مطبقاً في الزراعة وهو تجزئة الانتاج Sectionnement de la production إذ تجزء عملية الانتاج الى سلسلة من العمليات تجري كل واحدة منها في المنطقة الملائمة لها . فالخيول مثلاً تعني منطقة برشي Perche بتوليدها وتربيتها حتى الشهر الثامن عشر من عمرها حيث تتغذى بالاعشاب والحشائش ثم ترسل منها الى بوس Beauce حيث تنتشر زراعة الحبوب فتستعمل فيها في بعض الاعمال التي تلائم نموها وتكاملها وفي سن الخامسة أو السادسة ترسل الى المناطق الاخرى لتستخدم في الاستثمار وفي بعض الاعمال المرهقة التي تتطلب خيولاً كاملة البنية .

الا ان الاختصاص الاقليمي في الزراعة لم يصل الى درجته في الصناعة فبينما نستطيع ان نرى منطقة صناعية كاملة ملأى بمعامل تنتج مصنوعات واحدة وتحصر فعاليتها في انتاج نوع واحد من البضاعة (غزل نوع من الخيوط، صنع نوع من الورق) يندر في الزراعة ان تقتصر المنطقة على نوع واحد من المزروعات اما الاسباب التي تجعل الاختصاص المهني محدوداً في الزراعة فكثيرة :

١ — الاخطار التي يسببها الاختصاص الصرف : إذ ان اقل حادث أو طارئ طبيعي يجر المنطقة الى ازمة حادة وقد يؤدي بها الى الخراب فمرض سار واحد يؤدي بقطعان كاملة، وكذلك موجة من البرد قد تقضي على الموسم بكامله أما إذا تنوعت المزروعات والماشية فما يصيب احدها لا يؤثر على الآخر ولذلك نجد الزراع يفضلون طريقة تعدد الزراعات polyculture على الزراعة الواحدة monoculture

٢ — الضرورات الفنية : لان المزارع مجبر على تغيير نوع مزروعاته بين فترة

واخرى اذا ثبتت التجربة عدم امكان الاستمرار في زراعة منطقة واحدة بنوع واحد من النبات الا في بعض الحالات الشاذة (زراعة الكروم والمروج والمراعي الطبيعية والغابات) لان ذلك يؤدي الى تناقص مستمر في حصيلة انتاجها ففي اكثر المشاريع الزراعية ،يأخذ الزراع باسلوب التناوب أو بالدورات الزراعية ،وتكون في الغالب على ثلاث سنوات فتزرع الارض في السنة الاولى نوعاً معيناً ، وفي السنة الثانية نوعاً آخر ، ثم في الثالثة نوعاً آخر ، وفي السنة الرابعة يصار الى زرع النوع المزروع في السنة الاولى ، وهكذا ...

وهذه الدورة الزراعية مبنية على اسباب فنية لان بعض الزراعات تنهك الارض وتستنفذ بعض عناصرها بينما تعيد لها الزراعات الاخرى قواها ، وبتوالي الانواع المختلفة يمكن تحسين الارض بدون حاجة لاسمدة صناعية باهظة الاثمان .

٣ ــ العوامل النفسانية : لان الفلاح اكثر الطبقات تمسكاً بتقاليده يحاول دوماً ان ينتج لنفسه مايحتاجه جرياً على التقاليد التي ورثها عن آبائه واجداده والتي ترجع في اصلها الى القرون الوسطى وقد اوضح منشوزن Menshausen هذه الفكرة بقوله « عندما يكرم الفلاح ضيفه يفضل ذبح بقرة رباها في مزرعته على شراء ديك » وهذا مما يفسر رغبة الفلاح باستثمار الفواكه والخضار والحليب والزبدة وكل ما يحتاج اليه في استهلاك المباني وفي اطعام حيواناته ويشكل العقبة الكبيرة في وجه الاختصاص الصرف في الزراعة .

***

الاختصاص المهني

ان الاختصاص المهني الذي تحقق حسب مؤهلات الأفراد، ليس واضحاً في الزراعة وضوحه في الصناعة ، فلا يزال في اكثر البلاد كثير من المزارعين ينقلبون خارج ايام المواسم الى صناع صغار لان نشاط الاعمال الزراعية يختلف باختلاف الفصول.

على انا نجد في الزراعة حرفاً متميزة ، مستقلة عن اصلها الزراعي، مثل صناعات الحليب ، والاعناب ، والزيوت ، والحرير ، كما ان ادخال الآلة في الزراعة اوجد صناعة الدراسة الميكانيكية (Battage) ونجد ايضاً تجزئة فنية للصناعات مثل حرف الحراث والراعي والحصاد .

على ان للاختصاص المهني في الزراعة حدوداً لا يتعداها ، وهي ناشئة عن تقطع الاعمال الزراعية وتتابع الفصول ، لان الشخص المختص بعمل معين لا يستطيع ان يتعاطاه الا اياماً في السنة ، ولذلك يضطر الفلاح لان يعمل كل شيء .

البحث الثاني

الزراعة والتمركز

قبل ان نبحث في تمركز الزراعة يجدر بنا ان نبحث في الضابط الذي يميز بين المشاريع الزراعية الكبيرة والصغيرة والمتوسطة، فاكثر الاحصاآت اصطلحت على اتخاذ المساحة ضابطاً في ذلك ، فيعتبرون في فرنسا مثلاً ان المشروع الصغير جداً يستعمل ما دون الهكتار ، والصغير يستعمل من هكتار الى عشرة ، والمتوسط من عشرة الى اربعين ، والكبير ما يزيد على الأربعين .

والواقع ان عنصر المساحة لوحده لا يعطي فكرة صحيحة عن حجم المشروع لأن الاراضي لا تتساوى في القيمة ولا في النوع ، فالارض الجبلية غير الارض السهلة ، ولذلك رأينا وزارة الزراعة في فرنسا حين قررت احصاء انواع المشاريع تركت للجنة الاحصاء امر التصنيف بحسب الظروف . اما الضابط المقبول علمياً فهو المستند الى قيمة ريع الارض ولكنه غير مستعمل ومهما يكن من الامر فان الاحصاآت الجارية في اوربا تدل على زيادة في عدد كل من المشاريع الصغيرة والكبيرة ، ونقصاً لعدد العمال الزراعيين ، وهذا يدل على ان التمركز غير موجود في الزراعة ، وفضلاً عن ذلك فهناك فرق كبير بين الزراعة والصناعة في هذا المجال ، لان ما يقرب من نصف المشاريع الزراعية ، لا يستخدم اي عامل غريب عن اسرة الفلاح ، بينما لا نجد في الصناعة اكثر من عشرة في المائة من المشاريع التي هي وقف على الأسرة .

أما في الولايات المتحدة فظاهر الاحصاآت يخالف هذه النتيجة ويدل على وجود تمركز في الزراعة ، إذ أن عدد المشاريع الكبيرة فيها والتي يستثمر المشروع فيها اكثر من ٤٠٠ هكتار بازدياد مستمر وكذلك عدد المشاريع المتوسطة .

ولكن الواقع انه وإن ازداد عدد المشاريع الكبرى فان عدد المشاريع الصغرى كان بازدياد ايضاً الامر الذي يدل على عكس التمركز ، ويمكن ان نجد سبباً لذلك في توسع الزراعات والهجرات الامريكية في المناطق الغربية ويرى الاستاذ بورغان انا اذا رسمنا خطاً يقسم الولايات المتحدة من الشمال الى الجنوب نجد فيها مثل الظاهرات التي نجدها في اوربا ، ولكن بينما تكون الارض في اوربا مملوكة ومزروعة ، فمنطقة الغرب في الولايات المتحدة كان فيها حتى عهد قريب اراض واسعة لا مملوكة ولا مزروعة امتدت اليها يد الزراع حديثاً ، ففي هذه الاراضي نمت المشاريع الزراعية الواسعة التي اثرت على احصاآت التمركز ، ومتى انتهت هذه الحركة يكون التطور الزراعي الامريكي مشابهاً للاوربي وتزول بوادر التمركز الظاهرية .

والخلاصة انا لا نجد في اوربا ولا في الولايات المتحدة حركة حقيقية للتمركز

في الزراعة وهذا ما يجعلها على نقيض الصناعة حيث تظفر المشاريع الكبيرة ، اما في الزراعة ، فالمشاريع الصغيرة والصغيرة جداً والمتوسطة تحافظ على نفسها وعلى حيويتها بوجه المشاريع الكبرى .

أسباب عدم التمركز في الزراعة :

تعود هذه الاسباب الى عدد كبير من العوامل اهمها :

١ — ان الاصول الفنية الحديثة التي يعتمد عليها في الصناعة لم يمكن تطبيقها تماماً في الزراعة كتقسيم العمل واستخدام الآلة استخداماً مطلقاً .

٢ — صعوبة الرقابة على المشاريع الزراعية الكبيرة لاتساع مساحة الاراضي وتنوع الاعمال فيها .

٣ — صعوبة توسيع المشروع الزراعي ، إذ يتوقف ذلك على امكان الحصول على الاراضي الملاصقة تماماً ، بينما لا يتوقف اتساع المشاريع الصناعية الا على زيادة رأس المال .

٤ — اعتماد المشاريع الزراعية الصغيرة على جهود اصحابها وعنايتهم ومعونة افراد عائلتهم ، وهذا ما يجعلها تتفوق على المشاريع الكبيرة التي تعتمد على جهود العمال المأجورين ، لا سيما وان هجرة الريفيين ادت الى نقص اليد العاملة في الزراعة والى رفع اجور العمال الزراعيين الى درجة لا تتناسب مع جهودهم .

ثانياً — أشكال الاستثمار الزراعي :

نجد في الزراعة شكلين من الاستثمار : الزراعة الواسعة Culture extensive والزراعة الكثيفة Culture intensive . والزراعة الواسعة هي التي تعتمد على خصب التربة الطبيعي ، لذلك فان المشاريع فيها تمتاز باتساع مساحة اراضيها وقلة تكاليفها وضعف قوة الانتاج فيها ، وتعطيلها الارض بين فترة واخرى لتستعيد خصبها وقوتها الانتاجية .

اما الزراعة الكثيفة Culture intensive فهي على خلاف الأولى لاتكتفي بخصب التربة الطبيعي بل تعتمد على العمل والآلة والاسمدة لزيادة الانتاج ، لذلك فان المشاريع فيها تمتاز بصغر مساحة اراضيها وارتفاع تكاليفها ، وقوتها الانتاجية ، واستثمارها المستمر للارض .

وتفضيل احدى الزراعتين على الاخرى يختلف باختلاف الازمنة والامكنة اذ يتعلق باسعار الارض ، واجور اليد العاملة ، واثمان الاسمدة والآلات ، وكون تكثيف الزراعة قد بلغ الحد الذي يجعل زدياة الانتاج دون زيادة النفقات — تبعاً لقانون الريع المتناقص — ام لم يبلغه .

الا اننا نستطيع ان نقول إن الزراعة الكثيفة آخذة بالاتساع على حساب الزراعة الواسعة ، لأن ازدياد البشر واستثمار الاراضي التي كانت مواتاً مازال يرفع من قيمة الارض ويزيد في صعوبة الحصول على اراض كبيرة للزراعة الواسعة كما ان التقدم العلمي مازال يعمل على زيادة قوة الانبات في الارض والتقليل من تكاليف استثمارها فيشجع بذلك الزراعة الكثيفة ويقلل من محاذيرها . واعظم مثال للزراعة الكثيفة هو البستنة Culture maraichère اي زراعة الخضار في المناطق المحيطة بالمدن .

البحث الثالث

النظام الحقوقي للاستثمار الزراعي

للفعالية الاقتصادية الى جانب الاصول الفنية التي تسيرها قواعد حقوقية تنظمها وان اهم ما يتميز به نظام الزراعة الحقوقي لدى معظم دول العالم هو اقراره حق الملكية الخاصة .

الملكية الزراعية

تقسم الملكية الزراعية الى قسمين : الملكية الصغيرة والملكية الكبيرة ، ومن الطبيعي ان لا تعتبر مساحة الارض وعدد العمال لوحدهما اساساً لهذا التقسيم بل يستند فيه ايضاً الى عوامل ثانية مستمدة من النسبة بين مستوى معيشة المالك ومساحة ارضه. فتعتبر الملكية الزراعية صغيرة اذا كان المستثمر يقوم بالعمل بنفسه أو بمساعدة افراد عائلته ، وتعتبر الملكية الزراعية كبيرة اذا كانت الاعمال فيها تخرج عن حدود مقدرة العائلة الواحدة ويعتمد مستثمرها في استثمارها على العمال المأجورين .

ويختلف مدى انتشار كل من هاتين الملكيتين باختلاف البلدان ، فبينما تسود الملكية الكبيرة في انكلترا وارلندا وجنوبي اسبانيا مثلاً نجد ان الملكية الصغيرة هي الشائعة في جميع انحاء فرانسا . وبينما نرى ان مالكي جميع اراضي الجزر البريطانية لا يبلغون خمسة الاف شخص نرى ان عدد مالكي الاراضي الزراعية في فرانسا يتراوح بين ٧ و ٨ ملايين شخصاً من اصل ٤٠ مليوناً من السكان .

واختلاف الملكية الزراعية بين البلدان يعود الى اختلاف تاريخ تشكل هذه الملكية والى اختلاف التشريعات التي تطبق عليها . فنشأة الملكية الكبيرة في انكلترا مثلاً تعود الى العهود الاقطاعية وقد ساعد على بقائها وعدم تقسيمها قانون الوراثة الانكليزي بتفضيله الابن البكر اذ ينقل الملكية الزراعية برمتها بعد موت صاحبها الى ابنه البكر .

اما في فرانسا فيظن البعض ان نشأة الملكية الصغيرة تعود الى تاريخ الثورة الفرنسية ، والحقيقة انها قديمة فيها اذ انها منذ اوائل الثلث الثاني للقرن الثامن عشر كانت تؤلف $\frac{1}{4}$ ربع الاراضي المزروعة في فرانسا الا انها كانت مثقلة بالقيود الموضوعة لمصلحة السيد فاقتصر عمل الثورة على تحريرها من قيودها ، ولما صودرت املاك الاشراف والكنيسة تضاءلت الملكية الكبيرة واصبحت الملكية الصغيرة

تشكل القسم الاكبر من الاراضي الزراعية الفرنسية .

وقد كانت القوانين الفرنسية اكبر عامل على تجزئة الملكية الزراعية اذ ان معظم القوانين التي صدرت بعد الثورة كانت مستوحاة من مبدأ المساواة لذلك فقد كانت على الغالب تنكر افضلية الولد البكر وتفرض تقسيم الارث بين الوارثين بالتساوي وعلاوة على ذلك فقد اعطى القانون المدني الفرنسي الوارث حق المطالبة بحصته من عين المال الموروث . ولهذا اصبح تقسيم الارض بين الوارثين بعد موت صاحبها امراً محتماً واصبحت الملكية الزراعية ،حتى الصغيرة منها ، تسير نحو التجزئة من جيل الى آخر، مما جعل الملكيات الصغيرة التي لاتجاوز مساحة الواحدة منها (١٠) عشرة هكتارات تؤلف اليوم ٨٠٪ من مجموع الاراضي المزروعة في فرنسا .

ومع ان الملكية الزراعيه الكبيرة ماتزال سائدة في كثير من الدول فان وجودها قد ادى الى نتائج اقتصادية واجتماعية سيئة اهمها : تغيب اصحابها عنها واستثمارهم اياها بواسطة وكلاء مأجورين قلما يهتمون باصلاحها او تحسينها ثم اعتمادها على اليد العاملة المأجورة فتكثر تكاليفها ولا تجد من الاهتمام وحسن الاستثمار ما تجده الملكية الصغيرة التي يستثمرها الفلاح بنفسه .وقد كان من شأن ذلك ان الملكية الكبيرة في جنوب اسبانيا مازالت تستثمر على الاصول الابتدائية بزرعها مرة في كل ثلاثة اعوام وان عدداً من كبار المالكين في انكلترا حولوا قراهم واراضيهم الى مراعي ومروج للرعي او للصيد اقتصاداً في اجور اليد العاملة التي هجرت الريف الى المدن وبغية التمتع برياضة الصيد . لذلك فان معظم الحكومات قد تدخلت في الزراعة لصالح الملكية الصغيرة .

تدخل الدولة لصالح الملكية الصغيرة

ان مدى تدخل الدولة في الزراعة كان دوماً اقل منه في الصناعة ومع هذا فلم يأت مطلع القرن العشرين حتى كان للزراعة تشريع كامل ناتج عن تشميلها باحكام

بعض القوانين التي وضعها المشترعون للصناعة وعن سن قوانين خاصة بها دون الصناعة .

ونظراً لفوائد الملكية الصغيرة وميزاتها على الكبيرة فقد وقفت الحكومة منها موقف المؤازر منذ ان بدأت تتدخل في الزراعة . فاقتصر عملها في بلاد الملكية الصغيرة على حمايتها من شر التقسيم والتجزئة ، لان انقسامها يذهب بفوائدها ويحولها الى ملكيات صغيرة جداً صعبة الاستثمار ضعيفة الانتاج لاتكفي الواحدة منها لاعاشة الفلاح وعائلته فيضطر الى استثمار اجزاء مبعثرة من الارض ولا يخفى مافي ذلك من محاذير اهمها ضياع قسم كبير من الارض للحواجز القائمة بين الملكيات وصعوبة ستخدام الآلات فيها وضياع اوقات الفلاح في التنقل بين ارض واخرى .

وقد عالجت الحكومة الفرنسية هذا النقص من ناحيتين :الأولى وضع قوانين تحد من مفعول قانونها المدني الذي يفرض تقسيم الارض بين الوارثين وتسهل على الوالد نقل ملكيته الزراعية بكاملها الى احد ابنائه ؛ والثانية ضم الاراضي الصغيرة المبعثرة التي يملكها الفلاح وجمعها في مكان واحد .

وقد كانت تتم اعمال الضم Remembrement هذه عن طريق المبادلة الاختيارية بين المالكين ولكن الحكومة الفرنسية شجعتها بعد ذلك باعفاء هذه المبادلات من رسوم انتقال الملكية ثم تجاوزت حد التشجيع في قانون ٢٨ تشرين الثاني ١٩١٨ فاعتبرت الضم اجبارياً بالنسبة الى جميع المالكين متى طلبته اكثريتهم . واخيراً صدر قانون ٩ اذار سنة ١٩٤١ فألف لجاناً بلدية Commissions communales مهمتها اعادة توزيع الاراضي المجزأة بحيث تجمع اراضي الفلاح المبعثرة في قطعة واحدة او في قطع كبيرة بحسب زمرتها .

اما في سوريا فتقوم بهذا العمل مصلحة خاصة هي مصلحة التحسين العقاري وقد تأسست هذه المصلحة منذ عام ١٩٢٦ لتقوم بتحسين وضعية الملكية الزراعية في القرى عن طريق افراز الاراضي المشاعة الكبيرة الى ملكيات صغيرة وتخصيص كل مالك بقطعة مستقلة منها ، وكذلك ضم الملكيات المبعثرة التي يملكها

الفلاح وجمعها في قطعة واحدة ليسهل عليه استثمارها .

وتختلف اعمال الافراز عن الضم في التشريع السوري في ان اعمال افراز الاراضي المشاعة تقوم بها هـذه المصلحة حكما دون ان يتوقف ذلك على طلب او رغبة من احد المالكين ، بينما لاتقوم باعمال الضم في قرية ما إلا اذا طلبها اكثرية ثلثي المالكين .

اي ان الافراز اجباري مفروض على اصحاب الملكية المشاعة بينما الضم اختياري إلا انه متى طلبته الاكثرية المذكورة يصبح اجبارياً بحق الباقين ، ومع ذلك فان طلبات التجميل والضم مازالت ترد الى هذه المصلحة منذ ان تأسست وقد بلغ متوسط مساحة الاراضي التي جرى ضمها في كل من عامي ١٩٤٥ و ١٩٤٦ نحو (١٧٧٠٠) هكتار .

اما في بلاد الملكية الكبيرة فعمل الحكومات اشق إذ يقتضي خلق الملكية الصغيرة وذلك باحـدى طريقتين : الأولى وهي طريقة اللين manière douce وفيها يجبر اصحاب الملكيات الكبيرة على بيعها بالدين كما حدث في الدانمارك عام ١٨٩٩ ، او تقوم الحكومة بشرائها منهم وتقسيمها الى ملكيات صغيرة تبيعهـا او تؤجرها الى الفلاح وقد اتبع هذا الاسلوب في المانيا عام ١٨٩٠ و في انكلترا عام ١٩٠٨ .

والطريقة الثانية وهي طريقة الشدة Manière forte وقد طبقت بعد الحرب العالمية الأولى في معظم دول الدانوب والبلطيق وفي اسبانيا . وبها تنتزع الملكيات الكبيرة من اصحـابها لتوزع على الفلاحين وتقوم الدولة بدفع تعويض عن الملكية المصادرة ولكنه غالباً ما يكون ضئيلاً جداً لايتناسب وقيمتهـا ، يضاف الى ذلك ان بعض فئات المالكين كثيراً ماينكر عليهم حقهم في التعويض ، فاسبانيا مثلاً ، حرمت بقانون عام ١٩٣٢ المالكين من كبار الاقطاعيين من التعويض عن املاكهم المصادرة واجازت التعويض على المالكين المتوسطين بمبالغ يعادل عشرين مثلاً من ريع الارض ولكنه يتناقص بنسبة اتساع الارض ، وحرمت تشكوسلوفاكيا الرعايا

التابعين للدول المعادية لها كما حرمت يوغوسلافيا الاشخاص الذين تملكوا اراضيهم اثناء الحرب .

هذا وان مؤازرة هذه الدول للملكية الصغيرة وتوسيعها على حساب الملكية الكبيرة كان من اهم نتائجه فيها نشاط زراعة المواد الاستهلاكيه وتأخر زراعات التصدير ذلك لان الفلاح الصغير انما يزرع غالباً لانتاج ما يحتاج اليه اما كبار المالكين فهم يزرعون لتغذية الاسواق لا لاستهلاكهم الشخصي .

البحث الرابع

العلاقة بين المالك والمستثمر

يتم استثمار الأراضي الزراعية على ثلاثة اشكال :

الاول : الايجار Fermage وهو ان يسلم المالك ارضه الى شخص آخر يستثمرها لنفسه لقاء بدل معين يدفعه الى المالك .

الثاني : المزارعة Métayage وهو استثمار الارض من قبل شخص يقوم بالعمل على ان يقتسم مع المالك الارباح والخسائر .

والثالث : الاستثمار المباشر Faire-valoir direct وهو استثمار الارض من قبل مالكها مباشرة .

ويكثر الاستثمار على الشكلين الأول والثاني في بلاد الملكية الكبيرة ففي انكلترا مثلاً يستثمر ٨٨ ٠/٠ من اراضيها الزراعية على طريقة الايجار . وكذلك في ايطاليا فيستثمر ٥٠ ٠/٠ من اراضيها الزراعية على طريقة المزارعة . بينما يكثر الاستثمار المباشر في بلاد الملكية الصغيرة كالدانيمارك حيث يستثمر ٩٣ ٠/٠ من اراضيها المزروعة استثماراً مباشراً .

الايجار : تمتاز هذه الطريقة من الاستثمار بان المالك يتقاضى من المستثمر بدلاً ثابتاً معيناً في عقد الايجار ولا فرق بين ان يكون هذا البدل نقداً او مقادير معينة من المحصول ما دامت هذه المقادير غير تابعة لتموجات الاسعار ولا لجودة الموسم او رداءته .

ومن فوائد هذه الطريقة للمالك انها تضمن له حصته من غلة الارض دون ان يتعاطى الزراعة او ان يكون ذا إلمام بها كما ان المستأجر يجد حريته في هذه الطريقة فيستثمر الارض وفقاً لرغبته وكذلك فانها تضمن نفعاً عاما اذ فيها يتحقق تعاون رؤوس الاموال فالمالك يقدم الارض والمستأجر يقدم لوازم الاستثمار من آلات واسمدة وحيوانات وغيرها .

الا ان من نواقص هذه الطريقة في الاستثمار ان المستأجر لا يسخو على الارض بتحسين وعناية يظهر اثرهما في الانتاج بعد فترة طويلة إذ انه لا يضمن بقاءه في الارض بعد انتهاء عقد الايجار ، يضاف الى ذلك الخلافات التي تنشأ غالباً بين المالك والمستأجر بشأن استعمال المأجور وشروط تجديد العقد .

وقد عالجت بعض القوانين هذه النواقص فاقرت حق المستأجر حين اخلائه المأجور ورفض المالك تجديد الايجار ببدل الزيادة التي تطرأ على قيمة الارض بنتيجة التحسينات التي يدخلها عليها ، وهذا ما اقره القانون الانكليزي منذ عام ١٨٧٥ . كما ان الخلافات المستمرة بين المالكين والمستأجرين في ارلندا انتهت باقرار بعض الحقوق للمستأجر على الارض اهمها حقه بتجديد العقد كلما انتهت مدته وحق وارث المستأجر باستئجار الارض عند اخراج مورثه منها او عند غيابه الاضطراري .

اما في فرنسا فقد جرى العرف في اكثر مناطقها على ان يتقاضى المستأجر من خلفه بدل ما يصنعه في الارض من اسمدة وما يدخله عليها من تحسينات .

على ان من نواقص هذه الطريقة في الاستثمار انها تثير مشاكل وصعوبات كبيرة عند الازمات الاقتصادية او النقدية ، اذ ان تحديد البدل بشكل ثابت يقتضي ضمناً بقاء قوته الشرائية ومستوى الاسعار ثابتين تقريباً ، لذلك فان تطبيق هذه الطريقة

عند الازمات يؤدي حتماً الى اجحاف كبير يكون ضحيته المستأجر تارة والمالك تارة اخرى . فعند هبوط الاسعار يقل الطلب على منتجات الفلاح فتقل ارباح المستأجر بينما تبقى تكاليفه تجاه المالك ثابتة مما يؤدي الى ارهاقه وعلى العكس من ذلك ، فعند هبوط النقد وارتفاع الاسعار تزداد ارباح الاستثمار وتهبط القوة الشرائية للبدل مما يجعل تكاليف المستأجر تجاه المالك ضئيلة جداً ، لا تتناسب مع قيمة الارض وبدل ايجارها الحقيقي ، وهذا ما حدا بالكثيرين الى جعل بدل الايجار مقداراً معيناً من المنتجات ، وقد تلكأت المحاكم الفرنسية في اقرار مشروعية هذا التحديد للبدل إذ اعتبرته بادئ الامر تحدياً لتداول النقد القانوني .

الا ان المشترع كثيراً ما يتدخل فيجعل اعادة النظر في تحديد البدل حقاً للطرفين كما حدث في فرنسا عام ١٩٢٧ و ١٩٣٣ او يعدل من نفسه بدل الايجار بنسبة معينة وهذا ما فعله المشترع الفرنسي في مرسوم صدر في ١٩٤٠/٦/١ .

المزارعة : ان ما يميز هذه الطريقة في الاستثمار هو الاشتراك بين المستثمر والمالك ، فالمالك يقدم الارض والقسم الاكبر من رأس المال والمزارع يقوم بالعمل ، ثم يقتسمان الربح والخسار فيما بينهما بنسبة معينة يتفقان عليها وهي على الغالب ٥٠ ٪ خمسون بالمائة لكل منهما .

وتختلف اشكال المزارعة وشروطها باختلاف البلاد والمناطق وعقدها يتم على الغالب شفاهاً ولا تحدد فيه مدة فيبقى ما بقي التفاهم بين المالك والمزارع ، وكثيراً ما يقضي المزارع حياته كلها في ارض واحدة .

وقد يقضي عقد المزارعة على المزارع ان يدفع الى المالك علاوة على حصته من الارباح مبلغاً مقطوعاً من المال .

ان هذه الطريقة من الاستثمار تحقق فائدة كبيرة للطرفين فتعطي المالك حقاً في الاشتراك بادارة العمل وتضمن له وارده من ارضه فلا يتوقف استيفاؤه له على ايسار المستثمر واعساره وعلى جودة الموسم الزراعي ورداءته كما هو الحال في الايجار ، كما انها تفسح المجال امام العامل الزراعي النشيط ليكون مزارعاً فيرتقي من درجة

المأجور البسيط الى مستوى يمكنه في المستقبل من ان يكون مالكاً صغيراً .

الا انها لا تمكن من ادخال تحسينات جوهرية على الارض لان المزارع يكون عادة فقيراً لا يستطيع المساهمة بنفقاتها ولان المالك لا يتحملها لوحده ما دام بجانبه من يقاسمه ارباحها .

كما ان المزارعة كانت ولا تزال سبباً في اضطهاد عدد كبير من المزارعين اذ ان عقد المزارعة في بعض المناطق لا يتم بين المالك والمزارع بل بين المستأجر والمزارع، فيفرض المستأجر على الفلاح شروطاً قاسية ومرهقة ليؤمن لنفسه اكبر ربح وليضمن دفع بدل الايجار الى المالك .

وقد حاولت الحكومة الفرنسية منذ اواخر القرن التاسع عشر ان تضع نظاما حقوقياً للمزارعة تحد به من هذه المساوئ ولكن خضوع المزارعة للعرف والعادات المحلية جعل وضع نظام شامل امراً متعذراً .

الا انها في عام ١٩٣٧ قدمت مشروع قانون لتنظيم المزارعة يقضي بتأليف لجان محلية من المزارعين والمالكين في كل منطقة مهمتها تقنين العادات والاعتراف فيها . ويوضح المشروع بعض الاحكام الرئيسية التي يجب ان يتضمنها كل عقد مزارعة ، كما انه يعطي المزارع بعض الحقوق، كتعويض التخلية وقيمة التحسينات التي يدخلها على الارض ، وحق الشفعة عند بيع الارض .

الاستثمار المباشر : تختلف اشكال الاستثمار المباشر باختلاف اتساع الملكية الزراعية ، فان كانت كبيرة فان المالك لا يستطيع ان يكتفي بعمله او بمساعدة افراد عائلته بل يضطر الى الاعتماد على اليد العاملة المأجورة .

وهذه الطريقة في الاستثمار كثيرة المزايا ، فهي تقضي على اسباب الخلاف التي قد تقوم في اسلوب المزارعة لانها تجعل على عاتق المالك وحده مخاطر المشروع وفوائده، ولذلك يرى من مصلحته تحسين ارضه والانفاق عليها ليفوز وحده بالربح الاكبر ، على حد قول يونغ « ملكوا الرجل صخرة صلدة يجعلها حديقة وآجروه بستاناً تسع سنوات يجعله صحراء » .

وهي مفيدة من الناحية الوطنية لانها تخلق طبقة من الافراد ، يملكون الارض ويستثمرونها الامر الذي يجعل في البلاد استقراراً اجتماعياً .

ولكن هذه الطريقة ايضاً تنطوي على بعض المحاذير ، فرجحان الملكية الصغيرة لا يساعد على الزراعة الفنية والعلمية لان الزراع يصعب تطورهم وتركهم عاداتهم الزراعية ، فضلاً عن انهم لا يملكون رؤوس المال الكبرى للقيام بذلك .

ومهما يكن من الامر ، فان العصر الحديث بدا يشاهد اضمحلال المزارعة والاجارة وازدياد الاستثمار المباشر ولا سيما عن طريق الشركات المساهمة ، لان الحرب وعدم استقرار الاسعار اديا الى اثراء الزراع وفقر المالكين ، فقد ثابر الزراع على دفع اجرة الارض بسعرها القديم ، الامر الذي أدى لتخلي المالكين على اراضيهم للفلاحين الذين بدأوا يستثمرونها بنفسهم او لحسابهم ، وبديهي ان الحرب لم تخلق هذا الاتجاه نحو الاستثمار المباشر ، ولكنها نشطته وزادت حركته .

البحث الخامس

العمل الجماعي في الزراعة

اذا كنا لم نجد في الزراعة حركة التمركز التي تمتاز بها الصناعة في العصر الحديث ، ولم نر الملكية الصغيرة تندثر امام الملكية الكبيرة ، فلا يعني ذلك ان الزراعة تبقى فردية غريبة عن الروح الجماعية ففيها محال للتعاون والعمل المشترك يقربها ، في بعض المواطن ، من الصناعة الحديثة ، وسندرس هذا العمل المشترك الجماعي في نطاقه الاقتصادي وفي شكله الحقوقي .

١ — النطاق الاقتصادي :

يتجلى العمل المشترك في الزراعة ، إما بالعمل الزراعي نفسه ، وإما بأعمال تسبقه او تتبعه .

١ : فقد تكون الزراعة نفسها مشتركه ، والعمل الزراعي المشترك ينطوي على مزايا كثيرة من الوجهة النظرية إذ يتيح استعمال الوسائط الآلية والفنية ، ولكنه يصطدم بالنفسية الفردية والاعتزال لدى طبقة الزراع ، ولذلك كانت امثلة المزارع المشتركة قليلة في العالم .

والمزارع المشتركة الايتالية هي اهم نموذج للعمل الزراعي الجماعي وتتكون المزارع المشتركة من اجتماع فريق من الزراع واتفاقهم على استئجار ارض واسعة متروكة ، واستثمارها باحدى طريقتين : اما ان يبقى الاستثمار موحداً أويقوم به العمال مجتمعين دون ان يختص احد منهم بجزء من الارض . وانما يعملون تحت امرة مدير فيقد يكون منهم وقدلا يكون،وهذه الطريقة تستوحي الفكرة الاشتراكية،

وإما ان يرافق الزراعة المشتركة ، استثمار مقسم فتجزأ الارض الى عدد من الحصص يتناول منها كل شريك حصة يتعهدها بنفسه ، وهذه الطريقة تستوحي النزعة الكاثوليكية ، وهي ليست في الواقع زراعة جماعية ، إذ لا تبدو فيها مجموعة الزراع بشكل وحدة الا لعقد الايجار مع المالك .

وقد يسبق العمل المشترك الزراعة ويتجلى ذلك في شراء المواد الاولية وشراء الآلات واستئجارها ، وبصورة خاصة في شراء الاسمدة ، اذ لما انتشر استعمال الاسمدة بدأ بعض التجار يستوردون اسمدة فاسدة يبيعونها باسعار باهظة ، ففكر الزراع بالتكتل والتعاون والفوا جمعيات زراعية غايتها شراء الاسمدة ، واسست المخابر والمراكز الزراعية واستقدمت اليها المشاورين الزراعيين ، واستطاعت ان تنزل اسعار الاسمدة في فرنسا بنسبة ٤٠ في المائة . ثم تعدت هذه الغاية الى تقديم العلف وآلات الزراعة والحصاد لاعضائها .

وقد يتلو العمل المشترك الزراعة ، وهو الموطن الاهم للعمل الجماعي ، ويتناول تحويل المنتجات الزراعية وبيعها .

١ .— قد تكون تحويل المنتجات الزراعية عملاً معقداً من الناحية الفنية ولذلك تقوم به صناعة مختصة مثل صناعة نسيج القطن والكتان ، وقد يكون من التعقيد بحيث يتطلب صناعة مستقلة ، مثل تحويل اللبن الى جبن او زبدة ، فيمكن للزراع ان يقوموا بأنفسهم بالعمل ويفوزوا بأرباحه ، اذا وجدوا ان الصناعيين الذين يشترون منهم موادهم الاولية ،قد عقدوا فيما بينهم رابطة خفية لشرائها باسعار منخفضة ، ولكن الزارع متى قام بهذا العمل الصناعى سرعان ما يشعر انه اذا بقي منعزلاً فانه يعجز عن الاستمرار بالعمل إذليس لديه الوقت ولا الاختصاص الكافي ولأن العمل قد لايكون رابحاً اذا اقتصر على كميات قليلة ، لذلك يؤلف الزراع فيما بينهم جمعيات تقوم بتحويل منتجات اعضائها وصناعة الحليب اوضح مثال على ذلك فقد سيطرت فيها الجمعيات التعاونية في كل البلاد ، وتتألف هذه الجمعيات على الشكل التالي :

يتفق زراع منطقةمن المناطق على دفع رأس المال اللازم لانشاء معمل يحتوي على الادوات الفنية ويتعهدون بتقديم انتاجهم اليومي ، وتباع الزبدة المنتجة للجمهور او لمخازن مبيع ، وتوزع الارباح على المشتركين بنسبة مقدار الحليب المقدم من كل منهم.

لاقت هذه الطريقة نجاحاً باهراً في الدانيمارك انتشرت هذه الجمعيات انتشاراً واسعاً حتى بلغ عددها ١٢٠٠ تعاونية انتاجية تحول حليب مليون بقرة ، واستطاعت هذه الجمعيات القضاء على صناعة الحليب الرأسمالية ، واستولت على اسواق بريطانيا بفضل جودة انتاجها .

ويعزى نجاح هذه الجمعيات لاسباب هامة : مثل اقتصاد المواد الاولية لانه اذا كان من الضروري للزارع المنعزل استخراج كيلو الزبدة من ٣٣ ليتراً من الحليب فاذا اجتمع الزراع واستعملوا الطرائق الفنية والآلات كفاهم ٢٠ ليتراً ومثل استعمال بقايا الحليب ، واقتصاد الوقت ، واتقان الصنع .

٢ — قد يصبح من الضروري تكتل الزراع في سبيل تصريف حاصلاتهم لاسباب مختلفة : فقد تكون المنتجات الزراعية قابلة للتلف او قد يكون مضطراً لبيع منتجاته ابان الموسم وحين هبوط الاسعار ، فيفرض عليه التاجر العادي السعر المنخفض الذي يشاء ، فاذا تكتل الزراع كان موقف التاجر منهم مختلفا ،وكذلك فان تجمع اعمال البيع في مركز واحد يساعد على البحث عن منافذ حسنة لتصريف البضائع اذ يكون لدى الجمعية موظفون اخصائيون ، ويمكن القيام بالدعاية اللازمة واقامة المعارض ، والاتصال الدائم بالاسواق العالمية — وكذلك تستطيع الجمعية الاستفادة من جميع مزايا التمركز الصناعي .

والى جانب مزايا البيع المشترك ينبغي لنا ان نذكر العقبات التي تقوم بطريقه ، مثل روح الفلاح الانعزالية التي تجعله لايعتقد ان انتاج جاره يساوي في الجودة او السعر انتاجه ، ومثل ان كثرة المستهلكين تجعل من الصعب الاتصال بهم جميعاً ، وان كثرة المنتجين تجعل من الصعب الاتفاق فيما بينهم .

اما الامثلة على مؤسسات البيع المشترك فنجدها في بيع الثمار والحنطة .

في كاليفورنيا نجحت جمعيات التعاون التي تبتغي بيع ثمار اعضائها ولاسيما الحوامض ، فقد كان في كاليفورنيا فيض انتاج في هذا الصنف ادى الى قلع الاشجار والاستغناء عن زراعتها ، فسعى المنتجون للقضاء على فيض الانتاج بتنشيط الاستهلاك ، فسعوا لدى الباعة لتنظيم عرض بضاعتهم ، ولتحسين الدعاية لها الامر الذي زاد الاستهلاك .

وفي المانيا انشئت « مخازن الحنطة » التي تحفظ الحنطة ، وتنظفها ، وتقدم السلف للمزارعين على قيمة محاصيلهم وانشئ مثلها في فرنسا عقب الحرب الماضية على غرار الجمعيات الموجودة في الالزاس .

٢ — الجمعيات التعاونية الزراعية Les coopératives agricoles

ان العمل المشترك في الزراعة يتجلى في الجمعيات التعاونية الزراعية ، ويتجلى ايضاً في بعض البلاد في النقابات الزراعية ولكن الصيغة التعاونية هي الاكثر انتشاراً في الاعمال التحويلية وفي اعمال البيع ، والقائمون على امور هذه الجمعيات يعلنون ان هناك شبهاً تاماً بينها وبين الجمعيات التعاونية الانتاجية في الصناعة ، بدليل ان الشركاء في الجمعية التعاونية انما يتقاسمون الارباح بنسبة ما يقدمه كل منهم من العمل ، ففي الجمعية الزراعية يستوفي الشريك الربح بنسبة ما يقدمه من المنتجات بصورتها الطبيعية ، اي بنسبة ما يقدمه من الحليب في صناعات الحليب ، ومن الحنطة في بيع الحنطة لا بالنسبة لرأس ماله .

وهناك رأي آخر يقول ان ليس من صلة بين الجمعيات الزراعية وبين التعاونيات الانتاجية بدليل ان هذه التعاونيات الاستهلاكية والانتاجية تطمح الى اجراء انقلاب اجتماعي ، والى اقامة الديموقراطية ضمن المعامل ، والاستعاضة عن النظام الرأسمالي بنظام يبنى على اساس غيره وليس من ذلك شيء في الجمعيات التعاونية الزراعية التي ترمي الى ان تتيح لصغار الزراع ومتوسطيهم ان ينظموا بالاشتراك عمليات تحويل المنتجات وبيعها ، وان يجمعوا بين مزايا الزراعة الصغيرة والتجارة الواسعة ، فهي محافظة في جوهرها ، لانها ترمي لتحسين احوال صغار الزراع ومتوسطيهم .

ومن جهة ثانية ، فان توزيع الارباح بالنسبة للمنتجات لا يختلف في شيء عن التوزيع بالنسبة لرأس المال ، فالمساهمون في معمل الحليب الرأسمالي يقدمون رأس المال الذي يشترى به الحليب من الزراع ، اما في صيغة الجمعية التعاونية الزراعية فينتج الاستغناء عن هذا المال ولكن لا يتغير الوضع الاساسي ، ففي كلا الحالين ، يستوفى الربح بنسبة ما يقدم من مال او حليب ، فيستوفي كبار الزراع الارباح الكبيرة ، وصغارهم الارباح القليلة .

وما ذكرناه في صدد الجمعيات التعاونية الزراعية يصح في النقـابات الزراعية الافرنسية التي تقوم ببعض الاعمال التجارية التي تقوم بها الجمعيات التعاونية . ولئن كان لايجوز للنقابات بوجه عام الاتجار الا ان واضع القانون اجاز منذ عام ١٩٢٠ للنقابات الزراعية شراء الاشياء الضرورية للزراعة لتبـاع لاعضائها ، بشرط ان لاينتج عن هذه الاعمال اي ربح ، اي بشرط ان يحسب سعر الشراء وسعر المبيع بحيث يغطى الفرق بينهما نفقات المبيع .

***

الباب الرابع

التجارة

ان الصناعة تقوم باجراء تغييرات وتحويلات على المواد الاولية فتجعل منها سلعاً مختلفة عن اصلها ، وكذلك الزراعة فانها تتطلب من الطبيعة ان تجري هذه التحويلات ؛ اما التجارة فيبتدىء عملها عندما تتخذ الصناعة شكلها النهائي وتصبح قابلة للاستهلاك ، فلا تساهم في عملية صنعها بشيء . وهذا ما جعل قدماء الاقتصاديين يترددون في اعتبار التجارة « منتجة » اما اليوم فليس هناك من ينكر على التجارة هذه الصبغة إذ أن الانتاج في العرف الاقتصادي هو « خلق القيمة » ولا جدال في ان التاجر يخلق القيمة في البضاعة بنقلها من مكان الى آخر او بعرضها بشكل يثير رغبة المستهلك فيها ويحمله على شرائها .

أما ربح التاجر فلا يزال الافراد حتى اليوم يميلون الى اعتباره غير مشروع إذ أنه لا يدخل على البضاعة لقاءه اي تحويل او تبديل مع ان ربح التاجر في الحقيقة انما يتقاضاه لقاء خدمة يقدمها ونفقات يتكلفها ومخاطرة يقدم عليها .

وإلى جانب هذا الفارق بين التجارة من جهة والصناعة من جهة اخرى نجد أن الزراعة كانت وستبقى دوماً مهنة تقليدية محافظة على ما ترثه من عادات وتقاليد بينما التجارة في طبيعتها مهنة حركة وتجدد ؛ وان التقدم الفني والمخترعات الحديثة التي

قلبت شكل المعامل ونظمها رأساً على عقب لم تؤثر في التجارة إلا عن طريق غير مباشر هو تسهيلها المواصلات ، إذ أن تعدد طرقها ورخصها وسرعتها ، كل ذلك فتح أمام التجارة آفاقاً جديدة وزاد في إمكانياتها .

كما ان توثق الروابط الاجتماعية بين البشر وتكاثف السكان في المدن وتولد الحاجات الجديدة زاد في أهمية التجارة وضاعفت في منافذها .

ولم تقصر الرأسمالية عن ان تبدي بعض مظاهرها في التجارة فاصبحنا نرى فيها التخصص Spécialisation والتمركز Concentration والاتمام Intégration بشكل أوسع بكثير مما رأيناه في الزراعة ، كما ان الدولة تدخلت بعض التدخل في تنظيم التجارة .

الفصل الأول

تطور التجارة

في العهد القديم

لم تكن الجماعات الابتدائية لتعرف شيئاً عن التجارة بمفهومها الحديث، فالاسرة او القبيلة او القرية كانت تشكل وحدة اقتصادية مغلقة تكفي نفسها بنفسها ، وانتقال الاموال الذي كان يجري بين افرادها لا يشبه التجارة بمعناها الحقيقي ، كما ان هذه الوحدات الاقتصادية لم تكن لتبادل شيئاً من الاموال بعضها مع بعض إذ الحالة الطبيعية بينها كانت دائماً حالة الحرب والعداء .

على ان بعض الجماعات عرفت نوعاً من التبادل يمكن اعتباره النواة الاولى للتجارة ، إذ كانت العادات لديها تقضي على من تقدم اليه هدية عند الزيارة او في العيد او في اية مناسبة اخرى ، ان يتقبلها وان يقدم هو بدوره وفي مناسبة اخرى هدية لقاءها بقيمتها او أثمن منها .

وقد اتخذ هذا التبادل شكلاً واسعاً في بعض الجماعات الابتدائية فاعتاد الافراد بذلك على تبادل الاموال وعلى تقدير قيمتها ثم على اجراء التبادل بغية احتياز الربح.

أما المبادلات التجارية بين افراد القبائل المختلفة فقد ابتدأت بشكل غريب دعي بالتجارة الخرساء Commerce muet . وهي ان يقف الفرد على حدود ارض قبيلة ويضع في مكان معين مامعه من متاع يود بيعه ثم ينسحب فيأتي بعده شخص آخر من القبيلة المجاورة ويأخذ البضاعة ويترك محلها بضاعة اخرى ثم ينسحب؛ فيعود الشخص

الاول ، فان وجد البدل كافياً اخذه وانصرف وإلا تركه في مكانه ليعود الثاني فيزيد فيه او يعيد البضاعة الى مكانها .

ولعل ما يبرر اعتماد البشر هذه الطريقة المعقدة في اول عهود التجارة هو انه لم تكن بين القبائل رابطات سلمية ولم يكن الفرد ليأمن الاجتماع بآخر من غير قبيلته.

وتجاوز البشر بعد ذلك مرحلة التجارة الصامتة وبدأ الاحتكاك المباشر بين افراد القبائل المختلفة ، وتنقل التجار بين البلدان ، ولكن بقي للماضي أثره وبقيت العلاقات التجارية السلمية ذات صفة استثنائية مدة كبيرة من الزمن كان التجار خلالها يسافرون قوافل يرافقها رجال مسلحون يصدون عنها هجمات الاجانب عند مرورها في اراضيهم .

وأخيراً توثقت الروابط السلمية بين البشر واتخذ الناس التجارة مهنة لهم ، إلا أن التجارة لم تتخذ شكلها الدائم الثابت قبل ان تمر بمرحلة اخرى هي مرحلة التجارة الدورية Commerce périodique وفيها كانت تجري المبادلات التجارية في أسواق ومعارض Marchés et foires ، تقام في مواعيد منظمة وفي أمكنة معينة هي على الغالب في المدن الواقعة على ملتقى الطرق .

وقد انتشرت هذه الاسواق وانتشرت في القرون الوسطى لا سيما في فرانسا نظراً لموقعها المتوسط بين اسبانيا وايطاليا وألمانيا والفلاندر وانكلترا . وكان من أشهر الاسواق الفرنسية واحسنها موقعاً أسواق شمبانيا وقد سهر امراء شمبانيا على سلامة التجارة فيها فزادت شهرتها حتى بلغت اوج مجدها خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر .

وكان التجار تأميناً لسلامتهم في ذهابهم الى الاسواق وعودتهم منها، يستعيضون عن الحراس الذين يرافقون القوافل لحمايتها بمبلغ يدفعونه الى رؤساء المقاطعات والممالك التي يمرون بها ويأخذون لقاءه منهم اجازة بالمرور تدعى Le conduit de foire ، فاذا ما اعتدى عليهم قطاع الطرق او سلبت منهم امتعتهم وبضائعهم كانوا يكتفون بان يقدموا هذه الاجازة الى السلطات المسؤولة في المنطقة لتعوض عليهم قيمة البضائع المسلوبة .

أما الخلافات والمشاكل التي تحدث بين التجار في هـذه الاسواق فقد وضعت لحلها اصول شديدة تضمن السرعة في تسويتها . حتى ان بعض الأسواق كان لهـا قضاة خاصون مهمتهم الفصل في الخلافات التي تنشأ بين رواد السوق بسبب العقود التي يعقدونها فيها .

وكان يمنع في هذه الاسواق والمعارض التعرض للاشخاص وأموالهم او حجزها من اجل علاقات او ديون نشأت خارج هذه الاسواق .

وإذا افلت احد الاجانب وغادر السوق قبل ان يوفي ما عليه لغيره من رواد السوق فقد كان يمنع جميع ابناء وطنه من ارتيادها ما لم يتلاف ما احدثه من ضرر او يوفي ما بذمته من دين . وإذا اتفق ان جاءها بعضهم فان القواعد المتبعة تقضي بجعله مسؤولاً عما اقترفه مواطنه .

ولما عمت سلامة المواصلات وتحسنت وسائطها ضاعت أهمية هذه الاسواق وطوي عهدها فلم يعد للتاجر حاجة للذهاب الى اماكن معينة في مواعيد معينة ليضمن شراء لوازمه فقد حلت محل هذه الاسواق الموقتة والدورية المخـازن الثابتة الدائمة التي تقدم للمرء وهو في بلدته جميع ما يحتاجه في أي وقت أراد .

وقد بقي للاسواق مع ذلك اثر ضئيل في بعض القرى حيث يأتيها المزارعون من الضواحي في بعض أيام الاسبوع ليعرضوا حاصلات ارضهم ويشتروا ما يحتاجون اليه من ألبسة وأدوات وغيرها .

أما المعارض فقد اصبحت تختلف تماماً عما كانت عليه ولم تعد معارض بضائع بل معارض نماذج ودعاية ، واصبحت تشكل مظهراً من مظاهر تنافس الدول على غزو الاسواق الخارجية .

في العصر الحديث

لقد زاد الاقتصاد الحديث والمدنية الحديثة في أهمية التجارة ومكانتها ، إذ أن تقسيم العمل وعجز الانسان عن ان يصنع بنفسه جميع حوائجه في وقت تزداد فيه

هذه الحوائج ؛ كل ذلك حمل الناس على الاعتماد على التجار في تأمين حاجاتهم .

كما ان ازدياد البشر وتمركزهم في مدن كثيفة السكان جعل بامكان التاجر ان يجد عدداً من الزبائن يضمن له العيش مهما كان اختصاصه ضيقاً .

يضاف الى هذا كله ان تقدم وسائط النقل وسع رقعة سوق التاجر وأوجد له زبائن في أمكنة بعيدة جداً كما مكنه من أن يحصل على بضائعه من الاسواق البعيدة وان ينقلها دون ان يثقلها بتكاليف باهظة .

ولعل هذا ما يبرر الازدياد المستمر في عدد المشتغلين بالتجارة ، فبعد ان كان عددهم في فرنسا مثلاً ٩٧٣ ألفاً عام ١٨٦٦ صار في عام ١٩٠٦ مليونين تقريباً وفي عام ٩٣٣ ما يقرب من ثلاثة ملايين ، وكذلك بلغ عددهم مليونين ونصف المليون في ألمانيا عام ١٩٣٣ ، كما ان نسبة المشتغلين في التجارة في انكلترا إلى ذوي الاعمال ازدادت بين عامي ١٨٦١ و ١٩٠١ من ٦،٧ ٪ الى ١٣ ٪ .

❀ ❀ ❀

الفصل الثاني

الاختصاص في التجارة الحديثة

يتجلى المظهر الاول للاختصاص في التجارة بالانفصال بين النشاط الصناعي والتجاري ، فبعد ان كان الصانع يقوم بنفسه ببيع مايصنعه ـ وقد يصنع الشيء احياناً بعد ان يطلبه منه المشتري ويحدد له اوصافه ـ اصبح صاحب المعمل اليوم على الغالب يصنع دون ان يعرف المستهلك ودون ان يحاول الاتصال به فهو يقتصر على الصنع تاركاً مهمة الاتصال بالمستهلك للتاجر .

وقد كان التاجر الواحد يعني بالتجارة والنقل معاً حتى القرن السادس عشر ، فيصطحب التاجر المتجول بضاعته من بلد لآخر ، ثم بدأ التفريق ايضاً بين التجارة والنقل منذ اوائل القرن السابع عشر ، وبعد ان كان التاجر يقوم بنقل البضاعة من محلها إلى محل عرضها وبيعها وبعد ان كان البائع المتجول Marchand-voyageur ينتقل ببضاعته من مكان الى آخر ، بدأ الاختصاص بالنقل وتأسست له مشاريع مستقلة ومنفصلة تمام الانفصال عن المشاريع التجارية .

وكذلك شأن القرض Credit فقد كان التاجر هو الذي يقوم به قبل وجود الصيارفة والمصارف .

ثم ان التجارة الصرفة نفسها التي استقلت عن سواها ، اتسعت نواحيها الامر الذي ادى لتوزيع العمل الى انواعه الثلاثة : الاختصاص المهني Specialisation professionnelle وتجزؤ الصنعات Décomposition des taches وتجزئة الانتاج Sectionnement de la production .

اما الاختصاص المهني فيكفي لنعرف مدى وجوده في التجارة ان نذكر ان احصاء اجري في المانيا عام ١٨٨٢ فتبين منه ان عدد انواع التجارات الموجودة في المانيا إذ ذاك كان ١٦٧٤ نوعاً ، ولاشك ان هذا العدد مابرح بازدياد منذ ذاك الحين .

ويتجلى تجزؤ الصنعات بتوزيع العمل في المحل التجاري الواحد بين الباعة والكتاب والمحاسبين وامناء الصناديق والتراجمة ، ومصلحة استلام البضائع وتسليمها والتدفئة والتنوير .

واما تجزئة الانتاج فتظهر في تقسيم التجارة إلى قسمين هما تجارة الجملة Commerce de gros وتجارة المفرق Commerce de détail ، ولم يقف هذا التقسيم عند حده هذا بل تعداه إلى ظهور نوع ثالث هو تجارة نصف الجملة Commerce de demi-gros وعلى هذا فان المنتج يبيع انتاجه بكميات كبيرة جداً (بواخر أو قطارات كاملة) إلى تاجر الجملة فيوزعها هذا على تجار نصف الجملة وهؤلاء بدورهم يقومون بتوزيعها إلى تجار المفرق .

لم يكن لهذا الاختصاص (تجزئة الانتاج) وجود في القرون الوسطى إلا انه انتشر انتشاراً واسعاً في القرن التاسع عشر لاسباب عديدة اهمها ان الانتاج الضخم الذي ظهر في ذلك الوقت جعل من الصعب على المنتج ان يتعامل مع عدد كبير جداً من باعة المفرق ، وان باعة المفرق لا يستطيعون شراء كميات كبيرة لانهم لا يقتصرون على بيع صنف معين ، إذ ليس من السهل تدارك المحل اللازم لها اذا اشتريت بكميات كبيرة ، وان لاكثر الاصناف مواسم معينة لرواجها فلا يحتاج تاجر المفرق اليها خارج اوقات موسمها فتجارة نصف الجملة تخفف شيئاً من هذه الصعوبة اذ التاجر فيها أكثر اختصاصاً ويقتصر على تعاطي التجارة بعدد صغير من الاصناف يشتريها بكميات كبيرة ثم يوزعها على تجار المفرق أما تاجر الجملة فهو اكثر اختصاصاً إذ يقتصر على صنف واحد يشتريه بكميات كبيرة جداً وهذا مايمكنه من الحصول على الخبرة اللازمة للتفضيل بين العروض التي ترده وعلى التسهيلات الكثيرة في عقود الشراء التي يعقدها مع المنتجين .

واذا كان سهلاً التفريق بين تجارة الجملة والمفرق، فمن الصعب التميز بين تجارة الجملة ونصف الجملة، وهما مختلفان اختلاف « درجة » لا اختلاف « نوع ». فتاجر الجملة يتلقى بضائع المنتج بالمراكب والقطارات الكاملة، يسلمها لتاجر نصف الجملة صناديق أو رزماً أو براميل، وهذا يوزعها للباعة قطعاً أو اثواباً أو صناديق صغيرة ولذلك كانت تجارة نصف الجملة اقل اختصاصاً لاتصال البائع فيها ببعض المستهلكين.

ولا تقف تجزئة الانتاج عند هذا الحد بل يقوم الى جانب تجار الجملة ونصف الجملة والمفرق اشخاص آخرون يختصون باعمال تشكل حلقات الاتصال بين هؤلاء التجار فمنهم :

الوكلاء المتجولون Commis-voyageur الذين يبحثون عن الزبائن ويدعونهم للشراء، لحساب تاجر الجملة. اما عقد الشراء فيتم بكتاب بين المشتري وتاجر الجملة.

والممثلون التجاريون : Representants de commerce : ودورهؤلاء اعظم من دور اولئك. فهم في اكثر الاحيان وكلاء الصناعي أو التاجر. ولهم مكاتب ويجرون عقد الشراء مع المشترين ويستوفون عمولة مناسبة مع مقدار الصفقة وقد يكون الممثل التجاري كفيلاً (Ducroire) بدفع السعر عن المشتري، وبذلك يضمن عدم ملاءة المشتري قبل البائع. وقد يعمل الممثل التجاري لحساب محلات تجارية مختلفة، أوقد يطلب اليه التاجر أوالصناعي ان لايمثل الا انتاجه وحده.

والوسطاء Commissionnaires : وهؤلاء يعقدون الصفقات باسمهم الشخصي. ويتوسطون بين المنتج والمشتري، فيكونون مدينين للمنتج بقيمة البضائع التي يسلمها اليهم، ودائنين لمشتريها، وهم يقومون بدور هام في اعمال الاستيراد والتصدير.

الفصل الثالث

الادغام في التجارة الحديثة

L'integration dans le commerce moderne

عرفنا ان التمركز الشاقولي (أوالادغام) يجمع مافرقه الاختصاص ، فهو يعيد شيئاً من الارتباط بين الصناعة والتجارة ، سواء بتوسع المشاريع الصناعية وقيامها بالاعمال التجارية الصغيرة وتأمينها البضائع بشرائها رأساً من منتجيها أو بتأسيس معامل لانتاجها .

فأكثر رابطات الكارتل في المانيا وفرنسا كالتي تستثمر مناجم الفحم والتعدين والتروست في امريكا أسست لنفسها مكاتب للبيع Bureau de vente تجتمع فيها طلبات الشراء فاستغنت بذلك عن وساطة تجار الجملة ، كما ان كثيراً من تجار المفرق — بعد ان تكتلوا وتجمعوا — اصبحوا يتصلون مباشرة بالمنتج أويؤسسون معامل تقدم لهم بضائعهم .

ولكن هذا لايعني ان حركة الادغام هذه قضت على الاختصاص أو هدمت ما كان قد بناه، فالمشاريع الصناعية عندما تقوم باعمال تجارية تعهد بها إلى مصالح خاصة مرتبطة بها لاعلاقة للفنيين الصناعيين بها وتستعين في تسييرها باشخاص خبيرين بالتجارة واحوال الاسواق التجارية . وكذلك شأن صغار التجار عند اتصالهم مباشرة بالمنتج ، فهم وان استغنوا عن وساطة تاجر الجملة فانهم لم يستغنوا عن تأسيس مصلحة خاصة بهم تعمل عمله فتشتري البضائع بكميات كبيرة لتوزعهم عليهم .

وعلى هذا فالادغام — في التجارة ايضاً ليس في حقيقته مناقضاً للاختصاص

فهو وان أدى إلى الاستغناء عن بعض الاشخاص فانه لم يجعل مهمتهم الاقتصادية عديمة الفائدة .

على أن جهود الصناعة نحو الاتمام تؤدي إلى الاضرار بتاجر الجملة ، ولذلك لاقت تجارة الجملة أزمة تدل عليها الاحصاآت ، اذ أن احصاء جرى في المانيا بين ١٩٢٥ و ١٩٣٣ دل على أن المنشآت التي تتعاطى تجارة الجملة نقصت بنسبة ٤٨ في المائة في النسيج والغزل و ٤٦ في عوارض الحديد والقصدير والفولاذ و ٢٥ في تجارة الخشب و ١٨ في تجارة الحنطة والعلف ، بينما لم تقل منشآت تجارة المفرق عن ٨ في المائة .

التمركز التجاري

La concentration commericale

التمركز بحسب مفهومه الاصلي نمو الحجم الوسطي للمشاريع ، فهو في التجارة اذن اتساع المشاريع التجارية الكبيرة على حساب الحوانيت الصغيرة .

ان مقارنة الاحصاءات التي اجريت في أواخر القرن التاسع عشر في المانيا وفي فرنسا وفي غيرها من البلاد تدلنا على وجود تزايد كبير ومستمر في عدد المشاريع التجارية وان نسبة هذا التزايد صغيرة في المشاريع الصغيرة وكبيرة في المشاريع الكبيرة وهذا يعني وجود حركة التمركز في المشاريع التجارية .

فالاحصاءات في المانيا مثلاً تدل على أن نسبة المشاريع الصغيرة إلى مجموع المشاريع التجارية تناقصت بمقدار ٠٦/٠ بين عام ١٨٨٢ وعام ١٨٩٥ بينما ازدادت نسبة المشاريع المتوسطة ٠٤/٠ والكبيرة ٠٢/٠ . وكذلك فان مقارنة الاحصاءات التي اجريت في القرن العشرين تدل على تزايد عدد المشتغلين في التجارة وعلى أن هذه الزيادة تتناول عدد المستخدمين فقط دون اصحاب الحوانيت الصغيرة Petits patrons وغيرهم ممن يشتغلون لوحدهم Travailleurs isolés ، مما يدل على أن التطور يسير نحو نمو المشاريع الكبيرة وازديادها وترجع المشاريع الصغيرة وتناقصها لاسيما المشاريع التي

يشتغل فيها رب العمل لوحده أو بمساعدة مستخدم واحد (المشاريع الصغيرة جداً).

ولكن هذا لايمنع أن تبقى المشاريع الصغيرة حتى اليوم اكثر انتشاراً من المشاريع الكبيرة وأن تكون هي السائدة في جميع الدول إذ تقدر نسبة الصفقات التي تجريها هذه المشاريع في المانيا بـ « ٨٨./٠ » من مجموع الصفقات وفي الولايات المتحدة حيث المشاريع الكبيرة اكبر مكانة واكثر انتشاراً منها في سائر الدول ٧٠./٠ من مجموع الصفقات .

على أن الاحصاآت التي يعتمد عليها في هذا البحث لاسيما التي اجريت في اواخر القرن التاسع عشر لاتخلو من عيوب أهمها عدم تفريقها بين تجارة الجملة وتجارة المفرق مع أن تجارة المفرق وحدها هي التي تشكل موضوع بحث التمركز التجاري، ثم ادخالها في الاحصاء عدد المؤسسات التجارية Etablissements دون أن تراعي أن بعض المشاريع التجارية يضم اكثر من مؤسسة واحدة ، وكذلك اعتمادها على عدد العمال في التفريق بين المؤسسات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة مع أن عدد العمال وحده لايعطي — كما بينا في بحث الصناعة — فكرة واضحة عن اتساع المشاريع .

وقد استبعدت اكثر احصاءات مابعد الحرب العالمية الاولى اكثر هذه النواقص لاسيما الاحصاآت الالمانية بعد عام ١٩٢٥ إذ كانت تفرق بين المؤسسات والمشاريع وبين تجارة الجملة والمفرق وكذلك شأن احصاآت الولايات المتحدة بعد عام ١٩٣٠ ومع ذلك فان الظواهر التي تستنتج من الاحصاآت الاخيرة جميعها تدل من جهة على وجود حركة نمو التمركز ومن جهة اخرى على أن المشاريع التجارية الصغيرة ماتزال هي السائدة في العالم .

على أن من أبرز مظاهر التمركز في التجارة انتشار المخازن الكبيرة Les grands magasins والمخازن ذات الفروع المتعددة Les magasins à succursales multiples ومخازن السعر الواحد Les magasins à prix unique .

آ — المخازن الكبيرة : Les grand magasins

بدأت هذه المخازن تظهر منذ منتصف القرن التاسع عشر في فرنسا ثم انتقلت منها الى انكلترا وألمانيا والولايات المتحدة وغيرها .

ولم تمض فترة صغيرة على ظهورها حتى احتلت مكانة كبيرة في تجارة المفرق وعظم شأنها حتى اصبحت قيمة المبيعات السنوية للواحد منها تقدر بمئات الملايين وعدد مستخدميها بعشرات الألوف فقد بلغت مثلاً مبيعات مخزن مارشال فيلد وشركاه Marshall Field and Co في شيكاغو في عام ٩٢٩ مقدار / ١٧٩ / مليوناً من الدولارات وعدد مستخدميه / ٢٥ / ألفاً .

أما اسباب نجاح هذه المخازن فتشابه اسباب نجاح المشاريع الكبيرة في الصناعة إذ أنها تمتاز عن الحوانيت الصغيرة من نواحي متعددة أهمها شراء البضائع وبيعها وتكاليف الاستثمار .

١ — شراء البضائع : تستطيع هذه المخازن ان تتمول بشروط افضل من الشروط التي يستفيد منها اصحاب الحوانيت الصغيرة ، إذ تشتري ما تحتاج اليه من المعامل رأساً ودون وساطة تجار الجملة ونصف الجملة ، وقد تفرض عليها ان لاتصنع لغيرها ما تصنعه لها .

ولعل قوة هذه المخازن وتزاحم المنتجين على إرضائها مما جعلها تصرف النظر عن تأسيس معامل تنتج لها ما تحتاجه من بضائع فلم تلجأ الى ذلك بعض المخازن إلا في حالات استثنائية ومن اجل بعض البضائع . ففي ألمانيا مثلاً انشأت بعض هذه المخازن معامل لصنع بعض الاصناف التي تبيعها إلا أن قيمة مبيعاتها منها يبلغ متوسطها ٢٠/. من قيمة المبيعات .

٢ — بيع البضائع : ان تصريف البضاعة يجري في المخازن الكبيرة بسرعة اكثر منها في الحوانيت الصغيرة ويعود ذلك الى اسباب كثيرة أهمها : إباحة الدخول

اليها فانها تعد اكبر مغر للزائر على الشراء ، وكذلك اسلوبها في منح المستخدمين مكافآت تتناسب مع مقدار مبيعاتهم او إعطائهم نسبة سنوية من قيمة المبيعات ، ثم لجوء المخازن بين حين وآخر الى الاعلان عن رخصات Occasion لبيع الاصناف التي رغب عنها الناس كي لا يؤدي بقاؤها او البطء في تصريفها الى تعطيل قسم من رأس المال (أو الابطاء في دورته) ؛ واخيراً كثرة الاصناف التي يبيعها المخزن الواحد وتعددها الى درجة قد تجعل المرء قادراً على الاقتصار على التعامل معها والاستغناء عن التعامل مع أي محل تجاري آخر مهما كان نوع تجارته .

وقد اطلق على هذا التعدد في الاصناف التي يبيعها المخزن الواحد اسم الاتمام الافقي Intégration horizontale على اعتبار انه يشابه الاتمام الذي عرفناه في الصناعة من حيث انه يجمع في مشروع واحد اعمالاً مختلفة اقتضى الاختصاص تفريقها ، وانه يحافظ في الوقت نفسه على فوائد الاختصاص إذ ان المخازن الكبيرة تختلف تماماً في طبيعتها عن حوانيت القرية التي تجمع فيها اصناف البضائع المختلفة . فلكل صنف في المخزن الكبير قسم Rayon يقوم عليه اشخاص يختصون به ويتمتعون في ادارته بحرية واسعة فيشترون له مايحتاجه من بضائع ويكونون على اتصال دائم بالزبائن ليتعرفوا على حاجياتهم ورغباتهم .

ولكن يؤخذ على هذه المخازن انه لايمكن ان يكون في المدينة الواحدة واحياناً في المقاطعة الواحدة الا عدد ضئيل منها مما يضطر الزبائن عند زيارتها الى التنقل من حي الى آخر ومن منطقة الى اخرى .

وقد عوضت هذه المخازن عن هذا النقص باستعمال الكتالوجات والبيع بطريقة المراسلة ، فنجحت طريقتها هذه بعض النجاح حتى بلغت نسبة ماتبيعه بعض هذه المخازن بالمراسلة ٤٠ ٪ من مجموع مبيعاتها .

٣ — تكاليف الاستثمار : رغماً عما تتكلفه هذه المخازن من نفقات كبيرة تحافظ بها على مظهرها الفخم وما تدفعه من ضرائب فادحة وغير ذلك من النفقات التي لاتعرفها الحوانيت الصغيرة فان نسبة هذه النفقات الى مبيعاتها تبقى ضئيلة اذا ماقورنت

بنسبة تكاليف الحوانيت الصغيرة الى مبيعاتها: فصاحب الحانوت الصغير تقدر اجرة محله عادة بقيمة مبيعاته خلال عشرة ايام بينما تقدر اجرة المخزن الكبير بمبيعاته خلال يومين فقط . وكذلك تكاليف اليد العاملة إذ يبقى مستخدمو الحوانيت الصغيرة ساعات طويلة من النهار دون عمل لعدم استمرار ورود الزبائن ، بينما لا ينقطع سيل الزبائن عن المخازن الكبيرة عنها فيخصص لكل قسم Rayon من المخزن عدد من العمال يتناسب مع عدد زبائن ذلك القسم وبذلك ينقص عدد الساعات الجوفاء الى اقصى حد ممكن .

يضاف الى هذا كله السرعة في دورة رأس المال Rotation des capitaux اي السرعة في تصريف البضاعة فقد دلت التجربة على أن رأس المال يدور في المخازن الكبيرة بسرعة تفوق بكثير سرعته في الحوانيت الصغيرة . ومن المعلوم ان البيع تقل تكاليفه كلما ازدادت سرعة دوران رأس المال إذ تنقص نسبة ما تحمله البضاعة من التكاليف الثابتة وفوائد القروض .

ب — المخازن ذات الفروع المتعددة

Les magasins à succursales multiples

تختلف هذه المخازن عن المخازن الكبيرة من حيث انها مشاريع تجارية كبيرة لها مخازن متعددة للبيع تحمل جميعها اسم المشروع وعلامته الفارقة وغالباً ما تكون متماثلة حتى في الوانها وشكلها . ويقوم على كل مخزن منها وكيل يتقاضى اجراً مقطوعاً على عمله او نسبة مئوية من المبيعات ويسير بعمله في حدود الصلاحيات التي يمنحه اياها المركز .

اما المركز فيقوم بشراء البضائع اللازمة للفروع جميعها ويوزعها عليها وغالباً ما تخصص هذه المشاريع باصناف معينة من البضائع كالمواد الغذائية او الملابس او الاحذية او غيرها على خلاف المخازن الكبيرة .

بدأت هذه المخازن بالظهور في اوائل القرن العشرين ، ولم يأت عام ١٩٣٠ حتى

كان منها في الولايات المتحدة لوحدها عشرة آلاف مشروع تتراوح فروع كل منها بين ١٥٠ و ٢٠٠,٠٠٠ فرع تقوم ببيع ٢٠٪ من مبيعات تجارة المفرق في الولايات المتحدة .

وتعود اسباب نجاحها وتفوقها الى ما تحتاجه الفروع من بضائع تجمع طلباتها في المركز فيمكن شراؤها من المعامل رأساً ودون وساطة تجار الجملة والوكلاء والممثلين التجاريين وغيرهم ؛ والى توزع مراكز البيع في انحاء المدينة الواحدة فالزبائن لايجدون صعوبة في زيارتها إذ يجد كل منهم فرعاً لها في مدينته وفي الحي الذي يقطنه وقد بالغت بعض هذه المخازن في التسهيل على زبائنها واعفائهم من مؤونة التنقل والنقل بأن اوجدت البيع الجوال Vente ambulante بواسطة سيارات Camion - magasin تعرض عليهم مبيعاتها وهم في منازلهم وقد لقيت هذه الطريقة بعض النجاح لاسيما في سويسرا .

ولا يخلو هذا النوع من المخازن من صعوبات تختص به ولاتجدها الانواع الاخرى من المخازن اهمها ادارة الفروع وانتقاء المواقع الصالحة لها .

فمدير الفرع لايهتم بنجاحه اهتمام صاحب الحانوت بحانوته عداعن انه يستطيع دوماً ان يتلاعب في الاموال الموضوعة تحت تصرفه وان يسرق المشروع وارباحه وان يغتنم خبرته وشهرته في المنطقة ليؤسس محلاً لحسابه فيسلب بذلك من المخزن زبائنه .

وقد عالجت هذه المخازن اكثر النواقص المذكورة بأن صارت تفرض كفالة مالية على من تريد تعيينه مديراً لفرع وتأخذ عليه تعهداً بأن لايؤسس في منطقة الفرع محلاً لنفسه بعد انتهاء خدمته كما عينت للمدير نسبة مئوية من ارباح المبيعات تختلف باختلاف الاصناف فاستطاعت بمثل هذه القيود والمرغبات ان تضمن — ما امكن — اخلاص المدير لفرعه وان تحول دونه الاهمال او الاختلاس.

اما انتقاء مواقع الفروع فقد اوجد الامريكيون طريقة علمية مبنية على دراسة حركة المرور في المنطقة او المدينة التي يراد تأسيس الفرع فيها .

واجرت بعض هذه المخازن دراسة مماثلة في مدينة باريز فتبين لها ان في المدينة مناطق تموين Ilôts d'appravisionnement لا ارتباط بينها وبين التقسيمات الادارية وان الفروع يجب ان توزع على هـذه الدوائر بحيث لايجتمع فرعان في دائرة .

ج — مخازن السعر الواحد Les magasins à prix unique

لايقصد بتسمية « مخزن السعر الواحد » ان لجميع البضائع المعروضة فيه سعراً واحداً ولكن تحديد السعر فيه اقل تعقيداً منه في المخازن الكبيرة .

ابتكر هذا النوع من المخازن مستخدم امريكي اسمه وولورث Woolworth إذ وجد ان صاحب المحل الذي يشتغل فيه عاجز عن تزويده باصناف مختلفة ومتنوعة فصار يخلط جميع مايأتيه على طاولة كتب عليها « كل شيء بخمسة سنتات » فلقيت طريقته هذه نجاحاً باهراً في تصريف البضائع رغم قلة اصنافهـا . وفي عام ١٨٧٩ افتتح بمساعدة رب عمله محلاً تجارياً لبضائع الخمسة سنتات واضـاف اليه بعد ذلك قسماً Rayon لبضائع العشرة سنتات . ثم ظهر بعد ذلك في مدينة اخرى محل اسسه اخوه ثم ثالث اسسه ابن عمه واخيراً جمعت هـذه المحلات في مشروع واحد . ولم يأت عام ١٩١٩ — عندما مات وولورث — حتى كان لهذا المشروع وحده عشرة آلاف فرع تبيع سنوياً ماقيمته مائة مليون دولاراً ، أي انه يأتي في الدرجة الثانية بعد الجنرال الكتريك كومباني برقم الاعمال . وكان هذا النوع من المخازن قد انتشر في اكثر انحاء العالم المتمدن واختص اكثرها بالمواد الكثيرة الاستهلاك كالمواد الغذائية فقدر ماتبيعه هـذه المخازن في فرنسا وحدها من المواد الغذائية بما يعادل ٢٥ ٪ من استهلاكها .

لمخازن السعر الواحد تنظيم خاص يختلف تمام الاختلاف عن تنظيم المخازن الكبيرة وادارتها ، فهي تشري بضائعها من المعامل ولا تباشر صنعها بنفسها إلا انها عندما ترغب بشراء صنف معين فانها هي التي تفرض على المعمل شروطها وسعرهـا

وعلى المعمل أن يقبل أو يرفض ولهذا فان المعامل تكيف انتاجها وصفاته وطريقة صنعه لتستطيع تلبية رغبات هذه المخازن ، على خلاف المخازن الاخرى التي تضطر دوماً إلى تكييف اسعارها وفقاً للسعر الذي يفرضه عليها المعمل .

ولما كانت البضائع تلقى في مخزن السعر الواحد رواجاً اكبر من رواجها في المخزن الكبير فان هذه المخازن تشكل بالنسبة للمعمل منفذاً كبيراً فيحاول دوماً ارضاءها للاحتفاظ بها في عداد زبائنه .

وتتخذ هذه المخازن اماكنها غالباً في احياء السكن التي تكثر فيها الحركة حيث تعرض البضائع بشكل مغر يثير الرغبة في الزائر وبطريقة تضطره الى زيارة القسم الاكبر من المخزن .

أما من حيث طريقة البيع فقد استطاعت هذه المخازن ان توفر مقداراً كبيراً من تكاليفها بالاستغناء عن بعض التسهيلات التي تمنحها المخازن الكبيرة والمخازن ذات الفروع المتعددة إلى زبائنها ، فهي لا تتكلف ارسال المبيعات الى مسكن المشتري ولا تقبل ارجاعها ولا تحمل نفقات الحزم Emballage ولا تستخدم مفتشاً او دليلاً يقود الزبائن في المخزن كما انها لا تستعمل طريقة البطاقات في استيفاء الثمن فلا تستخدم امناء للصناديق بل يدفع ثمن السلعة للبائع نفسه .

وقد حمل صغار التجار على هذه المخازن منذ نشأتها اعتقاداً منهم بخطورة مزاحمتها وفعلا فقد اجريت بعض الدراسات في فرنسا فتبين بان الاسواق الصغيرة والمتوسطة التي تأسست فيها مخازن السعر الواحد قلت وارداتها بنسبة ٣٠ و ٣٥ بالمائة كما ان وجودها أدى الى تنزيل فى اسعار تجارة المفرق يتراوح بين ١٠ و ٢٠ بالمائة .

ولكن هذه المخازن ماتزال ضئيلة الاهمية بالنسبة لمكانة صغار تجار المفرق فان نسبة مبيعاتها في الولايات المتحدة — رغم انتشارها فيها اكثر من أي دولة اخرى — لا يزيد معدلها عن « ٢٠/٠ » اثنين بالمائة من مبيعات تجارة المفرق ، ومع ذلك فان بعض الاعتبارات الداخلية او السياسية حدت ببعض الدول كفرانسا والمانيا الى عرقلة نشاطها فمنعت تأسيس مخازن جديدة من هذا النوع واوجدت

بذلك انحصاراً لمصلحة المخازن الموجودة قبلاً الا انها حالت بذلك دون انتشارها.

في المانيا :

كانت حكومة برونينغ اتخذت عام ١٩٣٢ بعض التدابير لحماية الجمهور من هذه المخازن ، فمنعت افتتاح مخازن جديدة حتى عام ١٩٣٤ في مدن يقل سكانها عن مائة الف ، ثم جاءت الحكومة النازية ، فمددت العمل بهذا المنع في كل المانيا لاجل غير محدود .

في فرنسا :

اما في فرنسا فصدر قانون في عام ١٩٣٦ يمنع افتتاح مخازن جديدة ، او توسيع المخازن الموجودة وهذا المنع يتمدد سنة بعد سنة وفي هذا القانون تعريف للمخازن ذات السعر الموحد ، فهي « كل مؤسسة لبيع بضائع بالمفرق تعرض فيها البضائع بسعر واحد او باسعار متدرجة » ولذلك فالمؤسسات التي انشئت فيما بعد كانت تحاول الخروج على هذا التحديد لكيلا يصيبها رشاش القانون ، على أن هذا القانون جاء بالغاية المرجوة منه لان اصحاب رؤوس المال لم يعودوا يقبلون على تأسيس مثل هذه المخازن ، اذ رأوا ان السلطات العامة مناهضة لها ، ولكنه من جهة ثانية افاد المخازن الموجودة لانه اذا حظر عليها تأسيس فروع ، فانه منحها انحصاراً فعلياً .

التجارة الصغيرة Le petit commerce

تدل الاحصاآت على ان الحوانيت الصغيرة لاتزال هي السائدة في تجارة المفرق اذ المخازن التي تستخدم اقل من عشرة مستخدمين تشكل في فرانسا ٠/٠٩٨ من عدد مخازن بيع المفرق وفي المانيا ٠/٠٨٨ وفي الولايات المتحدة ٠/٠٧٠ كما تدل على ان هذه الحوانيت لاتزال تعقد القسم الاكبر من صفقات تجارة المفرق ويتراوح بين ٠/٠٧٢ في انكلترا و ٠/٠٩٩٫٥ في بولونيا .

ولكن هذا جميعه لايمنعنا من القول بوجود ازمة كبيرة تعانيها المخازن الصغيرة بدليل مانشاهده من حياة الشقاء التي يعيشها اكثر اصحابها والى الافلاسات التي تهدد اكثرها. ان أهم أسباب هذه الازمة هي اسباب امتياز المخازن الاخرى وتفوقها على الحوانيت الصغيرة يضاف اليها عاملان هامان : احدهما كثرة صغار التجار الى درجة جعلت احد الصحافيين البلجيكيين يقدر ان في بلجيكا حانوتاً لكل ستة وثلاثين شخصاً من السكان، والثاني جهل هؤلاء التجار وعدم توفر الصفات اللازمة لممارسة التجارة في اكثرهم إذ أن معظمهم من الوكلاء المتجولين Commis-voyageur الذين رغبوا في الاستقرار والمتقاعدين وغيرهم من ذوي الموارد الصغيرة الذين ارادوا زيادة مواردهم فيقدر ان في كل وقت يفلس فيه ثلاثون تاجراً صغيراً تستطيع ان تجد خمسة وثلاثين شخصاً يحلون محلهم دون ان يكون حظهم على الغالب اوفر من حظ سابقيهم . ولكن هذا لايمنع من وجود عدد من صغار التجار الموفقين في اعمالهم .

وقد حاول صغار التجار بمختلف الطرق تخفيف حدة هذه الازمة التي حملت اكثريتهم عبئها ، فلجأوا الى الدولة يطلبون منها حمايتهم وانقاذهم كما عمل كثير منهم في الوقت ذاته على التكتل ليحصلوا على بعض الميزات التي تتمتع بها المخازن الكبيرة.

وقد لبت الدولة في اغلب الاحيان طلباتهم فأوجدت بعض القيود على المشاريع الكبيرة منها المالية ومنها غير المالية بينما منحتهم هم بعض التسهيلات .

وقد ذهبت الحكومة البلجيكية في معالجة الازمة الى أبعد من ذلك فجعلت تأسيس الحوانيت خاضعاً لاجازة من الحكومة لاتعطى إلا لمن كانت معلوماته ورأس ماله يؤهلانه لذلك ، كما منعت اصحاب الحوانيت الصغيرة من ممارسة اي عمل الى جانب عملهم التجاري .

اما صغار التجار فان بعضهم لم يكتف بما قامت به الدولة من اجلهم فعمد كثير منهم الى التكتل في جماعات تقوم كل منها بشراء البضائع لافرادها جملة واحدة فاستطاعوا بذلك التمتع ببعض الميزات التي تتمتع بها المشاريع التجارية الكبيرة .

واول هذه الجماعات ظهرت في سويسرا عام ١٨٨٣ وهي الجمعية التجارية السويسرية Société commerciale suisse وقد بلغت هذه الجمعيات من القوة مكانة كبيرة ففي عام ١٩٣٥ كانت جمعية اديكا Edéka في المانيا تضم مايقرب من « ٣٠٠٠٠ » ثلاثين الف مخزن للمفرق وكان بعض هذه المخازن المنتسبة للجمعية تعقد فيما بينها اتفاقات تتعلق بتوحيد اساليبها في البيع ودعايتها واسعارهـا واحياناً مظهرها الخارجي لـكي تتمكن من منافسة المخازن ذات الفروع المتعددة .

اما في امريكا فقد تأسست منذ عام ٩٢٠ رابطات دعيت Voluntary chains تضم تجار المفرق وتجار الجملة وبواسطتها يتمكن صغار التجار من الحصول على بضائعهم من تجار الجملة المنتمين الى الرابطة بشرائط لاتقل عن الشروط التي تعطى للمشاريع التجارية الكبيرة .

❀❀❀

الباب الخامس

المصارف

درج بعض مؤرخي الاقتصاد على تقسيم التطور الاقتصادي الحديث الى مراحل ثلاث:
الاقتصاد الطبيعي وهو مبادلة سلعة بسلعة .
والاقتصاد النقدي وهو مبادلة سلعة بنقد ، او نقد بسلعة .
واقتصاد الائتمان Economie de crédit وهو الذي يميز العصر الحاضر .
والواقع ان الائتمان (او الاعتماد والاقراض Crédit) مكانة ممتازة في حياتنا الاقتصادية.
فكلمة (Crédit) تفيد في العربية معنى الثقة او الاعتماد او الائتمان او الاقراض ويقال ائتمن (او اقرض) انسان آخر ، اي وضع تحت تصرفه مالاً حاضراً لقاء مال مستقبل ، وقد استعملت كلمة (Crédit) الائتمان في معرض البيان عن القرض لان كل عملية اقراض تقتضي عنصر ثقة وائتمان ، اذ ان الشخص الذي يقدم ماله لآخر ، وهو ينتظر الاستيفاء بعد مدة ، انما يفعل ذلك اذا كان يثق به ويأتمنه ويعتمده . ويدخل في عمليات الائتمان اكثر الاعمال التجارية مثل الايجار والبيع المؤجل والدين لان كلاً من هذه العقود يقتضي المخاطرة وبالتالي يبنى على الثقة والائتمان .
ولكن لماذا نصف العصر الحديث بعصر الائتمان ؟
ان الانتاج الحديث رأسمالي ، من الوجهة الفنية، لان المنتجين يتبعون الطرائق غير المباشرة في سبيل الاستفادة من القوى الطبيعية ، وهذا يقتضي وجود فترة من

الزمن ، ماتبرح بازدياد ، بين بدء عملية الانتاج وانتهائها . فاذا قارنا صنع الثوب في الاقتصاد الابتدائي بصنعه في هذا العصر نجد فرقاً شاسعاً ؛ كان الثوب عبارة عن جلد حيوان وصنعه لايتطلب اكثر من ساعات ، اما في هذا العصر ، فصنع الثوب يتطلب امداً طويلاً يمتد من صنع المادة الاولية والآلات المستعملة في الصنع ، وهذا يقتضي اياماً بل شهوراً بل سنين ، فالائتمان او القرض ، يبقى ضرورياً منذ بدء عملية الانتاج حتى يصل الثوب ليد المستهلك ، لان المستهلك قد يدفع الثمن نقداً ، ولكن الاعمال الماضية جميعاً تتطلب الائتمان ، لان الذين يتعاقبون على عمليات الانتاج ، منذ الخياط الذي يجب عليه ان يدفع اجور عماله ، بانتظار قبض الاجرة ، الى صاحب المعمل ، الذي يجب عليه دفع اجور عماله وثمن مواده الاولية ، ربما يتم صنع الآلة ويقبض ثمنها من الخياط انما يحتاجون الى المال المستقرض ، ولولا الائتمان ، ولولا وجود المصارف التي تجد كلاً من هؤلاء المنتجين ، لما بلغ الانتاج الحديث ما بلغه من تقدم واتقان.

فكما ان الشرائط الفنية للانتاج الحديث جعلت الائتمان او الدين من ضروريات الحياة ، فان شرائطه الحقوقية جعلت حوزه سهلاً . كانت صلة الدائن بالمدين في العصور القديمة ولا سيما في العهد الروماني صلة شخصية أي لاصقة بشخص المدين غير قابلة للحوالة ، وكانت صلة قسرية اي يكره المدين اكراهاً جسدياً على وفاء الدين ، ولكن تطور الحياة الحقوقية ، جعل تنفيذ عقد الدين سهلاً ولا يزال منه بقية في بلادنا في حبس المدين ، وازال صفة الدين الشخصية ، فصار الدائن الذي يحتاج لاستيفاء دينه قبل حلول الاجل ، يستطيع ذلك بطرائق الحوالة الموجودة في القانون المدني والتجاري .

ان كثرة اعمال النسيئة والائتمان جعلت من الضروري ان تقوم بها معاهد خاصة ، وهي المصارف . وليست المصارف اختراعاً جديداً ، ولكنها قديمة مثل الدين ، ونجدها لدى الكلدان والرومان واليونان ، ثم نجدها في شخص الجهابذة لدى العرب. وبعد ان زالت من اوربا في القرون الوسطى لركود الحياة الاقتصادية ، نشطت نشاطها العظيم في العصر الحاضر .

الفصل الأول

الاعمال المصرفية

ان المصارف معاهد تتعاطى التجارة بالنقد ، فكما يشتري التاجر بضائع ليبيعها ويأخذ ربحاً من عمله، كذلك يستقرض المصرف اموالاً يقرضها لعملائه،ويأخذ ربحاً من عمله هو الفرق بين الفائدة التي يدفعها لمقرضه والفائدة التي يستوفيها من مستقرضه.

ان الاعمال المصرفية قسمان: الاعمال القصيرة الاجل ، والاعمال الطويلة الاجل.

المبحث الأول

الاعمال القصيرة الاجل

أولاً ـ الودائع Les dépôts

ان المصارف تستمد اهم مواردها من الودائع المصرفية ، وتعتبر الوديعة في المصرف ، تاريخياً ، اول مظهر من مظاهر النشاط المصرفي . فقد كان يسود العالم الاوربي في القرون الوسطى اضطراب وقلق في علاقات الناس وفي الملكية، وما كان

من الصواب حمل النقد في الاسفار او الاحتفاظ به ، ولذلك كان الناس يحرصون على ايداعه لدى المصارف ، هذا الشكل من الوديعة او الامانة يمتاز بصفتين :

١ — انه وديعة تامة Dépôt régulier أي ان على الوديع ان يعين النقد المودع بعينه .

٢ — ان الوديع هو الذي يقدم خدمة للمودع ، إذ يهيء حرزاً للامانة، ولذلك يتقاضى اجرة « الحراسة ». ثم تغيرت هاتان الصفتان مع الوقت ، وصار للوديعة الحديثة صفتان جديدتان :

١ — ان الوديعة صارت ناقصة Dépôt irrégulier ، اي صار يجب على المصرف ان يعيد للمودع مبلغاً من المال يعادل المبلغ المودع، لا عين المبلغ المودع ، وبالتالي ، لم يعد مجبراً على الاحتفاظ بالمبلغ المسلم له طيلة مدة الوديعة ، وانما يستطيع ان يستعمله ، اي ان يقرضه للغير ، مع حرصه على ان يكون قادراً على الدفع حين يطلب اليه المودع ذلك .

٢ — صار المودع هو الذي يقدم الخدمة للوديع ، لانه يقدم له مبلغاً يستثمره في الاقراض ، ولذلك صار المودع يستوفي من الوديع فائدة . والفائدة التي يدفعها المصرف زهيدة، لان المودع في عقود الايداع المصرفية — وتحل في الغالب حين الطلب — يستطيع استرداد وديعته متى شاء ، ولذلك كان المصرف مجبراً على ان يحفظ في صندوقه جزءاً هاماً جاهزاً من ودائعه ، إن لم يكن جميعها ، ليستطيع ان يلبي طلبات الاسترداد المفاجئة ، ثم ان المصرف لا يستطيع ان يقرض الودائع إلا لاجل قصير إذ قد يجد نفسه في حال تجعل من المستحيل اعادة الوديعة، ثم ان الاموال التي يقرضها المصرف لاجل قصير انما تعطيه من الفائدة اقل مما يعطيه القرض الطويل الأجل، ولذلك كله كان معدل الفائدة التي تعطيها المصارف للمودعين لأجل قصير زهيداً جداً .

ثانياً. — الخصم L'escompte

خصم الاسناد التجارية أهم وسيلة تتيح للمصارف استعمال ودائعها بصورة رابحة، وهو عبارة عن « ان يشتري المصرف نقداً ديناً مؤجلاً ثابتاً بسند تجاري». والاسناد التجارية اشكال نذكر منها نوعيها الهامين هما السفتجة والسند للأمر :

السند للأمر : Billet à ordre عندما يشتري تاجر المفرق من تاجر الجملة كمية من البضائع، فالعادة ان لا يدفع الشاري الثمن نقداً، اذ يجب الانتظار حتى يبيع البضاعة، ولكن قد يحتاج تاجر الجملة الى ثمن بضاعته، ويمكن التوفيق بين الامرين عن طريق الاسناد التجارية، فتاجر المفرق المدين يسلم دائنه سنداً للأمر يتعهد بموجبه ان يدفع له بعد اجل معين وليكن ثلاثة شهور، ثمن البضاعة، ويوقع على صك هذا نصه : بتاريخ ١ حزيران المقبل ادفع لفلان او لأمره مبلغ كذا . فالسند للأمر يحمل دائماً كلمة لفلان او لأمره ، وبهذا النص يصبح تاجر المفرق مديناً لتاجر الجملة ولكل شخص يحمل هذا الصك حين الاستحقاق . وانتقال الصك من يد الى اخرى انما يتحقق عن طريق التظهير Endossement ، اي بذكر هذا الانتقال في ظهر السند، وبهذه الصورة لا يكون تاجر الجملة مجبراً على الاحتفاظ بالسند لحين استحقاقه اي حلول اجل قبضه بل يستطيع نقله واحالته لشخص آخر ليستطيع بدوره ان يحيله الى الغير ، وهكذا ...

أما السفتجة : Lettre de change فأكثر تعقيداً من السند للأمر، فيشترك فيها ثلاثة اشخاص، وتتيح قضاء عمليتين ولكي نذكر كيفية صنعها، نعود الى المثال السابق، ونفترض انه بينما يكون تاجر المفرق مديناً لتاجر الجملة بثمن البضاعة، يكون تاجر الجملة بدوره مديناً لصاحب المعمل بالثمن، فالسفتجة تتيح وفاء دين تاجر المفرق قبل تاجر الجملة، ودين تاجر الجملة قبل صاحب المعمل، وعوضاً عن ان تكون وعداً بدفع مبلغ، فانها امر بالدفع ، وهي عبارة عن أمر يعطيه شخص يدعى الساحب Tireur ، لشخص آخر يدعى المسحوب عليه او المخاطب Tiré بدفع مبلغ من المال لشخص

ثالث يدعى المنتفع او الحامل Bénéficiaire وينص الصك المكتوبة فيه على مايلي: «ادفعوا بتاريخ ١ حزيران المقبل مبلغ كذا للسيد فلان او لامره» ، ثم يوقع عليه الساحب ويرسل الى المسحوب عليه . فالساحب يصدر السند لانه مدين للمنتفع ، ولكن الذي يعطيه حق اصدار الامر بالدفع ، هو ان المخاطب مدينه هو ، فالساحب اذن في الوقت الواحد دائن للمخاطب ومدين للمنتفع ، وفي المثال الذي ذكرناه ، الساحب هو تاجر الجملة وهو مدين لصاحب المعمل ودائن التاجر المفرق ، فيسحب سفتجة يأمر بها تاجر المفرق ان يدفع مبلغاً من المال لصاحب المعمل فاذا قام تاجر المفرق بالدفع حين الاستحقاق ، انطفأ الدينان . وفضلاً عن ذلك فالسفتجة قد تتضمن كلمة « لامر » فكل رجل يحملها حين الاستحقاق بطريق التظهير يحق له المطالبة بها ولولم يكن يعرفه المدين ، وتبرأ ذمة المخاطب قبل الساحب بدفع المبلغ للحامل .

وعلى كل حال ، فقد يكون حامل السفتجة او السند للامر بحاجة الى المال عاجلاً ، ويمكنها حوزه اذا قصدا مصرفاً وطلبا اليه خصم السند التجاري ، اي دفع ثمنه عاجلاً ، مع ان أجله سيحل فيما بعد ، هذا العمل مفيد للطرفين : فهو مفيد للتاجر لانه يتيح له ان يحوز مالاً جاهزاً في الحال ، وهو مفيد للمصرف لانه يقدم له وسيلة صالحة لاستعمال الاموال المودعة لديه . فالدين مضمون لان المصرف يستوفي لقاء المبلغ الذي يسلفه سنداً مترتباً بذمة جميع موقعيه وفي يوم الاستحقاق يتقدم المصرف الى المدين ويطالبه بالدفع . فاذا لم يدفع فللمصرف حق الرجوع على جميع الموقعين ويكفي ان يكون احدهم مليئاً ليكون المصرف مطمئناً على دينه .

ثم ان الخصم عملية قصيرة الاجل ، لان التعامل التجاري على ان لا تكتب الاسناد لاجل طويل ، وانما تكتب لأجل لا يزيد على ثلاثة شهور ، فالدائن الذي يتسلم السند ، لا يحتاج دائماً الى المال في الحال ، فيحتفظ به في صندوقه ويتقدم به الى المصرف طالباً خصمه قبل شهر تقريباً من حلول اجله ، وهذا يتيح للمصرف ان يستعمل ودائعه لاجل قصير وبما ان معدل الخصم الذي يستوفيه المصرف أعلى من

معدل الفائدة الذي يدفعه للمودعين ، فالمصرف يجني من هذه العملية ربحاً أكيداً هو الفرق بين المعدلين .

ثالثاً .— التسليف على الاسناد Les avances sur titres

هذا التسليف كالخصم يصل ما بين المصرف وبين شخص يحتاج الى المال ، ويختلف عنه في ان المستلف لا يكون عادة صناعياً بل رأسمالي يملك قطراً من الاسناد القيمية مثل اسناد السكك الحديدية ، أو اسهم شركات كبرى . فاذا احتاج الى المال يستطيع حوزه اذا باع اسناده في المصافق . ولكنه قد يصادف ذلك عهد هبوط الاسناد الامر الذي يؤول الى خسارته ، فاذا كان يتوقع عودة الاسهم الى الارتفاع فانه يفضل التريث ببيعها ، فيستقرض من المصرف ما يحتاج اليه من المال ويودعها لديه ضمانة لقاء الدين ، ويدفع له فائدة عنه . ولكي تكون عملية التسليف مأمونة يجب توفر ثلاثة شروط :

١ — يجب ان يكون اجل التسليف قصيراً لا يزيد على شهر او شهرين ، لان المصرف الذي يستعمل قسماً كبيراً من ودائعه بالتسليف لاجل طويل قد يتضايق اذا طالبه مودعوه بودائعهم ، لا سيما والاسناد ليست ملكه ، وهي ليست مالاً جاهزاً ومع ذلك يجوز ان يجدد عقد التسليف القصير الاجل اذا رأى المصرف ان ليس هناك مجال للخوف من طلب استرداد الودائع .

٢ — يجب ان تكون الاسناد قوية ، وتدعى في اصطلاح البورصة « أسناد رب العائلة » لكيلا يكون هناك خطر هبوط كبير في اسعار الاسناد ، لان القرض لا يكون مأموناً الا بقدر متانة الاسناد التي تكفله ، لذلك كانت المصارف الكبرى تضع قائمة بالاسناد التي تصلح لتكون ضماناً للتسليف .

٣ — يجب ان لا يسلف المصرف قيمة معادلة لقيمة الاسناد ، مهما كانت منزلتها وقد اصطلحت المصارف على ان لا تتجاوز ٨٠ في المئة من القيمة .

فاذا توفرت هذه الشرائط ، كان التسليف مضموناً ، وكان الى جانب الخصم ، وسيلة حسنة لضمان الودائع القصيرة الاجل .

البحث الثاني

العمليات الطويلة الاجل

كثير من المصارف يقوم على اساس العمليات التجارية الطويله الاجل ، باعتبار انها تدر كثيراً من الارباح ، وكما ان مصارف الودائع تعتمد في تمويل العمليات القصيرة الاجل عن طريق الخصم أو الايداع أو التسليف ، فيجب ان نعلم الموارد التي يعتمد عليها في تموين العمليات الطويلة الاجل .

رأينا أن الودائع القصيرة الاجل لاتتلاءم الا مع اعمال قصيرة الاجل ، ولكن المصرف يملك اموالاً اخرى غير الودائع ويمكنه أن يستعملها ، وهذه الاموال هي :

١ — رأس المال : الذي يدفعه المساهمون ، فبعد ان يخصص جزء منه لتجهيز المصرف وتأثيثه ، يبقى جزء كبير يمكن استعماله في قرض طويل الاجل .

٢ — الاحتياطي ، وهو المال الذي يقتطعه المصرف كل سنة من ارباحه ، فلا يوزعه على المساهمين ، ويمكن استعماله في الغاية المذكورة .

٣ — الودائع الطويلة الاجل ، فقد يرضى شخص ان لايطالب المصرف بما أودعه لديه إلا بعد شهور أو سنين ، لقاء فائدة مرتفعة .

٤ — الودائع القصيرة الاجل ، فقد دلت التجربة على ان أكثر اصحاب هذه الودائع لايستردون منها إلا جزءاً صغيراً ، لذلك اعتادت المصارف ان تحتفظ بجزء منها وتتصرف بالباقي ، فاذا أودع مليار لدى المصرف ، فانه يحتفظ بجزء ليواجه الطلبات اليومية الجزئية ، ويخصص جزءاً بالخصم والتسليف ، ولا يخشى أن يستعمل الباقي في اعمال طويلة الاجل ، ولا يحدث الخطر إلا ايام الازمات

الكبيرة حيث تقل الثقة ويسرع الناس لسحب ودائعهم ، وهذا حادث عارض في الحياة المصرفية .

فالمصارف تستطيع بفضل رأسمالها واحتياطيها وما تتلقاه من ودائع ان تقوم باعمال طويلة الاجل، والواقع ان هذه الاعمال أكثر ربحاً من القروض القصيرة الاجل لانها تكافأ بفائدة مرتفعة ، وهي تتيح للمصاريف ان تلبي طلبات الصناعة والتجارة ، فقد يرغب الصناعي بتوسيع مشروعه ، أو المخترع باستثمار اختراعه ولا مال لديهما فضروري لهما حوز قرض طويل الاجل ، لاينالانه عن طريق الخصم أو التسليف ، بل عن طريق عمليات طويلة الاجل تجري بأحد الاشكال الآتية :

اولاً : — فتح الاعتماد Les ouvertures de crédit

فتح الاعتماد عبارة عن قبول المصرف بتقديم سلفة غير مضمونة (على المكشوف à découvert) لاحد عملائه، تاجراً كان أو صناعياً ، لاجل طويل، كأن يفتح المصرف لاحد الصناعيين اعتماداً بمبلغ ١٠٠ الف ليرة لمدة خمس سنين ، وهذا لايعني ان يدفع المصرف المال حالاً ، بل ان باستطاعة العميل ان يستقرض من المصرف ما شاء من المال بحسب احتياجه حتى الحد المذكور ، ففتح الاعتماد حقوقياً هو « وعد بقروض مجزءة متعاقبة ، معين حدها الاقصى سلفاً » .

والغالب ان فتح الاعتماد لايقابله ضمانة مادية ، وانما الضمانة الوحيدة هي ملاءة المستقرض الشخصية ومنزلته الاخلاقية . إن فتح الاعتماد عملية خطرة ، إذا قورنت بالخصم والتسليف لقاءسند ، لانه يؤول إلى تجميد المال لمدة طويلة قد تتجاوز السنين ولان ضمانة عمليتي الخصم والتسليف هي الاسناد وما يقابلها من بضائع ، بينما تنحصر ضمانة الاعتماد بالثقة الشخصية بالصناعي.

ومع ذلك فان فتح الاعتماد يكون سائغاً بشرط ان لايشتغل المصرف بالودائع القصيرة الاجل فحسب ، وبشرط يكون فتح الاعتماد صريحاً ، صادقاً ، واضحاً.

اذ قد يجد المصرف احد عملائه من التجار أو الصناعيين بفتح اعتماد له ولكنه لا يذكر ذلك في سجلاته بصراحة . فلو فرضنا مصرفاً يتصرف بودائع ناجزة أي بموارد قصيرة الاجل ، فاذا فتح اعتماداً ، أي اجري عملاً طويل الاجل ، فيكفي أن يلقي الخبير نظرة على ميزانيته ليجد نقصاً في الانسجام بين الموارد التي يشتغل بها وبين استعمال هذه الموارد ، لانه يتلقى ودائع لاجل قصير ، فيجمدها وفي ذلك مافيه من الاخطار ، إذ قد تحدث ازمة ثقة ، ويعجز المصرف عن اداء الودائع القصيرة الاجل ، ولذلك درجت بعض المصارف على اخفاء فتح الاعتماد تحت قناع خصم اسناد صورية Effets de complaisance .

وشكل هذه العملية ان يتفق المصرف مع عميله ، فيقدم العميل سنداً صورياً (عارية امضاء) أي سفتجة لا تقابلها عملية تجارية حقيقية (كأن تكون مسحوبة على شخص غير مدين للساحب) ويطلب خصمها ، ومع علم المصرف بذلك وبأن المخاطب لايدفع حين الاستحقاق ، فانه يرضى بخصم السند ويحتفظ به في قمطره ، ويذكر العملية في ميزانيته تحت عنوان : خصم اسناد تجارية .

فاذا جاء يوم الاستحقاق ، ابدل المصرف والمستقرض السند المستحق بسند جديد لوعدة ثلاثة شهور ، يبدل فيما بعد بسند جديد لوعدة جديدة وهكذا . ولكن ينتج عن ذلك ان الصناعي بينما يكون استفاد سنين طويلة من المال المقرض ، فان ميزانية المصرف لاتذكر الا سلسلة من عمليات الخصم الوهمية تخفي فتح الاعتماد .

٢ — المساهمة والمشاركة La commandite

ان الكوماندیت عبارة عن « مساهمة المصرف مباشرة في تأسيس مشروع صناعي أو توسيعه » ، وفي هذه الحال لايكون المصرف دائناً بل يصبح شريكاً في ادارة المشروع واستثماره . ويترتب على ذلك ان المصرف الذي يريد تعاطي الكوماندیت على مقياس واسع لايجوز له الاقتصار على بحث الناحية المالية في المشروع

بل يجب عليه ايضاً البحث في الناحية الفنية ، على ان الكوماندیت عملية تضع على عاتق المصرف كثيراً من التبعات ، ونتائجها معلقة على الظروف التجارية ، ولكن المصارف ترغب بها لانها تنال لقاءها فوائد مرتفعة ، وحصصاً كبيرة من الارباح .

البحث الثالث

اصدار الاسناد القيمية

L'émission des valeurs mobilières

عند مايؤسس مشروع برأس مال ضخم ، يلجأ اصحابه الى الجمهور ويدعونه الى الاكتتاب بالاسهم التي تمثل رأس المال ، وكذلك تلجأ الدولة أو الهيئات العامة الى الجمهور حين تصدر اسناد قرض وتدعوه الى الاكتتاب بها ، ففي هذه الاحوال تقوم المصارف بدورها على شكلين : فهي اما تكون وسيطاً محضاً بين الرأسماليين وبين الشركة مصدرة الاسهم ، فتتسلم من الرأسماليين اموالهم لقاء اكتتابهم بالاسهم وتستوفي عمولة لقاء ذلك ، واما ان لاتجد الشركة من السهل تصريف الاسهم ونجاح الاكتتاب فتلجأ مسبقاً الى المصرف وتطلب اليه التزام الاكتتاب ، لقاء ربح كبير ، كأن تستوفي منه ثمانية ملايين لقاء اخذه على عهدته رأس مال قيمته عشرة ملايين ، فيربح مليونين من هذه الصفقة ، وهو يسعى فيما بعد لتصريف الاسهم بين الناس بوسائله الخاصة . وبهذه الطريقة صدر كثير من الاسهم والاسناد والقروض المعروفة في مختلف بلادالعالم .

اما فيما يتعلق بالمصرف فانه يعرض الاسهم للاكتتاب على طريقتين : الاولى وهي الاكثر سهولة وبساطة ، تكون بالاعلان عن موعد الاكتتاب ومدته ومكانه ، فاذا كان المشروع مضموناً فالناس يقبلون على الاكتتاب وقد يتجاوز الاكتتاب مقدار الاسهم المعروضة وعندئذٍ يلجأ الى توزيع الاسهم المطروحة غرامة بين المكتتبين ، بطريق التنزيل النسبي Réduction proportionnelle .

والثانية ،ويلجأ اليها حين يحجم الرأي العام عن الاكتتاب لقلة ثقته بالمشروع ، فتكون بتهيئة الجو لطرح الاسهم ، وخلق تيار نفساني ملائم للاكتتاب ولذلك يعنى بوضع ميزانية خاصة للدعاية ، تسلم للمتزم fermier يتصرف بها كما يشاء في سبيل مصلحة الاكتتاب ، وخير الدعاية ماينشر في الصحف المالية ، وفي الحقول المالية التي تنشرها الصحف اليومية ولذلك تستوفي عنها الصحف اسعاراً باهظة ، وقد ذكروا ان احدى الصحف اليومية كان لديها محرر مالي يدفع لها مائة الف فرنك في السنة لقاء السماح له بنشر حقل مالي مرة في الاسبوع . فمتى تهيأ الرأي العام باشر المصرف عمله اما باتصال شخصي بين المدراء وكبار عملائهم واما بالاتصال بين صغار موظفي المصرف وزبائنه ، واما ببيع الاسهم بواسطة وسطاء .

البحث الرابع

العمليات التي تصل بين المصرف والرأسماليين

هذه العمليات مختلفة الانواع وتعود على المصرف بكثير من الارباح واهمها :

١ — ايجار الصناديق الحديدية : ويتيح للافراد ايداع حليهم ومجوهراتهم ونقودهم واسهمهم واشيائهم الثمينة في مكان مأمون ، كما انه يعودهم على التردد الى المصرف والتعامل معه حين الحاجة ، وهو يؤمن كتمان مايملكون عن الناس وعن دوائر الجباية .

٢ — العناية بالاسناد Le service des titres : تعرض اكثر المصارف على الافراد ان تعني بالاسناد التي يملكونها ،فتتسلم منهم اسنادهم وتقوم عنهم بكل الاعمال اللازمة بشأنها : (أ) كأن تدفع عنهم رصيد قيمة الاسناد حين استحقاقها وتغنيهم

عن التفكير بالامر . (ب) او ان تهتم بالقسائم التي تربط عادة بالاسناد ويجب على المالك اقتطاعها من السند مرة كل ثلاثة شهور أو ستة لقبض قيمتها ، فالمصارف تقتطعها وتقبض قيمتها لحساب صاحبها . (ج) او أن تعني بارفاق السند بقسائم جديدة حين تنفد قسائمه الاولى فتعيده إلى مركز الشركة ليربط به ورقة القسائم الجديدة. (د) او ان تحقق من نتائج سحب القرعة اذا كان السند ذا جائزة ، لانه اذا خرج السند رابحاً الجائزة بالقرعة ومضى وقت ولم يطالب بالجائزة احد ، سقط حق صاحب السند فيها بمرور الزمن .

هذا وان مجرد تسليم الشخص اسناده للمصرف، يقتضي فتح حساب جارٍ له ، يأخذ منه المصرف مايجب لدفع الاقساط وغيرها ويودع فيه مايقبضه لحساب صاحب الاسناد .

ثم ان كل ذلك يجعل المصرف على صلة بالعميل ،فاهماً نفسيته ومصالحه ،الامر الذي يتيح له أن يكون ناصحه ومرشده .

***

الفصل الثاني

مؤسسات الائتمان

Les établissements de crédit

البحث الأول

الاختصاص المصرفي

رأينا ان الصناعة تنزع في هذا العصر نحو الاختصاص ، وكذلك التجارة . اما في الصرافة فالامر يستحق بحثاً في فوائد الاختصاص ومحاذيره .

ان للاختصاص المصرفي فائدتين :

١ — ان المصرف المختص ، مثل المعمل المختص ، لما كان لايتعاطى الا نوعاً واحداً من الاعمال ، فانه يتقنه وينجزه على خير وجه ، فلو اختص المصرف بالمساهمة في الشركات ، فانه ينشيء لنفسه مصلحة خاصة لدراسة المشاريع الصناعية والتجارية ليستطيع ان يصدر رأيه عن تفكير ودرس .

٢ — وكذلك فالمصرف الذي يقتصر على اعمال قصيرة الاجل ، لايبحث الا عن الودائع الناجزة ولا يستعمل موارده الا في الخصم والتسليف لقاء اسناد ،

وبهذا يخلق «انسجاماً» وتناسباً بين ماله وماعليه، الامر الذي يعجز عنه المصرف الذي يتعاطى شتى الاعمال .

اما محاذير الاختصاص المصرفي فهي :

١ — ان اعمال المصرف المختلفة يدعم بعضها بعضاً باعتبار ان صلتها تكون مع التجار والصناع من جهة والرأسماليين من جهة اخرى ، والاختصاص يزيل هذه المزية ، فلو اقتصر مصرف على اصدار الاسناد القيمية فان يكون على صلة دائمة مع الرأسماليين ،اما المصرف الذي يقصده الناس لمختلف الاسباب والمعاملات فباستطاعته ان يكون ذا اثر اكبر في تصريف الاسناد القيمية المصدرة .

٢ — ان كل عمل من اعمال المصارف يقتضي تبعة Risque فلو كان المصرف مختصاً في المساهمة بالشركات الصناعية المحلية ، وحدثت ازمة قلة استهلاك على ما ينتجه المعمل لتغير المودة ، أو ازمة انتاج لهبوط انتاج المادة الاولية بسبب مرض او اي عارض آخر ، فان هذا المصرف يصعب عليه الخروج من ضيقه ، اما اذا كان المصرف يتعاطى في الوقت نفسه اعمال الخصم والتسليف فلا يتضرر الا بجزء من نشاطه لان الازمة لاتصيب بوقت واحد ومقدار واحد كل الطبقة التاجرة والمتوسطة وبالتالي يستطيع ان يتحمل الازمة العابرة .

ان المصارف ثلاثة اصناف ، فيما يتعلق بالاختصاص : مصارف اختصاصية والمصارف الانكليزية نموذج هذا النوع ، ومصارف غير مختصة شأن المصارف الالمانية والنموذج الوسط : المصارف الافرنسية .

١ — المصارف المختصة ومكانها : المصارف الانكليزية

ان نموذج البلاد التي نجد فيها هذا الصنف هو انكلترا ، فقد كان في السوق المالية الانكليزية ثلاثة انواع من المصارف :

أ — مصارف الودائع Joint stocks Banks : وتأتي مواردها من الودائع الناجزة (حين الاطلاع à vue)او القصيرة الاجل، فتقتصر على استعمالها في التسليف

المضمون(اما لقاء بوالس الشحن ، أو لقاء رهن البضائع ، وغير ذلك من الضمانات) ولكنها لاتتعاطى المساهمة بتأسيس الشركات بتاتاً ، واذا قبلت التوسط في اصدار الاسهم القيمية ، فتكتفي باعارة نوافذ المصرف للشركة المصدرة ، وقد تشتري اسناداً قيمية ولكنها تقتصر في ذلك على الاسناد التي تصدرها او تكفلها الدولة وتعمل لحسابها .

وتحت هذه المصارف والى جانبها يقوم نوع آخر من المصارف يدعى Bill Brokers وهو عبارة عن اشخاص او شركات عائلية يتعاطون شراء الاسناد التجارية من التجار وبيعها للمصارف وقد كانوا في الاصل سماسرة ، يشترون الاسناد من سوق لندن لحساب مصارف الارياف عندما يكون لديها وفر من الودائع تريد تثميره ، ثم تغير دورهم واصبحوا يشتغلون لحسابهم الخاص . ومثل هذا النوع ، مايدعى في انكلترا Discount Houses ، وانما يختلف عنه من ناحية شكله الحقوقي من حيث ان عبارة عن شركات مغفلة .

ب — المصارف المالية Les banques financières ، وتشتغل برأسمالها وبما لديها من ودائع طويله الاجل ،وهذه المصارف تلتزم اصدار الاسناد القيمية ، أو تساهم بالشركات ، وهي في اكثر الاحيان مصارف خاصة ،غير مساهمة ، وانما تخص بعض الاسر مثل مصرف روتشيلد في لندن .

ج — المصارف الاستعمارية والاجنبية ، تعنى بتمويل التجارة الخارجية اي الاعمال القائمة مع البلاد الاجنبية او المستعمرات ، وذلك عن طريق خصم الاسناد التجارية القصيرة الاجل او عن طريق قروض طويلة الاجل .

د — مصارف القبول Acceptance Houses ، او merchant Houses هذه المصارف مختصة بشكل واحد من الاعمال المصرفية هو « القرض والقبول » وشكله : ان المصرف عوضاً عن أن يقرض المال بطريق الخصم او فتح الاعتماد ، يضع توقيعه بذيل سفتجة فيجعلها بذلك سهلة التداول ، وعملية القبول وثيقة الاتصال بالتجارة الخارجية ، لذلك سنعني بها حين بحثنا « مصارف التصدير » .

فالسفاتج المقبولة من المصارف تجتمع في لندن ، وتخصم لدى Bill Brokers وقد تباع لمصارف الودائع .

ولقد خف الاختصاص المصرفي الصارم بعد عام ١٩١٨ ، فالمصارف المسماة Merchant Banks التي اختصت بقبول السفاتج منذ القرن التاسع عشر ، صارت مصارف غير مختصة ، كالمصارف الالمانية ، وبدأت تقبل الودائع وتقوم بالاعمال المصرفية ، بل ان بعضها اراد ان يتصل بالجمهور ، فاندمج بمصارف الودائع ، وصار عبارة عن شركات مغفلة .

ومن جهة ثانية فان مصارف الودائع Joint stocks صارت تتعاطى الاعمال التي كانت حتى ذاك الحين وقفاً على « مصارف القبول » ، ثم زاحمت المصارف الوسيطة Bill Brokers او مصارف الخصم ، التي كانت تركت لها من قبل الاتصال بحملة الاسناد التجارية . وهكذا رأينا حجم المصارف الخمسة التجاري يزيد باستمرار على حساب المصارف المختصة الاخرى ، التي كانت تتمتع بانحصار فعلي للخصم المباشر.

ان هذا الجدول الصغير يكفي لخلق فكرة مجملة عن الاختصاص الدقيق في النظام النقدي البريطاني . ويجب الاشارة هنا الى ان هذه المصارف جميعاً متمركزة على بقعة صغيرة من الارض هي مدينة لندن (City) ويقوم في منتصفها بيت المحافظ ومصرف انكلترا . ففي هذه البقعة نجد جميع المصارف ، واكثر وكلاء الخصم وشركات التأمين والملاحة والاستيراد والتصدير . ويرى البعض ان قرب هذه المؤسسات وتجاورها يؤول الى توثيق الروابط فيما بينها بتسهيل الاتصال والتقليل من خسائر الوقت .

٢ — المصارف غير المختصة : المصارف الالمانية

ونجد نموذج هذا الصنف في المانيا فمؤسسات الائتمان الكبرى في المانيا تتعاطى جميع الاعمال المصرفية ، فالمصرف الالماني Deutsche Bank يتقبل الودائع الناجزة ، والقصيرة الاجل ، والطويلة الاجل ، كما يشتغل برأسماله وباحتياطيه ، ويستعمل

هـذه المواد المختلفة في مختلف الاعمال كالخصم والتسليف لقاء اسناد ، واصدار الاسناد القيمية وفتح الاعتمادات ويساهم في الشركات الصناعية .

وقد نجد الى جانب هذه المصارف ،مصارف اخرى مختصة في الظاهر بتجارة التصدير ، ولكنها في الواقع فروع للمصارف الكبرى .

ان مبدأ عدم الاختصاص توطد في الحياة المصرفية الالمانية لاسباب عديدة : منها ارتفاع معدل الخصم الذي كانت تمنحه المصارف الالمانية للمودعين ، وسبب هذا الارتفاع قلة الودائع ورغبة المصارف بتشجيع الناس على الايداع . فارتفاع معدل الخصم يجعل على عاتق المصارف عبئاً ثقيلاً من التكاليف ، ولا سبيل للقيام به الا اذا استعملت الودائع في جهات مختلفة ، قصيرة الاجل أو طويلته ، وكثيرة الموارد وان كانت في بعض الاحيان خطرة ؛ومنها ان النهضة الاقتصادية الالمانية عقبت ظفر حرب ١٨٧٠ اذ شملت المانيا موجة من التفاؤل والمغامرة ، دفعت بطريقها المصارف الى دخول الحياة الاقتصادية بجرأة ، والى القيام بكل عمل يؤول إلى انهاض الاقتصاد الالماني .

على ان هذا الامر اذا كان لايخلو من المزايا فلا يخلو من المحاذير :

أ — فبفضله وجدت الصناعة الالمانية لدى المصارف سنداً لاتجده مزاحمتها في انكلترا وفرنسا . فلم تكن الاعتمادات مقدرة بالتقتير لا في الزمان ولا في القيمة ، وكان المخترعون ، وقواد الصناعة ينالون بسهولة الاموال اللازمة لمشاريعهم الجريئة الضخمة .

ب — على ان ذلك ينطوي على اخطار لاتنكر ،فعدم الاختصاص ، يقتضي في بعض الاحيان استعمال اموال استودعها المصرف لاجل قصير ، في قروض طويلة الاجل ، فاذا جاءت ازمة اقتصادية ، وطلب المودعون استرداد ودائعهم ، يعجز المصرف عن ردها ، ويقع في الافلاس ، وقد حصل ذلك كثيراً في التاريخ المصرفي الالماني .

ومهما يكن من الامر ، فلا ينكر ان الصناعة الالمانيه مدينة بازدهارها لنظام

عدم الاختصاص المصرفي ، لتيسير الاقراض والاعتمادات امام المشاريع الاقتصادية .

٣ — النموذج الوسطي : المصارف الافرنسية

ان الحياة المصرفية في فرنسا تتبع الطريق الوسط بين النموذجين السابقين :

١ — ان مؤسسات الائتمان الكبيرة في فرنسا مثل مصارف Crédit Lyonnais و Société générale و Comptoir National d'escompte تشبه المصارف الالمانية من حيث انها تعمل كل شيء ، فلها موارد مختلفة ، تتألف من ودائع متفاوتة الآجال ، ورأسمال كبير ، واحتياطي وفير ، وهي تتعاطى جميع المعاملات المصرفية .

ومع ذلك فتتعاطى اعمالاً لا تأتي إلا بالدرجة الثانية مثل القروض الطويلة الاجل ، لاسيما المساهمة بالشركات . أما من حيث اصدار اسهم الشركات الصناعية الجديدة فدورها يقتصر على وضعها نوافذ المصرف تحت تصرف المصدرين ، اذ تقوم بدراسة المشروع ووضع شروط الاصدار ، مصارف اخرى .

٢ — والى جانب مؤسسات الائتمان الكبرى نجد مصارف اكثر اختصاصاً مثل مايدعى في فرنسا بالمصارف العليا Haute - Banque وهو عدد من المصارف القديمة وظيفتها الرئيسية ادارة الثروة المنقولة التي يملكها زبائنها القلائل ولكن الاغنياء .

٣ — واخيراً ، مصارف الاعمال Banque d'affaires وتتولى اصدار الاسناد القيمية ، وهي حديثة النشأة ، اذ لا يرجع اولها لابعد من عام ١٨٧٠ حين تكاثرت الطلبات المالية من الدول الاجنبية ، وتجاوزت مقدرة « المصارف العليا » . وقد اتسعت مصارف الاعمال على اثر افلاس مصرف Union générale عام ١٨٨٢ فقد تأسس هذا المصرف عام ١٨٧٨ ليكافح كبار رجال المال ولاسيما روتشيلد ، وكان عملاؤه من الاستقراطية الكاثوليكية ، بينما كان فرع روتشيلد الافرنسي يحشد عملاءه من الاوساط الاسرائيلية ، فاشتغل المصرف باعمال المضاربة والبورصة فتضرر كثيراً ثم اعلان افلاسه على اثر حملة شديدة عام ١٨٨٢ . وقد كان لمصرف

كريدي ليونيه صلات وثيقة بالمصرف المذكور، وقد ادى افلاسه اذ ذاك الى تخوف المودعين لدى الكريدي ليونيه على ودائعهم فاقبلوا عليه يستردونها ، اذ كان اكثر الودائع ناجزاً أو قصير الاجل ، وقد بلغ عدد الطلبات نصف الودائع ، واستطاع المصرف القيام بتعهداته بفضل احتياطيه ؛ وقد استنتج مدير المصرف من هذا الحادث درساً بليغاً :هو انمؤسسة الائتمان التي تتألف مواردها من الودائع الناجزة او القصيرة الاجل ، تعرض نفسها لخطر ماحق اذا تعاطت اعمالاً تقتضي تجميد الاموال مدة طويلة وقرر ان يمتنع عن تعاطي الاعمال الطويلة الاجل ، ومنذ ذاك الحين حاذرت المصارف الافرنسية الكبرى تعاطي الاقراض الطويل الاجل والمساهمة بالشركات .

وقد كان طبيعياً ، والحالة هذه ، ان يتألف صنف جديد من المصارف يختص باعمال طويلة الاجل ومنتجة ، فتأسس عدد من مصارف الاعمال الكبرى كان اهمها قبل الحرب الماضية مصرف Union Parisienne عام ١٩٠٤ مصرف paris et des Pays Bas عام ١٨٧٢. ويختلف تنظيم هذه المصارف عن تنظيم مؤسسات الائتمان الاخرى ، فلها مكاتب فنية للدراسات تدرس فيها المشاريع الجديدة ومستقبلها . هذه المصارف تربح كثيراً ان نجحت ، وتخسر كثيراً ان فشلت ، فمصرف باريس والبلاد الواطئة ربح تسعة ملايين عام ١٩٠٦ ، ولم يربح شيئاً عام ١٩٠٧ بسبب الازمة الامريكية ولكنه خسر ، وربح ستة ملايين عام ١٩٠٨ و ١٢ مليون ١٩٠٩ ، ولذلك كانت هذه المصارف لاتوزع الا جزءاً ضئيلاً من ارباحها في السنين السعيدة وتحتفظ بالباقي كاحتياطي يوزع ارباحاً في في السنين السوداء .

على ان الاختصاص المصرفي بدأ يخف منذ الحرب الماضية ، وبدأت مؤسسات الائتمان الكبرى تتجه نحو عدم الاختصاص فبعض المصارف الجديدة الكبرى ابتعدت عن النموذج التقليدي البريطاني « Joint stock Bank » نموذج مصرف الودائع ، وصارت تشتغل ايضاً في المساهمة بالشركات وفي القروض الطويلة الاجل

وكذلك رأينا مصارف الاعمال الكبرى تنمي فرع الودائع الصرفة . وفضلاً عن ذلك فان المصارف المحلية والاقليمية ظهرت بمظهر وسط بين مصارف الودائع ومصارف الاعمال . ولعل هذه المصارف ارادت من ذلك ان تحمي نفسها من محاذير الاغراق بتوزيع العمل وان تدعم بعض اعمالها بالبعض الآخر ، وتقلل الخسائر والمخاطر بشيء من تنويع الاعمال ؛ ولكن عدم الاختصاص كان دائماً مملوءاً بالاخطار ، وقد ايدت التجربة في القرن العشرين رأي مؤلفي القرن التاسع عشر من ان المصرف المختلط فيه من الاغراآت مالا تتعرض له المصارف الحقة ، وان من النادر ان لايقع ضحية هذا الاغراء .

البحث الثاني

التمركز المصرفي

١ . — اسباب التمركز المصرفي :

ان الحياة المصرفية في جميع بلاد العالم تنزع نحو التمركز منذ نصف قرن ، على ان اسباب هذه النزعة تختلف عن الاسباب التي رأيناها في الصناعة ، فاستعمال الآلة لايزال ثانوياً في المصارف ، ورغماً عن استعمال بعض الآلات في الكتابة والحساب ونقل اخبار البورصة ، فلا يزال العمل المصرفي يعتمد على اليد العاملة ، وكذلك فان المصرف الكبير لايقتصد بالمصاريف العامة ، بل ان مصاريفه كبيرة ، لانه يتخذ مكاتبه الفخمة في الاماكن المزدحمة الغالية ، ويبني لها الابنية الضخمة ، أما اسباب التمركز المصرفي :

١ . — ان المصرف الكبير يستطيع ان يستقرض الاموال اللازمة له بسهولة لانه يوحي الثقة ، والشخص الذي يرغب بايداع ماله لايهتم بمقدار الفائدة التي

يأخذها ، بقدرما يهتم بملاءة المصرف وقوته ، وضخامة المصرف وكثرة فروعه من عوامل هذه الثقة ، ثم ان المصارف الكبرى بتعدد فروعها تتيح لعميلها الاتصال بها واسترداد ودائعه بصورة اسهل مما لو لم يكن للمصرف فروع بل عملاء .

ب ـ تستطيع المصارف الكبرى استعمال ودائعها بقليل من المخاطر لانها تتعاطى كمية كبرى من الاعمال ، فتنوع الاعمال وكثرتها ، يقلل من أثر المخاطر يسهل عليها تحديد الخسائر . وكذلك فان المخاطر تخف بسبب اتساع مداها الجغرافي وتوزع الخسائر على رأس مال كبير ، كما انه حينما تقع ازمة محلية فانما تمس منطقة أو صناعة معينة ، والمصرف الكبير يستطيع ان يخفف اعماله حيث تنشب الازمة .

٢ . ـ اشكال التمركز المصرفي :

يتجلى التمركز المصرفي بشكلين : الشكل الاتحادي ، وهو راجح في المانيا والولايات المتحدة الامريكية ، والشكل المركزي ، الراجح في فرنسا وانكلترا .

١ . ـ الشكل الاتحادي : المانيا

يكون التمركز اتحادياً عندما ينشأ عن توسع المصارف الكبيرة والمصارف المحلية القديمة ، ففي المانيا مثلاً ، يبسط مصرف Deutsche Bank فروعه على سائر الارض الالمانية ، ولم يحصل هذا الامتداد كما في فرنسا ، بانشائه الفروع الكثيرة ، وانما اتبعت المصارف الالمانية طرائق مختلفة : فتارة كان المصرف الكبير يضم اليه المصرف الموجود ويبقى له بعض مظاهر الاستقلال ، فيحتفظ بمستخدميه وبمديره القديم ، وتارة يكتفي بحوز مقدار من اسهم المصرف المحلي يتيح له توجيهه ، ويترك للمصرف المحلي استقلاله ولكنه يعقد معه اتفاق cartel على بعض الامور كمعدل الفائدة .

فعندما يتم التمركز المصرفي بالشكل الاتحادي فلا يكون في البلد عدد قليل من المصارف الكبيرة ، ذو فروع متعددة ، بل مجموعات من المصارف ، يرأس كلاً منها مصرف كبير ووراءه عدد من المصارف المحلية والاقليمية تسير على أثره وبهذه

الصورة كان في المانيا قبل الحرب العامة الاولى اربع مجموعات من المصارف ، تدعى (بمصارف D) لان اسمها يبدأ بحرف د وهي :

١ . — مجموعه Deutsche - Bank

٢ . — مجموعه Diskonto - gesellschaft

٣ . — مجموعة Dresdner Bank

٤ . — مجموعة Darmesteadler Bank

ان الصفة الاتحادية التي يتجلى بها التمركز المصرفي الالماني ، أدت لجعل المصارف الالمانية غير مختصة ، بينما أدى التمركز غير الاتحادي في فرنسا وانكلترا للاختصاص المصرفي الضيق في انكلترا ، المعتدل في فرنسا .

ان توسع المصارف الكبيرة في المانيا قد تم بدون ان يؤدي الى زوال المصارف الصغرى والمتوسطة ، لان المصرف المحلي ، وقد صار فرعاً من المصرف الكبير ، صار يستطيع الاستمرار على معاملاته الماضية ، وانما صار يشتغل لحساب المصرف الكبير بعد ان كان يشتغل لحسابه ونفعه الخاص . وهذه المعاملات مختلفة ، منها المساهمة بالمشاريع الصناعية ، ومساعدة المشاريع المحلية عن طريق الاقراض لاجل وسط أوطويل ، والمصارف المحلية تحسن القيام بهذه الاعمال لانها خبيرة بالمنطقة ، وبملاءة المشاريع . ولقد استمرت حركة التمركز المصرفي بالاتساع بعد عام ١٩١٨ عن طريق الاستيلاء على المصارف المحلية أوخلق تشارك في المصالح . فمنذ عام ١٩١٨ حتى ١٩٢٥ كان عدد المصارف الصغيرة التي ذابت في المصارف الكبيرة يعادل عدد كل ما ذاب منذ ١٨٧٠ حتى ١٩١٨ حتى ان الدويتش بانك وحده استولى على اثنتين وسبعين مؤسسة مصرفية ، وكذلك فكل من المصارف الكبرى عقد اتفاقات مع عدد كبير من المصارف الصغيرة واخضعها لنفوذه ورقابته . ثم استعملت المصارف الالمانية الطريقة الافرنسية في التمركز ، أي تأسيس الفروع .

ولما انتشرت في المانيا حركة التعقيل الاقتصادي ، في سبيل اقلال نفقات الانتاج وفي سبيل دعم الاصلاح النقدي ، سارت الحياة المصرفية في هذه الطريق ،

فالغت المصارف كثيراً من فروعها ، وعقدت اتفاقات فيما بينها في سبيل اقتسام الفروع بحسب المناطق ، واندمج بعض المصارف الكبرى ببعض ، مثل مصرفي الدويتش بانك والدويسكونتو جزلشافت .

ثم ان ازمة عام ١٩٣٠ نالت من المصارف الالمانية بصورة مؤلمة فبدأت بافلاس مصرف انستالت النمسوي وعمت المصارف الالمانية بحيث اضطرت الحكومة لاغلاق جميع المصارف . ثم اسعفت الحكومة مصرف درسدنربانك وحالت دون افلاسه ، كما اندمج مصرفا Danat (وهو نفسه نتيجة اندماج مصرفي ناسيول بانك ودرمستيدنر) والدرسدنربانك .

ثم الفت الحكومة لجنة تحقيق برئاسة الدكتور شاخت حاكم مصرف الدولة للنظر في الاخطاء التي أدت الى الازمة المصرفية ولتقديم الاقتراحات اللازمة لاعادة تنظيم المصارف . فذهبت اللجنة الى ان مبدأ عدم الاختصاص من اسباب الازمة لان المصارف شاركت الصناعة في ازمتها وخسائرها ، وإذ ارادت انقاذ المشاريع التي ساهمت في انشائها ، فتحت لها الاعتمادات السمحة الطويلة الاجل مستعملة ودائعها القصيرة الاجل ، وضحت بمصالح مودعيها في سبيل مدينيها . وفضلاً عن ذلك فالمصارف الالمانية جنحت الى اقراض البلاد الاجنبية ، وهذا آل الى تحمل المصارف الالمانية الازمة الاقتصادية الخارجية .

والخلاصة ، لقد ثبت من المثال الالماني ان مديري المصارف المختلطة غير المختصة لايمكن الوثوق باعتدالهم ، مهما كانوا عقلاء في سبيل تأمين الانسجام بين دخلها وخرجها ، وبالتالي ان المصرف الذي يقتصر على القروض القصيرة الاجل وحدها ، أو الطويلة الاجل وحدها يستطيع تأمين الانسجام المطلوب .

أما في الولايات المتحدة الامريكية : فقد تم التمركز بالشكل الذي تم به في المانيا ، فليس هناك مجموعات من المصارف كما في المانيا بل سلاسل من المصارف ورؤساء هذه السلاسل من رجال الاعمال الذين يرأسون التروستات الكبرى في الوقت نفسه فالاشخاص انفسهم يسيرون الصناعة الكبرى المتحدة والمصارف المتمركزة ، وهناك ثلاث سلاسل يطلق على كل منها اسم المالي الذي يرأسها :

سلسلة روكفلر وسلسلة مورغان وسلسلة فندربلت .

٢ . — الشكل المركزي : فرنسا

ان فرنسا نموذج هذا الشكل ، فلم يكن في فرنسا قبل عام ١٨٦٠ الا مصارف محلية ومتوسطة الاهمية ، ثم تأسست منذ ذاك الحين مؤسسات كبرى للائتمان ورأينا انها كانت قبل الحرب العامة الاولى عبارة عن ثلاث مصارف كبيرة فقضى على أكثر المصارف الصغيرة ، وقد كان هذا التمركز نتيجة نضال شديد بين مؤسسات الائتمان الكبرى وبين المصارف المحلية الموجودة من قبل ، نالت فيه المؤسسات الكبيرة الظفر ، لان المعركة كانت على معدل الخصم ، وكان بامكان المصارف الكبرى أن تجعله اقل من معدل المصارف الصغرى بحسب قانون الاعداد الكبيرة ، كما كان بامكانها ان تلبي طلبات الخصم أكثر من المصارف الصغيرة لكثرة احتياطيها فأخذت بتأسيس فروع هي التي قامت بالمعركة مع المصارف المحلية ، فارسلت وسطاء يتصلون بالعملاء والتجار والصناعيين وبسائر عملاء المصارف المحلية ، وقدمت لهم المعاملة الحسنة ، والمعدل الرخيص ، والاستعداد الكبير وهكذا خسرت المصارف الصغيرة أحد مصادر ارباحها .

على ان المصارف الكبيرة لم تجعل معركتها في ميدان المساهمة بالمشاريع المحلية وبالقروض الطويلة الاجل ، لان المصارف المحلية اقدر منها على ذلك ، فبينما يرسل المصرف الكبير مديراً ناشئاً متنقلاً لاتربطه بالمنطقة أية صلة وهو بحاجة للرجوع لرأي مديره المركزي ، نجد المصرف المحلي يديره رئيس يعرف موارد منطقته وقيمة مشاريعها وافرادها ، ولذلك بقيت المصارف الكبرى الافرنسية بعيدة عن المساهمة بالمشاريع ، مقتصرة على العمليات القصيرة الاجل ، بخلاف المصارف الالمانية .

وفي الوقت نفسه ، رأت المصارف المحلية انها خاسرة معركة معدل الخصم بالعمليات الاخرى وتخصصت بها ، وكانت مصارف اللورين ولا سيما مصارف نانسي الاربعة اول المصارف التي فهمت الامر وهكذا حماها فهمها من التأثر بازمات

القرن التاسع عشر ، فتركت لمؤسسات الائتمان الكبرى العمليات القصيرة والمتوسطة الاجل ، فبلغت نسبة ودائعها لرأسمالها نسبة ٣٠٠ بالمائة اي ان ثلاثة ارباع اشغالها تجرى باموال الآخرين . أما عمليات المصارف المحلية من هذا النوع فكانت بنسبة ١٥٠ في المائة ، وهذا يعني ان هذه المصارف تعتمد في عملها على رأسمالها الشخصي اكثر من اعتمادها على الودائع ، الامر الذي يتيح لها تجميد اموالها في العمليات الطويلة الاجل .

ثم ان مصارف نانسي الاربعة كان بين مديريها الخمسة والثلاثين ٢١ صناعياً يشغلون ٢٣٠ مركزاً في مجالس ادارة الصناعات المحلية ، فكان اذن صلة وثقى بين المصارف وبين الصناعات المحلية، وهكذا استطاعت المصارف المحلية الاحتفاظ بنوعين من الاعمال : التسليف الطويل الاجل للصناعات المحلية ، واصدار الاسناد المحلية ، وذلك بفضل اشتغالها برأسمالها الخاص ، وادارتها من قبل اناس عارفين منطقتهم وقيمة الصناعات المحلية .

على ان هذا الاختصاص حرمها من نوع من الاعمال المنتجة هو اصدار الاسناد القيمية الكبيرة من افرنسية واجنبية ، فاراد بعضها ان لا يحرم من ذلك ومن مزايا التمركز المصرفي ، فاتفق فريق منها على تأليف هيئة تكون بمثابة اداة تنسيق فيما بينها . وهكذا تألفت رابطة المصارف الاقليمية التي صارت فيما بعد « الجمعية العمومية للمصارف الاقليمية . »

لقد تجلى التمركز المصرفي منذ عام ١٩١٤ بمظاهر مختلفة :

١ — فقد ازدادت اهمية مؤسسات الائتمان واتسعت دائرتها بدليل تكاثر فروعها ووكالاتها الامر الذي يدل على التمركز ، بل ان هذه المؤسسات ارادت زيادة الاتصال بالجماهير وتعويدهم على التعامل معها ، فافتتحت مكاتب موقتة ايام الاعياد والاسواق في بعض المناطق .

٢ — وكذلك فقد ظهر الى جانب مؤسسات ما قبل الحرب مؤسستان حديثتان

في فرنسا هما : Crédit Commercial و La Banque Nationale de crédit de France ، وقد لاقى اولهما أزمة عنيفة عام ١٩٣١ وكاد يعلن افلاسه لولا ان سارعت حكومة تارديو لانجاده واعانته وبذلك حالت دون اعلان افلاس عشرين ألف مشروع.

٣ — اما مصارف الاعمال فقد اتخذت اعمالها اثناء الحرب شكلاً جديداً وكانت مهمتها جمع الاسناد الاجنبية التي يملكها الافرنسيون وذلك بدافع من الحكومة ، وقد جمعتها معتمدة على عاطفة مالكيها الوطنية ، ثم سلمتها الى الحكومة لتستعين بها على حوز اعتمادات طويلة الاجل تكون هي ضمانتها ، وكذلك فقد ساهمت هذه المصارف باسعاف الصناعات الحربية ، وعملت على توجيه الرأسماليين من زبائنها نحو المشاريع التي تشتغل بالدفاع الوطني .

اما بعد الحرب فقد انصرفت هذه المصارف لتمويل المشاريع الكبرى ولا سيما الاجنبية ، واتجه احدها مصرف باريز والبلاد الواطئة نحو بلغاريا وبولونيا ورومانيا ومشاريع البترول ، بينما اتجه مصرف Union Parisienne نحو تشكوسلوفاكيا وهنغاريا ومشاريع التعدين .

٤ — واما المصارف المحلية فقد تحول عدد كبير منها الى مصارف اقليمية أي انها انشأت عدداً متزايداً من الفروع منتشراً في عدد من المقاطعات مثل مرسيليا ونانسي والشمال .

أما الجمعية المركزية لمصارف المقاطعات فقد حاولت في اول الامر أن تكون في الوقت الواحد مصرف ودائع ومصرف اعمال ، فانشأت عدداً من الفروع للقيام بالعمليات القصيرة الاجل ، واهتمت في الوقت نفسه باعمال طويلة الاجل ، والواقع ان هناك تعارضاً بين نوعي الاعمال ، ولذلك لاقت ازمة عنيفة عام ١٩٢١ كادت تقضي عليها لولا ان اسعفتها المصارف الكبرى . فعملت بعد ذلك على ادخال بعض التعديلات على كيانها وتنظيمها . وكذلك كادت تكون ازمة عام ١٩٢٩–١٩٣٠ قاضية على المصارف المحلية والاقليمية ، فأفلس كثير منها وبقي منها عدد آخر امتاز ببصيرة مديريه ، وعدم تطوحهم في الاعمال الخطرة . والخلاصة ان المصارف المحلية والاقليمية يمكن ان تبقى

وتعيش اذا استطاعت ان تختار احد طريقين : اما ان تكون مصارف اقليمية واسعة ذات فروع متعددة، عاملة على حفظ ملاءتها المالية من حيث عدم قيامها بعمليات مصارف الاعمال ، واما ان تكون مصارف محلية صرفة تقتصر على العمل برأسمالها اوبالودائع الطويلة الاجل ، من غير استعمال الودائع القصيرة الاجل او الناجزة .

التمركز المصرفي في انكلترا

اما في انكلترا فان حركة التمركز اتخذت شكلاً خاصاً اثناء حرب ١٩١٤-١٩١٨ فاندمج بعض المصارف ببعض ، وظهر عقب الحرب بضع مؤسسات الائتمان ضخمة وغنية ، اطلق عليها اسم « الخمسة الكبار Big Five » وهي :

(١) Midland Bank ، وقد كان مصرفاً اقليمياً في الاصل ، ثم انتقل الى لندن ووسع اعماله حتى صار له ٢١٠٤ فرعاً عام ١٩٣٢ ، وكان يقدر رأسماله واحتياطيه وقتئذ بمبلغ ٢٦ مليون جنيه وودائعه بمبلغ ٤٠٠ مليون جنيه .

(٢) Lloyd Bank وقد اسس عام ١٨٦٥ واتبع سياسة الاستيلاء على المصارف الصغيرة ، فبلغ عدد المصارف التي انضمت اليه خمسين مصرفاً ، ثم اتسعت اعماله حتى بلغ عدد فروعه ١٩٠٠ فرعاً عام ١٩٣٢ وبلغ عدد موظفيه ١١٠٠٠ موظفاً وبلغت ودائعه ٣٨٢ مليون جنيه .

(٣) Barclays Bank وقد وجد منذ القرن الثامن عشر وكان ملكاً لثلاث اسر ، وبقي حتى نهاية القرن التاسع عشر ثابتاً بوجه مصارف الايداع الكبيرة ، سائراً نحو الاتساع بالاستيلاء على المصارف الخاصة . ثم انقلب عام ١٨٩٦ الى شركة ذات مسؤولية محدودة وكان في الدرجة الاولى بين المصارف الخمسة بعدد الفروع اذ بلغ عددها ٢١٢٥ فرعاً عام ١٩٢٢ ولكن ثالثها في الودائع اذ بلغت ودائعه ٣٨٠ مليون جنيه .

(٤) National Provincial Bank وقد اسس عام ١٨٢٦ ولم يتوسع في اعماله الا بعد عام ١٩١٨ وقد بلغ عدد فروعه ١٣٧٠ فرعاً عام ١٩٣٢ وودائعه ٢٩١ مليون جنيه .

(٥) Westminster Bank كان في الاصل مصرفا خاصاً في لندن ، وقد اسس عام ١٨٣٦ باذن من البرلمان بعد ان تعهد بالتنازل عن اصدار الورق النقدي لكيلا يزاحم مصرف انكلترا . وبعد عام ١٩٠٩ بدأ يتسع ويخرج عن نطاق لندن لما حولها ، حتى صار له ١٠٧٣ فرعاً عام ١٩٣٢ وبلغت ودائعه ٢٩٤ مليون جنيه .

وقد كانت هذه المصارف الخمسة تتمتع في نهاية عام ١٩٣٠ بقدر عظيم من الموارد يفوق خمسة امثال موارد المصارف الافرنسية الخمسة إذ تبين من المقارنة بين الفريقين ان المصارف الافرنسية تملك دخلاً اكثر مرونة من دخل المصارف البريطانية ، ولكن المصارف البريطانية امتن بسبب المزاج البريطاني واعتياده على سحب الشكات ، فالمستودعون البريطانيون صابرون ، لا يجزعون بسرعة المدخرين الافرنسيين ولذلك رأينا أيام أزمة النقد البريطاني وانفصال الجنيه عن الذهب ، ان سحب الودائع كان معتدلاً ، بحيث استطاعت المصارف الخمسة الكبار تلبية كل طلب .

ولقد تجلى التمركز المصرفي في انكلترا بنموذج وسط بين الاسلوبين الافرنسي والالماني . فالمصارف التي ترغب بتوسيع مجال عملها كانت تصل لغايتها ، لا بفتح فروع جديدة ، ولكن بمزج المشاريع الموجودة ، وهذا ما يفرق الاسلوب البريطاني عن الافرنسي ، ولكنه مع ذلك لا يشبه الاسلوب الالماني لان المزج دمج حقيقي يؤدي الى ابتلاع المصرف المدمج بصورة تامة ، ونهائية ، والى اخضاعه الى الادارة المركزية اخضاعاً مطلقاً ، ولم يأخذ البريطانيون بالصيغ المرنة المستمدة من الاشتراك بالمصالح او عقود الكارتل المتبعة في ألمانيا . ولكن النتيجة كانت على كل حال زوال المصارف المحلية شيئاً فشيئاً وحصول التمركز المصرفي البريطاني في النهاية بحسب الشكل الافرنسي .

***

الفصل الرّابع

تدخل الدولة في الحياة المصرفية

ان الظروف الاقتصادية الحديثة ادت الى اتصال يزداد توثقاً بين الدولة وبين المصارف. فقد لجأت الدولة الى المصارف الخاصة عندما حملتها الحرب أزمة ماليتها على الاكثار من القروض ولا سيما القرض القصير الاجل. ولقد كانت قطرات المصارف منذ الحرب الماضية تمتلىء باسناد الخزينة، وكانت المصارف تعنى بتوجيه مدخرات عملائها وتثميرها في هذه الوجهة، فأدت للدولة خدمات كانت تقدمها للصناعة والتجارة. اما بين سني ١٩٢٩ و ١٩٣٦ فالدولة هي التي كانت تسعف المصارف وتنجدها فانقذت منها الكثير باعتبار ان افلاسها ضار بالمصلحة العامة، وساعدت على خلاص البعض الآخر. والواقع ان المصارف لم تعد مشاريع خاصة محضة، إذ لا تستطيع الدولة ان تتخلى عن مصيرها، ولا ان تستغني عنها، ولذلك رأيناها في شتى بقاع العالم تتدخل في شؤون المصارف وهذا التدخل اما ان يتجلى برقابة الدولة على المصارف الخاصة، واما بمساهمتها في انشاء المصارف وتسييرها، فقام الى جانب المصارف التي رأيناها في الفصل الماضي والمسماة «بالمنطقة المصرفية الخاصة» مؤسسات ذات شيء من الصبغة العامة، اذ تتدخل الدولة في تأسيسها وتجعلها متممة للمصارف العادية، فهي من هذه الناحية، تدخل ضمن اصطلاح الاقتصاد المختلط، فتشرف الدولة على تأسيسها وتمنحها المساعدات والامتيازات، وتوجهها وتراقبها،

ولكنها في الوقت نفسه عبارة عن شركات مساهمة او مشاريع خاصة يقدم رأسمالها بالاكتتاب، ويجمعه ويستثمره افراد عاديون ضمن توجيه الدولة ، ومثال هذه المشاريع : المصارف الشعبية ، ومصارف التصدير .

البحث الأول

المصارف المختلطة

١ — المصارف الشعبية Le crédit populaire

كان التاجر والصانع المتوسطان يستطيعان بصعوبة ان يجدا من يقرضهما المال الضروري رغماً عن شدة حاجتهما اليه ، لان زبائنهما معتادون على ان لا يدفعوا لهم حالاً كما في حرف البناء والغذاء والكساء ، وبما ان المحل الصغير لا يتمتع بالشهرة ولا بالثقة التي تفرضه على مؤسسات الائتمان ، فان هذه المؤسسات قليلة الرغبة باقراضه .

وقد كانت هذه المشكلة قد ظهرت في المانيا قبل الحرب العامة الاولى ، وحلت عن طريق تأليف هيئات خاصة تعمل على اساس التعاون والاشتراك .

ففي عام ١٨٥٠ فكر القاضي شولتز Shultze بتأسيس مؤسسة شعبية مصرفية في مدينة دليتش الالمانية ، فانشأ جمعية تتألف من تجار وصناعيين ورجال مهن ، يستقرضون المال ويعتبرون انفسهم مسؤولين بالتضامن عن ديون كل واحد من الاعضاء واذ كان أسهل على الرأسماليين ان يقرضوا الجمعية من ان يقرضوا العضو بمفرده ، لان من الصعب ان يعسر جميع الافراد ، بينما قد يفلس الفرد لوحده ، فقد نجح هذا النوع من الشركات في ألمانيا ، وتألفت بكثرة واسمى بعضها « بالتعاونيات » ولكنها

ليست كذلك في الواقع لان اعضاءها يقتسمون الارباح بنسبة رأس المال ، الامر الذي يخالف مبدأ التعاون .

وانتشرت هذه المصارف ايضاً في النمسا وايتاليا . اما في فرنسا فلم يكن فيها قبل الحرب أي من هذه المصارف ، ثم صدر عدد من القوانين يتلافى هذا النقص ، وينظم المصارف الشعبية على الاسس التالية :

١ — نجد في الطابق السفلي لهذه المؤسسات خلايا صغيرة ، تشبه الجمعيات التي تصورها شولتزه ، هي ما يدعى « بشركات الكفالة المتقابلة » وهي جماعات من صغار الصناعيين والتجار يضيفون توقيع الجماعة بذيل الاسناد التجارية الى جانب توقيع العضو المستقرض .

٢ — وفوق هذه الخلايا نجد « المصارف الشعبية » وهي عبارة عن تعاونيات ائتمان حقيقية ، تعطي عن رأس المال فائدة مقطوعة ، وتوزع ارباحها بنسبة المعاملات التي يقوم بها معها احد الاعضاء لا بالنسبة لما قدمه من رأس المال . ثم ان مهمة المصرف الشعبي منح القروض بشكل خصم اسناد تجارية لصغار التجار والصناع . فالسند التجاري الذي يوقعه المدين ، ينقل لشركة الكفالة المتقابلة التي تضيف توقيعها الى السند ثم يبرز السند للمصرف الشعبي الذي يخصمه .

ولكي يستطيع المصرف الشعبي الاقراض والخصم ، يجب ان يكون لديه بعض المال ، وهذا يأتيه من السلف الحكومية ، إذ أن القانون يسمح للدولة ان تضع تحت تصرفه مبلغاً سنوياً من المال .

وفي الواقع لم يتألف في فرنسا الا عدد محدود من جمعيات الكفالة المتقابلة ، بينما تضاعف عدد المصارف الشعبية للاستفادة من مساعدات الحكومة ، وألفت فيما بينها اتحادات ، يربط ما بينها « صندوق مركزي للمصارف الشعبية » يقوم بخصم اسناد المصارف الشعبية نفسها ويعيش بفضل مساعدات الدولة .

ولكن لما كثر سوء الاستعمال اوجدت الدولة بعد عام ١٩٢٩ هيئة حرفية اسميت « الغرفة النقابية للمصارف الشعبية » ، ومنحتها حق الاشراف المالي والاداري والفني

على المصارف الشعبية ، فلها حق الغاء المصارف التي ترى ادارتها فاسدة ، وعليها ان تسهر على ان يستمر التوازن بين امكانيات المصرف وتعهداته. ولكن هذه الغرفة هيئة خاصة ، وهي من الوجهة الحقوقية جمعية عادية ، خاضعة لوزير المالية . وعلى أثر أزمة عام ١٩٣٤ ازدادت صلاحية الغرفة النقابية حتى صار لها حق المصادقة على تعيين مدراء المصارف الشعبية .

والى جانب هذه المصارف نجد نوعاً آخر لاقراض ارباب المهن الصغيرة Artisan فوزارة العمل تمنح الجمعيات التعاونية لارباب المهن سلفاً بمعدل معتدل ، وتستوفى هذه السلف من المستقرض على اقساط لا تتجاوز عشر سنين ، ويجوز منح السلفة لارباب المهن بصفتهم الفردية ، كما نجد نوعاً آخر من مؤسسات الائتمان يختص بمنح القروض للفنادق تشجيعاً للاصطياف والسياحة .

ب — مصارف التصدير Crédit à l'éxportation

لم يكن المصدرون في فرنسا ، قبل الحرب العامة الاولى ، يستطيعون أن يجدوا اعتمادات خاصة بصادراتهم لدى مؤسسات الائتمان التي كانت تحتج بجهلها ملاءة المدينين الاجانب وبصعوبة تجميد الودائع مدة طويلة . اما البلاد الاجنبية فقد عالجت قضية التصدير ووجدت حلولاً مختلفة لتمويله واقراضه .

في انكلترا : عنيت المصارف الاستعمارية والاجنبية والمصارف الخاصة الاستعمارية بتموين التجارة الخارجية فأسست آلافاً من الفروع في سائر نواحي العالم ولقد كان مركز لندن ، كعاصمة للتجارة العالمية والقطع ، يسهل هذا العمل لان مقداراً كبيراً من الصفقات التجارية كان يعقده العالم بالنقد الاسترليني ويدفع بواسطة مصارف لندن . وكانت المصارف تأخذ في اعمالها بطريقة التجديد Renouvellements ، أي حين يبرز اليها سند على بلد اجنبي لوعدة سنة مثلاً تضعه في قطرها ، وتبدله بسند لثلاثة شهور أي جائز الخصم bancable فبعد ثلاثة شهور ، تبدل هذا السند بسند جديد

لوعدة ثلاثة شهور ، وهكذا حتى لايبقى لاستحقاق السند الاصلي الا ثلاثة شهور ، فتخرجه من قمطرها وتخصمه بصورة طبيعية .

ثم ان المصارف الانكليزية تأخذ بطريقة ثانية هي « الأئتمان بالقبول » Crédit par acceptation لتمويل تجارة التصدير ، وبحسب هذا الاسلوب يقرض المصرف ضمانته ، عوضاً عن ان يقرض ماله . فيسحب العميل عليه سفتجة يقبلها ، وهذا القبول يجعل السفتجة سهلة التداول ، وفي يوم الاستحقاق يغطي الزبون قيمة السفتجة وينتهي الامر من غير ان يحتاج المصرف لتسليف امواله .

أما في المانيا : حيث لايوجد اختصاص مصرفي ، فتتعاطى المصارف الكبرى اقراض التصدير . وقد وضعت أسساً علمية لجمع المعلومات عن المشاريع والاشخاص لتبنى الاقراض على أسس سليمة ، فكان لديها اضبارات يذكر فيها يومأ فيوماً الحوادث الاقتصادية والسياسية التي تؤثر على سير الاشغال في كل منطقة وبلد ، ويتسنى لها بذلك تعاطي اعمالها من غير مخاطرة . وفضلاً عن ذلك فقد ذهبت المصارف الالمانية شوطاً بعيداً في التساهل بالاقراض ، فكانت تقبل الاقراض بتوقيع واحد ، بل كانت تقبل فتح اعتمادات على المكشوف عند عدم وجود وثائق تثبت عقود الشركات ، وكانت تكتفي بالاطلاع على الدفاتر والبيلانشو . وفضلاً عن ذلك فقد انشأت المصارف الالمانية شبكة من الفروع في اوربا الوسطى وافريقيا وامريكا الجنوبية والشرق الاقصى ، الامر الذي اتاح لكل منها الاطلاع على السوق الاجنبية والاعتياد على التعامل معها .

ولقد فكروا في فرنسا ان يسدوا هذا النقص بعد الحرب بتأسيس مؤسسات خاصة ، لان المصارف الكبرى كانت تعلن ان طبيعة مواردها ، وشكل تنظيمها لايتيح لها ان تتعاطى قرض التصدير بنفسها ، فتألف مصرف خاص هو المصرف الوطني الافرنسي للتجارة الخارجية عام ١٩١٩ برأسمال قدره مائة مليون فرنك ، اكتتبت المصارف الافرنسية بثلثها والتجار والصناعيون بالثلثين الآخرين ، ثم دعمته الدولة بمساعدات مالية كبيرة وسلف بلا فائدة ولقد عاق نمو هذا المصرف شرط

نصت عليه انظمته ، وضعت بناء على طلب مؤسسات الائتمان الكبرى ، ولقاء تأييدها المصرف .

يمنع القانون المصرف الجديد من افتتاح فروع له في فرنسا ، كما يمنعه من افتتاح فرع في بلد اجنبي يوجد فيه فرع لاحدى مؤسسات الائتمان الافرنسية المذكورة الا باجازة منها .

البحث الثاني

رقابة الدولة على المصارف الخاصة

كانت المصارف التجارية في القرن التاسع عشر حرة في تنظيمها وادارتها ، وما كانت السلطات العامة تتدخل في شؤونها ، وانما تتركها خاضعة لقانون المزاحمة ، وبقاء الاصلح وفقاً للنظرية الحرة ، وتكتفي بالتدخل في شؤون مصارف الاصدار ، فتراقب سيرها ، وتنظم امرها لقاء منحها اياها امتياز اصدار الورق النقدي . أما في هذا العصر فالقوانين في أكثر البلاد (ما عدا انكلترا) سارت في طريق تدخل الحكومة في التنظيم المصرفي ، ورغم ما بينها من فروق وتباين ، فانها جميعها تنحو منحى واحداً ، فتحدد حرية المصارف في اعمالها ، وتفرض شروطاً صارمة لتأسيسها وادارتها ، وتخضعها لرقابة هيئات أو سلطات عليا ، أو تشترك في ادارتها وفي رأسمالها أو تؤسسها من نفسها ولذلك يتراءى لنا ان الامم تسير نحو « تأميم الائتمان Nationalisation du crédit » أي نحو جعله حكومياً ، على ان لهذه الفكرة مؤيدين ومناهضين نعرض لرأيهم بايجاز .

حجج مؤيدي التنظيم المصرفي

١ . — ان الرأسمالية لم تعد رأسمالية صناعية وتجارية وحسب ولكنها صارت

في جوهرها مالية واذ كانت المالية هي مركز الرأسمالية الحديثة ، فاذا اريد توجيه الرأسمالية ، فيجب التأثير على المالية ، أي على الائتمان والمصارف .

٢ . — ان بين النقود المتداولة ، نوعاً حديثاً ، صار اهمها في الحياة الاقتصادية الحديثة وهو مايدعى « بالنقد الخطي » ، وتصدره المصارف الخاصة بمقادير كبيرة وكما ان الدولة سيدة اصدار النقد المعدني والورقي ، فيجب ان يكون لها حق الاشراف على اعمال المصارف التي تصدر هـــذا النوع الجديد ، وغير الرسمي ، من النقد .

٣— ان المصارف الخاصة كثيراً ماتهمل المصلحة العامة ، وانما تعني بمصلحة اصحابها ولذلك يتخذ التنظيم الحكومي اشكالاً مختلفة :

أ — فقد تكون الغـاية منه المحافظة على مصلحة اصحاب الودائع ، وتكون نتيجة سياسة عامة لحماية الادخار ، وفي هـذه الحال تحرص الدولة على ان تبني الادارة المصرفية المثلى على اساس الحـذر في سبيل الاحتفاظ بملاءة المصرف مهما تقلبت الظروف . والواقع ان هذا المطلب نتيجة من نتائج ديموقراطية الائتمان ، لان اموال المصارف صارت تتألف ممـــا تودعه جماهير المدخرين ، لذلك صار المصرف مستودعاً لالآف من الناس ، ولم يعد مشروعاً تجارياً خاصاً يمكن التسامح بزواله بل ان اتساعه جعله شيئاً كالمشروع العام ، بحيث اذا اصابته ازمة ، كانت نكبة عامة تصيب آلافاً من الناس .

ب — وقد تكون الغاية من الاصلاح المصرفي المحافظة على مصلحة المصارف نفسها ، وذلك يكون بحملها على اتباع طرق عقلانية سليمة في اعمالها ، اذ يصادف ان يخطىء عدد كبير من المصارف ويؤول ذلك الى كارثة عامة ، فكثير من ارباب المصارف يجمدون اموالهم في اعمال طويلة الاجل ، بينما تكون اموالهم عبارة عن ودائع قصيرة الاجل . ثم ان التضامن القائم بين رجال المصارف المقرضين ورجال الصناعة المستقرضين لا يجيز ترك المصارف حرة في ان تفلس وان تضر بنفسها ، بل ان المصلحة تقضي على الدولة باسعافها . ولقاء ذلك يجب على الدولة ان تراقب اعمالها

وتشرف على ادارتها . ومنذ الازمة التي وقعت عام ١٩٢٩ ، ووقع بها كثير من المصارف في سائر اقطار العالم ، جاءت الحكومة لنجدة المصارف ، ولقاء ذلك اتخذت تدابير قانونية اوجبت على المصارف العمل بها .

٤ — اذا رجعنا الى تجارب الامم ، نجد ان فكرة « رقابة الائتمان Controle du crédit » ناشئة في الاصل عن فكرة حماية المودعين ، وعندما تسير الدولة في طريق الحماية لاتعتبر التنظيم المصرفي غاية في نفسه ، وانما تتخذه وسيلة للتأثير في كميـة النقد المتداولة ، وفي توجيه الانتاج ، وفي توزيع القوة الشرائية ، فتكون غايته النهائية مكافحة الازمات ، واحلال حال اقتصادية متوازنة محل اضطراب الاسعار والقيم .

ب : حجج مناهضي التنظيم المصرفي

أما خصوم فكرة تأميم الائتمان فيدلون بحجتين هامتين :

١ — ليس صحيحاً ان باستطاعة الدولة التأثير على الحياة الاقتصادية عن طريق النقد الخطي أوسواه من النقود لان اعطاء الائتمان ليس مسألة كمية وادارية وحسب ، بل ان تقدير ما اذا كان يجب التوسع بالائتمان أو تضييقه انما هو امر كيفي يتطلب كثيراً من المعرفة والتجرد ، ولذلك كان تسيير المصرف اصعب بكثير من تسيير شركة تأمين حيث تخضع الاعمال لقوانين حسابية واحصائية .

٣ — وفضلاً عن ذلك فان قضية الائتمان قضية نفسانية ، والائتمان هو الثقة ، والثقة انما تبنى على تقدير شخصي وحيث تكون الثقة متينة ، فنظام الائتمان متين ، ويترتب على ذلك ، ان الائتمان الحكومي أو المراقب حكومياً ، لايقـدم الضمانات والطمأنينة لاسيما اذا كان هناك تناقض بين فكرة السلطات العامة وبين حملة رأسمال المال ومدخريه وان مؤسسة الائتمان الحكومية أو الخاضعة للحكومة أسرع تأثراً بالازمات والهزات السياسية من المصارف الخاصة المستقلة عن التدخل الحكومي .

٢ — ان الدولة تعني قبل كل شيء بمصلحتها هي ، لانها مستقرض كبير ، ومن

مصلحتها ان تكتتب المصارف بما تصدره من اسناد قصيرة الاجل أو طويلته ، فالدولة وهي تحرص على مصلحتها قد تمس مصالح المقرضين والمودعين لان حمل المصارف على الاكتتاب باسناد الدولة ، معناه تحويل قسم من اموال المصرف الى اسناد عامة ، وهذا من شأنه ان يقلل من العون الذي تقدمه المصارف للاعمال الصناعية والتجارية .

٢ — طرق التدخل في التنظيم المصرفي

يمكننا بحث هذه الطرق في ثلاث نواحي : في شرائط تأسيس المصارف ، وفي قواعد سيرها ، وفي رقابتها وتنظيمها .

أ — شرائط تأسيس المصارف :

١ — ان بعض القوانين تشترط لتأسيس المصرف العادي حوز اذن مسبق من الدولة ، ولا تعطي هذا الاذن الا اذا وثقت من المشروع ونظامه واطمأنت الى سلامة غاياته ، ولكن الكثير منها يترك تأسيس المصارف حراً ، وانما يضع قواعد امرية حين التأسيس تتعلق بكفاءة صاحب المصرف وقيمته الاخلاقية ، كأن لا يكون محكوماً ببعض الجرائم وأن لا يكون مفلساً . ويضيف القانون الافرنسي لعام ١٩٤١ شرطاً آخر هو ان يكون من أ ب افرنسي ، اسوة بالوظائف العامة .

٢ — لا ترى بعض القوانين بأساً في ان تتخذ المصرف الصيغة الحقوقية التي يشاء ، ولكن القانون الافرنسي حرص على تقوية المصارف فاوجب ان تؤلف في صيغ شركات التضامن (الكولكتيف) أو الايصاء (الكوماندیت) أو المغفلة ذات رأس المال المعين ، ومنع ان تؤلف بشكل الشركات ذات المسؤولية المحدودة أو المحاصصة أو المغفلة ذات رأس المال المتحول .

٣ — ان يكون للمصارف رأس مال يعين القانون حده الادنى بحسب صيغها الحقوقية ، إذ لا يمكن جعل رأس مال شركات الاشخاص بقدر رأس مال شركات السهام .

ب — في قواعد سير المصارف وادارتها : ان قواعد ادارة المصارف

مختلفة الانواع : تتعلق بملاءة المصرف ، او مرونته ، او بمسؤولية المصارف او بعلنية اعمالها .

١ — فمن حيث ملاءة المصرف ، توجب بعض الشرائع على المصارف الاحتفاظ بمقدار لايجوز نقصانه من رأس المال ويوجب بعضها ، الاحتفاظ بنسبة ثابتة بين اموال المصرف وبين تعهداته . فالقانون السويسري لعام ١٩٣٤ يوجب ان تكون النسبة بين امواله الخاصة وبين تعهداته ٥ في المائة فيما يتعلق بالديون المكفولة برهن و ١٠ في المائة لماعداها وكذلك يوجب القانون المذكور اقتطاع ٥ في المائة من الارباح للاحتفاظ بها بمثابة مال احتياطي.

٢ — اما من حيث المحافظة على مرونة Liquidité المصرف ، فقد اوجبت اكثر الشرائع الاحتفاظ بنسبة دنيا بين ذمم المصرف الناجزة او الممكن جعلها ناجزة بسرعة وبين تعهدات المصرف المستحقة كما هي الحال في سويسرا ايضاً واوجب البعض الآخر : اما اجبار المصارف على الارتباط بمنظمة تعاونية لضمان الودائع ، او منع مؤسسات الائتمان من استثمار اموال المودعين في اعمال تؤول الى تجميدها ، والى استعمالها في اعمال غير مضمونة النتائج ، وهذا يؤول الى الفصل الكامل بين مصارف الايداع ومصارف الاعمال .

المقصود من كلمة المرونة .

ان كل عمل من اعمال المصارف ينطوي على تناقض صميم، فالبانكية انما يشتغل باموال تعهد بردها لاصحابها عند كل طلب ، ولكنه لايستطيع الوفاء بعهده هذا الا اذا حاذر ان يمس اي جزء مما لديه من الودائع ، وواضح ان المصارف لاتستطيع ان تقف عند هذا الحد لسببين : اولهما ان المصرف اذا لم يستفد مما لديه من ودائع فلا يستطيع ان يعطي اصحابها اي فائدة وانما هو الذي يطالبهم بحق الحراسة كما كان الامر في عهد « الايداع التام» وثانيهما ان المصرف اذا احتفظ في صناديقه

بجميع الودائع ، فانه يصبح في الوقت نفسه عاجزاً على ان يفتح للتجار والصناعيين الاعتمادات الذين هم بحاجة اليها في الاقتصاد الحديث .

ولذلك لانجد مصرفاً حاول ان يكون في حدود الملاءة والمرونة المطلقة ، ولا نجد قانوناً طلب اليه ذلك ، ويترتب على ذلك انه لايوجد طريقة للتنظيم تقدم للمودعين ضمانة كاملة ، ومهما اتخذ الشارع من احتياطات ، فالمودع يخاطر حين يودع ماله في المصرف ، وحقه باسترداد ودائعه متى شاء قد يعترضه عائق موقت مثل الموراتوريوم او نهائي كالافلاس .

اما النسب المئوية التي اخذت بها بعض الشرائع او اقترحها بعض المؤلفين فيما يتعلق بالمرونة والملاءة ، فيجب الاعتراف انا في ذلك امام احد امرين : اما ان نعين هذه النسب بمستوى منخفض يقع حوالي ١٠ في المائة وفي هذه الحال تكون النسبة المقترحة دون النسبة التي اعتادتها المصارف وتقدم للمودعين ضمانة زائفة ؛ واما ان تكون النسب المقترحة مرتفعة مثل النسبة التي اقترحها انسيو في مؤتمر الاقتصاديين المتكلمين اللغة الافرنسية المنعقد عام ١٩٣٥ وقدرها ٢٠ في المائة بين ودائع المصرف وموجودات صندوقه ، وفي هذه الحال تجبر المصارف التي يحملها هذا المقدار من الموجودات عبئاً ثقيلا ، على تثمير مايبقى لديها من اموال في اعمال كثيرة الربح ولكن كثيرة الخطر .

وهذا يعني في الحالين الاضرار بالمودعين عوضاً عن تحسين حالهم ، وزيادة الخطر عوضاً عن ازالته .

٣ — واما من حيث المسؤولية : فان التشريع الحديث يجنح عن التعامل القديم الذي يقرعدم مسؤولية مديري الشركات المساهمة ولذلك نرى القانون السويسري يعلن مسؤولية مسيري المصارف ، مسؤولية مدنية ، ومسؤولية جزائية قد تبلغ الغرامة حين يكون اهمال بسيط ، وقد تبلغ السجن في الاحوال الاخرى وكذلك شأن القانون البلجيكي ، الذي يضيف الى ذلك انه في حال افلاس المصرف يجبر المديرون واعضاء مجلس الادارة على اعادة ماتناولوه من مكافآت طيلة السنتين الماضيتين .

اما القانون الافرنسي لعام ١٩٤١ فيضيف الى هذه العقوبات حق الدولة برفع اسم المسؤول من جدول الصيارف اي بمنعه من ممارسة الحرفة .

٤ — واما من حيث العلنية ، فجميع الشرائع متفقة على اتخاذ التدابير لجعل حالة المصرف المالية معروفة في كل وقت ، وعلى اجبارها على اعطاء « معلومات واضحة ، صادقة وكاملة » فتوجب ، كالقانون الافرنسي ، على المصارف وضع « موازنات نموذجية » متماثلة بحيث يتسنى اجراء المقارنات فيما بينها واعلانها بصورة واسعة ظاهرة بعد المصادقة عليها من مراقبين مخصوصين . والى جانب الموازنات السنوية تضع المصارف موازنات شهرية وتعلنها .

ج — في تنظيم المصارف :

اذا اريد نقل التنظيم المصرفي من حيز الفكر الى حيز العمل ، فهناك صعوبات تؤول الى تغيير محسوس في طبيعة الحلول . ان اكثر الشرائع اقتصرت على وضع احكام امرية واوجدت بعض اجهزة الرقابة لضمان تطبيق هذه الاحكام ولكن البعض الآخر اضاف الى القواعد الامرية ، احكاماً تنظيمية تدخل افكار الاقتصاد المسير النقابي في الحياة المصرفية ، وهذا كان شأن ايتاليا والمانيا وسواهما من بلاد اوربا قبل الحرب الاخيرة . اما فرنسا فقد سارت في هذه الطريق بعد هدنتها مع المانيا ، وشرعت حكومة فيشي احكاماً تتعلق بتنظيم الصناعة والزراعة اجبرت بها اصحاب الزراعات والصناعات على الانضواء ضمن منظمات مهنية اجبارية وكان لابد لها ان تنظم الحياة المصرفية ، فاصدرت قانون عام ١٩٤١ الذي يحوي تنظيماً تاماً للحرفة المصرفية . ان الشارع الافرنسي ، مثل كثير من الشارعين ، لم يهتم بالنص على قواعد تفصيلية امرية ، بقدر ما اهتم بانشاء عدد من الهيئات يعهد اليها بوضع هذه القواعد او على الاقل ، بوضع التفصيلات التطبيقية وبضمان احترامها ؛ فاهتم بايجاد « لجنة دائمة للتنظيم » تتألف من رجال المصارف وحدهم . وحذراً من ان يعبث هؤلاء بالمصلحة العامة ، ومن ان يجعلوا تنظيم المصارف اداة للاحتكار والقضاء على المزاحمة والاكثار من الارباح ، اوجد الشارع فوق هذه اللجنة « لجنة رقابة » تتألف من

ممثلي الدولة والمصارف العامة والمصارف الخاصة ، لتشرف على أعمالها ، وقد ابتغى من ذلك ان يثبت ان تعاون النشاط الفردي والنشاط الجماعي والسلطة العامة كفيل بحل القضايا الصعبة حلاً موفقاً .

ان الاحكام التي اوجزناها والمتعلقة برقابة المصارف تستند الى أفكار اقتصادية متناقضة ، فمنها ما يتفق مع المذهب الاقتصادي الحر ، ومنها ما يتفق مع الاقتصاد المسير فالاقتصادي الحر لا يرى بأساً في أن يمنع القانون المجرمين العاديين من ممارسة حرفة الصراف او في ان يجبر المصارف على اعلان موازناتها بصورة منتظمة وواضحة وصحيحة ، او في جعل البانكية مسؤولاً شخصياً عن عجز المؤسسة التي يديرها . ان هذه الاحكام تدخل في نطاق ما يدعى « بمذهب الحرية المراقبة » أو بالمذهب « الحر الجديد » الذي لا يكافح مبدئياً كل تدخل للدولة في النطاق الاقتصادى وانما يرى ان ترمي هذه التدخلات الى ان تسود الاستقامة الاعمال ، والى ان يكون كل انسان مسؤولاً عن اعماله والى ان يشتغل رجال الاعمال في وضح النهار . ولكن رجال المذهب الحر لا يستطيعون التسليم بان للدولة ان تتدخل في ادارة المصارف بحيث توجب عليها طرائق في العمل غير التي تمليها تجاربها وتقاليدها ، والواقع ان كثيراً من الشرائع الحديثة تجاوز التدابير التي يجيزها المذهب الحر وتدخل الاقتصاد المسير في الادارة المصرفية ، ولذلك لا ندهش اذا رأينا ما تثيره رقابة المصارف من المناقشات الحادة ، لان ذلك اثر من آثار الخلاف الكبير بين مذهب الحرية ومذهب التنظيم .

الفصل الخامس

القرض الزراعي

ان الزراع مثل التجار والصناعيين، يحتاجون الى ان ينالوا قروضاً طويلة الاجل وقصيرته ، فيحتاجون الى الاولى لما يقتضيه تحسين املاكهم : من اشادة الابنية ، وقلب المراعي الى حقول، ورفع السدود وغير ذلك. ويحتاجون الى الثانية اذ لا يوجد في الزراعة تكافؤ بين دخل الفلاح وخرجه، فنفقات الفلاح واسرته ، وما يجب عليه دفعه من الاجور ، نفقات منتظمة يومية، اما دخله فيخضع لدورة الفصول والاقليم، ويكون غالباً على دفعة او دفعتين في الموسم ، لذلك كان ضرورياً ان يجد الفلاح قرضاً ينفقه خلال بضعة اسابيع أو شهور أو سنة على حساب الانتاج المقبل .

ان الائتمان الزراعي على اشكال مختلفة بحسب مطرحه وضماناته :

١ — فقد يقدم الفلاح لمقرضه ضمانة عقارية ، كالارض والابنية ، وعندئذ يكون الدين رهنياً ، فاذا تخلف عن الدفع يوم الاستحقاق ، كان للمقرض على الضمانة العقارية بعض حقوق الامتياز . فاذا كان للمستقرض دائنون كثيرون بحيث لا يكفي ثمن العقار المبيع لوفاء ديونهم والدين المضمون كان لصاحبه حق الافضلية Droit de préférence على سواه في اخذ الثمن وحده حتى يستنفد دينه . اما لو باع المدين عقاره المرهون فللدائن حق الاتباع Droit de suite اي يحق له ان يأخذ هذا العقار من يد المشتري .

٢ — وقد يقدم المدين امواله المنقولة ضمانة للدين (رأسماله ، او محاصيله).

٣ — وقد لا يقدم اية ضمانة محسوسة وانما يعتمد المقرض على الثقة الشخصية فيه.

وهكذا يكون لدينا ثلاثة أشكال من القرض الزراعي: القرض الزراعي الرهني ، والقرض الزراعي المنقول ، والقرض الزراعي الشخصي .

البحث الأول

القرض الرهني Le crédit hypothécaire

عندما يرغب الفلاح استقراض المال لاجل طويل ، لا يجد من يقرضه الا اذا رضي بتقديم عقاراته رهناً للدين ، ولكن الدين الرهني يصطدم بكثير من العقبات:

١ — فالمستقرض يجد من المؤلم ان يرهن امواله لان هذا ينقص ملاءته ، فلو احتاج بعد ذلك لمبلغ اضافي من المال لما وجد من يقرضه لان دين الدائن الاول ممتاز على عقاره المرهون .

٢ — اما المقرض فدينه مضمون ولا شك ولكنه لا يستطيع الاستفادة منه قبل الاستحقاق ، إذ لا تستعمل طرائق الخصم والحوالة التجارية في الاسناد العقارية بل تتبع مراسم معقدة مذكورة في القوانين المدنية . ولذلك فكر بعض البلاد بجعل قواعد الحقوق العادية مرنة ، تحسيناً للقرض الرهني ، ووضعوا اساليب لتداول الديون الرهنية ليتيحوا للدائن المحتاج للمال قبل الاستحقاق ان يستعمل دينه كأنه يحمل سنداً تجارياً عادياً .

١ — قابلية الديون الرهنية للتداول :

لكي يتسنى لحامل الدين الرهني تحويله الى نقد ، يجب ان يكون سند الدين مضموناً ، وسهل التداول :

١ — فضمانة سند الدين ، اي التوثق من ملكية المدين للعقار المرهون ، أمر اساسي في قضايا الإئتمان ، وعلى جانب كبير من الدقة ولا سيما في البلاد التي تسجل فيها العقارات على اساس شخصي ، مثل فرنسا . اما اذا كان السجل على اساس عيني Réel اي منظماً على اساس الصفحة المخصصة لكل عقار فيسهل معرفة ما اذا كان العقار مرهوناً أو غير مرهون، وغاية ما يمكن معرفته من السجل الموضوع على اساس شخصي ، ما اذا كان هناك رهن على العقار بسبب شخص معين ، ولكن ليس هناك ما يعرفنا اذا كان هناك رهن لاسم شخص آخر في صفحة اخرى ، وعدا عن ذلك فقد لا يسجل بعض اصحاب الديون الممتازة رهنهم .

ولكن الامر على خلاف ذلك في بعض البلاد التي اخذت بطريقة « التسجيل العقاري » . هذه الطريقة طبقت للمرة الاولى في استراليا عام ١٨٥٨ بقانون اقترحه الكولونيل تورنس Torrens ثم اخذت بها اكثر البلاد الحديثة مثل تونس ومراكش . اما البلاد القديمة مثل سويسرا وألمانيا فاخذت باسسه العامة مع بعض تعديلات يقتضيها محيطها الاجتماعي ، وقد اخذت سوريا بما يشبه النظام السويسري.

كان تورنس مديراً للجمارك ، وكانت وظيفته تسجيل السفن، فرأى ان الحقوق التي تترتب على السفن اذا سجلت على اسم السفينة لا يكون مجال للتدليس او التغرير اذا صاحب ذلك العلنية الكافية ، فخطر له تطبيق هذه الطريقة فيما يتعلق بالحقوق المترتبة على العقارات وانتقالها، وخرج من ذلك «السجل العقاري «Livre foncier». يوضع سجل رسمي للملكية يشبه سجلات الاحوال المدنية للاشخاص ، ويخصص في هذا السجل لكل عقار او جزء منه صفحة خاصة ، يذكر فيها مخطط الكداستر الذي يعمل به حين الخلاف على حدود العقار واوصافه ويذكر فيها ايضاً جميع الحقوق المتعلقة بالعقار المذكور : كحق الملك ، والارتفاق، والرهن . ثم يعطى اصحاب العلاقة مدة للاعتراض على محتوياته، ويذكر في السجل نتيجة الاعتراض. فاذا مضت هذه المدة كانت الحقوق المسجلة نهائية لا يجوز تبديلها. اما اذا تبين ان لبعض الاشخاص حقا في العقار كأن يكون مالكه الحقيقي ولكنه لم يعترض ضمن المدة القانونية ، فلا يجوز

الرجوع عن القرار المتخذ ، ولكن يجوز له تناول تعويض اما من الشخص الذي سجل العقار لاسمه ، كما في سوريا ، واما من صندوق تعاوني كما في استراليا . ثم ان كل اتفاق يجرى فيما بعد ويمنح البعض حقوقاً على العقار يجب ان يسجل في السجل ليجوز الاحتجاج به على الغير .

ويترتب على ذلك انه يكفي في أي وقت الرجوع الى الصفحة الخاصة بالعقار لمعرفة جميع الحقوق المتعلقة به ، فاذا عرض البائع عقاره للبيع او الرهن ، فيمكن بسهولة التوثق من الوضع الحقوقي والمادي للعقار .

٢ — فاذا زال كل ابهام في وضع العقار وجب ان يكون سند الرهن سهل التداول ، وقد اتخذت بعض التدابير لبلوغ هذه الغاية ففي عام ١٨٦٠ اعترفت بلدية « برم Brême » لمالكي العقارات بحقهم في ان يصدروا على عقاراتهم قسائم رهنية يستطيع المالك تداولها مع سواه بحسب حاجته ، وبحسب احكام القانون التجاري البسيطة . فمالك العقار الذي يساوي عشرة آلاف مارك مثلاً يستطيع ان يصدر عشر قسائم ، كل قسيمة بألف مارك ، مرقمة من ١ الى ١٠ وعند الاستحقاق يأتي دور القسيمة ذات الرقم ١ ثم الرقم ٢ ثم الرقم ٣ وهكذا ، بحيث لو هبط اثناء ذلك سعر الارض ولم يعد العقار يساوي عشرة آلاف الآن بل ثمانية آلاف ، فلا يكون من الممكن ان يدفع اكثر من البطاقات الثمانية الاولى .

هذه الطريقة تعالج مشكلة يصادفها المزارع هي ان الزارع لا يستنفد كل القرض مرة واحدة ، وانما يستطيع استعماله تدريجياً ، وفي هذا القصد يعطى القسيمة رقم ٥ في اول الأمر ، لانها متينة على اعتبار ان سعر العقار لن ينخفض بنسبة ٥٠ في المائة ، وكلما احتاج الى المال يعطى القسائم ذات الارقام المتناقصة ، وفي النهاية يعطى ذات الارقام الاولى لان حاملها لا يغامر بوجه من الوجوه ولو ساءت حال مالك العقار .

لم تطبق هذه الطريقة الا قليلاً ، فطبقت شبهها فرنسا ايام الثورة الافرنسية إذ أجاز القانون للمالك ان يرهن ملكه لقاء ثلاثة أرباع قيمته ، ويعطى للمالك اسناد يجوز تداولها بطريق التظهير التجاري . فاذا احتاج المالك مبلغاً من المال استعمل

بعض الاسناد ، والمحال اليه يحتفظ بها حتى الاستحقاق او يحيلها الى سواه كأي سند تجاري .

ولقد قام جدل حول هذه الطريقة ، ويرى بعض المؤلفين ان من الخرق ان يباح للدائن الرهني تداول سنده كسند تجاري الامر الذي يعني « زواج السفتجة بالارض » ، وان من الخطأ تسديد القرض الرهني اذ ان ذلك يؤول الى اغراء المالكين المبذرين او المحتاجين وايقاعهم بين ايدي المرابين ولذلك كان الاتجاه الحديث نحو صيغة اخرى هي صيغة القرض العقاري .

شركات القرض العقاري

لم تأخذ فرنسا بطريقة « الاسناد الرهنية » التي رأيناها في روسيا ، ولكنها فضلت عليها طريقة المصارف العقارية ، والتي كانت معروفة في المانيا باسم Landshaften وادخلتها في تشريعها منذ عام ١٨٥٢ بدعوة من الاقتصادي ولوسكي .

ان المصرف العقاري الافرنسي مؤسسة نصف عامة ، فهو شركة مغفلة ، يملك رأسمالها مساهمون عاديون ، ولها هيئة عامة تنتخب مجلس الادارة ، وتعين الارباح التي يجب توزيعها ، ولكن للدولة عليه حق النظر ، فهي تعين حاكمه ومعاونيه ، ويجب ان يؤخذ ثلاثة من اعضاء مجلس الادارة من رؤساء المال في الدولة ، ويجب مصادقة الدولة على تعديل نظامه الداخلي ، كما ان الدولة تعين كيفية استعمال رأس المال وتضع نسبة بين رأس المال وبين الاسناد التي يصدرها المصرف.

يقوم المصرف العقاري بدور الوسيط بين الزارع المحتاج للمال والمستعد لرهن عقاره لقاء الدين ، وبين الرأسمالي الذي يريد تثمير رأسماله . فيستقرض المال من الرأسماليين ويعطيهم لقاءه اسناداً عقارية Obligation foncière تعطي حقاً بالفائدة ، ويمكن استهلاكها سنة فسنة ، ولمدة قد تبلغ خمسا وسبعين سنة ففي كل سنة يجري المصرف سحباً بالقرعة ويرد ثمن الاسناد الخارجة بالسحب ، وفي اكثر الاحيان ، تكون هذه الاسناد

ذات جائزة Valeur à lot الامر الذي يشجع الرأسماليين ويجعلهم يقرضون المصرف بفائدة قليلة لقاء املهم بالجائزة الكبيرة .

ان كل اصدار للاسناد يعتبر مرهوناً بالديون التي يتيح اعطاءها ، ولكنه رهن عام لا يعطي حقاً لصاحب السند بممارسة حقوق الدائن الرهني على عقار معين يعتبره جزءاً من الرهن ، ثم ان سوق الاسناد التي يصدرها المصرف العقاري واسعة جداً بحيث يكون المكتتب واثقاً من انه يستطيع في كل آن اخذ قيمته ببيعه في بورصة الاسناد . وفي ذلك ضمان لسلامة السند وسهولة تداوله .

ثم ان الديون التي يمنحها المصرف ممكنة الاستهلاك بمدة قد تبلغ خمساً وسبعين سنة ، ففي كل سنة يدفع المستقرض للمصرف العقاري مبلغاً يتضمن فائدة الدين وجزءاً من رأس المال ، وهذا المبلغ يبقى ثابتاً كل سنة ولكنه على مر السنين يتجزأ الى فائدة تقل سنة عن سنة ، ورأسمال يزداد سنة عن سنة ، فاذا مضت مدة الدين برأت ذمة المدين مطلقاً .

ان للمصرف العقاري حقوقاً ممتازة على العقار المرهون ، فيما يتعلق بسرعة استهلاكه ولقاء ذلك يحدد القانون بعض اعماله ، فلا يجوز ان يرهن عقاراً مرهوناً ، ولا ان يزيد قيمة المال المقرض على نصف ثمن العقار .

اعمال المصرف العقاري :

١ — انه يقرض الهيئات العامة كالبلديات والنواحي والمحافظات ، والملاجىء وسائر المؤسسات العامة ، وهذه الديون لا يقابلها رهن ، بل يخصص لوفائها بعض الموارد البلدية (مثل حصص البلديات في بعض الضرائب العامة) .

٢ — انه يقرض معمري السفن ، لوعدة عشرين سنة ، وبفائدة قليلة تشجيعاً لصناعة السفن . ولقاء ذلك تقدم الدولة للمصرف بعض المخصصات ، وقد بلغت هذه القروض بين عام ١٩٢٨ و ١١٣٥ مبلغ ٧٤٦ مليون فرنك ، كما بلغت مخصصات الدولة للمصرف لهذه الغاية ٢٤ مليون فرنك عام ١٩٣٨ وبلغت حمولة السفن المبنية بفضل ذلك ٥٠٠ الف طن .

٣ — انه يقرض الزراع والمالكين ، ولكن الواقع ان نصيب الزراع من هذه المصارف كان ضئيلاً ، بينما كان اكثر المستقرضين من الذين يملكون اراضي ويرغبون في اشادة الابنية عليها، فكان المصرف يمنحهم قروضاً طويلة الاجل وقابلة للاستهلاك ، كما يجيز لهم وفاء الدين قبل حلول اجله .

٤ — اجازت الحكومة الافرنسية للمصرف الاقراض في سبيل اصلاح خرائب الحرب ، بفائدة ضئيلة .

البحث الثاني

القرض الزراعي المنقول

سند الرهن الزراعي : Le Warrant agricole

ان الزارع الذي يريد حوز المال ، ويرضى بان يرهن محصوله أو قطيعه لقاء ذلك يستطيع ان يلجأ لطريقة تدعى بطريقة الرهن الزراعي . وهذه الطريقة مستقاة من تعامل مصرفي يختص بالتجارة والصناعة ويأخذ بطريقة التسليف لقاء رهن البضائع . ففي اكثر البلاد « مستودعات عامة » تتسلم المواد الاولية والبضائع التي يرغب التجار والصناعيون بايداعها لديها ، وتسلم المودعين اسناداً قابلة للتداول تشهد بالايداع وتبيح بيع البضائع او وضعها تحت الحراسة . هذه الاسناد عبارة عن وثيقة تتألف من جزئين : الجزء الاول عبارة عن ايصال Récépissé واقرار من ممثل المستودع العام باستلام البضائع المودعة لديه ، ويذكر فيه اسم المودع وصفاته ونوع البضاعة ، وهو بمثابة سند تمليك بالبضاعة ويمكن تداوله بطريق التظهير التجاري ، والجزء الثاني هو سند رهن Warrant ويتضمن المعلومات التي يتضمنها

الايصال ، وليس للجزء الثاني قيمة خاصة مادام ملتصقاً بالجزء الاول ، اما اذا فصل عنه ، وذكر في ظهره انه يكفل سلفة مبلغ من المال ، فيصبح ذا قيمة . ثم ان تظهير سند الرهن (Warrant) المنفصل عن سند الايصال Récépissé يعتبر رهناً للبضاعة لمنفعة من احيل اليه سند الرهن ، اما تظهير سند الايصال ، المنفصل عن سند الرهن ، فلاينقل ملكية البضاعة للمحال اليه الا اذا دفع الدين المكفول بسند الرهن ، او الا اذا سمح بدفع قيمته من اصل ثمن مبيع هذه البضاعة .

ويتلخص من ذلك ان حامل سند الرهن — اي المصرف الذي خصمه — يتمتع بضمانة عينية على البضائع المرهونة . وهذه البضائع تبقى مودعة في المستودع العام ضمانة للمقرض ، ويستطيع حامل سند الرهن التجاري ،في حال عدم دفع قيمته حين الاستحقاق ، ان يبيع البضاعه بالمزاد العلني بسرعة وبدون دعوى ، ويتناول دينه من الثمن قبل أي دائن آخر ، او يتناوله من تعويض التأمين اذا تلفت البضاعة .

ولقد كان طبيعياً الاخذ بهذه الطريقة في الزراعة ، ولكن اذا كان من السهل ايداع البضائع الصناعية في المستودع العام في المدينة فليس من السهل اجبار الزارع على نقل حاصلاته الزراعية الكبيرة الحجم والسريعة التلف الى المخازن العامة ،ومع ذلك فقد اخذت الولايات المتحدة بهذه الطريقة فيما يتعلق بالحنطة . اما في اوربا ولاسيما في فرنسا فقد عدلوا عن اجبار الزارع على نقل منتجاته الى مستودع معين ابتغاء رهنها وانما اجازوا له رهنها ، مع احتفاظه بها في مستودعاته الخاصة او مع بقائها قائمة . وحيث ان هذه الطريقة لاتقدم الضمانات التي يقدمها الرهن التجاري او الصناعي اذ قد يتصرف الزارع بالرهن ، فقد وضع الشارع بعض القيود للتقليل من مخاطر القرض ، فاوجب ان ينظم السند الذي يمثل عملية الرهن من قبل حاكم الصلح ، واعتبر من يتصرف بالمنتجات المرهونة مرتكباً جرم الاحتيال او سوء الأئتمان وعلى كل حال فان الضمانة العينية في الرهن الزراعي لاتعادل الرهن التجاري لانها وقف على امانة المدين ، ولذلك نجد المصارف قليلة الرغبة في الاقراض لقاء

اسناد الرهن الزراعي ، والواقع ان السلف لقاء سند رهن زراعي انما تتعاطاها صناديق القرض الزراعي التي سنعرض لها في البحث القادم .

البحث الثالث

القرض الزراعي الشخصي

حاول البعض توطيد القرض الزراعي وتعميمه ، فرأى أن يدعم ملاءة الزارع المدين بملاءة جماعة من الزراع تكفله ، فخرجت عن ذلك مؤسسات مصرفية لصغار الزراع ، شبيهة بالمصارف الشعبية .

ولدت هذه المصارف في المانيا عام ١٨٥٠ حين كان « شولز » يضع تصميم المصارف الشعبية ، فقد شرع احد محافظي المانيا المدعو « رايفايزن » بتأسيس ما يشبه الجمعيات التعاونية للقرض الزراعي اي جماعات صغيرة من الزراع يتضامنون في تأدية الدين ، فيذيد ذلك في ملاءة كل فرد منهم ، وبذلك تشبه هذه الجمعيات مصارف « شولز » الشعبية ، المؤسسة لاقراض صغار الصناعيين . بيد ان جمعيات « رايفايزن » كانت ذات صبغة اكثر انسانية ، وشبه دينية ، فما كان لها رأس مال خاص غير الحصة الصغيرة التي يدفعها الشركاء ، ومعدل الفائدة الذي تستوفيه ضئيل ، اذ لم تكن توزع ارباحاً ، وانما كان يجمع ما يأتيها من ربح في احتياطي لايجوز توزيعه بين الشركاء .

وقد انتشرت هذه المؤسسات انتشاراً واسعاً في المانيا وهي مدينة بانتشارها ونجاحها الى انها اتاحت للزراع الاستغناء عن المرابين الذين كانوا يستوفون في المانيا فائدة تبلغ الثلاثين في المائة ، حتى بلغ عدد صناديق « رايفايزن » فيها ٥٠٠

صندوق تجمع ٥٠٠,٠٠٠ عضو في عام ١٩١٤ ثم ازدادت انتشاراً بعد الحرب الماضية وتطورت بعض احكامها وتألفت بينها اتحاد Rirchsverband بلغ عدد المرتبطين به ٣٦,٠٠٠ جمعية تعاونية ، منها ٢٠,٠٠٠ صندوق توفير وقرض .

وكذلك فقد تألف في ايتاليا منذ ١٨٨٣ صناديق قروية على غرار صناديق رايفايزن وانما تمتاز بحيادها الديني ، ثم تألف الى جانب هذه الصناديق الحيادية صناديق كاثوليكية كانت تؤلف ثلثي مجموع الصناديق في نهاية القرن التاسع عشر.

ثم انتقلت الفكرة لفرنسا فنادى احد محامي ليون بتأسيس جمعيات « تعاونية للائتمان » وسارت فكرته بحيث لم ينته القرن التاسع عشر الا وكان في فرنسا ٢٦٠٠ صندوق تضم ٤٠٠,٠٠٠ عضو ولكن الفكرة ، كما يبدو لم تنجح في فرنسا ، بسبب النزعة الفردية والانعزالية فيها ، اذ اراد واضع القانون ان يجعل تأسيسها على عاتق النقابات الزراعية ولكن النقابات لم تكن ترغب بتوجيه نشاطها في هذه الناحية ، فضلاً عن انها كانت تخوف من المسؤولية المتضامنة غير المحدودة ، ولذلك جاء القانون الذي اراد ان ينظم هذه الجمعيات مضعفاً لفكرة التضامن و ترك تعيين شرائط المسؤولية للنظام الداخلي للصناديق . واذ لم تنجح هذه المؤسسة ، بادرت الحكومة الى مساعدتها فمنحتها الاعانات ، وبذلك تغير وضعها وضعفت فيها الفكرة التعاونية والانسانية ، وصارت رسمية عامة .

ان تنظيم القرض الزراعي في فرنسا يبدو بشكل بناء ذي ثلاث طوابق :

ففي الطابق الاول نجد « الصناديق المحلية » Caisses locales وهي عبارة عن جمعيات من الفلاحين ، او جماعات زراعية او نقابات او جمعيات تعاونية ، ومهمة هذه الهيئات خصم الاسناد التجارية التي يوقعها اعضاؤها .

وفي الطابق الثاني نجد « الصناديق الاقليمية » Caisses regionales ومهمتها اعادة خصم الاسناد التجارية اي خصم الاسناد التي خصمتها الصناديق المحلية . فالزارع يقدم السند الموقع منه الى الصندوق المحلي ثم الى الصندوق الاقليمي ، وهكذا يصبح على السند ثلاثة تواقيع اي يصبح قابلاً للخصم Bancable لدى مصرف فرنسا

لان مصرف فرنسا انما يقبل خصم الاسناد التي عليها ثلاثة تواقيع ، الامر الذي يجعل هذه الاسناد مضمونة كالنقد .

وفي الطابق الثالث نجد « الصندوق الوطني للقرض الزراعي » وهو مؤسسة عامة مهمتها توزيع الاعانات التي تقدمها الدولة لهذه المؤسسة بين الصناديق الاقليمية، وقد بلغت هذه الاعانات في عام ١٩٣٤ مقدار مليار ونصف المليار فرنك ،تستوفيها الدولة فيما تستوفيه من مصرف فرنسا من الاتاوات . ان جعل هذه الصناديق شبه رسمية ، اوجب على الدولة ان تتدخل في شؤونها ، وان تنظم اعمالها ، وان تشدد الرقابة عليها ، فصارت الدولة توزع الاعانة بين مختلف الصناديق الاقليمية وتعين معدل الفائدة ، ومدد الأثمان ، وتجعل الصناديق الاقليمية رقيبة على الصناديق المحلية بحيث لها حق الغائها . كل ذلك جعل الصناديق الافرنسية بعيدة كل البعد عن الفكرة التعاونية الحرة ، واسبغ عليها الصفة الحكومية المركزية .

يتبين من الاحصاآت ان عدد الصناديق الاقليمية بلغ في فرنسا مايقارب المائة في عام ١٩٤٠ مرتبط بها خمسمائة صندوق محلي تضم ٦٠٠،٠٠٠ عضو . والى جانب هذه الصناديق التي تعيش تحت رقابة الدولة وبفضل اعانتها يوجد صناديق حرة كانت تبلغ خمسة آلاف في عام ١٩٣٩ .

عمليات صناديق القرض الزراعي :

جعل الشارع الافرنسي هذه العمليات على نوعين : الائتمان الفردي ، والائتمان الجماعي .ويجري الائتمان الفردي حسب الاشكال الآتية :

١ — الاقراض القصير الاجل :ويتيح للفلاح ان يدفع نفقات الاستثمار اليومية كشراء الاسمدة والبذور واجور العمال وثمن الحيوانات المعدة لتكون معلوفة . ويجري القرض بشكل سند يوقعه المدين ويسلمه للصندوق المحلي الذي يظهره ويرسله لدى الصندوق الاقليمي ليخصمه ويدفع قيمته .

٢ — القروض المتوسطة الاجل ، وتستعمل لشراء الحيوانات والادوات

اللازمة للزراعة ولتحسين الاراضي ، ومدتها القصوى خمس عشرة سنة ، وتوفى اقساطاً ، وتعين الفائدة ، كما تعين في القروض القصيرة الاجل ، من قبل الصندوق الاقليمي ضمن حد اقصى تعينه الحكومة كل سنة .

٣ — القروض الطويلة الاجل : وتستعمل لشراء او توسيع او تحويل او اصلاح المنشآت الزراعية الصغيرة التي يتعهد المستقرضون بزراعتها بنفسهم او بمساعدة اسرتهم . ولقد قصد الشارع من ذلك تشجيع الفلاحين على التملك ، فقسط الدين على ثلاثين سنة ، واجاز انقاص الفائدة عن خريجي المدارس الزراعية وآباء الاسر الكثيرة الاولاد ، واوجب ضمانة الدين برهن عقاري او عقد تأمين على الحياة .

ويجري الائتمان الجماعي حسب الاشكال الآتية :

١ — القروض القصير الاجل : وتتيح للجمعيات الزراعية ان تحوز الاموال اللازمة لسد نفقاتها الجارية كشراء المنتجات الضرورية للاستثمار وقطع التبديل واجور العمال ، ويثبت الدين بسند يوقعه الاشخاص الذين يمثلون الجمعية المستقرضة لامر الصندوق المحلي ، وللصندوق ان يطلب تعهداً بالدفع بالتضامن من قبل جميع الشركاء او بعض اعضاء مجلس الادارة . وعندما تأسست في فرنسا مصلحة الحنطة صار يجوز للجمعيات التعاونية ان تصدر لقاء مالديها من الحنطة اسناداً تكفلها مصلحة الحنطة وتخصمها المصارف الاقليمية وكانت الجمعيات التعاونية تستعمل الاموال الناشئة عن ذلك لتسليف اعضائها قبل ان تباع الحنطة .

٢ — القروض المتوسطة الاجل : وتستعمل لقضاء نفقات الجمعيات الزراعية التي لايمكن استهلاكها الا بعد من السنين مثل اصلاح الابنية وشراء الآلات حين تأسيس الشركة واصلاح الآلات .

٣ — القروض الطويلة الاجل وتتيح للجمعيات والنقابات الزراعية اشادة ابنية تتطلب اموالاً كثيرة ، وهذه القروض تطلب من الصندوق المركزي بواسطة الصناديق الاقليمية وعلى مسؤوليتها ، بعد الاتفاق مع المصلحة الفنية الحكومية .

موارد القرض الزراعي :

تتألف هذه الموارد من اكتتابات الزراع وودائعهم بصندوقهم المحلي ، وتكون بشكل حصص اسمية تنتقل بطريق الحوالة بموافقة الصندوق وتنال فائدة قدرها ٥ في المائة ، وتتألف ايضاً من الاعانات التي تضعها الدولة تحت تصرفها وقد بلغت مليارين في نهاية عام ١٩٤٠، وتوزع الاعانة بين مختلف انواع القروض بقرار حكومي وفضلاً عن ذلك فان بعض القوانين منحت الصناديق اعانات معينة بشرط ان تنفق في جهات معينة مثل اسعاف المنكوبين الزراعيين ، او تشجيع الاسر الزراعية .

البحث الرابع

الاتجاه الحديث في الحياة المصرفية

لم نقصد في الابحاث التي قدمناها عن المصارف دراستها دراسة تفصيلية ، وانما اردنا ان نضع عنها صورة مصغرة ، وان نحللها في بيئة الحياة الاقتصادية الدائمة التطور ، كي تتوفر لدينا العناصر اللازمة لمعرفة اثر الاتجاهات الحديثة الاقتصادية في المؤسسات المصرفية .

هذه الاتجاهات ثلاثة : الاختصاص ، والتمركز ، والتدخل الحكومي ، ونود ان نبحث عنها في المصارف كما بحثنا عنها في الصناعة والزراعة والتجارة .

١ — اما من حيث الاختصاص : فالامر في المصارف ، اكثر تعقيداً منه في الصناعة والتجارة ، لان المصنع الكبير والمخزن الكبير يحترمان توزيع العمل ويعملان على انمائه ، واذا كان الاتمام يجمع مايفرقه الاختصاص فليس ذلك الا امراً ظاهرياً الان لاتمام لايمنع اختصاص الاعمال في النطاق الفني . اما في الائتمان ، فان عدم

الاختصاص فكرة تلهم التنظيم المصرفي لكثير من البلاد الكبرى ، وتجد من يدافع عنها بايمان، فالمصارف بصورة عامة ترفض الانعزال في نطاق واحد لا تتعداه وتفضل ان تتعاطى مختلف الاعمال ، بل انها لا تفرق بين مختلف الموارد حين استعمالها في مختلف المستثمرات، وسبب ذلك ان المصرف المختص اصعف من المصرف غير المختص لانه اقل مقدرة منه على تعويض المخاطر واستهلاكها ، يستوي في ذلك المصارف المختصة اختصاصاً مكانياً (كالمصرف المحلي) او حرفياً (كالمصرف التعاوني) اوعملياً (كمصارف الايداع والاشغال) ومع ذلك، فمهما يكن من مزايا الاختصاص المصرفي فلا ينتظر ان يظفر اذا بقي التطور الاقتصادي سائراً بحريته، ودليل ذلك ان صيغة المصرف المختص وان كانت صيغة محترمة تقليدياً في انكلترا ، فان التطورات التي حصلت منذ عام ١٩١٤ أدت الى تخفيف هذه البادرة، والى تعكير صفاء الاسلوب البريطاني وبساطته. فقد حدث امر هام غير مجرى التطور وزاد في حظ الاختصاص المصرفي ، هو أن السلطات العامة رأت من واجبها اصلاح السير الطبيعي للامور المصرفية. فلجأت الى التدخل رامية من ذلك، من ناحية ، الى سد النقائص الموجودة في توزيع الائتمان فأوجدت بعض المؤسسات العامة ونصف العامة ، وهي مؤسسات مختصة تهدف الى تيسير الائتمان لطبقات معينة من الناس او الى توزيع قروض من نوع معين، ومن ناحية اخرى ، الى اجبار المصارف الخاصة على لزوم انواع معينة من الاعمال (كما في امريكا وبلجيكا) او بالتمييز بين المصارف وبين المؤسسات المالية (كما في فرنسا).

٢ — اما فيما يتعلق بالتمركز ، فالاتجاه واضح في سائر بلاد العالم ، وهو يزداد سنة بعد سنة ، ويتجلى بنجاح المؤسسات الكبرى الكثيرة الفروع وباندماجها او تحالفها ، كما يتجلى بارتباط الخلايا المصرفية الصغرى بالاجهزة المركزية وخضوعها لها كما في المصارف الشعبية او الزراعية رغم ما يشوب هذا التمركز من تعديلات تختلف باختلاف البلاد ، فقد كان التمركز المركزي جارياً في فرنسا ، بينما كانت ألمانيا تفضل التمركز الاتحادي ، ولكن هذا التباين بدأ يقل منذ عام ١٩١٤ اذ رأينا المصارف الالمانية تضاعف عدد فروعها ، بينما اتجهت بعض المصارف الافرنسية نحو

سياسة الاتمام حيال المصارف المحلية ، أما الآن ، فان التمركز المصرفي يتجلى في نجاح الاتفاقات Holding والاشتراك بالمصالح أكثر مما يتجلى في تأسيس الفروع الذي بدأت سياسة التعقيل تخفف منه . وفضلاً عن ذلك ، فهناك صلة وثقى بين التمركز المصرفي والتمركز الصناعي ، لان نمو الصناعة الكبيرة مرتبط بوجود مصارف كبيرة قادرة على ان توفر لها الاموال اللازمة ، وهذا التضامن الذي تحقق في ألمانيا في القرن التاسع عشر ، عنصر قوة ايام الازدهار ، ولكنه عنصر ضعف وانهيار ايام الأزمات ، ومهما يكن من الامر فهو من الصفات المميزة للحياة المصرفية في هذا العصر ، فالصناعة الكبرى لا تستطيع ان تستغني عن المصارف ، وسياسة المصارف في الاقراض ، تهم آلاف المودعين كما تهم الاقتصاد الوطني بكامله ، الامر الذي يبرر كلمة « الرأسمالية المالية » التي يطلقها فلن الامريكي وهيلفدينغ على النظام الاقتصادي الحاضر .

٣ — واما من حيث تدخل الدولة في الحياة المصرفية ، فالتدخل هو الصفة المميزة لهذا العصر ويتجلى بمظهرين : اولهما المكانة الكبرى التي تحتلها المؤسسات المصرفية الحكومية او النصف الحكومية ، وهي مؤسسات تزاحم المصارف الخاصة مزاحمة شديدة ، لانها تعمل برؤوس مال حكومية ، وتخضع في توزيع الاعتمادات لمبادىء غير مبادىء الربح والنفع الشخصي ، وبفضل هذه المؤسسات توجه الحكومة الحياة الاقتصادية نحو غايات عليا .

وثانيهما نفاذ الدولة للحياة المصرفية الخاصة عن طريق القوانين والرقابة المصرفية ، وقد لجأ كثير من الدول الى ذلك بعد ازمة عام ١٩٢٩ — ١٩٣٠ ، وليس سبب ذلك عجز المصارف الحرة لان المصارف البريطانية الحرة بقيت قوية ، بينما انهارت المصارف الامريكية المنظمة قانوناً ، ولكن السبب ابعد من ذلك ، هو انتقال الحياة الاقتصادية في العالم من نطاق الحرية الى نطاق التنظيم والرقابة ، ولكن يجب ان لا نذهب الى الظن ان الإئتمان صار حكومياً صرفياً بل يجب ان نلاحظ :

١ — ان الحكومات تفضل اللجوء الى المؤسسات النصف العامة ، التي تأخذ

بأساليب الاشغال الخاصة ، على تأسيس المصارف الحكومية الصرفة ، وقد اتجهت في هذا المجال نحو الاخذ « بالاقتصاد المختلط » ، وهو اقتصاد خطر ومغرٍ : فهو مغرٍ لانه يجمع الى طلاب المصلحة العامة ، استعمال طرائق فنية رابحة ، وهو خطر ، لانه ليس من السهل التأليف بين العناصر المتنافرة ، والحيلولة دون ان يكون المشروع نصف العام غير قناع يخفي النفوذ الحكومي او النفوذ الرأسمالي .

٢ — رؤي ان وضع القوانين لتنظيم الرقابة كثير الصعوبة ، فجنحت الدول الى وضع القواعد العامة والى ترك الرقابة لبصيرة هيئات رقابية تمثل فيها المصارف تمثيلاً واسعاً ، الامر الذي يجعل مكان التأميم الصرف تنظيماً مهنياً قوياً . ولا شك ان لهذه النزعة اسباباً وجيهة ، فبينما تنال الدولة سلطاناً واسعاً في الادارة والرقابة ، تبتعد عن تأميم الائتمان بصورة مطلقة ، ولان للعنصر النفساني مكانه في الحياة المصرفية الشديدة الحس ، فجمع رؤوس المال وتوزيع الائتمان لا يتيسر للمصرف الا اذا وثق به الجمهور ، والا اذا كان ذا بصر بالاعمال الرابحة او الخاسرة ، وذا استقلال في الرأي يجعله ثابتاً بوجه الملتمسين ، ولئن أظهرت التجربة ان بعض مديري المصارف الخاصة نفعيون يغامرون بالودائع في سبيل الربح الكبير ، او يتجاهلون الازمات المقبلة فلا يحافظون على المرونة اللازمة ، فليس السياسيون او موظفو الدواوين اقدر منهم على اكتساب ثقة الناس والمحافظة على المرونة والملاءة اللازمتين ، وتوقع التطورات الاقتصادية .

الباب السادس

النقل

الانتاج في العرف الاقتصادي « خلق القيمة » وعلى هذا فان النقل لايقل في كونه منتجاً عن الصناعة والزراعة والتجارة، فكثير من الاشياء التي لاقيمة لها لها في مكانها تصبح ثمينة وذات قيمة كبيرة إذا نقلت إلى مكان آخر، فالاموال في منطقة لاسكان فيها يستفيدون منها لاقيمة لها وكذلك المواد الاولية في بلاد ليس فيها معامل تستهلكها ضئيلة القيمة، والنقل وحده كاف ليخلق فيها القيمة او يزيدها.

وللنقل اهمية كبيرة في عالم الانتاج فهو اداة الاتصال بين فروعه المختلفة، يضمن الاتصال بين المزارع والصانع والتاجر، وبين المنتج والمستهلك وهو علاوة على ذلك شرط من شروط وجود الاختصاص؛ إذ ليس في استطاعة المستحدث أن يقوم بعمله ضمن نطاق اختصاصه مالم يكن ضامناً وجود وسائل سريعة ورخيصة للنقل تضمن له جلب مواده الاولية ونقل منتجاته إلى الاسواق.

وسندرس في هذا الباب تباعاً وسائل النقل المختلفة، والتنافس الواقع بينها كما سنرى اخيراً كيف وفقت السلطات العامة بينها وحالت دون التبذير الذي ينتج عن هذا التنافس.

الفصل الأول

الخطوط الحديدية

ان الخطوط الحديدية في الوقت الحاضر نتيجة لسلسلة من الاختراعات والابتكارات التي يمكن أن نجملها في امرين اثنين : الأول الاستعاضة بالقضبان المعدنية (الخط الحديدي) عن الطريق العادي ، وهو ابتكار استعمل منذ عام ١٥٥٠ في المناجم في بريطانيا حيث كانت العربات فيها تسير في ممراتها الطويلة على خطين بدلاً عن الطريق العادي؛ والثاني الاستعاضة بالجر الآلي عن الجر بواسطة البشر او الحيوانات، وقد طبق هذا الابتكار لأول مرة عام ١٨٠٤ عندما اخترع Trivithick اول قاطرة ، إلا انها كانت بطيئة في سرعتها ولم تستعمل الا في نقل البضائع حتى عام ١٨٣٧ عندما احتفل في فرنسا بتسيير أول قطار للركاب بين باريز وسان جرمن .

ومددت الخطوط الحديدية بعد ذلك في معظم الدول لتصل بين المراكز الاقتصادية الهامة ثم انشئت بعدها الخطوط الثانوية التي تصل بين المناطق الفقيرة القليلة السكان ولم يأت عام ١٨٤٠ حتى كان في اوربا شبكة حديدية يبلغ طولها ٣٠٠٠٠ كيلو متر وكان في الولايات المتحدة الامريكية وحدها ٤٧٠٠ كيلومتر ، أما اليوم فان طول الشبكة الحديدية في العالم يزيد عن ١٢٠٠٠٠٠ كيلو متر .

أما عربات القطار فبعد أن كان المسافرون في منتصف القرن التاسع عشر يحشرون فيها عرضة للرياح والامطار اصبحت اليوم تضم جميع وسائل الراحة والترفيه ، لاسيما وقد الحقت بالقطارات علاوة على عربات الركوب العادية ، عربات

النوم ، والمطاعم ، وعربات التبريد لنقل البضائع التي يقتضي حفظها بقاءها في البرادات .

وكان من نتائج مد الخطوط الحديدية أن انخفضت تكاليف النقل ونشطت حركته ونقصت مدته نقصاً كبيراً . فاستخدام القطار ادى منذ عام ١٨٤١ إلى هبوط تكاليف النقل بنسبة ٧٠٪ ، كما أن المدة التي يستغرقها النقل نقصت بازدياد سرعة القطارات التي اصبحت اليوم تتراوح بين ١٠٠ و ١٨٠ كيلو متراً في الساعة ، وبذلك ضاقت رقعة العالم واقتربت البلدان البعيدة بعضها من بعض واصبحت المدن تعتمد في تغذيتها وتموينها بالخضار والفواكه على انتاج مناطق تبعد عنها مئات الكيلومترات .

خصائص الخطوط الحديدية

تمتاز مشاريع استثمار الخطوط الحديدية عن غيرها من المشاريع التجارية والصناعية بخصائص هامة ابرزها : تكاليفها الباهظة ، وصعوبة تطبيق نظام حرية المزاحمة عليها ، وارتباطها بالمنفعة العامة أو الصالح العام .

فتكاليف انشاء الخطوط الحديدية كبيرة جداً إذ يدخل فيها ثمن القطارات بعرباتها والاراضي والخطوط وتكاليف الابنية والانفاق والجسور وغير ذلك من الانشاءات .

وكذلك شأن تكاليف الاستثمار مثل اجور المستخدمين وثمن المحروقات ونفقات الاستهلاك Amortissement du materiel ، وفوائد القروض وغيرها .

اما نظام حرية المزاحمة فامر يصعب تطبيقه على مشاريع الخطوط الحديدية لأن مد خط حديدي بين مركزين هامين يتطلب نفقات باهظة جداً تجعل اصحاب المشروع لايقدمون عليه إلا بعد أن يحصلوا على امتياز النقل في المنطقة التي يودون انشاء الخط فيها ليتمكنوا من احتكار نقل البضائع والركاب بين جميع المراكز

والمدن الواقعة على الخط ، وليضمنوا عدم امكان تأسيس خط آخر ينافسهم .

ولئن اقدمت المشاريع الخاصة على مد الخطوط الحديدية بين المراكز الكبيرة الهامة التي يحتمل وجود الربح فيها فانها جميعها تحجم عن مد الخطوط الثانوية .

ولقد طبق نظام حرية المزاحمة في بعض الدول كانكلترا والولايات المتحدة على مشاريع الخطوط الحديدية ولكن التجربة اظهرت عدم صلاحه ، فقد ادت المزاحمة إلى خسارة المشاريع المتنافسة جميعها حتى انتهى امرها الى الاندماج في شركات قيللة اوالى عقد الرابطات بينها انهاءً للمزاحمة .

ان ادارة الخطوط الحديدية لاتخضع دوماً لنفس الاعتبارات التي تخضع لهـا ادارة بقية المشاريع الاقتصادية فليس الهدف منها الربح فقط ، بل ان للسياسة والصالح العام اثرهما فيها ، كما أن مد الخطوط الحديدية يجب أن يكون منظماً بشكل يضمن الاتصال بين جميع المناطق حتى الفقيرة منها ، ويمكن الحكومة في اوقات الحرب من استخدامها لنقل الجنود والعتاد إلى الحدود ، وبالتالي يجب ان ينشأ في البلاد بعض الخطوط الضرورية ولو كانت وارداتها في الحالات العادية ضئيلة لاتغطي نفقاتها .

وكذلك فان تحديد اجور النقل يتـأثر بالعوامل نفسها ، فقد ترغب الدولة بالاكثار من التصدير فتقضي المصلحة العامة عندهـا بتخفيض اجور نقل البضائع .

وعلى هذا فان من خصائص هذه المشاريع انها تستدعي وجود سيطرة للدولة عليها ، ـ أكثر من سائر المشاريع الاخرى ـ كي تساعدها من جهة وتراقبها من جهة اخرى ، ولعل هذا ما جعل بعض الحكومات تقوم بادارة الشبكة الحديدية في بلادها بنفسها ، فالمانيا مثلاً كان فيها قبل الحرب العالمية الاولى نحو ٦١٠٠٠ كيلو متر من الخطوط الحديدية ولم تكن الشركات تدير من هذه الخطوط أكثر من ٣٥٠٠ كم وجميعها من الخطوط الثانوية أما بقية الخطوط فقد كانت تديرها حكومات الولايات ، وفي ١/٤/٩٤٠ وضعت الحكومة المركزية يدها عليها على أن تدفع لحكومات الولايات رؤوس الاموال التي انفقتها في تأسيسها وقد تمكنت الدولة بفضل هبوط المارك عام ٩٢٣ من أن تتخلص من

هذا الدين بسرعة (وهكذا اجتمعت ادارة الخطوط الحديدية الالمانية في مؤسسة واحدة هي (الرايخسباهن) . وفي عام ١٩٣٧ وضعت جميع الخطوط الحديدية تحت سلطة الفوهرر تنفيذاً لمبادئ النظام الاشتراكي الوطني ، واصبحت مصلحة من المصالح العامة التي تسيرها الدولة .

أما فرنسا فقد اتبعت في ادارة خطوطها الحديدية نظام الامتياز وهو نظام وسط بين نظام الاستثمار الفردي المتبع في البلاد الانكلوسا كسونية ، وبين نظام الاستثمار العام Exploitation publique المتبع في المانيا ، فتعطي الى احدى الشركات امتيازاً بانشاء الخطوط الحديدية في منطقة معينة وتمنحها الانحصار فيها فلا تسمح لشركة اخرى بتمديد الخطوط في تلك المنطقة .

وقد كانت الحكومة في البادئ تكتفي باعطاء الامتياز ثم تترك الشركة وشأنها تحمل كل تبعة تنتج عن عملها ومشروعها ، ولهذا فقد كانت جميع الشركات تتردد كثيراً في توسيع شبكاتها فلا تستثمر إلا الخطوط المضمونة الربح ولو لم تكن هامة بالنسبة للمصلحة العامة .

وفي عام ١٨٤٢ بدأت الحكومة تفرض على الشركة عند منحها الامتياز مسير الخطوط (Tracé)على أن تحمل لقاء ذلك نفقات الانشاء الاولية Infrastructure كنفقات الاستملاك وبناء الجسور وحفر الانفاق وغيرها .

وفي عام ١٨٥٩ عقد اتفاق بين الحكومة وشركات الخطوط الحديدية لتمديد بعض الخطوط الحديدية الفرعية ضمنت فيه لسندات القرض التي تصدرها الشركات لهذه الغاية ربحاً سنوياً لايقل عن ٤٫٦٥٪ فاذا لم تكف ارباح الشركة لدفع هذه الفائدة دفعت الحكومة الباقي من صندوقها على ان تعود على الشركة في سنى الربح ، وفي عام ١٨٨٣ عقدت الحكومة ايضاً مع هذه الشركات اتفاقاً لتمديد خطوط اقل اهمية من سابقتها ، ضمنت بموجبه فوائد سندات القرض ونسبة معينة من الارباح للمساهمين .

إلا ان موازنة هذه الشركات لم تكن في سنة ما رابحة وبقيت الحكومة تحمل

عبء تغطية هذا العجز المستمر واضطرت إلى اصدار قوانين متعددة حاولت فيها تنظيم ادارة الخطوط الحديدية في بلادها ، فاوجدت مجلساً أعلى لها ، ووحدة مالية بينها وادخلت في مجلس ادارة كل منها ممثلين عن الحكومة، إلا أن هذه التنظيمات جميعها لم تف بالغرض المطلوب وانتهى الامر في عام ١٩٣٧ إلى تأليف شركة واحدة تحل محل جميع شركات الخطوط الحديدية الموجودة وهي «الشركة الوطنية للخطوط الحديدية» S . N C . F وقد أخذت الحكومة ٥١٪ من اسهمها لقاء خطوطها ولقاء السلف التي كانت دفعتها للشركات السابقة واخذت الشركات القديمة الباقي من الاسهم لقاء تنازلها عن امتيازاتها وخطوطها .

ويقوم مدير الخطوط الحديدية والمواصلات في وزارة الاشغال العامة بوظيفة مفوض الحكومة لدى مجلس ادارة الشركة ويتمتع بصلاحيات واسعة للاشراف على أعمال الشركة .

وقد استطاعت هذه الشركة خلال عام ٩٣٨ أن تخفف من مقدار العجز المالي السنوي للخطوط ، ولكن بنسبة ضئيلة ، لان الشركة لم تعد مالكة لحريتها في تحديد اجور النقل ولانه اصبح الى جانب الخطوط الحديدية وسائط اخرى تزاحمها وتنافسها .

الفصل الثاني

الملاحة الداخلية

ان طرق الملاحة الداخلية نوعان : طرق طبيعية وهي الانهار الصالحة للملاحة وطرق صنعية وهي الاقنية ، وعلى كل فان الملاحة الداخلية أول واسطة للنقل استخدمها الانسان ؛ ولعل هذا مايفسر ظهور المدنيات القديمة على ضفاف الانهار الكبيرة الصالحة للملاحة كالنيل والدجلة والفرات . إلا أن تقدم الحضارة وتوثق العلاقات التجارية بين الاقطار المختلفة جعل النقل لايكتفي باستخدام الانهار إذ أن لكل نهر طريقاً معيناً ثابتاً قد لايتلاءم اتجاهه مع الحاجة إلى النقل ، عدا عن أن الانهار تسير في سلسلة من التعاريج والمنحنيات تطيل الطريق ، وقد تبتعد كثيراً عن المراكز الهامة التي يراد النقل اليها ، يضاف إلى ذلك ان العوامل الاقليميه أو الجغرافية كثيراً ماتحول دون الاستفادة من النهر استفادة كاملة في النقل .

ولهذا فقد اهتم البشر بانشاء الطرق البرية من جهة وبالاكثار من طرق الملاحة الصنعية (الاقنية) من جهة اخرى فأنشئت اقنية كثيرة في ايطاليا وهولاند اخلال القرون الوسطى . وفي القرن السادس عشر انتشرت هذه الاقنية في المانيا ، اما انكلترا فكانت مرافئها البحرية والنهرية كافية لتسير الحركة التجارية فيها ولم تباشر بحفر الاقنية إلا في نهاية القرن الثامن عشر أي عند حدوث الثورة الصناعية وعندما اشتدت حاجتها الى الطرق ، إلا أنه لم يأت مطلع القرن التاسع عشر إلا وكانت انكلترا مجهزة بشبكة كاملة من اقنية الملاحة الداخلية يبلغ طولها ٨٠٠٠ كيلومتر .

أما فرنسا فقد كان فيها قبل الثورة مايقرب من الف كيلو متر من الاقنية ، وقد اتسعت شبكتها هذه حتى بلغت ذروتها في منتصف القرن التاسع عشر إذ كانت الحكومة نفسها تخصص المبالغ الضخمة لانشاء الاقنية ، ولشراء الاقنية

القديمة من الشركات التي تملكها فبلغ طول طرق الملاحة فيها ٦٧٠٠ ك م من الانهار و ٣٧٠٠ ك م من الاقنية .

وفي الولايات المتحدة بلغ طول الاقنية عام ١٨٣٥ نحو ٧٠٠٠ ك م وكان لها اثرها الكبير في تنشيط الحركة التجارية فيها .

كانت الملاحة الداخلية خير وسيلة للنقل لرخصها ولعدم وجود واسطة اسرع منها ، فالمراكب في الاقنية كانت تعتمد في سيرها على الجر بواسطة الحيوانات ولكنها كانت تمتاز كثيراً عن العربات التي تجرها الخيول إذ يستطيع الحصان أن يجر في المركب وزناً يعادل عشرين أو ثلاثين ضعفاً مما يستطيع جره في العربة العادية ، إلا أن ظهور القطار كان ضربة شديدة لها لاسيما في انكلترا حيث اشتدت المزاحمة بين الخطوط الحديدية وخطوط الملاحة الداخلية وادت إلى القضاء على عدد كبير من شركات الملاحة . ومع ذلك فقد احتفظت الملاحة الداخلية بمكانتها وميزتها في بعض النواحي ، إذ أن القطار الذي امتاز عليها بسرعته لم يستطع منافستها برخص اجور النقل ولهذا بقيت خير وسيلة لنقل البضائع الرخيصة الثمن والكبيرة الحجم والوزن كالمعادن والاحجار ومواد البناء والمحروقات ، والاسمدة وغيرها ، ولهذا ايضاً استمرت الدول على الاهتمام بها ومساعدتها على تحمل صدمة ظهور القطار ، فالحكومة الفرنسية مثلاً الغت في عام ١٨٨٠ ضريبة الملاحة تخفيفاً عنها ومساعدة لها وكذلك فان المانيا عادت في اوائل القرن العشرين إلى توسيع شبكة الاقنية فيها حتى بلغت (٣٢٥٠) ك م من الاقنية .

وفي العهد الحديث استطاعت الملاحة الداخلية بفضل التقدم الفني سواء من حيث استعمال المحركات في المراكب ، أو من حيث استعمال الجر الكهربائي Halage électrique ان تخرج عن نطاق حمل البضائع الثقيلة والرخيصة ، لتنافس القطار في حمل البضائع الأخرى ، ذلك لأن الخطوط الحديدية لها تعرفات للنقل تختلف — على الغالب — باختلاف قيمة البضاعة فتتقاضى اجوراً بخسة على نقل البضائع الرخيصة الثقيلة ، وتفرض بالمقابل اجوراً باهظة على نقل البضائع الاخرى ،

وقد استفاد الملاحون من هـذا التفاوت في تعرفة الخطوط الحديدية واصبحت مراكبهم كثيراً ما تعرض عن نقل الفحم والحبوب والمعادن لتحمل القطن والبن والسكر والفواكه والآلات الزراعية وغيرها . إلا ان هذا لايمنعنا من القول بان البضائع الرخيصة الثقيلة ماتزال تشكل القسم الاكبر من حمولة المراكب في الملاحة الداخلية .

ليست صناعة الملاحة الداخلية متمركزة في مشاريع كبيرة شأن الخطوط الحديدية وذلك على الرغم من وجود كثير من الشركات الكبيرة فيها ، كما ان تدخل الحكومة في الاشراف عليها ومراقبتها وتنظيمها لم يصل بعد الى ما وصل اليه في مشاريع الخطوط الحديدية ، فالحكومة الفرنسية مثلاً بدأت تدخلها بمرسوم صدر في ١١ / ١ / ٩٢١ قضى بتنظيم وثيقة للشحن Lettre de voiture تذكر فيها الشروط المتفق عليها بين المرسل والناقل كما انه اوجد مكاتب للشحن Bureaux d'affrêtement مهمتها تسهيل الاتصال بين اصحاب المراكب واصحاب البضائع (الناقلين والمرسلين) وتنظيم اجور النقل في الملاحة الداخلية ووضع نماذج من اتفاقيات الشحن . ثم صدرت بعد ذلك سلسلة من القوانين والمراسيم تهدف الى تنظيم الملاحة الداخليه كان آخرها قانون عام ٢٢ / ٣ / ٩٤١ ، وفيه وسعت صلاحيات مصلحة الملاحة الوطنية Office national de la navigation ووضعت مكاتب الشحن تحت سلطة مدير هذه المصلحة واشرافه ، وعهد الى هذه المكاتب بجمع المعلومات المتعلقة بالملاحة الداخلية والنقل فيها ، وبان توجد اتصالاً بين الناقلين والمرسلين وان تعلن عن طلبات النقل ، وعن المراكب المعروضة للتحميل ، وان تنظم سفر المراكب كل في دوره وان تطبق التعليمات المتعلقة بالحمولة والاجور والاسعار ...الخ . واعطيت الحق لقـاء ذلك بتقاضي رسوم من مرسل البضاعة ومن الناقل (صاحب المركب) تخصص لتغطية تكاليف هذه المكاتب وتأمين سير العمل فيها .

الفصل الثالث

النقل بالسيارات

ظهر الى جانب الخطوط الحديدية في اواخر القرن التاسع عشر منافس قوي وخطير هو السيارة ، وهي اقدم في اختراعها من القطار ، ولكنها لم تستخدم ولم تقو على مزاحمته إلا في اواخر القرن التاسع عشر . فقد صنعت اول سيارة في فرنسا عام ١٧٧٠ تسير بقوه البخار ولكنها كانت ثقيلة وبطيئة ثم صنعت بعد ذلك نماذج اخرى كانت جميعها بمثابة نماذج للتجربة ولم تدخل في طور الاستعمال الفعلي في النقل إلا في عام ١٨٧٣ عندما استخدمت سيارة صنعها آميده بوله Amedée Bollée تتسع لاثني عشر راكباً وتسير بسرعة ٢٠ كم في الساعة وقد انتشرت هذه السيارت بسرعة في فرنسا وخارجها .

أما انكلترا فقد بدئ فيها باستخدام السيارات البخارية منذ اوائل القرن التاسع عشر ثم اخذت التحسينات تدخل على صنعها تباعاً حتى اصبحت تقطع عام ١٨٣١ « ٥٠ » كم في الساعة ، الا ان كثرة الحوادث التي كانت تنتج عنها جعلت البرلمان يصدر عام ١٨٣٦ قانوناً يحدد سرعة السيارات بأربعة كيلومترات في الساعة على الاكثر ، وقد بقي هذا القانون مرعياً حتى عام ١٨٩٦ .

اما المحركات الانفجارية التي تستعمل اليوم في السيارات فمعروفة ايضاً منذ القديم الا انها جربت للمرة الاولى في تسيير السيارات عام ١٨٦٢ وقد استعمل غاز الاستصباح وقوداً فيها ، ولم يستخدم البنزين وقوداً لها الا في عام ١٨٩٠ ومنذ ذلك الحين توالت التحسينات سريعة وتباعاً على صنعها سواء من حيث السرعة او المتانة

او الراحة ولم يأت عام ٩٣١ حتى كان في العالم ما يزيد عن «٣٥» مليون سيارة وفي عام ٩٣٨ وهي آخر سنة عادية كانت نسبة السكان الى عدد السيارت اربعة في الولايات المتحدة الاميركية وعشرة في انكلترا وتسعة في فرانسا .

يختلف النقل بواسطة السيارات عن النقل في الخطوط الحديدية في نواحي هامة عديدة :

١ — من حيث التسهيلات : إذ ان شبكة الطرقات على الغالب اوسع من شبكة الخطوط الحديدية ، فتتمكن السيارات من الوصول الى امكنة لا يصل اليها القطار وكذلك فان مواقف السيارات تكون دوماً في قلب المدن والقرى اي قريبة من مراكز زبائنها بينما محطات القطار تكون على الغالب في اطراف المدينة وبعيدة عن القرية ، يضاف الى هذا ان دخول السيارة الى مستودع التاجر او صاحب المعمل او المزارع ووصولها بحمولتها الى مكانها ، يقلل من نسبة ما ينفق على البضائع اثناء التحميل والتفريغ .

٢ — اجور النقل : ان تكاليف السفر في السيارة الخاصة هي على الغالب أعلى من تكاليف السفر في الدرجة الثالثة من القطار وقد تكون احياناً اعلى من اجور الدرجة الثانية ، الا ان وجود المزاحمة بين القطارات والسيارات ، يؤدي في كثير من الاحيان الى تنزيل الاجور في السيارات الى ما دون اجور الدرجة الثالثة في القطار .

اما من حيث نقل البضائع فان اجور السيارة هي اقل من اجور القطارات العادية وأعلى من اجور القطارات السريعة ، ولو أضفنا الى الاجور تكاليف النقل من محطة القطار واليها ونفقات التحميل والتفريغ ، لرأينا ان السيارة ارخص وسيلة لنقل البضاعة من اجل المسافات الصغيرة اما في المسافات الكبيرة فان اجور القطارات تبقى دوماً ارخص منها .

٣ — السرعة : يمتاز القطار بانه يسير على طريق خاص ، فلا شيء يقيد من سرعته ، اما السيارات فانها تسير على طريق عام فلا تستطيع ان تطلق لنفسها حرية

السرعة، ولا سيما في الطرقات التي تكثر فيها الحركة او عند اجتيازها المدن او القرى حيث يكثر المشاة في طريقها ، لهذا فان القطار اقوى في سرعته على الغالب من السيارة ، ولكن هذا لا يمنع تفضيل السيارة في المسافات القريبة إذ ان فرق الزمن يقابله عندئذ التقيد بمواعيد القطار .

٤ — راحة المسافر : وهنا يبدو فضل القطار بصورة واضحة لان الراكب في السيارة يجبر على لزوم مكانه وقد لا يستطيع حراكاً بينما عربات القطارات الحديثة جيدة التنوير ، مجهزة بوسائل كافية للتدفئة ، يسهل التنقل فيها ، وقد يلحق بها في اكثر الاحيان ، عربات للنوم والأكل .

٥ — الأمن أو سلامة السفر : وهي اكثر توفراً في القطارات لان اصابات الركاب فيها اقل منها في السيارات ، وذلك يرجع الى ان القطار يسير على طريق خاص فهو بمأمن من حوادث الاصطدام متى نظم سير القطارات على الخط بينما السيارات تكون عرضة في كل وقت للاصطدام بسيارات اخرى او بعوارض ثانية تجدها في طريقها فلا تتمكن من ان تحاشاها . يضاف الى هذا ان الذين يقودون القطارات هم على الغالب اشخاص مختصون ومتمرنون بينما اكثر سائقي السيارات — لا سيما الخاصة منها — لا يتمتعون بمثل هذه الصفات .

ورغم هذه الفوارق الكبيرة بين النقل بالسيارة والنقل بالقطار فانه ليس من السهل تفضيل احدى الوسيلتين على الاخرى ، إذ أن ذلك يعود الى تقدير الزبائن انفسهم (من ركاب ومرسلي بضائع) فالنظرة الى الراحة والامن والاجرة والتسهيلات والوقت تختلف من شخص الى آخر ، لذلك فان تفضيل القطار او السيارة ليس مطلقاً بل يختلف من شخص الى آخر ايضاً .

المزاحمة بين الخطوط الحديدية والسيارات :

بينما كانت الخطوط الحديدية تخضع لمراقبة واشراف شديدين من حيث تأسيس الخطوط وتمديد مسيرها وتنظيم سفر القطارات وتحديد اجور النقل ، ومعظم نواحي

فعاليتها الاخرى ، فان السيارات بقيت الى عهد قريب تتمتع بحرية تامة ولم تكن مشاريع النقل بالسيارات مقيدة بأكثر من اخبار بسيط تبلغه الى الحكومة عن تأسيس المشروع ، فهي حرة في تنظيم خطوطها وتحديد مسيرها وتعيين الاجور التي تتقاضاها على الركاب او على البضائع .

ولقد استفادت السيارات من الحرية الممنوحة لها لمزاحمة الخطوط الحديدية وكان لمزاحمتها تأثير كبير عليها ، ذلك لان السيارات استفادت من تعرفات الخطوط الحديدية التي تختلف باختلاف قيمة البضاعة فأخذت تقبل نقل البضائع الثمينة باجور ادنى من تعرفة الخطوط الحديدية وهكذا استأثرت بنقل البضائع التي تدفع اجور نقل باهظة تاركة للقطارات نقل البضائع الثقيلة الرخيصة التي تدفع تعرفات مخفضة .

ومما زاد في قوة السيارات على المزاحمة ان مسير القطارات محدد على خطوط تمتد في مناطق مختلفة بعضها هام ذو حركة تجارية نشيطة والربح فيه يكاد يكون مضموناً لوسائل النقل ، وبعضها ثانوي حركة النقل فيه ضعيفة وخسار وسائل النقل فيه محقق ، بينما تتمتع السيارات بحرية تامة في تحديد مسير خطوطها فتقتصر في عملها على المناطق الاولى اي التي يكثر الاقبال فيها على النقل حيث تضمن لنفسها عملاً مستمراً وحمولة كافية .

ولم تقصر الخطوط الحديدية في السعي لارضاء زبائنها محافظة عليهم ، فحسنت الوسائل التي تضمن راحة المسافرين في القطار وامنهم ، واتخذت بعض التنظيمات الضرورية لتحول دون ضياع قسم من الوقت وبالتالي لتزيد في سرعة النقل بالقطارات وكثيراً ما أسست مصلحة للسيارات تستثمرها بنفسها وتتم بها خطوطها ، أو عقدت مع شركات السيارات اتفاقات لتحديد مواعيد سفر السيارات ، وسير خطوطها ، لتضمن توافق سفراتها مع مواعيد القطارات ولتكون خطوط السيارات متممة لخطوطها . ولكن السيارات استطاعت مع ذلك ان تحتل مكانتها الهامة في عالم النقل ، وأن تنتزع من الخطوط الحديدية قسماً هاماً من زبائنها ومواردها ؛ وهذا ما ايدته الاحصاءات فيقدر المورد السنوي الذي كانت تضيعه السيارات على الخطوط

الحديدية الفرنسية خلال السنوات الاخيرة من السلم بمبلغ ٩٠٠ مليون فرنك في السنة . إلا أن السيارات على خطورة منافستها للخطوط الحديدية لم تستطع ان تحل محلها وان تقضي عليها ، كما انه لا يتوقع لها بلوغ هذه الغاية . لان الحمولة الكبيرة التي يستوعبها القطار تجعل من الصعب استبداله بالسيارات لقلة حمولتها ، فالخطوط الحديدية في شمال فرنسا كانت تؤمن قبل الحرب الاخيرة نقل ٨٠٠٠٠ طن من الفحم في اليوم، ولو استخدمت في نقل هذه الكميات سيارات حمولة الواحدة منها (١٠) طن لاحتاجت الى ثمانية آلاف سيارة كبيرة ولما لا يقل عن (١٦٠٠٠) مستخدم ، اي ما يعادل ربع موظفي الخطوط الحديدية في شمال فرنسا بينما كان ٦ ٪ من هؤلاء الموظفين يقومون لوحدهم بتأمين نقل المحروقات .

وهذا ما حمل القطار والسيارة على العمل جنباً لجنب كل منهما ضمن نطاق معين، وفي نوع النقل الذي يلائمه وقد كانت الدولة في كثير من الاحوال هي التي تفرض عليها هذا التخصص عند محاولتها التوفيق بين وسائل النقل .

❀ ❀ ❀

الفصل الرابع

الطيران التجاري Aviation commerciale

يرجع الطيران الى عهد قريب جداً إذ أن اول طائرة تطير بقوة المحرك جربها الأخوان « رايت Wright » عام ٩٠٣ ، وفي ٩٠٨/٧/٦ استطاع الطيار الفرنسي « هنري فارمان Henri Farman » ان يطير لاول مرة مدة ربع ساعة ، وتتابعت التحسينات بعد ذلك على صنع الطائرات فلم يأت شهر مايس من عام ٩٢٧ حتى استطاع « ليندبرغ Lindberg » ان يقطع المسافة بين نيويورك وباريس (٥٨٨٤ كم) دفعة واحدة دون ان يهبط في الطريق .

وقد استعملت الطائرات كواسطة للنقل غداة الحرب العالمية الاولى إذ تأسس في كثير من الدول طيران مدني تجاري استخدم في بادئ الامر لنقل البريد ثم للركاب وأخيراً للبضائع .

وتمتاز الطيارات عن غيرها من وسائل النقل بسرعتها الكبيرة ، فرغم الفارق الكبير بين سرعتها الحالية وسرعتها في بدء استخدامها ، فقد كانت ولا تزال اسرع وسيلة للنقل ، فطائرات النقل كانت سرعتها عام ١٩٢٨ تبلغ نحو ١٥٥ كيلومتراً في الساعة ، وفي عام ١٩٣٧ بلغ معدل سرعتها (٣٠٠) كم في الساعة .

ومما يساعد الطائرة على تقصير المسافات انها لا تتأثر في مسيرها بالعوارض الارضية شأن القطارات والسيارات بل تطير دوماً على خط يكاد يكون مستقيماً ولكن بعد المطارات عن مراكز المدن يؤدي الى ضياع قسم كبير من الوقت في الذهاب من المدينة الى المطار ثم من المطار الى المدينة .

أما راحة المسافرين فقد كانت في بادئ الامر غير متوفرة قطعاً اذ كان على المسافر ان يلتزم مكانه طوال ساعات السفر وكانت الضوضاء التي يحدثها محرك الطائرة او الرياح تكاد تجعله في معزل عن الآخرين إذ لا يستطيع ان يسمع معها شيئاً . وفي عام ٩٣٢ وجهت احدى شركات الطيران في امريكا أسئلة الى جميع الذين ركبوا طائراتها خلال السنوات الخمس السابقة عما ينتقدونه في الطائرة وما يرغبونه فيها ، فكانت الأجوبة تجمع على ان عدم توفر الراحة للمسافر هو اكبر نقص فيها . فانصرفت جهود معاملها الى تحسينها وأخذت تخرج منها نماذج تزداد تحسناً يوماً بعد يوم فوضعت فيها مقاعد وثيرة لا تزعج الراكب وان طال بقاؤه عليها ، كما جهزت بآلات للتهوئة والتدفئة ، وازيلت اسباب الاهتزاز والضوضاء حتى اصبحت دون الضوضاء في عربات القطار .

على ان أهم ما يؤخذ على النقل الجوي انه أقل سلامة من غيره من وسائل النقل وان تكاليفه باهظة لا تتناسب مع تكاليف النقل بالوسائل الاخرى ، ولاشك أن تقدم صناعة الطائرات قد جعلها اكثر سلامة وأقوى على مقاومة الاعاصير والعوارض الجوية من ذي قبل ، وقد اجرت احدى المجلات الاميركية Fortune في عام ١٩٣٦ استفتاء تبين فيه ان ٠/٠٧٠ من الرجال و ٠/٠٨٠ من النساء يفضلون القطار على الطيارة وان ٠/٠٧٠ من هؤلاء بنوا اختيارهم على خوفهم من مخاطر السفر فيها .

ان تكاليف النقل الجوي باهظة جداً ، فشركات الطيران وان كانت لا تحتاج في تأسيس خطوطها إلى ما يحتاج اليه تأسيس الخطوط الحديدية من شراء الاراضي ومد السكك والحكومات في معظم الاحيان هي التي تقوم بانشاء المطارات وتجهزها بما يلزمها من اجهزة وانشاءات ومنارات ، إلا أن ثمن الطائرات باهظ وكذلك نفقات الاطفاء Amortissement كبيرة إذ الطائرة لا تعمر طويلاً ولا يمكن استخدامها مدة طويلة كما تستخدم القاطرات والسيارات ؛ يضاف إلى هذا أن الطائرات تستهلك كمية

كبيرة من الوقود والشحوم تقدر اثمانها بنحو ٣٠٪ من تكاليف الاستثمار ، وان اجور الطيارين لاتتناسب مع اجور سائقي السيارات أو القاطرات نظراً لمخاطر مهنتهم وأهمية عملهم ، ولهذا قلما تستطيع شركة من شركات الطيران أن تغطي نفقاتها بواردا تها من النقل دون أن تعتمد على الاعانات التي تقدمها اليها الدولة لتغطية عجزها .

وعلى الرغم من وجود هذه الاعانات فان اجور النقل في الطائرة هي دوماً أعلى من اجور النقل في القطارات حتى الممتازة منها ، إلا في أحوال شاذة قليلة وعلى بعض الخطوط إذ تكون اجرة النقل في الطائرة عليها دون اجور النقل في القطار أو السيارة .

ان ارتفاع تكاليف النقل الجوي يجعل الطائرة تختص بنوع معين من النقل فهي تعتمد في حمولتها على المسافرين والبريد وبعض البضائع الثمينة أو السريعة الفساد :

١ — المسافرون : ان المسافرين الذين يركبون الطائرات في سفراتهم هم الاغنياء الذين لايبالون بالاجرة مهما ارتفعت أو الاشخاص الذين تضطرهم ظروفهم أو اعمالهم إلى السرعة وشراء الوقت ولو كلفهم غالياً .

٢ — البريد : وهو يعتبر خير مثال لحمولة الطائرة إذ أن للكتاب قيمة كبيرة لدى كل من المرسل والمرسل اليه وكثيراً ما يعلق صاحبه أهمية كبيرة على وصوله في اقرب وقت ممكن فيقبل بارساله بالطائرة لقاء رسم اضافي surtaxe يدفعه عليه وقد كثر الاقبال على البريد الجوي حتى اصبحت شركات الطيران — تعتمد على مواردها منه الى حد بعيد ، ففي عام ٩٣٦ مثلاً كانت واردات شركة الطيران الفرنسي Air - France (٦٦) مليوناً منها (٣٧)مليوناً من البريد . وقدأخذت الدول مؤخراً تعتمد على الطيران في نقل البريد الداخلي دون رسم اضافي — surtaxe فطبق هذا الاسلوب في فرنسا وانكلترا منذ عام ٩٣٧ .

٣ — البضائع : ان البضائع التي تعتمد على الغالب في نقلها على الطيران هي الثمينة او التي يُضطر صاحبها الى ارسالها في اقصر وقت ممكن ومن أهم هذه البضائع الصحف، والصور ،والمجلات والافلام الاخبارية Films d'actualité ،والازهار، والادوية ، لاسيما اللقاحات التي تستدعي الحالة الاسراع بها ، والمعادن الثمينة وبعض الكماليات وغيرها .

وقد تحمل الطائرات بضائع لا تنقل عادة إلا بوسائط النقل العادية الاخرى وذلك في المناطق التي تستقل فيها الطائرات بالنقل ، وتتمتع بانحصار فعلي فيه ، كما هي الحال في مناطق كندا الشمالية حيث لاواسطة تصل المناجم التي تستثمر فيها بالعالم إلا الطائرات .

التمركز وتدخل الدولة

نشأت مشاريع الطيران في اول الامر صغيرة ومتعددة واخذت تتزاحم على ضعفها وعجزها المالي حتى انتهت مزاحمتها هذه الى اندماجها بعضها مع بعض وتوقف قسم كبير منها فانحصر الطيران في كل دولة بشركة واحدة أو بعدد صغير من الشركات.

ولكن زوال المزاحمة في كل دولة ليس معناه زوالها من العالم فهي وان ضعفت او انعدمت ضمن النطاق الوطني فقد بقيت شديدة وقوية في نطاقها العالمي وعلى الخطوط العالمية التي تربط دولاً مختلفة ، إذ انضم الى التنافس الاقتصادي بين هذه الشركات، التنافس السياسي بين دولها .

أما الدولة فقد فرضت رقابتها وتدخلها على مشاريع الطيران التجاري منذ نشأتها لانها لم تستطع أن تعتمد في تغطية نفقاتها على مواردها ، ولم تستطع ان تتخلص من عجزها المالي إلا بمساعدة الدولة، فكان من الطبيعي ان تمارس الدولة لقاء مساعدتها المالية بعض الرقابة على هذه المشاريع وان تشترك في ادارتها . كما أن بعض الاعتبارات السياسية تمنع الدولة من أن تقف موقف الحياد من مشاريع الطيران وتضطرها

إلى مساعدتها لتأمين الاتصال بين أجزاء البلاد وتسهيله لاسيما في الدول المستعمرة ، يضاف الى هذا أن الحرب الاخيرة اثبتت ان سلاح الطيران من اقوى الأسلحة واشدها تأثيراً ، لهذا فان نشاط الطيران وكثرة الطيارين في دولة ما يزيد في قوتها لان الطيارين المدنيين يمكنهم بعد تدريب بسيط أن يقوموا بدور هام في الحرب فيقودون الطائرات المطاردة وقاذفات القنابل وغيرها .

وعلى كل فان تدخل الدولة في مشاريع الطيران لم يصل بعد — في معظم الدول — الى جعلها حكومية صرفة ، ولعل المشترعين في هذه الدول ارادوا أن يبقى للمنفعة الخاصة اثرها في تأسيس هذه المشاريع وادارتها لاسيما وان الطيران لايزال حديثاً في نشأته سريعاً في تطوره فجعل مشاريع الطيران حكومية يحول دون سرعة هذا التطور ، ولهذا فقد اتخذت مشاريع الطيران في معظم الدول في ادارتها شكل الاقتصاد المختلط حيث يكون التوفيق بين نظام المشاريع الفردية المبني على فكرة المنفعة الخاصة والربح وبين رعاية المنفعة العامة أو الصالح العام . ففي الولايات المتحدة الاميركية تمركز الطيران التجاري اليوم في عدة شركات خاصة لاتشترك الدولة في ادارتها ولكنها تفرض عليها رقابتها باسم الامن والنظام العام ، وهي رقابة مزدوجة احداهما من السلطة الاتحادية منحت منذ عام ٩٢٦ بمقتضى قانون الطيران التجاري Air commerce Act والثانية من حكومات الولايات المختلفة التي يتألف منها الاتحاد . وأهم النواحي التي تتدخل فيها الحكومة هي تنظيم شروط السفر ، وتسجيل الطائرات ، وفحص الطيارين طبياً والتحقيق عند وقوع حوادث .

ومع أن الحكومة في الولايات المتحدة تمنوع عليها منح المساعدات المالية لشركات الطيران فانها تقدم اليها مساعداتها باسم جوائز تمنحها اياها تعويضاً عن نقل البريد وقد صدر في عام ٩٣٠ قانون يحدد طريقة حساب هذه الجوائز ، فادخل في حسابها اعتبارات وعناصر لاتمت الى نقل البريد بصلة مباشرة .

وفي انكلترا تأسست بعد الحرب العالمية الأولى عدة مشاريع للخطوط الجوية إلا أن مساعدة الحكومة المالية لها كانت مقتصرة على الخطوط الخارجية . ثم تمركزت

الملاحة الجوية فيها بعد ذلك بين شركتين كبيرتين احداهما شركة الخطوط الجوية الامبراطورية Imperial Airways والثانية شركة الخطوط الجوية البريطانية British Airways فاشترتهما الحكومة عام ٩٣٩ واسست محلهما شركة جديدة هي British Overseas Airways وهي في الحقيقة مصلحة عامة مرتبطة بالوزير الذين يعين مديرها وهو المسؤول أمام البرلمان عن الاموال والقروض الممنوحة اليها ، ولكنها تختلف عن بقية الدوائر في الدولة من حيث ادارتها واستقلالها في اعمالها .

اما المانيا فقد تأسس فيها بين عامي ٩١٩و٩٢٣ نحو اربعين شركة انحل معظمها على أثر الازمة النقدية واجتمع الباقي في شركة واحدة ثم ظهرت بعد ذلك إلى جانبها شركة قوية اخرى بقيتا تتزاحمان حتى عام ٩٢٦ عندما قررت الحكومة ادماجها في شركة واحدة تملك الدولة نحو ٧٥٪ من اسهمها ؛ وقد اكثرت من منحها المساعدات وفرضت عليها لقاءها واجبات متعددة ، منها نقل البريد الداخلي دون اجرة ، وتمرين طلاب مدارس الطيران وتدريبهم على خطوطها ، ووضع جميع دفاترها وسجلاتها تحت تصرف الحكومة لتتمكن من مراقبة اعمالها وادارتها . وعند تطبيق النظام الاشتراكي الوطني في المانيا ، ازدادت رقابة الدولة وسلطتها عليها إلا انها بقيت تقدم لها المساعدات الكبيرة ، وقد استطاعت ادارة هذه الشركة أن تلعب دوراً هاماً في نهضة الطيران في المانيا إذ اصبح الطيران التجاري فيها عام ١٩٣٩ يحتل المرتبة الثالثة في العالم بعد الولايات المتحدة وبريطانيا .

وفي فرنسا تأسس بعد الحرب العالمية الأولى احدى عشرة شركة اندمجت عام ٩٢٧ في خمس شركات ، واختصت كل واحدة من الشركات الخمس بالعمل في بعض الخطوط وكانت الحكومة تقدم المساعدات المالية الى كل منها ، ثم صدر في عام ٩٣٢ قانون قضى بجمع هذه الشركات في شركة واحدة هي شركة الطيران الفرنسي Air France تتمتع بانحصار المساعدات الحكومية فيها ، وتملك الدولة

٢٥٪ من اسهمها وتخضع لرقابة الدولة المالية والتجارية والفنية التي تقوم بها لجنة دائمة . ونشأ بعد ذلك الى جانب هذه الشركة مشاريع صغيرة اخرى ذات دور ثانوي أهمها Air Bleu التي تقوم بنقل البريد داخل الامبراطورية .

وفي عام ٩٤١ صدر قانون آخر نظم الطيران التجاري تنظيماً جديداً وزاد في رقابة الدولة وسلطتها عليه ، سواء من الناحية الفنية والتجارية والمالية . على أن نقتصر رقابة الدولة المالية على الشركات التي تمنحها الدولة المساعدات المالية ، وقد منع شركات الطيران من ممارسة عملها الا بترخيص او امتياز وكلاهما تمنحه الدولة لمدة محدودة هي على الاكثر عشر سنوات للترخيص وخمس عشرة سنة للامتياز .

❀❀❀

الفصل الخامس

النقل البحري Transports maritimes

ان استخدام البحر كوسيلة للنقل ليس حديثاً بل يعود الى عصور قديمة جداً الا ان الملاحة البحرية اليوم تختلف كثيراً عما كانت عليه قبل قرنين او اكثر ، فالملاحون لم تكن لديهم وسائل كافية يهتدون بها في عرض البحار، وكانت المراكب تصنع جميعها من الخشب وتعتمد في سيرها على الرياح ، كما أن اجور النقل فيها كانت باهظة جداً ، ولهذا فقد كانت حمولتها مقتصرة على المسافرين وعلى البضائع الثمينة، أو التي ينحصر انتاجها في منطقة دون اخرى كالبن والشاي والسكر والاقمشة والخمور وغيرها والتي يدفع المستهلك فيها اسعاراً عالية .

وخلال القرن التاسع عشر انقلب وضع الملاحة البحرية فاستخدمت قوة البخار في تسيير المراكب وعمم استعمال المعدن (الحديد ثم الفولاذ) في صنعها ، وادخلت التحسينات المتتالية عليها فازدادت سرعتها وقلت اخطارها وتأمنت راحة المسافر فيها وفي القرن العشرين شاع استخدام المازوت وقوداً في البواخر فزاد في سعتها ونظافتها ، كما كثر الاهتمام بضمان راحة المسافرين فيها حتى اصبح في البواخر اليوم من اسباب الترفيه والتسلية مايجعلها تفوق سائر وسائل النقل الاخرى .

الا انه رغم ما ادخل على البواخر من تحسين في صنعها وقوة محركاتها ، فهي لم تبلغ بعد في سرعتها ماوصلت اليه وسائل النقل الحديثة كالقطار والسيارة والطيارة.

أما اجور النقل قد تدنت بنسبة كبيرة جداً عندما حلت قوة المحركات محل

الرياح في تسيير السفن، اذ بينما كانت اجرة نقل المتر المكعب من فرانسا الى الشرق الاقصى / ٦٠٠ / فرنك في عام ٨٦٢، بلغت في عام ١٨٩٨ مقدار / ٦٠ / فرنكاً ، وقد اصبحت اجور النقل في البواخر اليوم اقل منها في أي وسيلة اخرى ، ولهذا فقد كثر الاقبال على استخدام النقل البحري وتغير نوع البضائع التي تتألف منها حمولة السفن فاصبحت تحمل على الغالب الفحم والمعادن والاخشاب واللحوم والمواد الغذائية المحفوظة وغيرها من البضائع التي لا تستطيع دفع اجور نقل باهظة ولا يؤثر طول المدة عليها. ولكي نفهم مدى تقدم النقل البحري وازدياد نشاطه يحسن ان نذكر الزيادة التي طرأت على مجموع حمولة المراكب الراسية في الموانئ خلال سني ١٨٧٥ و ١٩١٠ فقد ازدادت في فرانسا من (٨) ملايين طن الى (٢٩) مليون طن، وفي انكلترا من ٢٢,٥ مليون طن الى اكثر من ٦٦ وفي ألمانيا من ٥,٥ الى ٢٢ وفي الولايات المتحدة من ١١,٥ الى ٣٠ .

اما من الناحية الاقتصادية فقد خضع النقل البحري في تطوره الى الاتجاهات المألوفة في فروع الانتاج الاخرى ، فظهر فيه التخصص والتمركز ، كما تألفت بين مشاريعه الرابطات المختلفة . فبعد ان كانت المراكب ملكاً للتجار يحملون عليها بضائعهم الخاصة ولا يحمل احدهم على مركبه بضاعة لغيره لقاء اجرة الا نادراً وليتم بها حمولة مركبه، اصبحت مشاريع النقل البحري مشاريع ضخمة متخصصة ومستقلة عن التاجر او المنتج واصبح تملك التجار او المؤسسات لمراكب خاصة لا تستخدم الا في نقل بضائع صاحبها امراً استثنائياً وقليلاً .

اما مظاهر التمركز في الملاحة البحرية فهي تأسيس الشركات الكبيرة التي تسير بواخرها بمواعيد معينة ومنتظمة ، وانشاء البواخر الضخمة لتحل محل الصغيرة ذات الحمولة الثقيلة . وفي هذا تخفيف لتكاليف صنع البواخر ، واجور المستخدمين فيها ، وأثمان المحروقات، ورسوم المرافئ وغيرها . وقد بلغ التمركز في هذه الصناعة حداً بعيداً ، إذ أصبح معظم الاسطول الفرنسي في يد ثلاث شركات كبيرة والالماني (قبل الحرب الاخيرة) في يد شركتين ، ومن الطبيعي ان ينتهي التمركز الى عقد

الرابطات بين شركات الملاحة ، وفعلاً عقدت رابطات بين كثير من الشركات بعضها يتعلق بنقل المسافرين وبعضها يتعلق بنقل البضاعة، فالمتعلقة منها بنقل المسافرين كثيرة وقد اتخذت اشكالاً مختلفة فمنها ما كان يقضي بأن يجمع الاعضاء وارداتهم معاً ثم يقتسمونها وفقاً للاتفاق المعقود بينهم ، ومنها ما اتخذ شكل التروست Trust المعروف ومنها رابطات كارتل تكتفي بوضع حد أدنى لأجور السفر في جميع الدرجات وتصنيف البواخر في درجات لكل منها تعرفتها الخاصة .

اما الرابطات المتعلقة بنقل البضاعة فان عقد الرابطة لا يتناول في الغالب إلا نقل صنف معين من البضائع كالبترول والقمح والخشب . وجميع هذه الرابطات التي سبق ان عقدت بين شركات الملاحة كانت تهدف الى توقيف بعض البواخر عن العمل عندما يزداد عددها عن الحاجة ، او الى تحديد حد ادنى لحمولة البواخر التي تقوم بالنقل ، او الى غير ذلك من اعمال التنظيم .

تدخل الدولة في الملاحة البحرية :

ان وجود اسطول تجاري كبير في أي دولة، يزيد في نفوذها الاقتصادي والسياسي ويحول دون وقوعها في ازمات النقل ، عندما يكثر الاقبال على النقل البحري ويضطر كل اسطول إلى تفضيل رعايا دولته على غيرهم ، كما ان موارد النقل البحري كثيراً ماتكون عاملاً هاماً له تأثيره على ميزان الدولة الحسابي ، يضاف الى هذا ان الاسطول يشكل قوة للدولة عند وقوع الحرب ، إذ ان معظم القطع البحرية التجارية يمكن تحويلها الى قطع حربية تقوم بمهمتها في نقل الذخائر والاعتدة والجنود ، ولهذا فقد عنيت الدولة الحديثة بمشاريع النقل البحري لديها وقدمت لها كل مساعدة ممكنة .

ان أول واقدم شكل من اشكال تدخل الدولة في امور النقل البحري ومساعدتها لمشاريعه هو ما لجأت اليه انكلترا في عام ١٦٥١ إذ منعت نقل البضائع الوطنية على السفن التي لاتحمل علمها وبقيت تطبق هذا المنع حتى اوائل القرن التاسع عشر عندما اصبحت تملك أكبر اسطول تجاري في العالم إذ فتحت موانئها لجميع المراكب

الاخرى واثقة من ان السفن الاجنبية لن تقوى على منافسة سفنها .

وقد اتبعت فرنسا اسلوباً مماثلاً منذ عام ١٧٩٤ ، فكانت تارة تمنع التصدير من فرانسا والاستيراد اليها على السفن الاجنبية وتارة تفرض ضرائب اضافية على البضائع التي ترد اليها على غير المراكب الفرنسية إلى ان استقرت عام ١٨٦٠ على نظام حرية النقل البحري وعدم التفريق بين المراكب الفرنسية والاجنبية ولكنها حصرت النقل بين الموانئ الفرنسية (بما فيها الجزائر ومراكش وتونس) بالسفن الفرنسية ولا تزال الشركات الفرنسية للملاحة تتمتع بهذا الانحصار حتى اليوم .

وقد لجأت الحكومة الفرنسية الى مساعدة شركات النقل البحري الفرنسية عن طريق آخر فاصدرت عام ١٩٢١ قانوناً يقضي على جميع دوائر الدولة والمؤسسات العامة بأن تقتصر في تعاملها على الشركات الفرنسية دون غيرها من شركات الملاحة البحرية ، وتناول هذا الحكم في عام ١٩٣٨ جميع المتعهدين في تعهداتهم للدولة وجميع المشاريع ذوات الامتياز .

ولكن هذا وحده لم يكن كافياً لمساعدة شركات الملاحة البحرية التي كانت موازناتها في عجز مستمر ، فكان لابد لها من الاعتماد في تغطية هذا العجز على الجوائز المالية الكبيرة والاعانات التي تقدمها لها الدولة .

أما الاعانات فبدأت تمنحها منذ عام ١٨٥١ إلى شركات الملاحة لقاء قيامها بنقل البريد ثم انقلبت إلى مساعدات لتمكن الشركات من تغطية عجزها المالي ولتستطيع المثابرة على اعمالها ، نظراً لان بقاءها وقيامها بتأمين النقل أمر يتعلق بالمصلحة العامة وقد بلغت هذه المساعدات ارقاماً ضخمة إذ وصلت المساعدات الممنوحة عام ١٩٣٨ إلى (٥٠٠) مليون فرنك . وقد فرضت الدولة لقاء هذه المساعدات رقابتها على شركات النقل البحري واخذت تصدر بين حين وآخر قوانين ومراسيم تقوي من حقها في الرقابة والتدخل في شؤون شركات الملاحة وادارتها واعمالها سواء من الناحية الفنية أو المالية واصبح لها ممثلون في مجالس ادارة هذه الشركات لاسيما الكبيرة منها .

إذ تملك اكثرية الاصوات في مجالس ادارتها كما تملك الحق في تعيين الرؤساء لهذه المجالس .

وكذلك كان شأن الحكومة الالمانية مع شركات الملاحة الكبيرة فيها إذ كانت تشترك في مجالس ادارتها وتقدم لها المساعدات المالية الكبيرة وقد بلغت هذه المساعدات في عام ١٩٣٦ لوحده ١١٦ مليون مارك .

اما الحكومة الايطالية فقد كانت مساعدتها للملاحة عن طريق الجوائز الكبيرة التي تقدمها اليها سنوياً ، وفي عام ١٩٢٢ اضافت إلى ذلك منحها شركات الملاحة الايطالية انحصار نقل المهاجرين من ايطاليا فمنعت كل مهاجر من السفر على سفينة اجنبية .

الفصل السادس

التنسيق بين وسائل النقل المختلفة

ان النتيجة الطبيعية لوجود وسائل النقل المختلفة بعضها إلى جانب بعض هي المزاحمة بينها وقد أدت هذه المزاحمة الى هبوط كبير في اجور النقل والى ازدياد في العجز المالي لمعظم مشاريع النقل ، وقد رأينا ان خزينة الدولة هي التي تحمل بالنتيجة اعباء هذا العجز ، لذلك كان لابد من ايقاف هذا التزاحم ، وهذا ماعملت له كثير من الدول لاسيما فرانسا .

فالخطوط الحديدية والملاحة الداخلية انتهت المزاحمة بينها من تلقاء نفسها اذ افلس كثير من شركات الملاحة المذكورة نتيجة لمزاحمة القطار لها ، وعقدت بعضها مع شركات الخطوط الحديدية التي تزاحمها اتفاقات تنازلت لها بموجبها عن حريتها بتحديد اجور النقل لقاء ربح سنوي معين تضمنه لها شركات الخطوط الحديدية المذكورة ، كما ان كثيراً من شركات الخطوط الحديدية اشترت الاقنية والشركات التي كانت تنافسها .

وفي فرانسا حاولت الحكومة منذ عام ١٩٣٤ التوفيق بين الخطوط الحديدية والملاحة الداخلية وايقاف المزاحمة بينها عن طريق فرض التعرفات الرسمية على النقل المائي ، وتأليف لجان وهيئات تعمل على عقد اتفاقات بينها غرضها اقتسام النقل بينها أو تحديد اجوره ، وخصصت الملاحة الداخلية بنوع معين من النقل فلم يعد يسمح للمراكب ان تحمل الا اصنافاً محددة من البضائع (فليس لها ان تحمل بضائع مختلفة أو ذات قيمة كبيرة Marchandises diverses ou de haute valeur) .

وفي عام ١٩٤١ صدر قانون يقضي بتأليف لجان تدعى « لجان التنسيق الاقليمية Commissions regionales de coordination » واعتبرها لجاناً استشارية تضم ممثلين عن شركة الخطوط الحديدية الوطنية S. N. C. F. وآخرين عن اصحاب مشاريع الملاحة الداخلية وتقدم هذه اللجان اقتراحاتها الى وكيل وزارة المواصلات وهو يصدرها بشكل انظمة وتتناول هذه الانظمة تحديد حد أدنى للحمولة واجور النقل ، وتخصيص كل وسيلة من هاتين الوسيلتين بنوع من البضائع وغير ذلك من الامور المتعلقة بالتوفيق بينها .

اما المزاحمة بين الخطوط الحديدية والسيارات فقد امكن تخفيضها وتخصيص كل من وسيلتي النقل المذكورتين بالعمل ضمن نطاق معين، فالحكومة الفرنسية مثلاً بدأت تدخلها لفرض التنسيق بينهما منذ عام ١٩٣٤ أيضاً عن طريق ايجاد لجان من الخبراء تعمل على عقد الاتفاقات بينها ، ولكن هذه الطريقة لم تنجح عدا عن انها اثارت الرأي العام ضدها لان الاتفاقات وان تمت بين اصحاب مشاريع النقل بالسيارات وشركات الخطوط الحديدية فانما تتم على حساب الشعب . لذلك فقد عادت الحكومة عام ١٩٣٧ ففرضت التنسيق فرضاً واخضعت مشاريع النقل بالسيارات الى قيود مماثلة للقيود المفروضة على شركات الخطوط الحديدية ، فلم تعد السيارات حرة في تحديد مسيرها وتعرفاتها واوقاتها ، كما فرضت في نقل البضائع نوعاً من الاختصاص ، ففي النقل على المسافات القصيرة (ضمن حدود الولاية Departement) تجبر كل سيارة على حمل ترخيص تبين فيه المناطق التي يحق لها العمل فيها، والشروط التي يجب ان تخضع لها في نقلياتها. وهي حرة ضمن حدود هذه المنطقة في تحديد مسيرها وتعرفتها ونوع حمولتها شريطة ان لا تقوم بمزاحمة جديدة للقطار وان تترك للخطوط الحديدية نقل الحمولات الكبيرة . وفي النقل على المسافات البعيدة تخضع السيارات ايضاً لنظام الترخيص وانما لا يجوز لها ان تتقاضى اجوراً تقل عن تعرفة القطارات . وعلى كل فقد منع تأسيس اي مشروع جديد للنقل كما منعت كل زيادة لخطوط النقل .

وفي عام ١٩٤٠ وضعت الحكومة نظاماً جديداً للتوفيق بين وسائل النقل مستمداً

من ضرورات الوضع الاقتصادي احتفظت فيه بالتفريق بين النقل على المسافات القريبة والبعيدة ، فمنعت عمل السيارات في النقل على المسافات البعيدة منعاً باتاً ، كما منعت وجود قطارات وسيارات تعمل على خط واحد وأصبحت الحكومة تتولى توقيف احدى وسيلتي النقل المذكورتين او تعديل خطوطها .

أما التنسيق بين الخطوط الحديدية والملاحة البحرية فقد تم على شكل مماثل لما جرى بينها وبين السيارات ، أي بسلبها معاً حرية تحديد اجور النقل ، وبعقد الرابطات بينها ، ثم بجعل القيود المفروضة على احداهما مماثلة للقيود المفروضة .

ولم يقتصر التوفيق بين وسائل النقل على هذا بل ان الضرورة دعت جميع مشاريع النقل على اختلاف انواعها الى التعاون فعقدت بين معظم شركات النقل اتفاقات اصبح الراكب يستطيع في اكثر الاحيان بموجبها ان يستعمل بطاقة الركوب الواحدة على خطوط شركات متعددة ، وان يكتفي بشراء تذكرة واحدة يستعملها في سفرته من اولها الى آخرها ولو كانت سفرته تقتضي انتقاله من سيارة الى قطار ثم الى باخرة او طيارة . كما اصبحت اكثر شركات الطيران ترسل امتعة ركابها بالقطارات .

وهكذا نرى ان مشاريع النقل على تعددها واختلافها تشترك في كونها ذات طبيعة خاصة فهي من جهة مشاريع عادية Affaires كغيرها من المشاريع الصناعية والتجارية تخضع للقانون العام فيها وهو قانون التمركز ، ولكنها تختلف عنها في الوقت نفسه من حيث انها تؤمن مصلحة عامة ، ولهذا فقد قوي تدخل الدولة فيها وانقلب معظمها من مشاريع خاصة إلى مشاريع « اقتصاد مختلط » إذ لم ينجح فيها نظام المشاريع الخاصة وحرية المزاحمة كما ان نظام انحصار الدولة Régie de l'Etat ظهر بنتيجة التجربة انه لا يأتلف مع سرعة التطور الفني في هذه الصناعة .

موجز
الاقتصاد السياسي

الجزء الثاني

النقد والأسعار

تأليف

الدكتور احمد السمان
استاذ الاقتصاد السياسي
في كلية الحقوق بدمشق

حقوق الطبع محفوظة

مطبعة الجامعة السورية

١٣٦٦هـ — ١٩٤٧م

القسم الثاني

حركة الحياة الاقتصادية

الباب الأول

النقد

النقد وليد الزمان، يتطور ببطء وتؤدة، ويحمل من كل مرحلة من مراحل حياته اثراً يضيفه الى سواه، فهو خلاصة تاريخ غابر، وصورة لمجتمع حاضر، لم يخترعه عبقري، وانما هو اختراع اشترك فيه الأجيال، ولا يمكن لحاكم ان يفرضه على الاذواق الا اذا كانت نفوس المجتمع بطبيعتها راضية عنه، وحديث النقد حديث طريف واساسي في علم الاقتصاد، ولاسيما في عصر اصبحت فيه الحياة الاقتصادية والمطالب الاقتصادية مظهر مدنيتنا البارز، وهدف المصلحين الاول، واكثر الاقتصاديين على ان النقد عامل اساسي في تطور الحياة الاقتصادية وتقلباتها حتى اشتهر عن ارشيبالد اليسون انه جعل حوادث الانسانية العظيمة ناشئة عن تضخم Inflation النقد او تضمره Deflation، فرأى ان سقوط الامبراطورية

الرومانية ناشيء عن شح مناجم الذهب والفضة الاسبانية واليونانية وكذلك كان النقد في نظر ميتشل الامريكي وكينس البريطاني. ولسنا نذهب هذا المذهب فنجعل النقد اساس التطور الاقتصادي وانما نعتبره عنصراً هاماً من عناصر المأساة الاقتصادية الحديثة.

لا نستطيع ان نأتي بتعريف نهائي للنقد منذ الآن، وحسبنا ان نشير الى ان النقد يستعمل في غايات ثلاث: ليكون مقياساً للقيمة، واداة للتداول، ومدخراً للثروة.

١ — اما انه اساس للقيمة، فنعني بذلك ان الوحدة النقدية تستعمل لقياس قيم الاشياء، مثلما يستعمل المتر لقياس الاطوال، وكما ان المتر وحدة لقياس الاطوال فالاساس النقدي étalon monétaire هو وحدة لقياس القيم، اي النسبة بين الشيئين المراد تبادلهما.

قد يكون الاساس النقدي هو النقد المتداول، وهذا هو الغالب في الاقتصاد الحديث، وفي الظروف العادية: فندفع وحدة من النقد تسمى ليرة، ثمناً لسلعة ثمنها ليرة.

ولكنه قد يكون غير النقد المتداول، فيدعى في هذه الحال « النقد الحسابي monnaie de compte » وقد عرفه الاستاذ « سيمياند » بانه « الشيء الذي يعتبر في وسط اجتماعي واسع، ممثلاً ومقياساً مشتركاً للقيم الاقتصادية الحاضرة والمستقبلة ».

ان هذا المقياس المشترك قد يكون بضاعة تمتاز عن سواها من البضائع من حيث انها اكثر استعمالاً وتماثلاً، كالثور في ايرلنده القديمة، والسمك في ايزلندة القديمة، وقد يكون النقد المعدني نفسه كالفرنك الذهبي قبل حرب عام ١٩١٤ وقد يختلف عنه ويصبح النقد الحسابي الذى كان عبارة عن « وزن معين من الذهب متجسد في قطع نقدية معروفة كالفرنك الذهبي »، نقداً خيالياً تقدر به القيم. وقد كان تداول النقود الحسابية في القرون الوسطى — عهد الفوضى النقدية — هو الغالب، اذ ان الملوك والامراء كانوا يعملون على تسهيل قضاء ديونهم فيخفضون الوزن الذهبي الذي يمثل الوحدة النقدية وبينما يحتفظ الناس بالمعدل الاصلي للنقد يعتبرونه اساساً للقيمة، فان النقد الذي حل محله في التداول يبقى ناقص العيار

او الوزن، الامر الذي يجعل النقد المادي المتداول عبارة عن اجزاء تتناقص باستمرار من النقد الحسابي .

وقد يكون النقد الحسابي مجرد بضاعة : فقد منعت كثير من الحكومات عقد العقود المبنية على نقد قوي ، كالفرنك الذهبي ، وذلك رغبة منها بالاحتفاظ بسيطرتها على السياسة النقدية ، ولكن الافراد وقد ارادوا ان يقوا انفسهم غائلة الازمات النقدية صاروا يكتبون عقودهم المؤجلة ببضائع (مثل الحنطة في عقود المزارعة ..) وعلى كل حال ، فقد كان النقد الحسابي مبنياً على اساس مادي محسوس ، نقد متداول او بضاعة ، ولا يمكن تصور نقد حسابي مجرد عن اصل مادي .

٢ — وفضلاً عن ان النقد اداة لقياس القيمة فانه ايضاً اداة تداول ومبادلة، وبفضله يمكن تبادل السلع والخدمات الاقتصادية بسهولة ويسر ولعل هذه الوظيفة هي الجوهرية في النقد، وهي شديدة الارتباط بالوظيفة الاولى ، فالنقد في مختلف اشكاله، معدنياً كان ام ورقياً ام حسابياً ام رمزياً ، هو وسيلة لتداول الثروة وتبادلها ، بقدر ماهو وسيلة لقياس قيمتها .

٣ — وذهب بعض الاقتصاديين الى ان النقد مدخر للثروة ، باعتباره يمثل قوة شرائية، وخالفهم في ذلك الكثير، بل ان بعضهم اقترح الغاء هذه الوظيفة عن طريق «اصدار النقد الذائب» وتحمس للفكرة سياسيون من امثال دالاديه ، وعلماء من مثل جسل وارفنغ فيشر ، وجمعيات كثيرة في سويسرة والولايات المتحدة . والغاية من الغاء فضيلة النقد كمدخر للثروة ، محاربة الادخار والاكتناز باعتباره سبباً للعطالة ، لانه ينزح من التداول اموالاً كان يجب ان تبقى في ميدان الانتاج .

ان دراستنا للنقد تقتضي تقسيم البحث الى اقسام ثلاثة : ندرس في اولها تاريخه وفي الثاني انواعه ، وفي الثالث سياساته .

الفصل الأول

الاصول التاريخية للنقد

١ — في عهد المقايضة L'âge du troc

اذا رجعنا الى الاصول التاريخية للهيئات الاجتماعية كلها نجد ان كلاً منها مر بمرحلة حياة ابتدائية كانت فيها المبادلة تجري بطريق المقايضة ، رزقاً برزق وخدمة برزق ولم يكن من محذور في هذه المبادلة المباشرة وقتئذ لان المبادلة كانت حادثاً استثنائياً يجري بين اسرة واسرة او بين قبيلة وقبيلة ، ويقع على بضائع ما كانت تنتجها القبيلة الواحدة وانما تتدارکها لدى جاراتها ، بل قد حدثنا المؤلفون عن نوع من المبادلة اسموه « بالتجارة الخرساء » ووجدوه في العالمين القديم والجديد ويحدثنا هيرودوت انه كان يجري بين القرطجنيين والليبيين كما يحدثنا المقريزي انه كان وسيلة التجارة على سواحل افريقية الغربية ، وشكله ان يضع المنتجون او التجار بضائعهم في مكان مكشوف وينسحبوا ، فيقترب اعضاء القبيلة المجاورة ويفحصون البضاعة ثم يضعون الى جانبها منتجاتهم ويبتعدون فيعود اولئك ويستلمون البضائع المقدمة ثمناً لبضاعتهم ان وافقهم السعر ، والا حملوا منتجاتهم وعادوا بها من حيث اتوا .

ولما تطورت الحياة الاجتماعية واتسعت المجتمعات وكثرت المبادلات ظهرت محاذير المقايضة التي لم تعد تتلاءم مع الضرورات الجديدة :

١ — ليست المقايضة ممكنة الا اذا كان كل المتبادلين يملك البضاعة التي يرغب

بها الآخر ويجب ان يشتري البضاعة التي يملكها الآخر ، ولا خلاف في ان هـذا التوافق المزدوج على غاية من الصعوبة ، فالفرد الذي يرغب بمنضدة ولا يملك الا ثوراً ، عليه ان يجد فرداً يملك منضدة ويرغب بثور ، وليس ذلك بالامر السهل .

٢ — يجب ان يكون للشيئين المراد تبادلهما قيمة متساوية ، فلو شاء مالك الثوران يقتني محراثاً ، ووجد شخصاً يقتني محراثاً ويرغب بثور ، فامامه مشكلة ثانية لان قيمة الشيئين متفاوتة ، ولا يعقل ان يبذل صاحب الثور ثوره لقـاء المحراث ويجب حينئذ ان يضاف الى المحراث سلع اخرى يحتاج اليها صاحب المحراث .

٣ — يستحيل في المقـايضة تعيين سلم صحيح لقيم مختلف الاشياء . فاذا كان الكيلو من النحاس يبادل بخمسة كيلوات من الحديد ، عرفنا نسبة القيمة بين هذين المعدنين وحدهما واذا كان كيلو الخشب يبادل بثلاثة من الحنطة عرفنا النسبة بين هاتين البضاعتين فقط ، ولكن لانجد نسبة القيمة بين الحنطة والنحـاس مثلاً وفي المجتمع القائم على المقايضة لانجد سعراً للبضائع الا باعتبار صنف لقـاء صنف ، لا باعتبار صنف واحد بالنسبة للجميع ويقول ستانلي جيفونس في هذا الصدد انه اذا كان في المجتمع مائة صنف ، فيمكن ان تكون هذه الاصناف سبباً لعدد من المبادلات لايقل عن ٤٩٥٠ مبادلة .

فلما تبينت محاذير المقايضة بشكلها هذا ، وجب اجتنابها ، والبحث عن طريقة جديدة من شأنها تسهيل التبادل وقياس القيمة . على ان المقايضة لم تزل من الحيـاة الاقتصادية في المجتمعات المتمدنة بل مابرحت باقية في كثير من المواطن ، ويلجـأ اليها الناس ايام الازمات الاقتصادية العنيفة : في مصر بين القرنين الثالث والخامس وفي العالم القديم بعد سقوط الامبراطورية الرومانية ، وفي فرنسا اثناء حروب المائة عام ، وفي الولايات المتحدة عام ١٧٨٦ ، وفي المانيا بعد الحرب العامة الماضية ، ولما اشتدت الازمة في الولايات المتحدة بعد ١٩٢٩ كثرت مؤسسات المقـايضة حتى بلغت ٤٠٠ في سنة ١٩٣٣ وتأسست بورصات للمبادلة اتاحت في كثير من

الولايات الامريكية مقايضة المنتجات لقاء ساعات عمل (١) وقد ظهرت في فرنسا منذ بضع سنوات نزعة نحو وفاء الديون ببضائع وقد ساعدت الحكومة هذا الاتجاه فاجاز قانون صادر سنة ١٩٣٤ للمستأجر الذي ينص عقد ايجاره على ان القيمة تقدر بمقدار من قناطير الحنطة يدفع ثمنه نقداً ، اجاز له ان يقضي دينه حنطة لانقداً .

واذا كانت المقايضة عادت الى الحياة فذلك لانها تنطوي على بعض المزايا ، فهي تقتصد بالنقد وتحول دون تقلبات قيمة النقد ، وتجعل القيمة ثابتة حقيقية لا اسمية. وقد استعملت المقايضة في النطاق العالمي منذ ١٩١٨ ، فقد قامت الامم بالمبادلات الثنائية بفضل تركيز التجارة الخارجية في يد الحكومة ، فتألفت مؤسسات للمقايضة كما رأينا ، وعقدت معاهدات المبادلة(٢) لا تبحث في نقد ولكن تنص على البضائع المتبادلة بين الفريقين .

٢ — البضاعة كنقد Les marchandises — monnaies

كانت علة المقايضة الاساسية عدم وجود بضاعة تقوم بدور الوسيط في كل معاملة مبادلة تجري في مجتمع معين ، ولذلك استلزم تطور الحياة الاقتصادية ظهور نوع من البضائع يقوم بهذا الدور ، ويصبح مقياساً للقيمة بين بضاعتين ، ووسيلة للمبادلة بين متبادلين . هذا النقد عبارة عن بضاعة اصطلح اهل زمن او مكان معين على قبولها ثمناً لبضاعتهم ولو لم يكونوا بحاجة مباشرة اليها معتمدين بيعها لحوز

---

(١) مثل اسكان العمال في بناية يتعهدون باصلاحها ، او وضع المحاصيل في مخازنها لقاء جزء منها ...

(٢) وبواسطتها كانت تجري التجارة بين روسيا والمانيا ، ومنذ ١٩١٩ كانت هنغاريا تبادل لحمها بخشب تشيكوسلوفاكيا ، وكانت هذه تبادل آلاتها الزراعية بماشية رومانيا ، وفي سنة ١٩٢٠ تعهدت النمسا بتصليح الآلات الرومانية لقاء الحبوب.

السلع التي يحتاجون اليها مباشرة . ويرى المؤلفون ان استعمال هذا النوع من النقد كان بطيئاً ، فدخل العقود في اول الامر بشكل رصيد حساب المبادلة ثم صار يدفع لقضاء الثمن ، وقد استعملت انواع كثيرة من البضائع لتكون نقداً ، ففي العصر اليوناني الذهبي اتخذت الماشية نقداً ،ولذلك كانت كلمة Pecunia اللاتينية التي تعني النقد او الثروة مستمدة من كلمة pecus التي تعني القطيع ، وفي افريقيا اتخذ قماش يسمى« جنيه» نقداً ثم استعيرت هذه الكلمة للدلالة على النقد البريطاني ،واستعملت كتل من ورق الشاي المضغوط في التيبت ، وورق التبغ في فرجينيا ، والسكر في الهند وسمك المورو في جزر الشمال ، والارقاء والصدف في بعض افريقيا ؛ في كل هذه البضائع تتوفر شرائط هامة في النقد هي كونها عامة الاستعمال والاستهلاك في البيئة التي تعيش فيها ، يستطيع من يقبضها ان يصرفها بسهولة ، وهي سهلة الحفظ ، يستطيع ان يستبقيها لديه مدة طويلة .

فبفضل استعمال هذه البضاعة النقدية يخف محذور المقايضة : فلا يبقى هناك حاجة لتوافق رغبة المتبادلين في نوعي البضاعتين ، والفرد الذي يملك ثوراً ويرغب باقتناء منضدة ليس عليه الا بيع ثوره لقاء البضاعة النقدية وتسليم هذه البضاعة الى صاحب المنضدة ومن جهة ثانية ،عندما يريد الافراد بيع بضاعة او شراءها يعتادون على تقويم قيمتها بالنسبة للبضاعة المعتبرة نقداً ، فيعتبر صاحب الثور مثلاً ان ثوره يساوي مائة رزمة من الشاي،وكذلك يستطيع كل صاحب بضاعة ان يقدرها بالشاي، فيصبح الشاي مقياس القيمة كما هو وسيط المبادلات ،وتقاس كل البضائع بالبضاعة النموذجية فاذا عرفنا ان الثور يبادل بمائة رزمة شاي وان المنضدة تبادل بعشر رزم ،عرفنا مقياس قيمة كل من الثور والمنضدة ومكان كل منها من سلم القيم العام .

لم يقف التطور عند هذا الحد ،فقد خففت البضاعة النقدية من محاذير المقايضة ولكن لم تقض عليها نهائياً ،وعلينا الآن ان ننظر في فساد هذا النوع من النقد لنفهم الصفحة القادمة من تاريخ النقد .

ان البضاعة النقدية تبقى اداة ناقصة للمبادلة ، فلو كانت هذه البضاعة هي الغنم ،

واراد انسان شراء مقدار قليل من الملح ، فلايستطيع اعطاء كل الخروف لقاء حفنة الملح ، ولا اعطاء جزء من الخروف لان هذا معناه القضاء على كل الخروف .

والبضاعة النقدية تبقى مقياساً مختلاً للقيمة ، فلو قيل ان السلعة الفلانية تساوي ثلاثة خراف ، فلايكون لهذه الكلمة معنى الا اذا عرف سلفاً نوع الخروف المقصود ، وهذا يصح ايضاً في رزم الشاي والتبغ ، لذلك يبقى ايضاً في هذا النوع من البضاعة صعوبة مبادلة وابهام في القيمة ، ولذلك حصل تطور عام نحو غاية واحدة ، هي استعمال المعادن الثمينة كبضاعة نقدية ثم كنقد .

٣ — المعادن الثمينة كنقد

كانت المعادن الثمينة بين البضائع التي اصطلح على تداولها كنقد في المجتمعات المتمدنة ، وكان النحاس والبرونز والذهب والفضة يستعمل في مصر والصين وبلاد الشرق ثم صار استعمال المعادن بمثابة بضاعة نقدية شائعاً في اكثر بقاع العالم ، ثم بدأت البضاعة النقدية تحرر من وصفها كبضاعة ، لتأخذ صفة النقد المحض . هذا التحرر كان بطيئاً سارت به المعادن الثمينة في مراحل كثيرة وانتقلت من النقد الموزون الى النقد المسكوك ، كما تغير مظهر النقد المسكوك واسس سكه .

كانت المعادن الثمينة في الاصل تستعمل كنقد مع محافظتها على مظهرها كبضاعة وتدخل في التداول بشكل قضبان او سبائك او خواتم ، وكان يجب وزن هذه الكتل لمعرفة قيمتها ، ولذلك كان اللجوء الى الميزان حين اجراء المبادلة امراً ضرورياً وهذا هو الاصل في حضور الوزان اثناء البيع في الحقوق الرومانية ، حتى حينما زال النقد الموزون وحل محله النقد المعدود المسكوك . ولاتزال المبادلة تجري في الصين والاثمان تدفع سبائك موزونة ثم ان المبادلات الدولية في زماننا لاتزال تجري على اساس النقد الموزون او السبائك ، والصيرفي الذي يريد ارسال ذهب الى الخارج انما يرسل سبائك موزونة ، وهذه السبائك هي الشكل الذي تحفظ به المصارف رأس مالها وودائعها .

ثم صار المرور من النقد الموزون الى النقد المحض المسكوك ، فاصبح المعدن يقسم الى قطع متماثلة تطبع بعلامة تشهد بوزنها وعيارها وبما تحتويه من معدن ، وعندما كان التجار أو الامراء أو الصيارف او المدن الذين يطبعون النقد بطابعهم يتمتعون بشهرة الامانة والصدق ، كان الجمهور يكتفي بالنظر الى العلامة من غير ان تحدثه نفسه بالتحقق من الوزن أو العيار وهكذا زالت عادة الوزن،وصار النقد يعد ولا يوزن .

ب : ثم ان النقد تغير في مظهره الخارجي ، وترك شكل الكتل والسبائك والقضبان والحلق واتخذ شكلاً جديداً ، فكان الشكل القديم بيضوياً ثم حل محله الشكل الاسطواني الرقيق لاسباب كثيرة :

١ — يستحيل غش هذه القطع بحشوها معدناً رخيصاً كالرصاص ، كما كانت تغش القطع البيضوية .

٢ — يسهل رصف هذه القطع وتنضيدها بعضها فوق بعض .

٣ — يقل تلف usure القطعة المتداولة ، وتبقى محافظة على وظيفتها النقدية .

ج : وفي الوقت الذي مر به النقد من الوزن الى العدد ومن السبيكة الى القطعة ، جرى انقلاب كبير جعل النقد اجبارياً ورسمياً بعد ان كان اختيارياً وخاصاً . فلقد كانت المبادلات النقدية تجري من غير تدخل الدولة ، وكانت البضائع تتخذ نقداً بقوة العادة ، وكانت العلامات الاولى المطبوعة على السبيكة عمل تجار وصيارف ، واول نقد صحيح معدود وجد في اثينا ولكن لم يكن التعامل به اجبارياً . وبسبب مزايا هذه الاداة النقدية وجدت الدولة من مصلحتها تعميم استعمالها وجعلها اجبارية فصار ملوك ليديا وامراء فارس والمدن اليونانية يطبعون النقد بطابعهم الذي ما كان يدل في اول الامر إلا على مصدر النقد ثم صار يدل على جنسه واخيراً على وزنه ، وانتهى التطور بجعل التعامل اجبارياً بالنقد وباعلان تداوله القانوني cours légal أي باجبار الدائن على قبول النقد المؤدى اليه .

هذه الصفحات من التطور مرت بها اكثر المجموعات النقدية في العالم ، وكل مجتمع

تطور في حياته الاجتماعية نحو النمو والاتساع مر في هذه الصفحات ، على ان هذا لا يعني زوال كل اثر للمقايضة ووزن النقد ، وقد ذكرنا بقايا هذين التعاملين . كما ان فكرة الوزن لاتزال اساس الانظمة النقدية في العالم حتى الازمة الاقتصادية التي عمت العالم الحاضر قبل ازمته السياسية . فالفرنك والجنيه والدولار في عصرنا ، والدرهم والدينار والـ Penny (١) في القرون الوسطى تعرف بانها وزن معين من الذهب الخالص او الفضة الخالصة .

وقد بقي الناس في جميع البلاد يتخذون نقودهم الاساسية من الذهب والفضة حتى القرن التاسع عشر وايد القانون والعرف هذا التعامل ، مما جعلهما اقرب الى النقد منهما الى البضاعة ، او جعلهما بضاعتين لاتشبهان سائر البضائع . ومنذ منتصف القرن التاسع عشر بدأت الفضة تخسر جوهرها النقدي ، واصبحت بضاعة منحطة ، او نقد رصيد ، يستعمل في صلات باعة الاشتات (المفرق) وفاء للديون الصغيرة ، وبقي الذهب وحده محافظاً على قوته كنقد شرعي ذي قوة وفائية غير محدودة وكنقد عالمي تعكس حركاته حالة الصلات الاقتصادية بين الشعوب وتؤثر في هذه الصلات .

اسباب ظفر المعادة الثمينة

ان الامم حين بلغت في تطورها الاجتماعي مرحلة معينة عدلت عن استعمال البضائع النقدية الى المعادن الثمينة وذلك لان هذه المعادن ذات مزايا وصفات تجعلها اصلح من سواها من البضائع للقيام بوظيفتي النقد الاساسيتين : كاداة مبادلة ومقياس قيمة .

---

(١) ان Penny وزن من الذهب يعادل ٣٢ حبة حنطة مدورة وجافة مأخوذة من وسط السنبلة .

١ — ان المعادن الثمينة بضائع مرغوبة مطلوبة مشتهاة في كل مكان وزمان ، وذلك لان الذهب والفضة يصلحان للزينة والزخرف ، وشهوة الزينة من اقوى شهوات البشر من ابتدائيين ومتمدنين ، ولان الذهب والفضة يصلحان لصنع اللطائف والتحف النفيسة الدقيقة الفنية ، وللظهور بمظهر خلاب بارع يجعلهما موضع الرضا والقبول .

٢ — ثم ان الذهب والفضة نادران نسبياً ، ورغماً عن ان مناجم العالم تصدر منهما كمية كبيرة كل عام فان ماتنتجه المناجم كل سنة من الذهب الجديد الى جانب الذهب الموجود في العالم هو بمثابة سطل من الماء يلقى في بحر . فندرة المعدنين وكثرة طلبهما جعلت للقليل منهما قيمة مرتفعة ، ولذا يمكن ادخارهما لصغر حجمهما وارتفاع قيمتهما .

٣ — ان المعادن الثمينة تخلد على الدهر ولا تبلى ، ولا يأكلها الصدأ ، ولا تنال منها العوامل الطبيعية الا بقدر ضئيل .

٤ — ان نوع المعادن الثمينة واحد نسبياً ، وفي كل سبائك الذهب والفضة تتوفر صفات كيميوية متشابهة ، ولذلك تتساوى قيمة مقدارين متساويين في الوزن منهما ، وحسب المرء ان يزن اي سبيكة ليعرف قيمتها .

٥ — ان المعادن الثمينة قابلة للتجزئة مادياً واقتصادياً . فلو اتخذنا نقداً جديداً من حجر الماس مثلاً ، يمكننا ان نجزئه مادياً ولكن قيمة الحجر الكريم تبع لحجمه واذا جزىء الى اربع قطع ، فلاتساوي القطعة الواحدة ربع قيمة الحجر سالماً ، لذلك لاتصلح الحجارة الكريمة للقيام مقام المعادن في اداء الوظيفة النقدية .

هذه هي اسباب اختيار الناس المعادن الثمينة ، كادوات تداول .

٤ — النقد الرمزي La monnaie-signe

ان النقد ينزع دائماً الى الانفصال عن مادته الاصلية ، فقد كان في الاصل

بضاعة والبضائع الاولى التي قامت بالوظيفة النقدية لم تكن صفتها النقدية الا ثانوية ، ولما جاء عصر النقد المعدني ، وصار في التداول نقود الفضة والذهب فقد رجحت الوظيفة النقدية للمعادن الثمينة على استعمالها الصناعي واصبحت هذه المعادن نقوداً اكثر مما هي بضائع بمعنى انه لو الغى استعمالها كنقد او صار محدوداً ، فانها تفقد جزءاً كبيراً من قيمتها كبضائع . ثم تطور الامر وبدأ الناس يستبدلون النقد الورقي بالنقد المعدني لان النقد الورقي اسهل تداولاً وحملاً واخف مؤونة من النقد المعدني ففاز في ميدان التداول وخف المعدن الثمين الى كهوف المصارف واقبيتها لينام نومته الطويلة . ويتجلى هذا النوع من النقد بمظاهر مختلفة يمكن اجمالها في نوعين اثنين :

اولاً — النقد الورقي La monnaie de papier

لقد اصبح كثير من الصفقات التجارية في زماننا يعقد من غير وساطة النقد المعدني ، ودخلت في التداول انواع كثيرة من النقد الورقي مختلفة القوة والمصدر ، يمكن حصرها في ثلاثة انواع :

أ — النقد التمثيلي Monnaie représentative ويتألف من اوراق تمثل قيمتها الاسمية قيمة الوديعة الذهبية ، سبيكة او سكة ، المحفوظة في صندوق المصرف او بيت المال الذي يصدر الاوراق ، ففي هذه الحال يحصل التداول بالذهب او الفضة المتمثلين في الاوراق ، النائمين في ظلمة كهف المصرف ، مثل الوثائق الذهبية والفضية التي تصدرها مصارف الولايات المتحدة .

ب — النقد الاعتباري Monnaie fiduciaire : ويتألف من وعد بدفع مقدار من النقد المعدني ، ومثاله الورق المصرفي Billet de banque الذي يصدره مصرف من المصارف عندما تكون قيمة الودائع المعدنية التي يتصرف بها هذا المصرف اقل من مجموع قيمة الاوراق الموجودة في التداول . فالاشخاص الذين كانوا يحتفظون باوراق مصرف فرنسا قبل الحرب الماضية عوضاً عن ان يستبدلوها بالنقد المعدني — كما هو حقهم —

كانوا يعربون باحتفاظهم بها عن ثقتهم واعتبارهم fiducia بمصرف فرنسا .

ج — واخيراً الورق النقدي Le papier-monnaie : ويتألف امامن اوراق تصدرها الدولة بدون ضمانة او تغطية معدنية وبدون وعد منها بابدالها بالنقد المعدني واما من اوراق يصدرها مصرف تعفيه الدولة من ابدال اوراقه بنقد معدني . ان النقد الورقي اما ان تصدره الدولة، مثل الاسناد assignats التي اصدرتها الحكومة الفرنسية اثناء الثورة ، واما ان تصدره المصارف الخاصة ذات الصلة بالدولة مثل اوراق مصرفي فرنسا وانكلترا . وكذلك فالنقد الورقي (او الورق المصرفي) قد يكون متمتعاً بالتداول القانوني او بالتداول الاجباري . فالتداول الحر cours libre يعني ان التداول بالورق اختياري ، لايجبر شخص على قبوله . والتداول القانوني cours légal يكون عندما يكون الورق ذا قوة وفائية ، واصطلاحا التداول الحر والتداول القانوني يشملان النقدين الورقي والمعدني . اما التداول الاجباري فلا ينطبق الا على النقد الورقي ، والنقد الورقي الاجباري التداول هو النقد الذي لايستطيع حاملوه ابرازه لمصدره طالبين منه ابداله بقطع معدنية ، وبتعبير آخر ، عندما يكون النقد قانوني التداول (كما كان الفرنك قبل الحرب الماضية) فالدائن مجبر على قبوله ولكن باستطاعته ابرازه الى مصرف فرنسا الذي اصدره مثلاً وطلب قيمته نقوداً معدنية ، ولكن عندما يكون الورق اجباري التداول (كما هو حال الفرنك اثناء الحرب الماضية) فالدائنون مجبرون على قبضه وليس باستطاعتهم طلب قيمته نقوداً معدنية . ويمكننا التعبير عن هذه الفكرة ايضاً بقولنا ان النقد الورقي قابل للابدال convertible أي يمكن ابداله بنقود معدنية لدى معهد الاصدار او غير قابل للابدال Inconverlihle وقد جرت العادة بأن يسمى النقد غير القابل للابدال بالورق النقدي papier monnaie سواء اصدر عن مصرف أم عن الدولة .

وبينما كان النقد الورقي يتمتع بالسلطان المفرد اذ جاء مزاحم جديد لم يكن ينتظره هو : وفاء الدين من غير نقد .

ثانياً — النقد الخطي La monnaie scripturale

واذا كان النقد الورقي اصلح للتداول من النقد المعدني ، فانه يبقى شيئاً مادياً يلمس ويتداول من يد الى يد ، والاستغناء عن النقد خير من النقد ، فدخل في التداول الى جانب النقد الورقي المعتبر نقداً قانونياً légal ، صكوك عادية تقوم مقام النقد الورقي والورق النقدي في المعاملات ، مثل الاسناد التجارية وحسابات المصارف فاصبحت الديون تقضي بسطور قليلة تسجل في سجلات المصارف فتنقل قوى شرائية تبلغ الآلاف والملايين (بجرة قلم) واصبح الافراد يصدرون النقد ، النقد الخطي monnaie scripturale ، الذي لا تربطه بالمعادن إلا صلة حقوقية خلقها القانون بين الوحدة النقدية التي يحمل اسمها وبين وزن معين من الذهب او الفضة .

الفصل الثاني

انواع النقود

البحث الأول

النقد المعدني

اصطلح الناس في زماننا على احصاء القطع النقدية بالعدد دون الوزن ، وليس يعنى هذا ان الوزن لم يعد له لزوم في حياة النقد واذا كان الناس لم يعودوا يزنون النقد عند كل صفقة ، فذلك لانه قد وزن سلفاً حين ضربه . فقطعة الفضة التي كان منقوشاً عليها قبل الحرب الماضية كلمة « فرنك واحد » كان يؤمن الناس بانها تحوي وزناً معيناً من الفضة لان الحكومة كانت تصنع الفرنك على الشكل الآتي : يقسم كيلو الفضة الى ٢٠٠ جزء ، كل منهـا يحمل كلمة « فرنك واحد » فقطعة الفرنك تعادل اذن جزءاً من مائتي جزء من كيلو الفضة اي خمسة غرامات . ولكن الواقع انه لاتوجد قطع نقدية تتألف من الفضة والذهب الخالصين ، اذ لكي تكتسب النقود الصلابة والمتانة وتتيح طول الاستعمال ، تتألف القطع الفضية والذهبية من مزيج alliage من ذهب او فضة بنسبة كبيرة ، ومن مقدار ضئيل من معدن رخيص فالنسبة بين وزن المعدن الثمين الخالص وبين وزن جميع المعادن التي تتألف منهـا القطعة من خالص ومزيج تدعى عيار النقد titre ، وقد كان عيار النقد في

فرنسا قبل الحرب الماضية ٩٠٠ ـ ١٠٠٠ أي ان النقد الذهبي كان يحتوي ٩٠٠ جزء من معدن الذهب الخالص و١٠٠ جزء من المزيج ، وكان عيار النقود الذهبية العثمانية ٨٣٠ في الالف .

والامم عندما ارادت وضع مجموعتها النقدية المعدنية ، رأت نفسها مجبرة على الاخذ بعدد من المعادن ، اذ لو اخذت بالذهب وحده لاستحال عليها ان تصنع منه قطعاً صغيرة من ذوات نصف القرش مثلاً ، لان صغر حجمها يجعلها تكاد لاتلمس ولو اخذت بالنحاس مثلاً لاستحال ايضاً حمل القطع الكبيرة التي تساوي ١٠٠ فرنك مثلاً ، لان ثقل وزنها يعيق تداولها . ولهذا أدخل جميع البلاد في مجموعاتهم النقدية قبل الحرب الماضية معادن عديدة : الذهب للقطع الكبيرة القيمة ، والفضة لمتوسطتها والمعادن الرخيصة billon لصغراها ، وكذلك اتفق الجميع على ان يكون للنقد الفلوس billon صفات تختلف عن صفات النقد الذهبي ، فلو قارنا قطعة من النقد الفرنسي من قيمة ١٠ سانتيمات مع قطعة من النقد الذهبي من قيمة ٢٠ فرنكاً من نقود ماقبل الحرب الماضية وجدنا بينهما الفرقين الاساسيين التاليين :

١ — ان نقود الفلوس كانت ذات قوة وفائية pouvoir libératoire محدودة ، ولا يستطيع المدين بخمسين الف فرنك مثلاً ان يكره دائنه على قبضها فلوساً لان السلطات العامة تقرر دائماً حداً أعلى لمقدار النقد الواجب قبضه ، اما الذهب فعلى العكس من ذلك ، يستطيع المدين به ان يجبر دائنه على قبضه لقاء كل الدين فللذهب اذن قوة وفائية غير محدودة .

٢ — كانت النقود الذهبية تتمتع بحرية الضرب frappe libre ، التي لاتتمتع بها عملة الفلوس . وحرية الضرب عبارة عن حق الافراد بحمل سبائكهم الى دار السكة او بتصديرها لدار سكة موجودة في الخارج (انكلترا مثلاً) وطلب ضربها وجعلها نقوداً (استرلينيه مثلاً) .

عندما يكون ضرب النقود حراً ، تكون قيمة الذهب التجارية مساوية لقيمته النقدية ، وقطعة الذهب المطبوعة عليها كلمة ٢٠ فرنك ، تعادل ٢٠ فرنكاً ،

اما قيمتها التجارية فهي ثمنها الذي يمكن حوزه ان بيعت كسبيكة ، فعند ما يكون ضرب النقد حراً تكون القيمتان متعادلتين اذ لو كانت القيمة النقدية اعلى من القيمة التجارية لاسرع جميع من يملكون سبائك لتحويلها الى نقد ولو كانت القيمة التجارية اعلى من القيمة النقدية لاسرع جميع من يملكون نقوداً لبيعها في سوق السبائك. والحكومات فيما يتعلق بحرية ضرب النقد فريقان : فريق يقوم بضرب سبائك الافراد في دار السكة مجانا اي يدفع من الخزينة نفقات ضرب المعدن ، وفريق يستوفي نفقة هذا الضرب من الافراد بشكل يسمى الرسم الميري Seigneuriage وهذا الرسم ستة فرنكات وسبعون سانتيما في فرنسا عن الكيلو من الذهب وفي الدولة العثمانية قرش واحد عن كيلو الذهب وقرشان وعشرون بارة عن كيلو الفضة .

ثم ان عيار المسكوكات يعينه القانون في جميع البلاد ، ولما كان يستحيل حفظ النسبة نفسها في صنع الالوف والملايين من المسكوكات فقد عين القانون حداً لما يحتمل ان يقل او يكثر عن هذه النسبة ويدعى هذا الحد «السماح النظامي Tolérance» وهو اثنان في الالف .

اما النقود الفلوس فلم تكن تتمتع بحرية الضرب ومالك البرونز ما كان يستطيع قلبه الى قطع نقدية. وهكذا كان الجسر مقطوعا بين قيمتي الفلوس التجارية والنقدية لان العادة جرت على ان يكون تباين بين هاتين القيمتين بحيث ان قطعة النقد المطبوع عليها كلمة ١٠ سانتيمات تحوي من المعادن ما يساوي اقل من نصف هذا المبلغ .

يمكننا ان نقول اذن ان المجموعات النقدية جميعاً متعددة المعادن ، ولكن ثار في القرن التاسع عشر جدل شديد لمعرفة اي هذه المعادن يجب ان يصنع منه النقد الاساسي الذي يملك خاصتي القوة الوفائية غير المحدودة وحرية الضرب، وما اذا كان يمكن منح وصف النقد الاساسي لمعدن واحد او لاكثر من معدن واحد . ان هذه القضية يمكن ان تحل بثلاثة اشكال :

١ — جعل الفضة وحدها العملة الاساسية، وهذا الحل يسمى بنظام المعدن الواحد

الفضي ، وهو لايعني ان المجموعة النقدية تضرب من الفضة وحدها بل ان القطع النقدية الفضية وحدها تتمتع بقوة وفائية غير محدودة وتتمتع بحرية الضرب .

٢ — اعطاء الذهب وحده خصائص النقد الاساسي ، وهذا يسمى بنظام المعدن الواحد الذهبي .

٣ — جعل الذهب والفضة في مستوى واحد ، ومنح نقود الذهب والفضة معاً القوة الوفائية غير المحدودة وحرية الضرب وهذا يسمى بنظام المعدنين .

١ — نظام المعدن الواحد الفضي

ان نظام المعدن الواحد الفضي Monométallisme argent نظام يصنع فيه النقد الرئيسي من الفضة وحدها ، وقد كان معروفاً في النصف الاول من القرن التاسع عشر في المانيا والنمسا وهولندة واسبانيا واوربا الشرقية وآسيا وقسم كبير من امريكا الجنوبية وبقي قبل الحرب الماضية في مراكش والحبشة وفارس والافغان وبوليفيا والاكواتور . ولم يكن في العالم من يأخذ بنظام المعدن الواحد الذهبي وقتئذ سوى انكلترا والبرتغال والبرازيل واوراغوي . ولقد كان في البلاد الآخذ بنظام المعدن الواحد الفضي قليل من الذهب المتداول ولكنه لم يكن نقداً حقيقياً ، بل كانت قطعه بمثابة سبائك ذهبية ، تتداول باسعار تختلف باختلاف الظروف ، ولم يكن نسبة ثابتة بين قيمتي الذهب والفضة .

هذا النظام يصلح في البلاد التي ليس فيها الا قليل من الذهب ، ولكن عند ما يعم استعمال الذهب ويكثر في ايدي الناس ، يبدو محذور هذا النظام اذ يبقى الافراد جاهلين قيمة نقدهم الذهبي لترجح سعره وتذبذبه كسائر البضائع بحيث لايعرفه الا كبار التجار والماليين ، ولهذا يطالب الناس باطراح هذا النظام متى انتشر بينهم استعمال الذهب وبابداله بنظام يجعل للذهب قيمة ثابتة كنقد .

ولقد انتشر الذهب منذ النصف الاخير من القرن التاسع عشر في جميع العقود لحادث عظيم في التاريخ النقدي الحديث هو الزيادة الكبرى لانتاج الذهب ، فازداد الانتاج السنوي للذهب زيادة مطردة بارزة ، وكان ما انتج من الذهب بين اكتشاف

امريكا عام ١٤٩٢ حتى عام ١٨٤٠ اربعة ملايين كيلو غراماً، ولكن هذا الانتاج ازداد فجأة من عام ١٨٤٠ حتى اول القرن العشرين فاستخرج في مدة ستين سنة ثلاثة عشر مليون كيلو غرام ، اي ثلاثة امثال ما انتج طيلة ثلاثة قرون ونصف ويعود الفضل في ذلك لا كتشاف مناجم الذهب في استراليا (١٨٤١) وكاليفورنيا (١٨٤٧) . اذ ادى ذلك الى افلاس نظام المعدن الواحد الفضي ، لانتشار الذهب ولاضطراب اسعاره كبضاعة ولذلك عدلت عنه منذ منتصف القرن التاسع عشر جميع الدول الكبيرة التي كانت تأخذ به ، فهجرته فرنسا التي كانت آخذة به منذ ايام الثورة ، وكذلك هجرته المانيا والنمسا وهولندة ، وحارت بعده بين استبداله بالذهب ، وبين الجمع بين الذهب والفضة كنقدين اساسيين .

٢ — نظام المعدن الواحد الذهبي

اساس النقد الواحد الذهبي Monométallisme or نظام يجعل النقد الذهبي نقداً اساسياً في التداول تتوفر فيه صفتا النقد الرئيسي ولكنه يقتضي تداولا كثيراً بالفضة لتكون سكته وسيطاً في المبادلات التي تصغر عن الذهب وتكبر عن الفلوس والقضية الهامة هي دور الفضة ومكانتها في هذا النظام فلو اريد جعل الذهب نقداً اساسياً ، وقبول الفضة في التداول بوصفها سبيكة وبقيمتها التجارية لكان من ذلك محذور كنا ذكرناه بصدد نظام المعدن الواحد الفضي ، اذ يصبح متعذراً معرفة قيمة الفضة الحقيقية في كل آن ، ولذلك بحثت الامم عن طريقة يكون فيها الذهب نقداً اساسياً والفضة نقداً ثانويا مع جعل نسبة معينة بين قيمة الذهب وبين قيمة الفضة والفلوس .

لنضرب مثلاً انكلترا : كانت انكلترا قبل الحرب الماضية بلداً يأخذ بوحدة المعدن الذهبي ، وكانت الوحدة النقدية هي الليرة الاسترلينية التي كانت تمثل ٧،٣٢ غراماً من الذهب الخالص عملا بقانون ١٨١٦ ، والى جانب هذه القطعة الذهبية شرع القانون قطعة فضية تسمى الشلن وزنها ٥،٣٢ غراماً من الفضة الخالصة ، ثم صدر

نص قانوني يقضي بدفع ٢٠ شلناً فضياً لايجاد قيمة نقدية تعادل القيمة النقدية لليرة ذهبية . هذه القواعد الثلاث تفترض ضمناً اموراً هامة : ان العشرين شلناً ذات وزن معين في القانون وبما ان الشلن الواحد يحوي ٥,٣٢ غراماً من الفضة فعشرون شلناً تحوي ١٠٤,٦٠ غراماً من الفضة ومن جهة ثانية ، فان الليرة الاسترلينية تزن ٧,٣٢ غراماً من الذهب وهي تعادل في الوقت نفسه عشرين شلناً فضياً ، فامامنا وزنان : وزن من الفضة (١٠٤,٦٠ غراماً) ، ووزن من الذهب (٧,٣٢ غراماً) ، وقيمتاهما متعادلتان بفعل القانون ، واذا قسمنا ١٠٤,٦٠ على ٧,٣٢ كان حاصل القسمة ١٤,٢٩ ، وهذا يعني انه لكي يحوز المرء من الذهب والفضة كمية ذات قيمة واحدة ، فيجب ان يعادل وزن كمية الفضة ١٤,٢٩ مثلاً من وزن كمية الذهب ، وعلى العكس ، لو وضعنا في كفتي الميزان ثقلين متساويين من الذهب والفضة ، فقيمة القطع الذهبية تمثل قيمة أعلى من قيمة القطع الفضية ١٤,٢٩ مرة . وقد جرى الاصطلاح على ان يقال في هذه الحال « ان النسبة القانونية بين الذهب والفضة كانت نسبة ١ إلى ١٤,٢٩ » ويستعمل الفنيون اصطلاحاً أوجز إذ يقولون ان النسبة الانكليزية كانت « ١٤,٢٩ » وغني عن البيان ان النسبة التي حددها القانون الانكليزي لم تكن استبدادية ولا ابنة الصدفة ، بل كانت تمثل وقتئذ النسبة بين معدني الذهب والفضة في السوق التجارية والذهب والفضة ليسا نقدين وحسب ، بل هما لازمان لصنع المجوهرات والادوات والادوية وسواها من الاعمال الصناعية ، فهناك إذن سوق لسبائك الذهب وسبائك الفضة وكانت النسبة التجارية بين الذهب والفضة حوالي ١٤,٢٩ أي ان ثمن الكيلو من الذهب كان يعادل ثمن ١٤,٢٩ كيلو من الفضة ولكن هذه النسبة التي كانت طبيعية في الاصل صارت تعسفية وضعية فيما بعد ، لان سعر الفضة والذهب في التجارة قد تغير بينما بقيت النسبة بينهما ثابتة في القانون ، وعندما اعلنت الحرب الماضية كانت النسبة التجارية بين الذهب والفضة نسبة ١ إلى ٣٠ بينما كانت في القانون ١٤,٢٩ ، فنتج عن ذلك ان الشلن بقي محتفظاً بقيمته الثابتة كنقد بينما

هبطت قيمته التجارية ، واصبحت الفضة « نقداً رديئاً » بحسب الاصطلاح الاقتصادي أي « نقداً تعلو قيمته النقدية على قيمته التجارية » ، وكانت قيمة الشلن الاسمية ، أي قوته الشرائية أو قوته الوفائية جزءاً من عشرين جزءاً من الليرة ، في سنة ١٨١٦ وفي سنة ١٩١٤ ، ولكن قيمته الحقيقية ، أي قيمته التجارية هبطت الى مايقرب من النصف ، لذلك توقع القانون الانكليزي منذ عام ١٨١٦ عدم المطابقة بين النسبتين النقدية والتجارية ، واتخذ تدبيرين يوضحان النظام النقدي البريطاني .

١ — اعطى القانون القطع الفضية قوة وفائية محدودة . فكانت تدفع مجزأة لاكمال الحساب ، وما كانت تزيد قوة الشلن الوفائية على الليرتين ، أي ان المدين بخمس ليرات ما كان يستطيع ان يفي هذه القيمة شلنات رغماً عن دائنه بل كان يستطيع ان يرغمه على قبض قيمة ليرتين فقط .

٢ — ان قانون ١٨١٦ لم يجعل ضرب نقد الفضة حراً . وبينما كان حامل السبيكة الذهبية يستطيع دائماً ان يمثل امام دار السكة البريطانية ويطلب من النقد الذهبي مايعادل سبيكته التي قدمها ، ما كان يستطيع حامل السبيكة الفضية ذلك . ولذلك لم ينشأ محذور عن اختلاف النسبتين التجارية والنقدية ، وكانت الدولة البريطانية تنال من هذا الاختلاف ارباحاً طائلة كلما ضربت نقداً فضياً جديداً لانها كانت تشتري سبائك الفضة بسعر رخيص وتستفيد من الفرق بين القيمة التجارية والقيمة النقدية للشلنات الملقاة في التداول .

وحسم القول ، ان نظام المعدن الواحد الذهبي يمكن ان يستقر ويتألف من نقد اساسي هو الذهب ونقد تكميلي Appoint هو الفضة والبرونز ، وقد كان مطبقاً فعلاً في المانيا وروسيا والنمسا ودول اسكاندينافيا واليابان والدولة العثمانية ومصر وكثير من دول البلقان .

٣ — نظام المعدنين

أ — تعريفه : يمتاز نظام المعدنين Bimétallisme بصفات ثلاث :

١ — تتمتع القطع الذهبية والفضية بقوة وفائية غير محدودة .

٢ — حرية الضرب مباحة للذهب وللفضة .

٣ — يضع القانون نسبة قانونية بين قيمتي المعدنين النقدية .

وكما درسنا النظام النقدي البريطاني كنموذج لنظام المعدن الواحد الذهبي، يحسن بنا ان ندرس نظامي النقد المعدني في فرنسا وفي الولايات المتحدة كنموذج لنظام المعدنين .

١ . — في فرنسا :

ان قانون ٧ جرمينال سنة ١١ (٢٨ مارس ١٨٠٣) هو الذي وضع قواعد النظام النقدي الافرنسي ، فجعل الفرنك الوحدة النقدية الافرنسية وهو قطعة من الفضة وزنها خمسة غرامات من الفضة بعيار ٩٠٠/١٠٠٠ ، ونص على ان الكيلو غرام من الذهب (عيار ٩٠٠ من ١٠٠٠) يجزأ إلى ١٥٥ قطعة من ذوات ٢٠ فرنكاً بحيث يمكن حوز ٣١٠٠ فرنك من كيلوغرام الذهب (١٥٥ × ٢٠) ولما كان الكيلوغرام من الفضة يحتوي قيمة ٢٠٠ فرنك من القطع الفضية ، والكيلو غرام من الذهب يحتوي ٣١٠٠ فرنك فالنسبة القانونية بين المعدنين في النظام الافرنسي هي ١٥,٥ ، بمعنى انه اذا كان لدينا كتلتان متعادلتا الوزن من الذهب والفضة، فقيمة كتلة الذهب تعادل ١٥,٥ مثلاً من قيمة كتلة الفضة .

خلل نظام المعدنين وقانون غرهام

ان نظام المعدنين يقتضي وجود نسبة قانونية ثابتة بين قيمتي الذهب والفضة ، بينما يوجد في السوق نسبة تجارية بين قيمتي المعدنين وهي نسبة تتغير بحسب الظروف التجارية ، وينتج حتماً عن ذلك اختلاف بين النسبتين ، وقد حصل هذا الاختلاف في الواقع اثناء القرن التاسع عشر ولاسيما في شطره الاخير، ففي عهد الامبراطورية الثانية اكتشفت مناجم غنية بالذهب وهذا أدى إلى هبوط اسعار الذهب والى هبوط نسبة ١٥,٥ التي كانت بينه وبين الفضة الى نسبة ١٥ . وبعد سنة ١٨٧٠ انقلبت الآية وهبطت قيمة الفضة حتى بلغت النسبة بين المعدنين ٣١ في بعض الاحيان . ويجب

ان نذكر ان نظام المعدنين يفترض حرية ضرب النقد ، وان فرنسا وبعض دول اوربا كانت تأخذ به بينما كانت انكلترا تأخذ بنظام المعدن الواحد الذهبي، وهذا الاختلاف في الانظمة النقدية أدى الى وقوع الخلل في نظام المعدنين . وعندما بدأت الفضة تهبط بعد سنة ١٨٧٠ حتى بلغت نسبة ١٧ ، دب الخلل في نظام المعدنين بتأثير عاملين : الديون الخارجية التي بذمة الفرنسيين والمضاربة .

١ — فاذا كان الفرنسي مديناً بمبلغ ٣١٠٠ فرنك لافرنسي مثله ، استطاع ان يقضي دينه بنقود الذهب او الفضة لان كلاً منهما يملك القوة الوفائية المطلقة وحرية الضرب ، ولكن اذا كان الدائن انكليزيا ، فلا يمكن ان يكرهه مدينه على قبض دينه في انكلترا نقوداً فضية مثلاً الا بوزنها ، اي بقيمتها التجارية ، لان قوة النقد الوفائية لاتسري الا ضمن حدود الوطن ، وحيث ان النسبة التجارية بين معدني الذهب والفضة كانت حينئذ ١٧ ، فكان على الافرنسي ان يرسل الى دائنه ١٧ كيلو من الفضة لقاء كيلو واحد من الذهب لان ١٥,٥ كيلو من الفضة حسب النسبة القانونية الافرنسية . وحيث ان قيمة ١٧ كيلو من الفضة في فرنسا هي ٤٣٠٠ فرنك فالمدين الافرنسي عليه ان يدفع اما ٣١٠٠ فرنك من النقد الذهبي او ٤٣٠٠ فرنك من النقد الفضي ، وبالطبع يفضل ان يرسل الى مدينه ذهباً ، وهذا معناه خروج النقد الذهبي الى خارج البلاد ، اي النقد الذي لم تهبط قيمته التجارية ومعناه ايضاً فقدان الذهب من التعامل الداخلي بين الافرنسيين ، وبقاء الفضة لقضاء الديون الداخلية بنسبة ١٥,٥ فينتج عن ذلك هجرة exode القطع الذهبية. والواقع ان الديون بين فرنسا وانكلترا لاتقضي على هذا الشكل الساذج ، اي لايرسل كل مدين مابذمته الى انكلترا ولا العكس ، بل ان الديون التجارية تقضي غالباً بالتقاص ولايرسل من النقد الا رصيد مجموع ديون فرنسا او انكلترا ، فاذا كانت فرنسا مدينة بنتيجة الحساب ، اي اذا كان مابذمة المدينين الفرنسيين اكثر مما بذمة الانكليزيين فالرصيد يدفع بالنقد المعدني ، ويخرج الذهب من البلاد .

ب — والى جانب الديون، يأتي عامل هام حاسم هو المضاربة ، ففي سنة ١٨٧٠

كانت فرنسا تأخذ بنظام المعدنين وانكلترا بنظام المعدن الواحد وكانت قيمة الفضة هابطة الى نسبة ١٧ وكان المضارب الذي يأخذ كيلو من الذهب من فرنسا الى انكلترا يستطيع ان يشرى به في سوقها ١٧ كيلو الفضة ، فيحمل هذه الكمية الى دار السكة الفرنسية ويطلب سكها نقوداً فيصنع منها ٤٣٠٠ فرنكاً ويربح المضاربون في هذه الصفقة ٣٠٠فرنكاً ، وبديهي ان الارباح كثرت حين استمر هبوط الفضة وبلغت النسبة ١٧ ثم ١٩ ثم ٢٠ .. الخ .

نتج عن ذلك نتيجتان : الاولى اختفاء الذهب الفرنسي ، لان المضاربين والمدينين اخذوا يحملونه الى خارج فرنسا ،والثانية اضطرار دار السكة الى الاكثار من ضرب سبائك الفضة نقوداً ، أي ان سوق التداول الافرنسية بدأت تفقد الذهب وتغص بالفضة ، هذه الظاهرة كان تحدث عنها ارسطوفان في رواية « الضفدع » ووصفها المقريزي والقلقشندي في وقائع النقد الاسلامي ، وحملت اسم وزير المال البريطاني «توماس غريشام» فاسميت بقانون غريشام ،ويتلخص هذا القانون : في ان « النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول، اذا كان هذان النوعان قانونيين» فقد لاحظ غريشام في القرن السادس عشر ان النقود الفضية الحديثة الضرب والحسنة العيار تختفي من التداول ، وتبقى فيه القطع العتيقة والبالية او الزائفة كأن النقود الرديئة تطرد الجيدة : وهذا يشبه ما كان اورده ارسطوفان حين يقول « ان في اثينا مواطنين صالحين وشرفاء كالذهب العتيق الى جانب النقد الجديد ، فالقطع القديمة حسنة العيار ،ومع ذلك تفضل عليها النقود النحاسية المسكوكة حديثاً »

وقانون غريشام مبني على المشاهدة فعندما يكون في التداول نقدان يعادل احدهما الآخر وفقاً لنسبة ثابتة ، فالنقد الذي يعتبر جيداً يزول من التداول وبتعبير آخر : فالنقد الرديء يطرد النقد الجيد .

وهذا القانون يفترض ان هناك نقدين يتداولهما الناس كليهما في البلد الواحد، ولكل منهما في السوق قوة وفائية غير محدودة ، ويفترض ان بينهما نسبة ثابتة في التداول ، وهذه النسبة نتيجة للقانون الذي يجعل احدهما معادلاً لكمية معينة من

الآخر ، اما كون احد النقدين جيداً والآخر رديئاً رغماً عن ان القانون يعطيها قوة متساوية ، فمرده الى ان هناك بعض وقائع طبيعية من شأنها ان تؤول الى ايجاد نسبة واقعية تختلف عن النسبة القانونية .

ان الواقع يؤيد هذا القانون فالمدين عندما يريد قضاء دينه ، ويكون له حق الخيار بين نقدين مختلفين يعتبر احدهما جيداً والآخر رديئاً ، انما ينزع بطبيعة الحال الى ان يقضي دينه بالنقد الرديء ويحتفظ بالنقد الآخر لغايات اخرى : فاذا كان النقد الجيد معدنياً فانه يستطيع ان «يذيبه» او ان يبيعه بسعره الحقيقي الذي يزيد على سعره القانوني الناشئ عن نسبته مع النقد الرديء ، ويستطيع ان يصدره الى الخارج حيث يطبق القانون الذي يفرض النسبة القانونية ، وحيث له قيمة اعلى من قيمة النقد الرديء ، ويستطيع ان يكنزه اذ يخيل له بذلك انه يحفظ قيمة نقده بصورة حسنة وبنقد متين

معالجة نظام المعدنين والاتحاد اللاتيني

بدأت اسعار الذهب بالنسبة الى الفضة تهبط منذ سنة ١٨٥٠ على اثر زيادة انتاجه حين استثمار مناجم كاليفورنيا واستراليا حتى بلغت نسبة المعدنين ١٠،٠٣ عوضاً عن ١٥،٥ سنة ١٨٥٩ وهذا ادى الى اضطراب نظام المعدنين الافرنسي ولاسيما بعامل المضاربة الذي كان يجرف الفضة من فرنسا ويدخل اليها الذهب الذي اصبح هو العملة الرديئة ، فلقد كانت السوق البريطانية آنئذ محتاجة الى معدن الفضة لتدفع ماعليها من الديون لبلاد الشرق الاقصى التي كانت آخذة بنظام المعدن الواحد الفضي ، فكان كيلو الذهب البريطاني يحمل الى دار السكة في فرنسا ويصنع منه ١٥٥ قطعة من ذوات ٢٠ فرنك ذهبي ثم يستبدل هذا المال بقطع فضية افرنسية تعادله اي كان يؤخذ بها ٦٢٠ قطعة فضية من ذوات الخمسة فرنكات بحسب التعامل القانوني ، فهذا المقدار يعادل ١٥،٥ كيلو من الفضة على السوق الفرنسية بينما كان الانكليزي لايستطيع ان يحوز بكيلو الذهب في بريطانيا الا ١٥،٠٣ كيلو من الفضة

نظراً لارتفاع سعر الفضة بالنسبة للذهب في السوق التجارية ، فكان يربح نصف كيلو من الفضة في كل صفقة ، وبهذه الصورة خرج من فرنسا ملياران من القطع الفضية التي اذيبت وسكت من جديد في دور سكة بومباي ومدراس واختفت الفضة من التداول الافرنسي وحصل ضيق في المعاملات ، فكثرت شكاوي الناس ، واضطرت الحكومة للقيام ببعض المساعي في فرنسا وفي البلاد الآخذة بنظام المعدنين لمعالجة الحالة فعقدت اتفاقية في ٢٣ كانون الاول ١٨٦٥ بين اربع دول هي فرنسا وايتاليا وسويسرة وبلجيكا اسميت بالاتحاد اللاتيني وانضمت اليها اليونان سنة ١٨٦٨ وكانت هذه الدول الخمس تأخذ بنظام المعدنين ، وكانت التدابير المتخذة هي الآتية : نقص عيار القطع الفضية من ٩٠٠ الى ٨٣٥ في الالف وذلك لتقل قيمة القطعة المعدنية ولتزول الفائدة من اصدارها ، — ولم يعد ضرب الفضة حراً لان النقد الفضي صار نقداً اعتبارياً قيمته الحقيقية اقل من الاسمية ولان الدولة هي التي كان لها حق ضربه على ان لاتتجاوز مقداراً حددته الاتفاقية بستة فرنكات عن كل فرد من السكان ثم زاد فيما بعد ، — ولم تعد هذه النقود عملة قانونية اذ لم يكن الناس مجبرين على ان يقبضوا منها اكثر من ٥٠ فرنكاً في كل دفعة ، وان كانت الحكومة تقبضها بلا شرط ، — وبقيت قطع الخمسة الفرنكات الفضية وحدها تتمتع بحرية الضرب ، وتبقى على الصلة الواهية بين النقد الافرنسي وبين نظام المعدنين ولكن منذ ١٨٧٠ بدأ هبوط الفضة الناشئ عن سببين : اخذ كثير من البلاد بنظام المعدن الذهبي ، واطراح الفضة كما جرى في المانيا وكثرة انتاج الفضة من مناجم نفادا في الولايات المتحدة فادى الى اضطرابات نقدية هامة في البلاد التي تتعامل بالفضة ، والى سقوط اعتبار الفضة ، اي الى صيروره النقد الفضي نقداً فلوساً ذا قوة وفائية محدودة . فاتفقت دول الاتحاد اللاتيني على عقد اتفاق جديد في ٥ تشرين الثاني ١٨٧٨ منعاً لفرار الذهب الذي اصبح بدوره نقداً جيداً عملاً بقانون غريشام ، وقضى الاتفاق الجديد بان لايكون ضرب القطع الفضية ذات الخمسة الفرنكات حراً لان الذهب كان يفر بواسطتها حين يحمل البريطانيون مثلاً فضتهم الى دار الضرب

الافرنسية ليشروا بقطع الخمسة الفرنكات نقوداً ذهبية افرنسية — على عكس الصورة التي كنا بسطناها من قبل — . واصبحت دول الاتحاد اللاتيني تأخذ بنظام وسط بين نظام المعدنين وبين نظام المعدن الواحد الذهبي . وكان يفترق عن نظام المعدنين من حيث ان القطع الفضية لم تعد تتمتع بحرية الضرب، ولا بالقوة الوفائية غير المحدودة — ما عدا قطع الخمسة الفرنكات الفضية الموجودة من قبل — ولكنه لم يكن نظام المعدن الذهبي لان قطع الخمسة الفرنكات كانت لاتزال تحتفظ بقوتها الوفائية فقط . كانت اتفاقية ١٨٧٨ موقته يمكن لكل فريق ان يتحلل منها ومع ذلك فقد عاشت حتى الحرب الماضية وحتى مابعد الحرب .

فقد نشأ عن حرب عام ١٩١٤ نظام نقدي ورقي انتشر في جميع بلاد الاتحاد اللاتيني ، وازمة نقدية كانت تختلف شدة وضعفاً باختلاف البلاد وكان من شأن ذلك ان يؤثر على الاتحاد اللاتيني فعقدت عام ١٩٢١ اتفاقية تقرر فيها فسخ الاتحاد الذي فسخ فعلاً منذ عام ١٩٢٧ .

ب — نظام المعدنين في الولايات المتحدة :

كانت الولايات المتحدة الاميركية تأخذ بنظام المعدنين منذ قانون ٢ نيسان ١٧٩٢ ، وقد عرفت الازمات النقدية التي عرفتها البلاد الاوربية طيلة القرن التاسع عشر ، فاضطرت مرات عديدة الى تغيير النسبة القانونية بين الذهب والفضة ، وزاد في الازمة الهبوط الكبير الذي اصاب الفضة بعد اكتشاف مناجم كاليفورنيا ، فصدر قانون عام ١٨٥٣ يأخذ بنظام المعدنين الاعرج ، ويحدد حرية ضرب النقود الفضية الاساسية . وبعد حرب الانفصال التي رافقها اصدار الورق النقدي اقلعت الولايات المتحدة على الاساس المعدني الذهبي بقانون ١٨٧٣ المسمى « بالقانون النقدي الجديد » .

مر هذا القانون دون ان يثير اهتمام احد ، وصوت عليه الكونغرس دون ان يتلى ، لانه صدر في وقت كان يسود البلاد فيه الورق النقدي ، ولكن عندما اريد

تطبيقه عام ١٨٧٦ لاقى ـ ولا يزال يلاقى ـ مقاومة شديدة من جانبين :

١ — دعاة الفضة Silvermen ، ومنتجوها في الولايات الغربية ولاسيما ولاية نفادا : اذ ان اكتشاف مناجم هذه الولايات، وتجريد الفضة عن صفتها النقدية في المانيا وغيرها من بلاد اوربا ، أدى الى هبوط هذا المعدن ، فاعلن دعاة الفضة ان تجريد الفضة عن صفتها النقدية يؤدي الى خراب اصحاب المناجم . ومع ان عدد سكان الولايات المنتجة الفضة قليل فان طريقة التمثيل في مجلس الشيوخ تتيح لها ان تتمتع بنفوذ سياسي عظيم .

٢ — الزراع Farmers وصغار الفلاحين المدينون باستمرار والداعون الى هبوط نقدي يؤدي الى هبوط قيمة ما عليهم من الديون : وقد كان هؤلاء قد استفادوا من التضخم النقدي ولكن هذا التضخم انتهى عام ١٨٧٩ بابدال الاوراق الخضراء Greenbacks بالذهب وكانوا يتمنون التضخم النقدي لان الفضة وقد صارت اساساً للنقد يستفيدون اذا هبطت قيمتها ، وكان نفوذهم الانتخابي قويا ايضاً .

وادت المعركة بين الفريقين الى التصويت على قانون عام ١٨٩٠ الذي يعود الى نظام المعدنين الاعرج ولكنه اقرب الى نظام المعدنين الصحيح ، اذ استعاد الدولار الفضي قوته الوفائية غير المحدودة ، وقوة التداول القانوني . ولكن منع ضرب الفضة لمنفعة الافراد ، وصار من واجبات الدولة التي تعهدت ان تشتري كل شهر من معدن الفضه ما قيمته مليونان الى اربعة ملايين دولار ، على ان الدولار الفضي الثقيل لم يستطع ان ينتشر في التداول فاستعيض عنه بوثائق ورقية تمثل المودع منه في صندوق الدولة .

على ان دعاة الفضة لم يقنعوا بنجاحهم المحدود ، وطالبوا بحرية ضرب الفضة ، ومع ان قانون شرمان لعام ١٨٩٠ اجبر الدولة على مضاعفة مقدار الفضة المشتراة في كل شهر ، فان ذلك لم ينشأ عنه ارتفاع واضح في سعر الفضة بل زيادة في انتاجها ،

وعندما خاف حاملوا الاسناد الامريكية الاوربيون من نجاح دعاة الفضة ، بدؤا يتخلون عن الاسناد ، وبدأ الذهب يفر من الولايات المتحدة وهبط سعر القطع الامر الذي أدى في النهاية الى الغاء قانون شرمان عام ١٨٩٨ .

واخيراً صدر قانون عام ١٩٠٠ Gold standard currency bill الذي يأخذ بنظام المعدنين الاعرج ، فيقرر تداول الفضة وقوتها الوفائية غير المحدودة ولكن لا يقرر ضرب الفضة وانما ينص على ان جميع النقد الورقي الموجود في التداول وجميع اسناد الخزينة (بما فيها وثائق الفضة) يمكن ابدالها بالذهب فقط . ويلاحظ ان مجموع الفضة الموجودة في التداول لم يكن يتجاوز وقتئذ جزءاً من اثني عشر جزءاً من التداول المعدني .

ولما نشبت حرب عام ١٩١٤ قل انتاج الفضة في مكسيكا وازداد الطلب على الفضة بسبب كثرة نقود الفلوس والنقود التكميلية ، وبسبب حاجات الهند فارتفع سعرها ، ثم هبط بعد الحرب ، وزاد في سرعة الهبوط الاصلاح النقدي في الهند عام ١٩٢٧ وفي الهند الصينية والصين حيث بدأ الذهب يحل محل الفضة وبنتيجة ذلك كله هبطت الفضة التى كان سعر الاوقية منها ٢٤ دولار عام ١٩١٥ (وارتفع الى ٨٩ دولار عام ١٩٢٠) والى ٣٤ عام ١٩٢٢ و ١٧ عام ١٩٣٠ و ١٢ بنس ذهبي عام ١٩٣٨ .

ثم ان تخلي الولايات المتحدة عن قاعدة الذهب في نيسان ١٩٣٣ اتاح لدعاة الفضة ان يعودوا الى حملتهم في سبيل المعدن الابيض ، فعقد اتفاق في لندن عام ١٩٣٣ بين حكومات خمسة بلاد تنتج الفضة ـ ومنها الولايات المتحدة ـ تعهدت فيه كل منها ان تشتري في السنوات الاربع التي تلي عام ١٩٣٤ كمية معينة من الفضة ، كما طلب المجلس الى حكومة الولايات المتحدة ان تشتري من الفضة ما يجعل الاحتياطي منها يعادل قيمة ثلث الاحتياطي الذهبي ثم تقرر ان تصادر الحكومة الفضة الموجودة لدى الافراد بسعر ٥٠ سنت لكل اوقية . وبهذه الصورة رأى دعاة الفضة انهم

نجحوا في رفع قيمتها الى اكثر من دولار وربع لكل اوقية .

وفضلاً عن هذه النتيجة الباهظة التكاليف فان هذه السياسة ادت الى ارتفاع سعر القطع في البلاد التي بقيت في الواقع مخلصة للاساس الفضي كالصين . فقد رأت الصين نفسها امام ارتفاع لاسعارها بالنقد الذهبي في وضع حرج يجعل من الصعب عليها تصدير بضائعها ، وبالتالي يجعل من الصعب ان تقوى على الاستيراد ، الامر الذي ادى الى العدول عن سياسة رفع قيمة الفضة ، فتوقف الامريكيون عن شراء الفضة في سوق لندن منذ كانون اول ١٩٣٥ .

٣ — الحال الراهنة في العالم

كان نظام المعدن الواحد الفضي الذهبي او نظام المعدنين في حال توازن في مختلف بقاع العالم . فكان النظام الذهبي يسود انكلترا والبلاد المرتبطة تجاريا بانكلترا ، وكان النظام الفضي يسود آسيا وقسما كبيراً من امريكا اللاتينية وافريقيا ، وكان نظام المعدنين بمثابة همزة وصل بين المعدنين الابيض والاصفر ، او بمثابة مستودع واسع لكل منهما يسهل الصلات بين الكتلتين .

ولقد بدأ الاتجاه نحو نظام المعدن الذهبي بعد عام ١٨٧٠ بصفتيه البسيطة او المركبة ، واستمر حتى عام ١٩١٤ ، ثم ظهر بعد عام ١٩١٨ اذ ان جميع اعمال تثبيت النقد التي جرت في العالم انما بنيت على الذهب .

وفي عام ١٩٣١ قبل هبوط الليرة الاسترلينية لم يبق مخلصاً للفضة غير الصين والعراق والحبشة والسودان والحجاز والمكسيك والمستعمرات والانتدابات والحمايات البريطانية في افريقيا الشرقية . اما نظام المعدنين فلم يكن موجوداً الا في افغانستان ومنذ عام ١٩٣٤ بدأت الصين وغيرها من البلاد تترك الفضة بالتدريج لتأخذ بنظام الورق النقدي وتنضم الى احدى الكتل النقدية كالاسترليني والدولار . اما سائر البلاد فقد اخذت مبدئياً بمبدأ الاساس الذهبي ، ولكنها اضطرت الى الانصراف عنه بلداً بعد الآخر الى الاساس الورقي والى الانضمام الى كتل الدولار

والاسترليني والليرة الياباني والمارك ، ورغماً عن ان تجارة الذهب في الولايات المتحدة اخضعت لقيود ثقيلة ، فان هـذا البلد الذي يملك ٧٥ في المـائة من ذهب العـالم اقرب دولة الى الاساس الذهبي التقليدي ، وفي استطاعته في اي وقت العودة اليه . اما في المستقبل فان عودة العالم الى الاسـاس الذهبي تتوقف على اعادة توزيع الذهب في العـالم كما يوصى مشروع بريتون وودز ، وعلى شرائط السوق والسيـاسة النقدية الامريكية ، وسيكون اقرب الى ان يكون اساساً امريكياً منه الى ان يكون اساساً عالمياً .

البحث الثاني

الورق المصرفي

اولا: اصل الورق المصرفي

١ــ الورق المصرفي كسند تجاري :

كانت النقود الورقية الاولى اوراقاً مصرفية ، مرت في مراحل كثيرة من التطور نحب ان نوجزها حتى نصل الى الشكل الحالي لهذا النقد فنفهم خصائصه . لقد استعمل التجار في مبدإ العصور الاخيرة انواعاً من الورق ، يصدرها صرافوا هولندا وايتاليا وصاغة لندن ، بل ان الصيارف الرومانيين قد استعملوا من قبل في التداول نوعاً من الورق اسمه (Receptum) ، ولكن هذه الانواع كلها لا تشبه النقد في شكله الحالي ، وانما تشبهه بحسب رأي الاستاذ بيرو اوراق مصرف امستردام التي كان يصدرها في القرن السابع عشر . فالاوراق القديمة كانت « تمثل » النقد المعدني الذي كان يحتفظ به الصرافون في صناديقهم ، فهي من هذه الناحية اسناد ودائع ، واذا القى الصراف في التداول مقداراً من هذه الاوراق فمعنى ذلك انه يملك مقداراً من النقد المعدني مساويا لها ، وان اوراقه ممثلة للنقود المحفوظة في صناديقه ، وهى ما اسميناه « بالنقد التمثيلي » .

ولكن مصرف امستردام كان اول من ربط اصدار الاوراق المصرفية بمعاملات القطع ، والقى في التداول اوراقاً لم يكن النقد يمثل الا جزءاً من قيمتها

فهذه الصفة الاعتبارية للنقد هي الاصل في النقد الورق الحديث . كان التاجر يبرز سنده لدى مصرف امستردام ليخصمه وكان المصرف يعطيه اوراقاً مصرفية بدلاً من النقد .

١ — وكانت هـذه الاوراق مفيدة للتاجر من حيث انها اقوى من سنده واكثر سهولة ، وهما صفتان تتوفران في كل ورق مصرفي :

أ — ان الورق المصرفي متين لانه مضمون، وبينما يكون السند التجاري موقعاً من شخص عادي نجد اوراق مصرف ستوكهولم موقعة من معهد يعرفه كل الناس ولا يجادلون في ملاءته وحاملها مطمئن الى انه سيقبض قيمته متى شاء .

ب — والورق المصرفي عملي لان الورقة تكون ذات قيمة ثابتة بينما تختلف قيمة السند العادي بحسب تاريخ استحقاقه ، اذ تزداد قيمته كلما قارب الاجل اما السند الجديد الذي يصدره مصرف ستوكهولم بدلاً عن السند التجاري الذي يبرزه التاجر فقيمته ثابتة لانه يستحق حين الابراز ، فقيمته الحالية هي قيمته الاسمية والمصرف يدفع لقاءه قيمته الاسمية نقداً حين الطلب ، وكذلك فان قيمته تكون عادة برقم صحيح بلا كسور اذ بينما يتضمن السند التجاري قيمة المعاملة التي كتب على اساسها وقد تحتوي كثيراً من الكسور وبالتالي لايصح لوفاء ديون اخرى ولا ينطبق على المعاملات الاخرى ، فان الورق المصرفي يحرر بقيم متجانسة ويصح استعماله في مختلف المعاملات ، وكذلك يمكن نقله للحامل ، ويكفي ان يسلمه المرء الى شخص آخر لتنتقل كل حقوقه اما السند التجارى العادي فلا ينتقل الا بعملية التظهير الكتابي .

٢ — وكما ان الورق المصرفي يفيد التاجر فهو ايضاً يفيد المصرف الذي يصدره فالصراف يتاجر بالنقد ،وهو شخص يتناول نقود بعض الناس بيده اليمنى، ليقرضها الى سواهم بيده اليسرى اما ارباحه فتأتي من الفرق بين معدلي الفائدة اللذين يترتبان عليه لدائنيه ، وعلى مدينيه له ،ولذلك تكثر ارباحه كلما قلت فائدة المال الذي يستقرضه، ويكون غاية مرامه ان يلقي في التداول اموالاً لم يستقرضها بفائدة ، بل اعطيت اليه

مجاناً . فاصدار الاوراق المصرفية يتيح للمصرف الحصول على الاموال مجاناً ، ماعدا نفقات صنع الورق . على ان هذه النظرة تبقى سطحية ساذجة اذا لم تمتد الى ناحية اخرى : فالمصرف لا يصدر الاوراق بلا مقابل، بل ان الاوراق تصدر لتدفع حين الابراز وهذا يعني انّ على المصرف ان يرد لحاملها حين يطلب ذلك ، نقوداً معدنية لقاء اوراقه المصرفية . ولايضاح ذلك نذكر كيفية سير الامور في المصارف العادية المعروفة بمصارف الودائع والخصم . هذه المصارف لها دخل actif وخرج passif فخرجها المستحق هو قيمة تعهداتها الآنية ، وهو يعادل مجموع الودائع التي يكلف المصرف ردها حين طلب اصحابها، ودخلها المستحق يتضمن الاسناد التجارية المخصومة والنقود المعدنية الموجودة في صندوقها ، والمصارف تحرص دائماً على ان تحتفظ بمقدار من النقد تلافياً للتباين الذي يحصل بين الخرج الناشئ عن الودائع والذي هو مستحق حالاً وبين الدخل الذي ليس جاهزاً في الحال (لان الاسناد المخصومة لا تستحق الا بعد بضعة اسابيع او ايام) . فمصرف الاصدار ، الذي يقوم بجميع اعمال مصرف عادي وفي الوقت نفسه يصدر اوراقاً مصرفية ، يقيد في حساب الخرج المستحق قيمة الودائع وقيمة الاوراق الموجودة في التداول والتي يتوقع ان يبرزها حاملوها في كل آن طالبين ابدالها بالنقد ، ويقيد في حساب الدخل الفقرات التي يقيدها كل مصرف عادي . ومصرف الاصدار الذي لا يريد ان يعرض نفسه لمخاطر كبيرة يبقى في حاجة الى الاحتفاظ باحتياطي معدني اكبر من حاجة المصرف العادي اليها ، وعلى ذلك، فبقدر اكثار مصرف الاصدار من الاحتياطي النقدي تقل ارباحه ولنصور هذا بمثال واقعي ، فالمصرف الذي يقبض ثلاثة ملايين من الودائع النقدية يستطيع ان يستعمل هذا المال في احدى الجهات الآتية :

١ — اما ان يخصم به اسناداً تجارية ، وربحه يكون الفرق بين معدلي فائدة الوديعة والخصم .

٢ — واما ان يصدر اوراقاً مصرفية تمثيلية ، فيضع في صندوقه الملايين الثلاثة المودعة لديه ، ويصدر ثلاثة ملايين من الاوراق النقدية يستعملها لخصم الاسناد

التجارية فهو لا يربح شيئاً بالنسبة للمصرف الاول .

٣ — واما ان يصدر خمسة ملايين من الورق المصرفي ، وبها يخصم اوراقاً تجارية بقيمة خمسة ملايين بينما يحتفظ باحتياطي قدره ثلاثة ملايين ، فالمصرف في هذه الحال لا يحتفظ بنقود تعادل قيمة الاوراق المصدرة ، بل يحتفظ بمقدار يعادل جزءاً منها لانه يعتقد ان حاملي الاوراق المصرفية لن يتهافتوا عليه جميعاً في آن واحد طالبين ابدال اوراقهم بالنقد المعدني ، ولذلك يترك جزءاً من الاوراق المصدرة من غير تغطية نقدية ، وهذا الجزء هو الذي يستمد منه المصرف ارباحه لانه لم يكلفه الا نفقات صنع الورق .

والخلاصة ان اصدار الورق المصرفي مفيد للجمهور والمصرف . فهو يقدم للجمهور عوضاً عن السند التجاري سنداً اكثر قوة وسهولة في التداول ويقدم للمصرف اموالا مجانية بقدر ما يفيض الاصدار على النقد الموجود في الصندوق .

الورق المصرفي كنقد

عندما صنع مخترع الورق المصرفي ورقه السهل التداول ، الصحيح المقدار ، الثابت القيمة ، المستند الى ضمانة قوية ، المستحق حين الابراز ، خلق الى جانب النقد المعدني ، مزاحماً عتيداً ، وخلفاً مخيفاً . ولقد كان الدائن في الاصل يقبض الورق المصرفي لانه يعلم انه سيقبض قيمته نقوداً من المصرف متى شاء ، ولكن حين صار الصك يسير من يد الى يد ، اعتاد الناس ان لا يفكروا بابرازه الى نافذة المصرف وتحويله الى نقد ، وصاروا يتداولونه وانما يسلمه الواحد الى الآخر كوسيط في المبادلات ، عالماً انه يستطيع ان يستعمله كوسيلة لقضاء الديون ، وهكذا صار الورق نقداً حقيقياً .

على انه قد يرتاب الناس في ملاءة المصرف الذي يصدر الورق ، فيؤثر ذلك على قيمة النقد ، ولكن الواقع ايضاً ان الورق المصرفي متى اعتاده الناس يصير اكثر من « وعد بدفع نقد معدني » ويحل محل المعدن ، وبينما كانت اعمال المبادلة تقضى

بالنقد المعدني ، اصبحت تقضي فيما بعد الورق الذي صار وسيط المبادلة . ان حلول الورق محل النقد المعدني كان ذا نتائج اساسية من حيث المصلحة العامة ومن حيث المصلحة الوطنية :

ان حلول الورق محل المعدن يفيد الصالح العام ، اذ لو فرضنا ان في العالم خمسة مليارات من النقد المعدني ، وأردنا اصدار اوراق نقدية بقيمة خمسة مليارات يضمنها من المعدن ما قيمته ثلاثة مليارات ، لحررنا مليارين من المعادن الثمينة يمكن استعمالها في حاجات غير نقدية ، كصناعة الصياغة والزينة .

ثم ان النقد يبلى من كثرة التداول ويجب ابداله بالجديد . فاذا كان النقد معدنياً استنفدت عملية الابدال كميات جديدة من الذهب والفضة ، اما اذا كان النقد ورقياً فيكفي طبع ورق جديد . ومن جهة ثانية ، فان الدولة التي تستبدل الورق بالنقد المعدني ، تعمل للمصلحة الوطنية لان هذا يتيح لها حفظ النقد المعدني من التبعثر في التداول وجمعه في صناديق معهد الاصدار كاحتياطي معدني يستعمل في قضاء الديون الخارجية ، ثم ان فائدة الاحتياطي المعدني تبدو بجلاء ايام الحرب لان النقد يتيح شراء كميات كبرى من المواد الاجنبية ، وأخيراً ان الناس اذا اعتادوا النقد الورقي في ايام السلم ، يسهل عليهم قبضه ولو كان تداوله اجباريا أو زاد مقداره في الاصدار ، ولهذا تسدد الدول بورقها المصرفي اكثر نفقاتها الحربية .

البحث الثالث

الورق النقدي Le papier-monnaie

الورق النقدي عبارة عن نقد ورقي لا يبدل بنقد معدني ، او هو النقد الذي لا يحق لحامله ان يطلب من المعهد الذي اصدره ابداله بنقد معدني ، وانما هو مستند الى التعامل الاجباري ، فالتعامل الاجباري (Cours forcé) اذن هو المعيار الذي يميز الورق النقدي من النقد الورقي الذي يجوز ابداله متى ابرز الى المصرف الذي اصدره .

تلجأ الحكومات الى اعلان التعامل الاجباري بالنقد لاسباب كثيرة اهمها اثنان :

١ — عندما ترى من الضروري اعانة مصرف اصدار للخروج من ازمة حرجة وقد لجأت الحكومة الفرنسية الى ذلك مرات عديدة . ففي سنة ١٧١٦ انشئ في فرنسا مصرف مشهور هو مصرف law ، واصدر اوراقاً كثيرة يجوز ابدالها ، فحصلت مضاربة في المصافق على هذه الاوراق حتى اوجس الجمهور خيفة منها فاقبل على المصرف يردها ويطلب لقاءها ، وارات الحكومة حماية احتياطي المصرف فاعلنت التعامل الاجباري سنة ١٧٢٠

٢ — عندما تحتاج الحكومة الى النقد ، فالتعامل الاجباري يتيح لها تداركه وهو يسري على اوراق الدولة وعلى اوراق المصرف . ففي اثناء حرب الانفصال في الولايات المتحدة ، اصدرت الدولة نقداً أسمته بالاوراق الخضراء Green Backs ودعمته بالتعامل الاجباري لان خزينتها كانت في أمس الحاجة الى النقد . ومثل ذلك جرى

في فرنسا ايام الثورة الافرنسية ، فقد كانت الحكومة قررت بيع الاملاك القومية ، وحيث ان البيع الآني كان صعباً ، اصدرت الحكومة اسناد قرض عقاري عن الاملاك غير المبيعة ، توفى بقدر حصول البيع وهذه الاسناد كانت بمثابة استلاف واردات للدولة وتثمير لاموال حاملي الاسناد ، ولكن الدولة احتاجت الى النقد ورأت ان هذه الاسناد تتيح لها تداركه ففصلتها عن اساسها واعلنت التعامل الاجباري بها واستفادت منه فاكثرت من الاصدار سداً لحاجاتها .

على ان منح التعامل الاجباري لاوراق مصارف الاصدار اصوب من منحها لاوراق الدولة . فالدولة تقول للمصرف : اني بحاجة ماسة الى المال فاطبع اوراقاً تسلفني اياها حالا ، وبما انك لاتستطيع تغطيتها بالضمانة القانونية فاني اؤيد اوراقك بالتعامل الاجباري واعفيك من ابدالها لحامليها . وقد لجأت انكلترا الى هذا الاسلوب سنة ١٧٩٧ لتدارك نفقات حربها مع فرنسا ، ولجأت اليه ايتاليا سنة ١٨٦٦ في حربها مع النمسا وروسيا سنة ١٨٦٥ في حرب القرم وسنة ١٨٧٨ في حربها مع تركيا . والواقع ان هذه الوسيلة هي الوحيدة الممكنة لتدارك نفقات الحرب ، لان الحرب الحديثة تتطلب نفقات باهظة وآنية لايمكن ان توفرها الضرائب لان الحرب تضايق المكلفين ، ولا القروض لان الشعب يخاف من الاكتتاب بها ايام الحرب . ولا يبقى امام الدولة الا الاستقراض من المصرف لقاء اعلان التعامل الاجباري . وهذه الوسيلة لاتلقي الاضطراب في عادات الناس لان الورق المصرفي الجائز ابداله في الظروف العادية صار نقداً يتداوله الناس ولا يبرزونه الى المصرف طالبين ابداله .

نتائج التعامل الاجباري : ان التعامل الاجباري يؤول حالاً الى انقطاع الصلة بين المعدن والورق فلا يعود الصك ذو المائة فرنك بمنزلة خمس قطع من ذوات العشرين فرنكا لان المصارف لاتبدلها بهذا المقدار ، ومن جهة ثانية ، يعطي معهد الاصدار (حكومة او مصرفا) امكان زيادة الاصدار . فما دام الورق ممكن الابدال بالمعدن ، يحرص المصرف على التدبير وعلى حفظ نسبة بين التداول والتغطية

حتى اذا اعفاه التعامل الاجباري من ابدال الورق ، امكنه زيادة الاصدار ولولم تزدد التغطية.

امامن الوجهة النفسانية فان الجمهور يصبح قليل الثقة بالنقد الورقي غير الممكن ابداله ، ويشعر ان اصدارة سيكثر ، وعاطفته هـذه طبيعية ، لان الورق كان يعادل النقد ولم يعد يعادله ، كل ذلك من شأنه ان يحدث النتائج الآتية :

١ — تضخم النقد Inflation ونقص مقدرته الشرائية : ان التعامل الاجباري يؤول الى ان يكثر المصرف من اصدار الورق فيضاعف مقداره ، وعندئذ تحدث نتيجة محتومة ميكانيكية هي نقص مقدرة النقد الشرائية وبيان ذلك ان كل وحدة من النقد ، معدنية او ورقية ، تعتبر « بطاقة bon » تعطي حاملها حقاً بحصة من مجموع البضائع ، فعندما يتضاعف عدد الاوراق فليس ممكناً ان يحتفظ كل منها بنفس القيمة الحقيقية القديمة ، وبما ان عدد هذه البطاقات ازداد من غير ان تزداد البضائع فكل بطاقة تعطي حقاً بجزء من البضائع اقل مما كانت تعطيه ، وهكذا فان القيمة الحقيقية للورقة المصرفية اي قوتها الشرائية تنقص حينما يزيد عدد الاوراق الملقاة في التداول .

٢ — فضل الذهب Prime de l'or: ان الورقة المصرفية المكتوب عليها ١٠٠ فرنك تساوي في الاوقات العادية خمس قطع من ذوات العشرين قرشا ، فلما تنقطع الصلة بين المعدن والورق ، نصبح امام قيمتين : قيمة معدنية لخمس ليرات وقيمة ورقية وهما متساويتان من الوجهة الاسمية ، اما في الواقع فانهما منفصلتان ، فالنقد ذو القيمة المعدنية يرتفع على النقد الثاني لان الذهب نقد عالمي ، ويفضل الناس اقتناء نقد معدني ذي قوة وفائية يقبل في انكلترا وفرنسا ، على اقتناء ورق مصرفي لايقبله دائن بريطاني ومن جهة ثانية يعتقد الناس ان النقد الذهبي يستمد قيمته من قيمة معدنه وفي هذا الاعتقاد كثير من الوهم لان اكثر قيمة الذهب والفضة التجارية ناشئة عن استعمالهما في النقد ، ولوعدلت الدولة يوماً عن استعمالهما في النقد لهبط سعرهما في السوق التجارية . على ان فرق الذهب يزداد او ينقص حسب الظروف .

أ — لم يتجاوز فرق الذهب ٠.٧/٠ في فرنسا سنة ١٨٤٨ ، لان مصرف فرنسا لم يبالغ في الاصدار وبقي عند حد معقول ،وكذلك الامر في اغسطس ١٨٧٠ فقد اعلن التعامل الاجباري ولكن فرق الذهب لم يتجاوز ٢،٥ في المائة لان الجمهور بقي واثقاً بمصير الورق ولان مصرف فرنسا كان معتدلاً في اصداره .

ب — وعلى العكس من ذلك قد يكون الفرق كبيراً ، ففي عهد اسناد الثورة Assignats عندما قطعت الصلة بين السند وبين ضمانته العقارية اصدرت الحكومة منه مبالغ هائلة بلغت ٤٥مليار فرنك فادى هذا الى ازدياد سعر الذهب بنسبة كثرة اصدار الورق وارتياب الجمهور فهبط السند من قيمة ١٠٠ ليرة الى ٧٢ ليرة ذهبية ، وفي ١٧٩٥ الى ليرتين و مارت ١٧٩٦ الى ٠،٣٠ سانتيما .

٣ — ارتفاع الاسعار وازدواجها : ان المصرف يلقي اوراقه في التداول بمناسبة خصم (اوقطع) الاسناد التجارية ،والسند التجاري يبنى على صفقة تجارية حقيقية اي على خلق ثروة ،بحيث تتناسب الاوراق الصادرة مع الثروات المخلوقة او المراد خلقها واذا زاد عدد البطاقات بزيادة الخصم ، فيزداد مجموع البضائع في الوقت نفسه ، ولكن عندما تحتاج الحكومة الى المال وتطلب الى مصرف الاصدار سلفاً نقدية كبيرة وتمنحه التعامل الاجباري ، عندئذ تلقي الى السوق نقوداً كثيرة لقاء نفقاتها العسكرية ، ورواتب موظفيها . وهي لاتتصل بخلق الثروات بل بتبذيرها كما هو شأن الذخائر الحربية ، فينتج عن ذلك ارتفاع مستوى الاسعار العام لان عدد الاوراق يتضاعف من غير ان تزداد البضائع ، فما كان يقتضي لشرائه « بطاقة » واحدة ، اصبح يقتضي بطاقتين ، ففي الظاهر لم تتغير قيمة النقد بل قيمة البضاعة لان الورقة تبقى حاملة كلمة ١٠٠ فرنك ، ولكن السلعة التي كانت تساوي ١٠٠ فرنك اصبحت تساوي ٢٠٠ او اكثر ، ولكن الواقع ان التغيير جاء من جانب النقد . مثال ذلك : ان كنتال الحنطة سنة ١٧٩٤ يساوي ٩٠٠٠ ليرة ، وكان يساوي قبل ذلك بست سنين ١٤٠ ليرة ، وليس سبب هذا الارتفاع من ناحية الحنطة لان الشعير ارتفع من ١٠ ليرات سنة ١٧٩٠ الى ٨٠٠٠ ليرة وكذلك اللحم وسواه

بل ان الباعة كانوا يرفضون قبض الورق ثمناً لبضائعهم ، لكن عندما كان يبرز اليهم الذهب كان سعر البضاعة يعادل سعرها في ١٧٩٠ ، فهناك اذن ازدواج اسعار dédoublement ، وهو ازدواج سري خفي تمنعه الحكومات محافظة على قيمة الورق المصرفي .

٤ — انقلاب في القيم الاقتصادية والاوضاع الاجتماعية : ان التعامل الاجباري ومايرافقه من اصدار غزير يؤدي الى الاضطراب في سلم القيم الاقتصادية والاجتماعية لان ارتفاع الاسعار لايلي التعامل الاجباري آنياً ولا يشمل كل القيم بنسبة واحدة وانما تجري الامور على الشكل الآتي :

أ — ان اسعار الاصناف المستوردة هي التي ترتفع اكثر من ارتفاع اسعار المنتجات الوطنية ، لان هبوط النقد الوطني يغير في الحال نسبته مع النقود الاجنبية فلو كان بين الفرنك والجنيه نسبة معينة ثم اعلن التعامل الاجباري في فرنسا فالفرنك يساوي عندئذ اقل من قيمته الاولى بسبب التضخم النقدي ، ويصبح الجنيه يساوي عدداً من الفرنكات اكثر من الماضي فترتفع في الحال جميع السلع الاجنبية ويضطر المستوردون الفرنسيون الى دفع ثمنها بالنقد الاجنبي والى تغيير ثمنها بالفرنك بنسبة هبوط قيمة الفرنك . أما البضائع الوطنية فارتفاع سعرها يكون بطيئاً .

ب — ان اسعار الجملة ترتفع بصورة اكثر واسرع من اسعار المفرق ، فاسعار المفرق تبقى هابطة شيئاً ما لان الجمهور الذي اعتاد سعراً معلوما لايرضى بتغييره ولان بائع الاشتات يحتفظ ببضائع مدخرة بالسعر القديم ، لذلك لايسرع الى الاخذ بالسعر الجديد .

ج — تبقى العقود الطويلة الاجل بلا تغيير ، فالذي اجر عقاره لآخر بالف يتقاضى الف فرنك ولو حصل تضخم ادى الى هبوط قيمة النقد ، الا اذا تدخل الشارع فاعاد النظر بعقود الاجارة ، وعلى ذلك فالدائنون هم ضحايا التعامل الاجباري لانهم يتحملون ارتفاع الاسعار كمستهلكين ولا يزداد دخلهم بنسبة الارتفاع اما المدينون

فينتفعون منه لانهم يدفعون نفس المقدار الاسمي لقضاء دينهم .

د — وآخر نتائج التضخم واهمها هو زيادة نفقات الاستهلاك وقلة الادخار ، فعند ما يتزلزل النقد يشعر الشعب ان المضاربة Spéculation اجدى من العمل ، فمتى بدأ الهبوط تشعر الطبقات الاجتماعية ان الادخار تغفيل ، وان ادخار مبلغ من المال يعني خسار جزء من القيمة الحقيقية للمال المدخر ، فتقبل على الاتفاق والبذخ .

نهاية التعامل الاجباري: ينتهي التعامل الاجباري باحدى طرائق ثلاث تختلف بحسب شدة اثره :

١ — العودة الى ابدال الورق في الشروط التي كانت قبل التعامل الاجباري، اي بالعودة الى الحال السابقة ، وقد اخذت فرنسا بهذه الطريقة بعد سنة ١٨٧٠ ، اذا لما كان هبوط الورق طفيفاً والورق المصدر الاضافي قليلاً رغماً عن التعامل الاجباري بقيت النسبة ثابتة تقريباً بين التغطية وبين التداول فكان في التداول سنة ١٨٧٥ ملياران ونصف وكانت الضمانة ملياراً ونصفاً ، واعتباراً من ذاك الوقت بدأ مصرف فرنسا يبدل الورق بالمعدن لمن يبرزه له رغماً عن انه لم يكن مطالباً بذلك من الوجهة القانونية وجاءت سنة ١٨٧٧ وكان التعامل الاجباري لا يزال سائداً ومع ذلك فقد بلغت التغطية ملياري ربعاً لقاء ملياري ونصف في التداول واستمر المصرف على ابدال الورق النقدي حتى صدر قانون شباط ١٨٧٨ والغى التعامل الاجباري فلم يشعر به احد لان المصرف كان قد تخلى عنه منذ زمن طويل .

٢ — العودة الى ابدال الورق بمعدل جديد يقر هبوط قيمة النقد : وهذا الحل يترتب حين يكون الهبوط طويل العهد ، وبالغاً درجة قصوى من الشدة ، ففي هذه الحال يكون الفرق بين التداول والتغطية من البعد بحيث لا يمكن عملياً العودة الى الابدال ضمن الشرائط القديمة . مثال ذلك : بعد ان بقيت روسيا مدة طويلة خاضعة للتعامل الاجباري عادت سنة ١٨٩٧ الى ابدال الروبل الورقي بالروبل الذهبي على اساس روبل ونصف من الورق لقاء روبل واحد من الذهب . وطريقة ذلك

ان تضرب الحكومة قطعاً ذهبية بوزن القطع ذوات العشرة الروبلات القديمة وتكتب عليها ١٥ روبل .

٣ — اما الطريقة الاساسية التي تلائم المرض النقدي العضال فهي ابطال الورق النقدي حيث يتعذر الشفاء ، وهـذا ماجرى بنقود مصرف « لاو » حيث هبطت قيمتها ٩٠ في المائة ، وهذا ماجرى ايضاً باسناد assignats فقد هبطت رغماً عن جهود الحكومة لمنع هذا الهبوط ورغماً عن اعلانها وقف صنع هـذه الاسناد وتحطيمها اللوحة الزنكوغرافية المستعملة لطبعها ، واخيراً الغتها الحكومة .

البحث الرابع

١ — اصدار النقد الاعتباري

عندما كان النقد الاعتباري بمثابة سند تجاري يحل محل سند تجاري عادي ، ما كان اصداره اكثر من عملية مصرفية عادية لا تعني الدولة ولا الجمهور ، ولذا كان اي مصرف يستطيع اصداره ولكن لما صار الورق المصرفي نقداً ، ذهب الناس الى ان اصداره يقتضي شيئاً من رقابة الدولة على الاقل لان حق ضرب النقد من خصائص السلطات العامة ، ولان الورق وقد صار نقداً فمن المصلحة العامة والوطنية حياطته وحفظه من الهبوط والاضطراب .

وهكذا بادت فكرة حرية اصدار الورق المصرفي ، وحل محلها فكرة تنظيمه ولكن الفكرة الجديدة لم تخلق مرة واحدة لان طبيعة الورق المصرفي لم يفهمها الناس بسرعة ، وقامت في منتصف القرن التاسع عشر مناقشات حادة بين الاقتصاديين والماليين حول فكرتي الحرية والتنظيم ، ولا سيما في انكلترا حين المناقشة في قانون Peel عام ١٨٤٤ الذي كان يبتغي تنظيم مصرف انكلترا ، وقد اطلق على القائلين بالحرية لقب « المذهب او المبدأ المصرفي Banking school principle » وعلى القائلين بالتنظيم Currency school او مبدأ التداول.

أ — مبدأ حرية الاصدار

إن القائلين بمبدأ حرية الاصدار لا يجدون فرقاً اساسياً بين المصرف الذي

يصدر النقد الاعتباري وبين المصرف التجـاري ، لان كلاً من الاثنين يحرص على ان يكون اصدار النقد او الاسناد التجارية معلقاً على طلب استقراض ، ويرون من العبث انشغال السلطات العامة باصدار الورق لان القوانين الطبيعية الاقتصادية تؤمن من نفسها عفواً التناسب الضروري بين عدد الاوراق المصدرة وبين حاجات التداول وهذا التناسب العفوي يحصل على الشكل التالي :

١ — إن الاوراق تلقى في التداول بمناسبة الاعمال التجارية لان الاصدار ينشأ عن الخصم ، وعدد الاسناد التجارية الموجودة في التداول لا يخضع لمحض ارادة مصرف الاصدار ، وانما هو صورة النشاط الاقتصادي ، لذلك كان اصدار الكثير من الورق النقدي دليلاً على رخاء اقتصادي وعلى خلق كـثير من الثروات يتطلب هذا التداول النقدي .

٢ — إن الورقة الملقـاة في التداول لا تبقى فيه ابداً ، لانها حلت محل سند تجاري يحتفظ به المصرف في حقيبته ، حتى اذا حل اجله طالب المدين بقيمته ، وهذا يقضي دينه نقداً معدنياً او ورقاً مصرفياً ، فيعود الى المصرف مبلغ من النقد يساوي ما كان القـاه في التداول قبل ايام ، ولا يستغرق ذلك وقتاً طويلاً لان الخصم عمل قصير الاجل .

٣ — اذا فرضنا ان المصرف افرط في اصدار الورق . فان هذا الاصدار يقل من نفسه ، لان الجمهور متى شعر ان في التداول اوراقاً تزيد عن الحـاجة ، تهبط قيمة الورق ، ويسرع حاملوه الى مصرف الاصدار طالبين ابدال ورقهم بالنقد المعدني وهكذا تعود الاوراق الزائدة من نفسها الى المصرف .

فيتلخص من كل ذلك ان الاصدار يتناسب مع حاجات التداول ، ومتى تجاوز هذه الحاجات ، عملت ارادة الحاملين على استتباب التوازن .

ب — مبدأ تنظيم الاصدار

أما القائلون « بمبدأ التداول » اي بضرورة تنظيم الاصدار من قبل السلطـات

العامة فيذهبون الى ان النقد الاعتباري بمنزلة النقد الذهبي، ويحرصون قبل كل شيء على ان لايكون « تعسف » Abus في الاصدار وما يورثه من تضخم نقدي وارتفاع في الاسعار ، ولذلك يرون وجوب تنظيم اصدار النقد الورقي بحيث يبقى اصداره متناسباً مع مقدار احتياطي المصرف ، اما المثل الاعلى في ذلك فهو ان يكون النقد الصادر مساوياً للاحتياطي بحيث يصبح النقد تمثيلياً ، واذا تعذر ذلك ، يكتفي بايجاد فرق ضئيل بين الاصدار والاحتياطي ، وهم ينكرون وجود تناسب او اتصال عفوي طبيعي ناجز بين الاصدار والحاجات ويحتجون لفكرتهم هذه بما يلي :

١ — ليس اكيداً ان الاوراق حين تلقى في التداول يتناسب مقدارها مبدئياً مع حاجات التجارة . واذا كان لاينكر ان عدد الاوراق التجارية تبع للنشاط الاقتصادي ، فان مصرف الخصم يمكنه ان يزيد أوينقص الاسناد التجارية المخصومة وحسبه ان يرفع معدل الخصم لينقص الاوراق المخصومة وليثني عزم التجار عن خصم اوراقهم لغلاء سعر الخصم ، أو حسبه ان ينقص معدل الخصم ليقبل التجار على خصم اوراقهم . فاذا اراد مصرف مثلاً اقتطاف اكبر فائدة ممكنة من حق الاصدار ، ينقص معدل الخصم فيقبل عليه حاملو الاسناد ويتيحون له فرصة اصدار كمية كبيرة من الاوراق في التداول لقاء اسنادهم .

٣ — وليس صحيحاً ايضاً ان القيمة التي يصدرها المصرف تعود اليه بعد مدة قصيرة ، فلو دفع المدين ماعليه حين الاستحقاق بالنقد المعدني ولم يشأ المصرف الاحتفاظ بهذا النقد لانه غير منتج بل اعاده الى التداول ، فالاوراق التي صدرت بسبب الخصم تبقى في الهواء غير مستندة الى شيء .

٣ — وعندما مايعتقد دعاة حرية الاصدار ان الاصدار الزائد يتصفى من نفسه ينسون ان الجمهور لايشعر في الحالين بان الاصدار يتجاوز الحاجة وانما يفهم ذلك عندما يكون الاصدار من الزيادة بحيث يعجز المصرف عن ابدال الورق نقداً لحامليه وعندئذ يكون الاضطراب واضحاً ويؤدي الى ازمة نقدية يحمل الجمهور اعباءها .

وفضلاً عن ذلك فقد كانت الدولة عميلاً سيئاً لمصارف الاصدار ، يستقرض

منهم اكثر من طاقتهم ، ووجب حماية المصارف من الدولة .

وقد سارت مصارف الاصدار جميعاً نحو تنظيم الاصدار وكان بديهياً انيؤول الاخـذ بمبدأ التنظيم ومشابهة النقد الاعتباري بالاسناد التجارية الى مبدأ تنظيم المصارف التجارية ، خوفاً من تعسفها في منح القروض ، المبـدأ الذي بدأ يتغلب وينتشر في القرن العشرين .

٢ — تنظيم الاصدار

طبيعة ضمانة النقد

عرف تاريخ الورق النقدي كثيراً من الوقائع التي كان فيها النقد الاعتباري والتمثيلي مضموناً بقيم عينية عقارية ، فقد كانت اسناد الثورة الافرنسية Assignats مضمونة بالاموال القومية منذ ١٧٨٩ كما ان النمسا كانت اصدرت عام ١٨٤٨ اسناداً مضمونه بمصالح الدولة ، واصدرت المانيا عام ١٩٢٣ اسناد الرانتمارك المضمونة برهن يعادل ٤ في المايةٍ من قيمة املاك المانيا الزراعية والصناعية (جرى هذا الاصدار بواسطة مصرف اسس خصيصاً لهذه الغاية اطلق عليه اسم الرانتبانك) .

اما ضمانه الورق باسناد قيمية Valeurs mobilières فامر اكثر استعمالاً في الولايات المتحدة إذ كان اصدار الورق النقدي من قبل المصارف الوطنية منذ ١٨٦٣ حتى ١٩١٣ مضموناً باسناد الدين الاتحادية وكان على كل مصرف ان يحتفظ في صناديقه بمقدار من اسناد الدين الاتحادي تعادل قيمته قيمة جميع اوراقه المصدرة ، يضاف الى ذلك ان عليه ان يودع في خزينة الدولة في واشنطن ٥ في المايةٍ ذهباً من مجموع اصداره .

ولكن اكثر مصارف الاصدار في العالم اختارت المعادن الكريمة لضمانة نقدها فالتي تأخذ بنظام المعدن الواحد الذهبي اختارت الضمانة الذهبية والتي تأخذ بالنظام

الفضي اختارت الضمانة الفضية والتي تأخذ بنظام المعدنين تجعل احتياطيها من احدهما أو من كليهما . وكل دولة تحرص على ان تكون الضمانة اكيدة معينة ،ولذلك يستبعد الكثير استعمال النقد الفلوس والديون على الخزينة أو على مصارف اخرى .

وقد تكون مع الضمانة الذهبية ، في البلد الذي يأخذ بنظام المعدن الواحد الذهبي ، مثل انكلترا ، ضمانة فضية ، ولكن هذه الفضة تذكر قيمتها حسب السعر التجاري .

ان الضمانة الذهبية للنقد تجلى باشكال مختلفة :

١ . ـ الاساس النقدي الذهبي Gold Specie standard وفيه نقد ذهبي رائج ، موجود في التداول ، أو محفوظ في خزينة المصرف ، يبدل به الورق ابدالاً مطلقاً ، وهو النظام الذي كان معروفاً في انكلترا قبل حرب عام ١٩١٤ .

٢ . ـ الاساس المعدني الذهبي Gold Bullion standard وليس فيه نقد ذهبي بل سبائك ذهبية غير مسكوكة ، وتعطي لطالبي ابدال الورق ، وفي الواقع لايمكن الابدال الا بكميات من الورق كبيرة تعادل قيمة السبيكة فالقانون الافرنسي لعام ١٩٢٨ مثلاً يوجب على من يطلب الابدال ان يدفع ثمن السبيكة ٢١٥،٠٠٠ فرنك، ثم ان هذا الذهب لايدخل التداول ، لانه ليس نقداً رائجاً ، بل يكنز أو يصدر ، واكثر الدول التي عادت بعد الحرب الماضية الى قاعدة الذهب ، اخذت بهذا النظام .

٣ . ـ اساس القطع الذهبي Gold Exchange standard : عندما كان احتياطي مصرف الاصدار يتألف من الذهب، كان لحاملي الورق ان يطلبوا ابداله بالذهب وكانوا حتى حرب عام ١٩١٤ احراراً في كيفية استعمال الذهب الذي يحوزونه بهذا الشكل ولكن الامور تغيرت منذ ذاك الحين، واصبح يجب على طالب الابدال ان يثبت انه يحتاج الى الذهب ليسدد به ديناً خارجياً ، وهذا هو المقصود « باساس القطع الذهبي Etalon change - or وفضلاً عن ذلك ، فان كثيراً من مصارف الاصدار ، بعد الحرب الماضية ، رأى ان لايحتفظ بمقادير كبيرة من الذهب ، بل ان يستعيض عنها بقطع devise اجنبي يعادل الذهب مثل الجنيهات الاسترلينية

او الدولارت ، او الفرنكات الفرنسية ، وكذلك شأن اكثر مصارف الاصدار الاستعمارية الافرنسية ، فان هذه المصارف ، بسبب كثرة صلاتها مع « الوطن الام» رأت ان تستعيض عن الذهب بالاسناد على الخزينة الافرنسية . ومثله ايضاً شأن مصارف بلاد كثيرة اختارت القطع الاجنبي تغطية لنقدها عوضاً عن الذهب مثل الرايخسبانك ، ومصرف النمسا الوطني ، ومصرف هنغاريا ، وبلغاريا واليونان (وهذه البلاد الاربعة نظمت نقدها تحت اشراف جمعية الامم) .

ان اسناد القطع الاجنبي قد تكون اوراقاً مصرفية اجنبية ، او اسناداً تجارية او ودائع في مصارف اجنبية .

ومن مزايا هذه الطريقة ان الاحتياطي عوضاً عن ان يبقى عقيماً ، فانه يتيح لصاحب مصرف الاصدار فوائد ربح قانونية . وقد استعملت هذه الطريقة باسماء كثيرة: مثل اساس القطع الذهبي، او اسلوب القطع الاجنبي Portefeuille de devises او (بحسب طبيعة القطع) اساس قطع الدولار Dollar Exchange Standard او اساس قطع الاسترليني Sterling Exchange Standard . الخ ...

٣ — نماذج تنظيم الاصدار

كانت بلاد العالم تأخذ بطرائق واشكال وقواعد مختلفة في اصدار النقد الورقي ويمكن حصرها في ثلاثة نماذج بقيت موجودة حتى الحرب الماضية ، وهي : التغطية الكاملة للاصدار ، وتحديد نسبة قانونية بين التداول والتغطية ، وتحديد حد اقصى للاصدار من غير نسبة بينه وبين التغطية .

النموذج الاول : التغطية الكاملة للاصدار

Couverture intégrale de l'émission

في هذا النموذج لايجوز للمصرف ان يصدر من الاوراق النقدية الا بقدر ما

يحتفظ في صندوقه من الضمانات الاكيدة والمساوية لقيمة الاصدار ويدخل في هذا النموذج الاسلوب الانجليزي والاسلوب الامريكي لما قبل عام ١٩٠٨ .

ا — الاسلوب الانجليزي

ان القانون الصادر سنة ١٨٤٤ والمعروف باسم واضعه روبرت بيل Peel هو القانون الاساسي للنظام النقدي البريطاني وهو يوجب على مصرف انكلترا ان لا يصدر من الورق الا مقداراً يعادل تغطيته الذهبية، يضاف الى ذلك ١٨,٤٥٠,٠٠٠ ليرة استرلينية اي مايعادل ٤٦٥ مليون فرنك من فرنكات قبل الحرب وقد نشأت هذه الاضافة من حيث ان اموال مصرف انكلترا لاتتألف من نقوده وحسب بل ايضاً من رأسماله ورأسمال المصرف عبارة عن اسناد دين rente على الدولة قيمتها ١٩٠ مليون فرنك ، ومن جهة ثانية فان مصرف انكلترا كان يملك حين اصدار قانون ١٨٤٤ ديناً على الدولة البريطانية يعادل ٢٧٥ مليوناً ، فاذا جمعنا هذين الرقمين كان لدينا ٤٦٥ مليوناً من الفرنكات ، هي قيمة المقدار الذي كان يساوي سنة ١٨٤٤ مقدار الورق المصدر من مصرف انكلترا غير المضمون بالتغطية ، ثم كانت تزيد هذه الاضافة اثناء القرن الماضي كلما نال مصرف انكلترا جزءاً من حق الاصدار الذي تملكه المصارف التي كانت موجودة سنة ١٨٤٤ ، وقد كان قبل الحرب الماضية ١٩,٥٧٠,٠٠٠ ليرة اي مايعادل ٥٠٠ مليون فرنك. وعلى ذلك فلا يصدر مصرف انكليرا اوراقاً نقدية الا اذا كان يمثلها ضمانات اكيدة من النقد ومن الدين على الخزينة البريطانية .

ولكي يؤمن مصرف انكلترا تطبيق قانون بيل فقد قسم الى فرعين مستقل احدهما عن الآخر احدهما فرع الاصدار Issue Department وهو مختص باصدار الورق والثاني فرع الصرافة وهو مختص بالمعاملات العادية التي يقوم بها اي مصرف تجاري، فعندما يحتاج فرع الصرافة الى الورق للقيام باشغاله يطلبها من فرع الاصدار وهذا يقدمها له بلا مقابل مادامت القيمة لم تبلغ ٤٦٥ مليوناً فمتى بلغت هذا المقدار

فانه لايسلم ورقاً الا لقاء قيمة تعادله من النقد المعدني ، ولذلك لايمكن ان يتجاوز اصدار الاوراق التغطية المعدنية مضافاً اليها ٤٦٥ مليوناً .

يؤخذ على هذا الاسلوب امران :

١ — انه لايؤمن للورق تغطية حسنة ، لان الدين على الخزينة اذا كان ديناً مأموناً فانه غير جاهز اي لايمكن تحويله الى دراهم حين الازمة ، لان الخزينة حينئذ الدولة تعجز عن تسليم حامليه نقوداً معدنية ولان الاسناد اذا اريد بيعها في المصافق تخسر جزءاً من قيمتها لان جميع الاسناد ترخص حين الازمة .

٢ — يجب ايقاف العمل بقانون ١٨٤٤ حين الازمة ، لان التجار حينئذ يحتاجون الى خصم اسنادهم من المصرف وهو لايستطيع ان يسلمهم نقداً معدنياً لايملكه ، ولا ورقاً لايملك لقاءه من المعدن ليسلمه الى فرع الاصدار ، وهذا معناه اضطرار المصرف الى اغلاق نوافذه بوجه الاسناد المراد خصمها ، الامر الذي يؤول الى افلاس كثير من التجار . وقد اضطرت الحكومة البريطانية مراراً الى ايقاف العمل بقانون ١٨٤٤ والى السماح باصدار الورق غير المضمون بالتغطية وبالديون على الدولة في سني ١٨٤٧ و ١٨٥٧ و ١٨٦٦ . كما انها لجأت في ظروف اخرى الى طرائق اخرى ، ففي سنة ١٨٩٠ وقع مصرف انكلترا في ضيق شديد على اثر افلاس مصرف بريطاني كبير ، وخوفاً من اللجوء الى ايقاف قانون ١٨٤٤ ، استقرض من مصرف فرنسا ٧٥ مليوناً من الذهب اضافها الى احتياطيه واصدر لقاءها ٧٥ مليوناً من الورق المصرفي . والخلاصة قد اثبتت التجربة ان الاسلوب البريطاني غير مرن اذ يجب ايقاف العمل به حين الازمة او الاستنجاد بالمعونة الاجنبية

كان الاسلوب الانكليزي مطبقاً قبل الحرب الماضية (١٩١٤) في كثير من البلاد مثل المانيا واليابان وروسيا ولكنها اطرحته بعد الحرب .

ب — الاسلوب الامريكي لما قبل ١٩٠٨

كانت مصارف الاصدار الكثيرة في الولايات المتحدة قبل ١٩٠٨ تحمل اسم « المصارف الوطنية » ولها حق الاصدار الحر للاوراق المصرفية بشرط ان تودع في الخزينة اسناد قرض اتحادية ، اي اسناد دين على الولايات المتحدة ، بحيث يجب ان يقابل كل ورقة سند دين على الدولة مودع لدى الخزينة . هـذا الاسلوب يشبه الاسلوب البريطاني من حيث ايمانه بان اسناد الدين على الحكومة اوثق الضمانات ، ويوجه اليه مايوجه الى ذاك من الانتقاد حين الازمات ، اذ ان الازمة تؤدي الى هبوط اسعار الاسناد القيمية الاتحادية ، وهذا معناه ان ضمانة الاصدار ليست كاملة ومن جهة ثانية ، فان الاسناد الاتحادية قد لاتكون موجودة بقدر الحاجة وهذا ما جرى في ازمتي ١٩٠٧ و ١٩٠٨ فلم تستطع المصارف تلبية طلبات الجمهور بالورق المصرفي اذ لم يتسن لها العثور على اسناد حكومية تعادله ، الامر الذي اضطر الحكومة الى الخروج من المأزق ، باستيرادها ذهباً من اوربا ، وباصدار المصارف الامريكية ورقاً خاصاً اسمه « وثائق غرفة التقاص » لايستند الى النقد المعدني ، ولا يتمتع بالتداول القانوني وانما تداوله الناس لشدة حاجتهم الى الورق المصرفي :

كل ذلك اشعر الحكومة بنقائص الاسلوب الامريكي ، ففكرت باصلاحه واصدرت قانون ١٩٠٨ لهذه الغاية :

١ — نص القانون الجديد على ان اوراق المصارف الوطنية يمكن ان تغطى بالاسناد الاتحادية ، وبالاسناد الاخرى فبقبوله اسناداً غير اتحادية ، ادخل كثيراً من المرونة في اسلوب الاصدار .

٢ — سمح القانون الجديد باصدار اوراق اضافية حين الازمة ، من قبل معاهد جديدة هي جمعيات المصارف الوطنية ، وهذا الاصدار الاضافي لاتضمنه اسناد حكومية بل عمليات اعادة خصم réescompte الاوراق التجارية والتسليف لقاء

رهن ، فبما ان الخصم يكثر حين الازمة والتجار يرضون رهن بضائعهم ، فيمكن تأمين الاصدار الاضافي استناداً إلى هذين الاساسين .

وفي ١٤ نوفمبر ١٩١٤ الغيت هذه التدابير بتطبيق قانون ٢٣ دسمبر ١٩١٣ القاضي بتأسيس معاهد جديدة لاتزال تقوم بدور عظيم في المجموعة المصرفية الامريكية ، وهي مصارف الاحتياط الاتحادية Federal reserve banks . هذه المصارف حازت حق اصدار الاوراق المصرفية لقاء تغطية ذهبية قدرها ٤٠ في المائة ، حسب طريقة تدخل في النموذج الثاني ، وهكذا يتداول الناس في في الولايات المتحدة منذ ١٩١٤ نوعين من النقد ، أوراق المصارف الوطنية الكثيرة الصادرة وفق النموذج الاول ، واوراق مصارف الاحتياط الاتحادية الصادرة وفق نموذج جديد هو الذي سنتحدث عنه في البحث التالي .

النموذج الثاني : تحديد نسبة قانونية بين التداول والتغطية

هذا الاسلوب يتيح لمعهد الاصدار ان يصدر من الورق النقدي مقداراً غير محدود بشرط ان لا يتجاوز نسبة معينة بين الاصدار والتغطية .

أخذ كثير من الامم قبل ١٩١٤ بهذه الطريقة ، وكانت النسبة الثلث في المانيا وبلجيكا والمستعمرات الافرنسية (ماعدا مصرف الجزائر) و ٤٠ في المائة في ايتاليا وسويسره وهولندة والولايات المتحدة (فيما يتعلق باوراق مصارف الاحتياط الاتحادية) .

يختلف هذا الاسلوب عن الاسلوب الاول من حيث ان الاول يرجع الى فكرة « النقد التمثيلي » ويرى ان خير النقد ما كانت مضموناً جميعه ، اما الثاني فيرجع الى فكرة « النقد الاعتباري » ويرى ممكناً ان تقتصر التغطية على جزء من الاوراق ، وان يبقى جزء كبير منها قد يبلغ ٦٦ في المائة من غير ضمانة ، وهو من هذه الناحية ينطوي على محذور خطر ، إذ لما كانت الضمانة محدودة بالثلث أو ٤٠

في المائة ، فاذا حضر جميع حاملي الاوراق الى المصرف طالبين ابدالها بالنقد ، يعجز المصرف عن تلبية طلبهم جميعاً . ولكنه اكثر من النموذج الاول فهما لطبيعة الورقة النقدية إذ ان الورقة التي كانت في الاصل سنداً تجارياً ، صارت نقداً حقيقياً يتداوله الناس ولا يبرزونه للمصرف طالبين ابداله بالنقد المعدني الا بصورة استثنائية ويكفي ان يثق الجمهور بالنقد ليسير بصورة مرضية على ان النموذجين يتشابهان من حيث انهما قليلا المرونة حين الازمة لان التجار حينئذ يطلبون خصم كثير من الاسناد ، كما يطلب حاملوا الورق ابداله بالمعدن ، فيعجز المصرف عن تلبية كل الطلبات لتقيده بقاعدة الثلث . على ان هذا المحذور نظري ، لان المصارف اعتادت على ان تحفظ في صناديقها احتياطياً يفوق مقدار المعدن المطلوب قانوناً ، حتى إذا حصلت الازمة استطاعت تلبية طلبات الجمهور .

النموذج الثالث — وضع حد أعلى للاصدار من غير نسبة بينه وبين التغطية

كان مصرف فرنسا يأخذ بهذا الاسلوب منذ ١٨٨٤ حتى ١٩٢٨ . ففي ١٨٨٣ أوجب القانون الا يتجاوز مقدار الاوراق المصدرة ثلاثة مليارات ونصفاً ثم صدرت قوانين عديدة رفعت هذا الحد حتى بلغ ٦٨٠٠ مليوناً في سنة ١٩١١ ، ولكن لم يكن يطلب القانون وضع نسبة اجبارية بين الاوراق الصادرة وتغطيتها .

يمتاز هذا الاسلوب على سابقه بمزية المرونة واللين ، إذ متى حصلت ازمة استطاع مصرف فرنسا معالجتها بطريقتين :

١ — إذا بلغ الاصدار الحد الاقصى ويدعى ايضاً سقف الاصدار Plafond de l'émission (٦٨٠٠ مليوناً قبل الحرب) يثابر مصرف فرنسا على الخصم

مستعملاً التغطية التي لديه والتي يجوز له انقاصها ، لعدم وجوب نسبة بين التداول وبين التغطية .

٢ — يستطيع مصرف فرنسا ايضاً ان يلجأ الى الحكومة ويطلب اليها رفع الحد الاعلى للاصدار (سقف الاصدار) ، فترفع هذا الحد دون أن يخل ذلك بمبدأ الاصدار وقد سبق للحكومة الفرنسية أن اجازت رفع السقف مراراً عديدة إذ ان مصرف فرنسا كان حراً في الاصدار قبل عام ١٨٧٠ . فلما اعلن التداول الاجباري في السنة المذكورة تقرر في الوقت نفسه ان لايتجاوز الاصدار حداً معيناً . ثم الغي التداول الاجباري وبقيت قاعدة سقف الاصدار بقانون عام ١٨٧٥ ولكن الحد الاقصى كان يرتفع باستمرار حين الحاجة ، ولا سيما اثناء حرب عام ١٩١٤ إذ كانت الدولة تقرر رفع سقف الاصدار كلما طلبت من المصرف ان يقرضها مقداراً من المال كانت تضيفه الى ما يجوز للمصرف اصداره .

والى جانب هذه المزية ، ينطوي هذا المبدأ على محذور هام هو انه لايقدم ضمانة حقيقية . فتداول الاوراق المصرفية لم يعد عملاً خاصاً يجوز تركه للافراد ، وانما ينبغي تنظيم الاصدار حذراً من مخاطر الاصدار المتجاوز الحد ، الآيل الى تخفيض قيم الاوراق واضطراب النظام النقدي ، والاسلوب الافرنسي ما كان فيه أي قيد يعصم المصرف من اصدار الاوراق النقدية من غير ضمانة معدنية . أما في الواقع فلم يستفد مصرف فرنسا من الحق الذي منحه إياه القانون ، ولو كانت لديه نفسية مصرف تجاري يبتغي الربح بأي طريقة كانت لسار في هذه الطريق لان المصرف تزيد ارباحه بنقص تغطيته ، إذ ان التغطية غير منتجة ، ولو ان مصرف فرنسا استعمل امواله في خصم الاسناد عوضاً عن اماتتها في اقبيته لنال من ذلك ارباحاً وفيرة :

٤ . — نماذج معاهد الاصدار

عندما كانت الورقة المصرفية تعتبر سنداً تجارياً عادياً كان يجوز ان يصدرها أي مصرف يرى في اصدارها شيئاً من الربح ، على غرار مصرف استوكهولم ، وكان للناس ان يقبلوا الاوراق المصرفية بحسب ثقتهم بالمصرف الذي يصدرها . ولكن تغيرت طبيعتها فيما بعد واصبحت نوعاً من النقد ، الامر الذي أدى إلى تغير طبيعة المصارف التي تصدرها ، وإلى نزوعها إلى القلة بعد الكثرة بل إلى الانحصار في مصرف واحد . وبينما كان الاصدار لاينير طبيعة المصرف باعتباره عملاً تجارياً عادياً ، فان الورق صار نقداً وصار إصداره أمراً قومياً ، ولم يعد معهد الاصدار مصرفاً عادياً بل مؤسسة عامة يملكها الافراد أو تملكها الدولة وهكذا تتطور مصارف الاصدار من متعددة وخاصة إلى وحيدة وعامة ، على ان هذا القول ليس إلا قريباً من الواقع الذي يرينا نماذج مختلفة لمصارف الاصدار .

النموذج الاول — انحصار مصرف حكومي

كانت روسيا تأخذ بهذا الاسلوب قبل الحرب الماضية — كما أخذت به بعد الثورة السوفياتية فيما بعد — ، إذ كان فيها مصرف إصدار واحد هو المصرف الامبراطوري الروسي ، يخضع لاوامر وزير المالية مباشرة ، ويعين موظفوه أما بمرسوم ukase امبراطوري وإما بقرار من وزير المالية وتقدم الدولة رأس ماله ،

وليس فيه مساهمون ، ولكن كان هناك « لجنة الدين والخصم » يدخل فيها بعض الافراد من التجار ، إلا ان هذه اللجنة لم تكن تتدخل في الاصدار الذي يتولاه «مجلس اصدار » مؤلف من موظفين تعينهم الحكومة . فمصرف روسيا الامبراطوري إذن كان مصلحة عامة لوزارة المالية .

النموذج الثاني — انحصار مصرف خاص

هذا النموذج شائع في أوربا ولكن باشكال مختلفة يحسن تميزها بعضها عن بعض .

الشكل الاول — رقابة حكومية شديدة

كان مصرف الاصدار الالماني Reichsbank قبل الحرب يتبع هذا الاسلوب على أن هذا الانحصار لم يكن تاماً ، بمعنى انه كان إلى جانب المصرف الالماني عدد من المصارف كان لها حق الاصدار ولكنها ثانوية في السوق المالية . أسس المصرف الالماني بقانون ٧ نيسان ١٨٧٥ وكان مؤسسة خاصة ، اكتتب الافراد برأسماله ولكن للدولة عليه حق الرقابة وعلى أعماله كثير من النفوذ ، فكان رئيس الحكومة يرأس مجلس المراقبين فيه ، وكانت السلطة ملكاً لمجلس إدارة يتألف من اعضاء دائميين يعينهم الامبراطور ، أما المساهمون فتأثيرهم ثانوي في تسيير الامور وهم يتدخلون عن طريق الاجتماعات العامة السنوية وعن طريق لجنة رقابة دائمية ولكنهم كانوا يقتصرون على « التحقق » من حصول الخلل وعلى الاحتجاج عليه ، ولا يستطيعون منعه ، وكانت ارباحهم محدودة .

الشكل الثاني — رقابة حكومية خفيفة

وهو الاسلوب الافرنسي حتى سنة ١٩٣٦ . ان مصرف فرنسا شركة مغفلة

اسست سنة ١٨٠٠ بفضل نفوذ نابليون الشخصي ، وخلفت مصارف كثيرة كانت قبلها تتعاطى اصدار الورق النقدي بحرية . وفي عام ١٨٠٣ حاز المصرف امتياز الاصدار في باريز ولكنه لم يحز انحصار الاصدار دفعة واحدة بل بقي في فرنسا مصارف اقليمية في الولايات ولكن على أثر اعلان التداول الاجباري عام ١٨٤٨ اعلنت الدولة ان من الضروري ان يكون في التداول نموذج واحد من الورق واجبرت المصارف الاقليمية على التخلي عن امتيازاتها لمصرف فرنسا . وكان في فرنسا وقتئذ احد عشر مصرفاً ، ولما الغى التداول الاجباري لم تعد لها الدول امتياز الاصدار فبقيت كفروع للمصرف . كان للدولة منذ الاصل مشاركة في ادارة المصرف فيعين رئيس الجمهورية حاكمه ومعاونيه . اما المساهمون فيمثلهم ثلاثة اشخاص يدعون بالمراقبين censeurs ومجلس يتألف من خمسة عشر وصياً regents كما ان نفوذهم يتجلى في المجلس العام الذي لا يشترك فيه الا مائتان من اكبر المساهمين. وللمراقبين والاوصياء نفوذ كبير وعدا عن حق الدولة بالنظر على المصرف بواسطة فريق من كبار الموظفين ، فانها تستفيد من كل تجديد لامتيازه فتفرض عليه عدداً من الواجبات ثمناً لما يغدقه عليه الامتياز من الفوائد لان اصدار الاوراق يتيح للمصرف حوز اموال مجانية . وهذه الواجبات كثيرة نذكر اهمها :

١ — على مصرف فرنسا ان يقدم للدولة اتاوة Redevence سنوية هامة، وان يسلفها مبالغ من المال تستعملها في سبيل القرض الزراعي والقرض للصناعات الصغيرة والمتوسطة.

٢ — على مصرف فرنسا ان يقوم بدور الوسيط والمساعد للدولة في قبض وارداتها وقضاء نفقاتها ، ففي كل مقاطعة افرنسية يكلف مدير المال قبض واردات الدولة وقضاء نفقاتها ، ولكن يندر ان يتوازن ما للدولة وما عليها في كل مقاطعاتها وفي كل الاوقات، فيحتاج مدير المال الى النقد او يبقى لديه فضل منه ، فيلجأ الى مصرف فرنسا الذي يخص كل مدير مال بحساب جار في دفاتره ، فيستقرض ما يحتاجه

او يودع ما يفضل لديه بواسطة هذا الحساب الجاري . ومن جهة ثانية ، تجد في وزارة المالية موظفاً عالياً هو « مدير الحركة العامة للاموال » يعني بارسال الاموال الجاهزة حيث تمس الحاجة اليها ويستطيع تأمين مطابقة الواردات والنفقات بفضل حساب الخزينة الجاري في مصرف فرنسا، لان كل مبلغ يدفعه مدير المال الى مصرف فرنسا ليقيد في حسابه الجاري يوضع تحت تصرف وزير المالية ليستعمله في اي بقعة من البلاد ، ولو لم يكن هذا الحساب موجوداً ، ولو لم يكن مصرف فرنسا يقوم بهذه الحوالات لوجب على الدولة ان تعين مصلحة خاصة معقدة ، باهظة التكاليف.

٣ — واخيراً ، ان معاملات مصرف فرنسا التجارية تخضع لقواعد نص عليها نظامه الاساسي، وهذه القواعد تستند الى ان الاصدار ليس عملا تجاريا عاديا بل امر يهم المصلحة العامة، ولذلك يجب على مصرف الاصدار ان يعامل جميع الناس على السواء وان يكون حذراً في اعماله المصرفية ولذلك يجب على مصرف فرنسا (أ) ان لا يخصم الا سفاتج مذيلة بثلاثة تواقيع على الاقل، لا يتجاوز أجلها تسعين يوماً ومسحوبة على مكان لمصرف فرنسا فيه فرع ، اما السند الذي لا تتوفر فيه هذه الشروط فليس من الورق المستحق الخصم « bancable » . (ب) وان لا يفتح لزبائنه اعتمادات على المكشوف ، اي اعتمادات غير مضمونة . (ج) وان يتقاضى زبائنه جميعاً معدلاً واحداً للفائدة ، ففي هذه القواعد يختلف مصرف فرنسا عن المصارف العادية التي تتمتع بشيء كثير من حرية العمل التجاري .

ان مصرف فرنسا اذن ذو وجه معقد ، فهو مصرف خاص لان له مساهمين ، ولكن الدولة تراقبه عن قرب وهذه الرقابة قد ازدادت بعد سنة ١٩٣٦ ازدياداً قوي صفة المصرف العامة وجعله تابعاً للشكل الاول ، اي لاسلوب الرقابة الصنيعة للدولة .

نظام مصرف فرنسا عام ١٩٣٦

لم تكد انتخابات عام ١٩٣٦ تنتهي حتى صدر في فرنسا قانون يقضي بتحوير القانون الاساسي لمصرف فرنسا. ويعلل هذا الاسراع بان برنامج « الجبهة الشعبية »

كان ينص في احدى مواده على انه « انقاذاً للاعتماد والادخار من سيطرة الاقلية الاقتصادية يجب علينا ان نجعل على المصرف الافرنسي ، الذي هو اليوم مصرف خاص، مصرف فرنسا ، ويذكر كثيراً من الاحكام التي يراد ادخالها في نظام مصرف فرنسا فلما التأم المجلس اسرع بدراسة الاصلاحات الجديدة وابرزها بقانون ٢٤ تموز ١٩٣٦ . ان الاصلاحات المذكورة تستهدف : الجمعية العمومية للمساهمين ، والمجلس العام ، وحاكم المصرف .

أ — الجمعية العمومية للمساهمين

كانت الجمعية العمومية تتألف في النظام القديم من مائتين من اكبر المساهمين ، واذا عرفنا ان ٧٧ في المئة من المساهمين يملكون اقل من خمسة اسهم ، وان من بين المساهمين الذين يبلغ عددهم ٤٢,٠٠٠ نجد ١٨٠٠٠ يحملون سهماً واحداً ، وان المساهمين المائتين الكبار كانوا يملكون ٧٣ مليوناً من رأس المال لقاء ٤١٤ مليوناً يملكها المساهمون الذين يملكون اقل من خمسة اسهم ، اذا عرفنا ذلك . فهمنا ان هذا التحديد يؤدي الى منع اكثرية المساهمين الكبرى من دخول الجمعية العمومية ولقد لعب رقم «٢٠٠» دوراً كبيراً في الحملة الانتخابية وكان الاصل لكلمة « المائتي عائلة » التي كان لها أثر نفساني في الانتخابات . على ان هذه الصيغة تنطوي على شيء من الصحة وعلى شيء من الخطأ : كانت تعبر عن شعور الرأي العام ان قلة من مدراء الشركات تسيطر على حياة البلاد ، ولكن اذا بحثنا في هذه الاقلية لوجدنا ان بين المساهمين المائتين ، مجمع العلوم ، والاسعاف العام ، وصندوق الودائع ، والامانات ، وبلدية باريس ، والمدينة الجامعية وعدداً من الهيئات التي لا يمكن حشرها في الاقلية المالية ، على ان بين المائتين المذكورين ، الى جانب هؤلاء عدداً من شركات التأمين والمصارف وشركات التعدين ومديري الشركات . وفضلاً عن ذلك فان سلطات الجمعية العمومية كانت ضعيفة ، تنحصر في الاستماع الى تقرير حاكم المصرف من غير مناقشته ولا التصويت عليه ، وفي انتخاب الاوصياء الخمسة عشر .

أما بعد عام ١٩٣٦ فأصبح يحق لجميع المساهمين الاشتراك في الجمعية العمومية ، وصار لكل منهم صوت واحد مهما كان عدد اسهمه ، (ولئن بدا غريباً ان يكون للمساهم صوت واحد فقط فان النظام القديم كان يعطي كلاً من المساهمين المائتين الكبار صوتاً واحداً) . ولكن لما كان المساهمون اربعين الفاً وليس في باريس مكان يستوعبهم فقد نص النظام على مراسم تجعل عدد الحاضرين غير كثير ، ولذلك لم يحضر الجمعية الاولى التي التأمت في تشرين الاول عام ١٩٣٥ اكثر من ٨٠٠ عضو. ثم ان للمساهمين في الجمعية العمومية حق الكلام لا حق اتخاذ المقررات ، ولم تعد الجمعية العمومية تنتخب أوصياء المصرف بل تقتصر على انتخاب اثنين فقط من اعضاء المجلس العام البالغ عددهم خمسة وعشرين ، ولها ايضاً حق انتخاب ثلاثة مراقبين ولكن رأيهم يبقى استشاريا في المجلس العام . فيمكن القول اذن ان الاصلاح كان ظاهرياً ، وان سلطات الجمعية العمومية تضاءلت ، اكثر من ذي قبل ، ويرى الاستاذ « بيرو » ان في هذا مصلحة عظمى اذ لا يحسن ان يملك المساهمون سلطة قوية في ادارة معهد الاصدار ، « لان معهد الاصدار عندما لا يكون مصرفاً حكومياً ، فهو مصلحة عامة مكلفة خدمة عامة هي النقد الورقي ، ولا يجوز ان يدار كما تدار المؤسسة التجارية ، في سبيل اكبر ربح ممكن » .

ب — المجلس العام Le conseil géuéral

كان المجلس العام يتألف من ١٨ شخصاً هم : الحاكم ومعاوناه ، والاوصياء (regents) الخمسة عشر المنتخبون من قبل الجمعية العمومية . اما القانون الجديد فور هذه الهيئة ، واصبح المجلس العام يتألف من ٢٣ شخصاً هم : الحاكم ومعاوناه ومندوبان عن الجمعية العمومية و١٨ عضواً يمثلون طبقتين من المصالح : الطبقة الاولى تمثل المصالح الاقتصادية والاجتماعية وعدد اعضائها ٩ ، يعين ثلاثة منهم المجلس الاقتصادي الوطني ، واللجنة العليا لصناديق التوفير ، ومستخدمي المصرف ، ويعين الستة الباقين وزير المالية من قائمة تضعها هيئات اقتصادية كبرى مثل اتحادا الجمعيات

التعاونية ، واتحاد العمل العام ، والجمعية العمومية لغرف التجارة ، ومجلس رؤساء الغرف الزراعية . والطبقة الثانية تمثل المصالح القومية العامة وعدد اعضائها ٩ تعين ثلاثة منهم الحكومة بحرية تامة ، واما الستة الباقون فهم رئيس القسم المالي في مجلس الشورى، مدير حركة اموال الخزينة ، مدير صندوق الودائع والامانات، مدير المصرف العقاري ، مدير مصرف الاعتماد الوطني ، ومدير الصندوق الوطني للقرض الزراعي . ولايجوز لاي عضو في البرلمان ان يكون عضواً في المجلس العام. يعين الاعضاء لمدة ثلاث سنين ولا يجوز ان يكونوا اعضاء اكثر من ثلاث سنين متوالية ، اما ممثلو الحكومة فيجوز ابدالهم كل وقت . وبما ان عدد اعضاء المجلس العام كبير لايتسنى معه العمل المستمر فتمثله « لجنة دائمة » تتألف من الحاكم ومعاونيه واربعة اعضاء . وينتخب وزير المال احد الاعضاء الاربعة والمجلس العام الثلاثة الآخرين . فالمجلس العام الجديد ، كما رأينا ، يختلف عن القديم الذي كان يتألف من الاوصياء الخمسة عشر المنتخبين من قبل الجمعية العمومية (والواقع ان بعضهم كان وراثياً ينال الابن الكرسي بعد ابيه في الاسر المالية) .

لايصار الى تنفيذ مقررات المجلس العام الا اذا وقع عليها الحاكم ، وهذا يجعل له حق الاعتراض (veto) الفعلي على مقررات المجلس العام . ليست الهيئة الاساسية في مصرف فرنسا ، اذن ، الجمعية العمومية ولا مجلسه العام بل هي الحاكم .

ج — الحاكم

ظل حاكم المصرف شخصاً تعينه الحكومة وتعزله ، ولكن القانون الجديد حاول تحريره من سيطرة المصالح الخاصة . كان على الحاكم ان يملك ١٠٠ سهم على الاقل ، وكان هناك طرائق وتدابير تهيء هذا المقدار للحاكم الذي يملكه ، وهذا يعني تبعيته المعنوية لمن وضعوا الاسهم تحت تصرفه ، ثم ان المجلس العام كان هو الذي يعين راتب الحاكم . ولكن القانون الجديد عدل كله فلم يعد يجب على الحاكم ان يكون مساهماً في مصرف فرنسا ، وصار راتبه معيناً في القانون الذي ينص على

ان له حقاً براتب ثلاث سنين بعد انتهاء وظيفته ، وهذا يتيح له ان يترك المصرف من غير ان يقع في ازمة ضيق مالي ، ولكن لايحق له ان يكون عضواً في مؤسسات خاصة في السنين الثلاث التي تتلو تركه المصرف

والخلاصة : ان التعديل الجديد ليس طفيفاً ، ولكنه مع ذلك لم يغير طبيعة مصرف فرنسا ، فهو لايزال مصرفاً مختلطاً ووسطاً بين المصرف الخاص (مصرف انكلترا) والمصرف الحكومي (مصرف روسيا) . ولقد كان برنامج الجبهة الشعبية ينص على تحويل اسهم المصرف الى اسناد قرض ، ولكن الحكومة لم تعمل بذلك ، بل رفضت ان تشتري اسهم المصرف ، وفضلت ان يبقى محتفظاً بصفته كمعهد للاصدار يملكه مساهمون ، ولكنها قوت ، من جهة ثانية ، التدخل الحكومي فيه . وتتجلى قوة الرقابة الحكومية بالغاء الاوصياء الذين كانوا يمثلون المصالح المالية الخاصة ، ويجعل اكثرية المجلس العام (١٢ من اصل ٢٣) منتخبين من قبل الحكومة . ثم ان الحكومة ارادت ضمان استقلال الحاكم عن المصالح الخاصة بل وعن السلطات العامة ، وهي وان كانت تعزله وتقصيه متى شاءت فان راتب السنين الثلاث الذي يحق له استيفاؤه بعد عزله أو تركه منصبه يعطيه قوة واستقلالاً ، يضاف الى ذلك ان الحاكم يقسم اليمين « على ان يسير اعمال المصرف بأمانة ، وفقاً للقوانين ولانظمة المصرف » .

على ان هذا التشريع اصبح عتيقاً ايضاً ، اذ ان الحكومة الافرنسية الجديدة قررت جعل المصرف حكومياً فاصبح والحالة هذه في حكم الشكل الاول من حيث المبدأ.

الشكل الثالث — فقدان كل رقابة حكومية

ومصرف انكلترا اوضح مثال لهذا الشكل: اسس مصرف انكلترا في عام ١٦٩٤ وكان يعمل وفق العرف والعادة حتى عام ١٨٤٤ اذ ادخلت بعض الاحكام القانونية في نظامه . ان مصرف انكلترا لا يتمتع حقاً بانحصار الاصدار بل يقوم الى جانبه عدد من المصارف المستقلة التي تملك حق الاصدار ، وكان عددها ٢٧٩ مصرفاً ولكن اصدارها ثابت عند الرقم الذي بلغه سنة ١٨٤٤ حين التصويت على قانون بيل

لذلك كان دورها ثانوياً في النظام النقدي البريطاني . وكما ان القانون المذكور منع تأسيس مصارف اصدار جديدة وقضى بأن يرث مصرف انكلترا ثلثي امتياز المصرف الذي يزول . وفضلاً عن ذلك فان عددها بنقص مستمر وصار حوالي الاربعين في عام ١٩١٣ بينما كان ٤٠٠ عام ١٨٤٤ ، وقد زال من انكلترا اخر هذه المصارف عام ١٩٢١ ، ولكن بقي منها ثمانية في ايقوسيا و١٤ في ايرلندة . ففي الواقع اذن كان مصرف انكلترا يتمتع بشبه انحصار فعلي لاصدار الورق النقدي ولكن بقي مصرفاً خاصا خالصاً من نفوذ الدولة ورقابتها ، فهو مستقل تماماً ، يديره المساهمون كما يشاؤون بواسطة هيئتهم العامة ؛ التي تتألف من كل مساهم يحمل من الاسهم ما قيمته خمسمائة ليرة ، ويملك صوتاً واحداً والهيئة العامة هي التي تنتخب حاكم المصرف مرة كل سنتين ولها ان تعيد انتخابه ، وقد بقي المستر نورمان Norman Montagu حاكماً للمصرف مدة عشرين سنة ، وبما ان روح المحافظة قوي في انكلترا فان المساهمين يشعرون بالدور الاجتماعي الذي يقوم به مصرفهم ولذلك لا يديرونه في سبيل مصلحتهم التجارية وحدها بل كمؤسسة تابعة للنفع العام ثم ان مصرف انكلترا اتخذ لنفسه مظهراً خاصاً حتى اصبح يختلف عن سواه من مؤسسات الصرافة .

ان مصرف انكلترا لا يقوم بأي عمل من اعمال الاقراض والنسيئة Crédit وهو اذا كان يتصرف بقمطر (او اضبارة) Protefeuille من الاسناد التجارية فانها تأتيه من قبل المصارف الاخرى في امس استحقاقها . وحامل السند الذي يريد تحويله الى نقد جاهز يتقدم به الى اي مصرف ليخصمه لديه ، وفي اليوم الذي يسبق الاستحقاق يحمل هذا المصرف السند الى مصرف انكلترا ليخصمه ثانية réescompte وهذا ليس في الواقع خصماً لأنه انما شرى قبل يوم او يومين من الاستحقاق ، ولكن المصرف يرمي من ذلك الى التخلص من مراسم القبض وواجباته ونفقاته ، ويبقى مصرف انكلترا مقتصراً على القيام برسالته كمنظم للتداول النقدي في انكلترا .

النموذج الثالث — تعدد مصارف الاصدار مع اتباعها لجهاز تنسيق ورقابة

وهو الاسلوب المتبع في الولايات المتحدة كما نظمه قانونا ١٩٠٨ و١٩١٣ اما قبل ١٩٠٨ فكان كل مصرف امريكي يستطيع ان يكون مصرف اصدار شريطة ان يخضع لما اسلفناه من واجبات وبالتالي يستطيع ان يسمى مصرفاً وطنياً وكان عدد هذه المصارف ٧٥٠٠ سنة ١٩٠٨ فلما وقعت ازمة ١٩٠٧ تبينت محاذير اسلوب تعدد مصارف الاصدار.

ولقد فكر البعض بتأسيس مصرف واحد مثل مصرف فرنسا يحل محل هذه المصارف الكثيرة، فارسلت حكومة الولايات المتحدة بعثة من الفنيين درست النظام النقدي والمصرفي الافرنسي وتحققت من فوائده ولكنها خافت (ولاسيما الحزب الديموقراطي) من تمتع مؤسسة واحدة بنفوذ قوي يخضع لسلطانه الحياة العامة الامريكية، لذلك عدل الامريكيون عن فكرة المصرف الواحد الى جمعيات المصارف الوطنية، فشجع قانون ١٩٠٨ تأليفها، ثم قرر قانون ١٩١٣ تأسيس اثني عشر مصرفاً جديداً صارت فيما بعد الادوات الاساسية للاصدار في الولايات المتحدة باسم « مصارف الاحتياط الاتحادية »، وطلب الى المصارف الوطنية ان ترتبط بمصرف الاحتياط الاتحادي الموجود في منطقتها، وترك للمصارف الاخرى الخيار في الارتباط وعدمه، وقد ارتبط حتى الآن ما يقارب عشرة آلاف مصرف بالمصارف الاتحادية، وبقي عشرون الفاً مستقلين ولكنهم ثانويون بالنسبة للاول. اما وظائف مصارف الاحتياط الاتحادية فهي :

١ — ان قانون ١٩١٣ منحها حق اصدار الاوراق المصرفية، وهي لا تملك انحصار الاصدار لان الى جانب اوراقها، اوراقاً تصدرها المصارف الوطنية الكثيرة لا تزال مضمونة باسناد الدين الاتحادي بحيث تستغرق الضمانة ثلاثة ارباعها وهذا هو السر في بقائها إذ لو الغيت اوراق المصارف الوطنية لتحررت الاسناد التي

تضمنها ولذهبت دفعة واحدة الى المصافق فهبطت اسعارها . على ان قانون ١٩١٣ اعطى مصارف الاحتياط الاتحادية حق شراء أسناد الدين الاتحادي من المصارف الوطنية واصدار اوراق مستندة اليها ، فاذا قامت مصارف الاتحاد بذلك استطاعت توحيد الاصدار في الولايات المتحدة وعندئذ يكون في التداول نوعان من الورق النقدي : ورق تضمنه اسناد الدين وورق يضمنه ٤٠ في المائة من الذهب تصدرهما المصارف الاتحادية ، الا ان اوراق المصارف الاتحادية هي السائدة في التداول .

٢ — انها مكلفة جمع احتياطي معدني ، ولنفهم ذلك يجب ان نعلم ان المصارف العادية في الولايات المتحدة ملزمة بالاحتفاظ بجزء جاهز liquide من ودائعها ، وقانون ١٩١٣ اجبرها ان تدفع جزءاً من هذا المخزون الى مصرف الاحتياط الاتحادي المرتبطة به وهكذا يستطيع كل مصرف احتياط ان يجمع احتياطياً معدنياً هاماً .

٣ — انها مكلفة بوظائف فنية مالية لحساب الدولة وتقوم بأعمال نقل المال ودفعه ، فاذا القينا نظرة مجملة على المصارف الاتحادية باعتبارها تقوم بالاصدار وبجمع الاحتياطي وبوظائف مصارف الاصدار الاوربية ، رأينا ان الاصدار يقوم به في الدولة في اوربا مصرف واحد بينما يقوم به اثنا عشر في الولايات المتحدة ، على ان قانون ١٩١٣ أنشأ فوق هذه المصارف الاتحادية جهاز تنسيق هو مكتب الاحتياط الاتحادي Federal Reserve Board ويتألف من سبعة اعضاء اثنان منهم من كبار موظفي الدولة ، احدهم سكرتير الخزينة ، وهو بمنزلة وزير المال ، والخمسة الآخرون يعينهم رئيس الولايات المتحدة ثم انضم اليه عضو ثامن يمثل الزراع منذ ١٩٢٢ .

اما وظائف مكتب الاحتياط الاتحادي فكثيرة :

١ — انه يصدر تنظيمات تكمل وتوضح احكام قانون ١٩١٣

٢ — له حق الاشراف على حسابات المصارف الاتحادية والمصارف المرتبطة بها ويعين ثلاثة من اعضاء مجلس ادارة المصارف الاتحادية احدهم الرئيس .

٣ — له حق الاذن بكثير من المعاملات ، مثل اصدار الاوراق من قبل

المصارف الاتحادية ، ومثل تأسيس فروع لها ومثل تغيير معدل الخصم .

٣ — اذا احتاج مصرف احتياطي إلى أموال،فيستطيع المكتب الاتحادي اجبار مصرف آخر على ان يخصم ثانية اسناده بمعدل خصم يعينه ، الامر الذي يؤول الى تضامن اجباري بين مصارف الاحتياط الاتحادية .

والخلاصة أن تطور الحياة المصرفية يرينا مصارف الاصدار تسير من التعدد الى الوحدة بشكل انحصار فعلي او حقوقي او تعدد ظاهر يخفي ارتباطا وثيقاً . ثم يرينا مصارف الاصدار تقع شيئاً فشيئاً تحت رقابة الدولة مع بقائها في بعض الاحيان مستقلة عنها لفصل اعتبار المصرف عن اعتبار الدولة . ففي الدولة التي يقوم فيها مصرف حكومي يتأثر اعتبار المصرف باعتبار الدولة ، اما حيث يوجد مصرف خاص مثل فرنسا فالظاهر ان الاعتبارين منفصلان ، اما في الواقع فهناك تضامن وثيق بينهما بحيث ان افلاس الدولة يؤول الى افلاس مصرف فرنسا ولكن الجمهور لا يشعر بهذه الصلة ويحسب الاعتبارين منفصلين وهذا ما أتاح مراراً لمصرف فرنسا أن يحافظ على اعتباره في ظروف كان فيها اعتبار الدولة معرضاً للانهيار .

البحث الخامس

النقد الخطي La monnaie scripturale

القرض والاعتماد Le crédit

ان المصارف العادية التي ليس لها حق اصدار النقد اذا اقتصرت في اعمالها على اقراض زبائنها النقد المعدني او الورقي الذي يودعه لديها اصحابه ، تعجز عن الوفاء بحاجات التجارة والصناعة في قسم كبير من العالم المتمدن ولاسيما في البلاد التي تأخذ بنظام قاس في الاصدار النقدي مثل انكلترا منذ سنة ١٨٤٤ والولايات المتحدة قبل ١٩١٣ ولكن المصارف العادية احتالت على الامر واصبحت تصدر نوعاً جديداً من النقد ، يتجلى بصكوك تسجل فيها عمليات الاقراض واكسبها التعامل الطويل صفة الورق النقدي ، مثل السفتجة ، والشك والحوالات .

يعرف الاقتصاديون القرض او النسيئة بانه «مبادلة مال حاضر بمال مستقبل» ، وهذا يعني ان عنصر الوقت عامل اساسي في القرض ، وعلى احد المتعاقدين ان ينتظر مدة من الزمن يقوم فيها الآخر بتعهده ، فعليه اذن ان يثق به ويعتمد عليه ، اي ان يؤمن (credere) بان الشخص الآخر سيقوم بتعهده ولذلك كان لايمكن فصل الثقة والاعتماد عن فكرة القرض ، الامر الذي جعل الكلمتين تدلان على مدلول واحد في الاقتصاد ، فضلاً عن انهما مشتقان عن اصل لفظي واحد هو « credere)اي الثقة والايمان ، ونحن اذ نحتاج لاداء معنى كلمة credere سنستعمل كلمتي «الاعتماد» والقرض في نواحي هذا الكتاب وقد تستعمل كلمة « الائتمان » لاداء المعنى نفسه .

فعندما يحتاج احد الناس لبعض المال يلجأ الى المصرف العادي ويطلب اليه ان يقرضه هذا المال عاجلاً ، او ان يضع تحت تصرفه مالاً يأخذه منه آجلا ، وليتسنى له ذلك اوجد التعامل التجاري صكوكاً ومراسم يقوم بها المستقرض ، فيقال ان المصرف فتح اعتماداً (crédit) لحساب طالب القرض ، اي تعهد لمن فتح الاعتماد لحسابه باداء مبلغ من المال ، وصاحب الاعتماد يستوفي هذا المبلغ باصداره شكاً (او صكاً تجارياً آخر يعينه القانون والعرف التجاري)، اي بحقه باعطاء المصرف امراً ان يدفع حين الطلب مبلغاً من النقد القانوني . وينال صاحب الاعتماد اعتماده اما لايداعه نقوداً في المصرف تقيد لحسابه ، ويستوفى منها حاجته بواسطة الشك ، واما لان المصرف واثق بملاءته وامانته ، ويريد ان يقرضه مقداراً من المال يتلاءم مع ملاءته فيقيده لحسابه .

وهكذا نجد الى جانب مصارف اصدار الورق النقدي ، مصارف تصدر «حق سحب الشكات عليها » وعوضاً عن ان تصنع ورقاً مصرفياً ، كما هو شأن مصرف فرنسا ، وتسلمه للزبائن الذين يقدمون لها النقد المعدني او يستقرضون الورق منها فان المصارف العادية تفتح لزبائنها اعتمادات في حسابات جارية .. هذه الاعتمادات عبارة عن نقد جديد ، يصدره المصرف ، وهو ان كان لايتمتع بصفة النقد القانوني كقطع الذهب والفضة والاوراق المصرفية فانه ذو منزلة هامة في المبادلة بحيث يقوم بدور الوسيط في المبادلة اكثر من النقود القانونية ، وقد اصطلح المؤلفون على تسميته « بالنقد الخطي » لانه عبارة عن خطوط في السجلات، واذا كان هذا النقد يتداول بواسطة الشكات والسفاتج والحوالات ، فلا يتجسد بها بل هي اداته وغلافه ليس الا ، على ان البحث في اسناد القرض كالشكات والحسابات الجارية وكيفية انتقالها وتداولها وتطورها هو الذي يميط اللثام عن هذا النوع الطريف من النقد .

صكوك القرض Les titres de crèdit

اسناد القرض كثيرة الانواع ، منها الرسمي مثل اسناد الخزينة ، واسناد القروض واسناد الريع ، ومنها التجاري مثل السفاتج والشكات والحوالات ، وسنكتفي الآن ببحث القسم التجاري .

١ — السفتجة La Lettre de change

وتدعى ايضاً سند السحب « La traite » ، هي صك مكتوب بمنزلة رسالة ، يأمر فيها موقعها ، الذي يسمى ساحب السفتجة Le tireur ، الشخص المرسل اليه (destinataire) المدين للساحب والذي يدعى « المسحوب عليه Le tiré » ان يدفع مبلغاً من المال الى شخص ثالث هو دائن الساحب والذي يدعى بالمنتفع bénéficiaire او الى امر الشخص الثالث المذكور .

تكتب السفتجة على الشكل التالي :

سند سفتجة

دمشق ١٥ اغسطس ١٩٤٦

حضرة السيد « المسحوب عليه » التاجر في بيروت

نرجوكم ان تدفعوا في اول ايلول المقبل بموجب هذه السفتجة لامر السيد (المنتفع) مبلغ عشرة آلاف ليرة سورية . والقيمة وصلتنا بضاعة

توقيع : الساحب

ويجوز التصرف بهذه العبارات حسب الحاجة ، فقد لايذكر في السفتجة اسم المنتفع ، وتكون عندئذ ملكاً لحاملها ، وقد لايذكر فيها تاريخ يوم معين للدفع وانما يشترط فيها الدفع حين ابرازها او بعد زمن معين من الابراز ويجب ان يقابل السفتجة اي الامر بالدفع ، دين مترتب بذمة المسحوب عليه او « مقابل السفتجة » provision ولكي يكون الساحب واثقاً من ان السفتجة ستدفع في موعدها المعين اى بتاريخ استحقاقها ، جرت العادة ان يرسل السفتجة للمسحوب عليه ، ويطلب

اليه ان يبين عليها انه سيدفع قيمتها حين الاستحقاق ، وعندئذ يذكر المسحوب عليه في متنها انه يقبلها ، وبهذه الصورة ، يكون المنتفع وسائر حاملي السفتجة واثقين من انها ستدفع لاسيما اذا كان القابل مليئاً .

يجري تداول السفتجة بطريقة بسيطة تدعى « التظهير Endossement » فاذا استلم المنتفع يوم اول كانون الثاني سفتجة تستحق يوم اول آذار واراد ان يقضي يوم١٥ كانون الثاني ديناً مترتباً بذمته فانه يستطيع ان يعطي السفتجة الى دائنه بعدان يضع على « ظهرها » توقيعه . فهذا التوقيع يعتبر بمثابة حوالة وتمليك ، ويدعى « بالتظهير » وتصبح السفتجة ملك حاملها الجديد . ثم ان مالك السفتجة الجديد يستطيع ان يظهرها الى احد دائنيه قضاء لدينه قبله ، بالطريقة نفسها ، وهكذا حتى تاريخ الاستحقاق .

ان جميع من وضعوا تواقيعهم على السفتجة (القابل والمظهرون المتتابعون) يعتبرون مسؤولين بالتضامن والتكافل عن دفع قيمتها ، واذا استنكف احدهم عن الدفع ، فعلى الآخرين ان يدفعوا القيمة وعلى ذلك فكلما كانت السفتجة اكثر تداولاً ، فانها تكون موضعاً للثقة والاعتماد .

٢ — السند للامر Billet à ordre

هي صك يتضمن وعداً بدفع مبلغ من المال ، في تاريخ معين ، يوجهه المدين للدائن ، وتحرر على الشكل التالي :

سند للامر

دمشق في ١٥ اغسطس ١٩٤٦ ١٠٠٠٠ ليرة سورية

حضرة السيد « الدائن » التاجر في بيروت

بتاريخ اول مايس المقبل ، ادفع للسيد (الدائن) التاجر في بيروت او لامره مبلغ عشرة الاف ليرة سورية والقيمة وصلتني ثمن بضاعة .

توقيع : المدين

ويجوز ان يستعاض عن ذكر التاريخ المعين بذكر دفع القيمة حين الاطلاع او بعد مدة من تاريخ الاطلاع .

ويجري تداول سند الامر بالتظهير ، مثل تداول السفتجة ، ولكن سند الامر اقل ضمانة من السفتجة المقبولة لان هذه تحمل منذ انشائها توقيعين اي يسأل عنها شخصان ، بينما يوقع سند الامر شخص واحد .

٣ — الشك Le chèque

الشك صك يأمر به شخص له اموال مودعة provision ، الشخص المودعة لديه ، ان يدفع المبلغ المسطر في الصك اما لشخص معين واما لامره واما لحامل الصك . اما صيغته فهي :

شك

الى مصرف الكريدي ليونيه ١٠٠٠٠ ليرة سورية

دمشق ١٥ اغسطس ١٩٤٦

ادفعوا بمقتضى هذا الشك لامر (الدائن) مبلغ عشره آلاف ليرة سورية

التوقيع : المدين

فهو يشبه السفتجة من كل الوجوه وفيه اشخاصها الثلاثة : الساحب الذي يلقى الشك في التداول وصاحب الشك والمنتفع به الذي يحمله والمخاطب المأمور بالدفع وهو دائماً صراف ويجري تداولها كما يجري تداول السفتجة وعلى الشخص الذي يسحب شكاً ان يكون قددفع من قبل للمصرف مبلغاً من المال يساويه على الاقل ليقيد في حسابه ، ولتقتطع منه قيمة الشك والا فيعد الشك بلا مقابل ، واصداره يعتبر جرماً جزائياً .

وقد اختلف فى منشأ الشك ، ولعله نتيجة اعمال الصرافين الانكليزيين الذين لجأوا اليه ليفلتوا من منع تأسيس مصارف اصدار جديدة .

الشك نوعان في البلاد التي يلعب فيها دوره الهام : شك مفتوح وشك مشطوب

فالمفتوح هو الذي يمكن دفعه الى اي شخص كان . اما المشطوب Barré فهو الذي لايدفع الا الى صيرفي وهو يحمل خطين ، فتارة لايكون بين الخطين اي كلمة وفي هذه الحال لايدفع الا الى مصرف ، وتارة يكون بينها اسم مصرف خاص ويدعى ذلك بالشطب الخاص ، وفي هذه الحال لايدفع الشك الا الى المعهد المذكور اسمه بين الخطين . وندر استعمال « القبول » في الشك لقصر مدة استحقاقه ومع ذلك فقد جرت العادة في الولايات المتحدة والمانيا ان تبرز بعض الشكات للمصارف لتشهد عليها ولتتعهد بدفعها سلفاً . اما في فرنسا وبعض البلاد الاخرى فان ادارة البريد تقبل ودائع ، يستعملها اصحابها بشكات بريدية .

انتشر استعمال الشك انتشاراً عظيماً في العالم الانكلوسكسوني ، وقد اثبت تحقيق جرى في انكلترا في منتصف القرن التاسع عشر ان الشكات والاسناد التجارية تمثل ٩٣ في المائة من مجموع الديون المقضية ، بينما تمثل الاوراق النقدية ٥ في المائة والنقود المعدنية ٢ في المائة . كما اثبت تحقيق جرى في الولايات المتحدة في اوائل القرن العشرين ان اكثر من ٩٠ في المائة من الصفقات قد قضى باسناد تجارية او شكات لقاء ٨ في المائة من الاوراق المصرفية .

٤ — الحوالات والتقاص Virement et compensation

للشك وظيفتان : أ — فقد لايكون اكثر من « اداة سحب اموال » فالشخص الذي يقبض في مطلع السنة مبلغاً من المال يريد تخصيصه بنفقات الاستهلاك في غضون تلك السنة ، يجد من مصلحته ان لايحتفظ به في داره بل في مصرف يكون فيه بمأمن من السرقة والضياع وينتج فائدة ، فيسلمه الى المصرف ويستلم منه دفتر شكات يستعمله لسحب ماله المودع على دفعات متتالية . فكلما احتاج الى مال يفصل شكاً من الدفتر ويسحبه على نفسه اي انه يكون ساحب الشك والمنتفع به . ويدفع له المصرف المال نقداً ورقياً او نقداً معدنياً . وقد يستعمل الشخص الشك كوسيلة

لدفع ديونه لدائنيه ، وكما يجوز له ان يدفع ثمن ردائه لخياطه ورقاً مصرفياً او نقداً معدنياً ، كذلك يجوز له ان يدفعه بواسطة الشك فيما اذا رضي الخياط ان يقبله (لان الشك ليس مدعوماً بالتعامل القانوني) . فعندما يمثل الخياط لدى المصرف ويبرز الشك يتناول لقاءه نقداً .

ب — وقد يستعمل الشك « اداة لقضاء الدين بلا نقد » . فاذا كان للخياط جورج حساب مصرفي لدى نفس مصرف مدينه تومي ، فالشك يتيح قضاء الدين من غير تدخل النقد . لنفرض ان لكل من جورج وتومي حساباً في مصرف الكريدي ليونه بمبلغ ١٠,٠٠٠ فرنك وان تومي مدين لجورج بمبلغ ١٥٠٠ فرنك فان تومي يسلم جورج شكاً بقيمة ١٥٠٠ فرنك ، وعوضاً عن ان يبرز جورج الشك الى المصرف ليتناول قيمته يفضل ان يرسله الى المصرف ويرجوه قيد قيمته لحسابه ، والمصرف يقوم باجراء قيدين يكفيان لاطفاء الدين : يحذف ١٥٠٠ فرنك من حساب تومي الذي يصبح ٨٥٠٠ فرنك ويقيدها في حساب جورج الذي يصبح ١٥٠٠ فرنك وبفضل هذين القيدين يجري قضاء الدين بمجرد « الحوالة virement »

على ان هذا المثال يفترض ان للدائن والمدين مصرفاً واحداً ، ولكن في العصر الحديث اذا كانت مصارف الاصدار تنزع الى الوحدة ، فان مصارف الودائع تخضع لمبدأ التعدد ، وليس في العالم مصرف ودائع موحد رغماً عن حركة التركيز التي اصبحت تعم الحياة المصرفية ، لذلك قد لا يكون للدائن والمدين مصرف واحد ، وفي هذه الحال لا يمكن اللجوء الى وسيلة « الاحالة » فاذا كان مصرف احدهما أو مصرف الثاني ب فان الخياط الذي استلم الشك لقاء دينه يرسله الى مصرفه أ وهذا يرسله بدوره الى زميله ب ويطلب منه ١٥٠٠ فرنك لقاءه . وهنا يظهر النقد من جديد ويجب الحيلولة دون ذلك باللجوء الى طريقة التقاص . ولعل هذه الطريقة ابنة المصادفة اذ ان موظفي القبض في مصارف لندن ، المكلفين بقبض شكات زبائن المصرف والمجبرين على التنقل بين المصارف الكثيرة لهذه الغاية ، رأوا انه لما كان

كل من المصارف دائناً ومديناً لزملائه في وقت واحد فمن الممكن الاستغناء عن نقل النقود مراراً عديدة بين المصارف لان موظف القبض في مصرف أ يمثل امام مصرف ب طالباً قضاء ثمن الشك والمصرف ب يدفع له النقد لقاء الشك ، وبعد ساعات من ذلك يحصل الامر المعاكس ، فان مصرف ب يرسل الى مصرف أ شكاً لاحد زبائنه ويطلب اليه دفعه ،وهكذا يكون في المسألة اضاعة وقت من جهة، ووجوب على كل مصرف ان يحتفظ باحتياط معدني كبير ليلبي طلبات الدفع الصادرة من المصارف الاخرى. فللحيلولة دون هذه التنقلات رأى موظفوا القبض ان يجتمعوا في احدى الحانات وان يتبادلوا فيما بينهم ،دون حاجة الى نقد ، الاسناد التي لكل من مصارفهم على الاخرى .

والواقع ان موظفي القبض في لندن كانوا مكتشفين لطريقة التقاص اكثر منهم مخترعين ، لان هذه الطريقة كانت ايضاً مستعملة في الاسواق العامة في القرون الوسطى ولا سيما في اسواق شمبانيا ، فكان قضاء الصفقات الحاصلة في السوق يجري في مطلع السوق التالية ، ورأى الباعة انهم يكونون غالباً دائنين ومدينين بعضهم لبعض في آن واحد وانه يمكنهم اطفاء هذه الديون بالمقابلة من غير حاجة لنقل النقد ، ولكن التعامل بالتقاص اندثر باندثار هذه الاسواق .

على ان مديري مصارف لندن استاؤوا في اول الامر من اختراع موظفيهم ،ثم بدت لهم مزايا التعامل الجديد وفوائده للمصرف ، اي « امكان انقاص الاحتياطي غير المستثمر» فاخذو بالفكرة والبسوها الصبغة الرسمية ، واسست سنة ١٧٧٥ دار التقاص clearing - House في لندن .

***

الفصل الثالث

السياسات النقدية منذ عام ١٩١٤

المبحث الأول

السياسة النقدية الافرنسية

ان المال عصب الحرب ، والامم المحاربة تبذل الجهد لتداركه وتحمل في سبيل ذلك كثيراً من الالم والتضحية . ولقد كانت حرب عام ١٩١٤ باهظة التكاليف بحيث تقاضت الامة الافرنسية اربعين ملياراً في كل سنة ، ولو سئل احد الماليين في الشطر الاول من عام ١٩١٤ عما اذا كان في طوق الحكومة ان تتدارك من المال اربعين ملياراً كل سنة ، مثابرة على ذلك بضع سنوات لاجاب بالسلب . ان امام الدولة وسيلتين لجمع المال : الضرائب والاستقراض . اما الضرائب فقد كانت تقدم للخزينة الافرنسية خمسة مليارات كل سنة ، وكان يراها المكلفون ثقيلة ، ولئن كان باستطاعة الحكومة فرض مقدار اكبر من الضرائب ، فما كانت تستطيع ان تجبي اكثر من مثليها ، اما الاستقراض فما كان يمكن ان يزيد في كل سنة على الجزء الذي يخصصه الناس لنفقاتهم الاستهلاكية من دخلهم وما كان اكثر الاخصائيين تفاؤلاً يقدر هذا المبلغ باكثر من ستة مليارات فيما يتعلق بفرنسا ، وعلى ذلك فان

فرنسا ، بحسب الظاهر ، ما كانت تستطيع ان تقدم اكثر من عشرة مليارات في كل سنة ، أي ربع ما انفقته في كل سنة من سني الحرب ، ولذلك كان يعتقد كثير من الاقتصاديين ان فرنسا لن تحمل اعباء الحرب مدة طويلة ، والواقع ان الدول المتحاربة لم تقف عن الحرب لاسباب مالية ، لانها استطاعت تدارك المال الذي تحتاج اليه ، اما الوسيله الاساسية لتداركه فهي التضخم Inflation ،وهذا التضخم تجلى باشكال فنية مختلفة ، وهو يختلف في فرنسا بلد الورق المصرفي عنه في انجلترا بلد الشكات والحوالات والتقاص .

كيف تداركت فرنسا نفقات الحرب ؟

كانت الحكومة الافرنسية عقدت منذ ٣٠ تشرين الثاني ١٩١١ اتفاقاً سرياً مع مصرف فرنسا ينص على ان المصرف يقدم للحكومة حين اعلان النفير ٢٩٠٠ مليون فرنك ، وفي تموز ١٩١٤ ابلغت الحكومة المصرف رغبتها بأخذ هذا المقدار من المال ، وبفضله استطاعت ان تتدارك نفقات الاسابيع الاولى. ولقاء هذه السلفة، اصدرت الحكومة قانوناً في ٥ اغسطس ١٩١٤ ينص على امرين :

١ — يعلن التعامل الاجباري لاوراق المصرف ، بمقتضى المادة الثالثة القائلة: « يعفى مصرف فرنسا من ابدال اوراقه بنقود معدنية ، الى ان يصدر قانون يخالف ذلك » ، واعتباراً من ذلك التاريخ حتى عام ١٩٢٨ صارت الاوراق المصرفية الافرنسية اوراقاً نقدية .

٢ — تجيز الدولة لمصرف فرنسا ان يرفع هذا الحد الاقصى لاصداره ، وكان هذا الحد قبل الحرب ٦٨٠٠ مليوناً فجعله هذا القانون ١٢ مليوناً ثم رفع مرات عديدة حتى بلغ ٤١ ملياراً في ايلول ١٩٢٠ .

ولقد نتج عن رفع الحد الاقصى للاصدار (سقف الاصدار) وعن لجوء الدولة الى مصرف فرنسا لاستصدار نقد تعامله اجباري ان استطاعت الدولة ان تدفع اثمان ذخائرها وميرتها ورواتب جنودها وموظفيها ، برزم الورق الكثيرة ،

ونتيجة اخرى اكثر اهمية ، هي ان هؤلاء الذين تدفع لهم الدولة الورق قضاء لخدماتهم وديونهم ، قد ازداد دخلهم الاسمي ، لان كل ورقة من ذوات مائة فرنك تخرج من مطابع مصرف فرنسا لتدفعها الدولة لاحد دائنيها كانت تضيف الى دخله مائة فرنك . ولكن لم ينتج عن ذلك اثراء حقيقي للافراد ، لان الاثراء كان يكون حقيقياً لو ان الاوراق النقدية المتزايدة التي اصبح يحملها الناس كانت تتيح لهم شراء مقدار من البضائع يفوق المقدار الماضي ولكن هذا يستلزم زيادة عدد الاوراق . ولم يكن الامر كذلك بل كان العكس اقرب الى الواقع لان الانتاج قد نقص عن حالته العادية بسبب انخراط عدد كبير من العمال في الجندية ، والذين لم ينخرطوا في الجندية صاروا ينتجون آلات الحرب كالقنابل والمدافع والالبسة والتجهيزات العسكرية ، وعلى هذا كان مقدار الاوراق النقدية يزداد كلما اصدر المصرف اوراقاً تنثرها الحكومة في التداول بينما كان لا يزداد مقدار البضائع . ولنفهم نتائج هذا الوضع ، ينبغي ان نعتبر الورقة المصرفية « بطاقة bon » تعطي صاحبها حصة من مجموع البضائع الموجودة في البلاد ، فانتفاخ الشارات او الاوراق النقدية ، الذي لم يرافقه انتفاخ مثله في البضائع أدى الى ان كلاً من بطاقات مائة الفرنك لم يعد قادراً الا على شراء حصة متناقصة من مجموع البضائع وهذا يعني ارتفاعاً عاماً ومتدرجاً للاسعار . ان الانتفاخ gonflement او التضخم Inflation الاسمي للدخل لم يرافقه اذن اثراء حقيقي للافراد ، والفرد الذي كان يربح قبل الحرب عشرة آلاف فرنك لم يصبح اكثر ثروة بربح يبلغ خمسة وعشرين الف فرنك اذا كان هذا المبلغ الجديد يتيح له ان يشتري اشياء تقل عما كان يشتريه قبل الحرب بمبلغ العشرة الآلاف . على ان هذا التضخم لكل القيم الاسمية ، وهذا التغير في سلم القيم وفي حقيقة النقد كان نتيجة للتضخم النقدي ، ومكذباً للظنون التي كانت قبل الحرب تقدر ان الضرائب لا تستطيع ان تعطي اكثر من اربعة او خمسة مليارات والقروض اكثر من خمسة مليارات من نقدما قبل الحرب ، ولكن عندما حصل انتفاخ في

الدخل تغير وجه المسألة ، اذا ارتفعت القيمة الاسمية للدخل، وصار بمقدور الدولة ان تجبي من هذه الارباح المتكاثرة مبالغ مرتفعة .

كانت الثمرة الاولى للتضخم ، تقديم موارد للدولة ، وبالتالي تغيير سلم القيم ، وزيادة الدخل الاسمي للافراد ، الامر الذي اتاح للدولة ان تجبي بطريق الضرائب والقروض مبالغ من المال كان يظن انها مستحيلة بالنسبة لسلم القيم في ايام ما قبل الحرب . هذا ، وان رغبة الحكومة في جعل الحرب شعبية حدت بها الى ان تجبي القليل من المال بطريق الضرائب والكثير بطريق القروض ، ولا سيما القروض القصيرة الاجل بواسطة اسناد الدفاع الوطني . هذه الطريقة اتاحت سير النقد بدائرة محكمة : فمصرف فرنسا يسلم الدولة اوراقاً تلقيها في التداول حين تعطيها الى دائنيها ، ثم تسترجع الدولة جزءاً من هذا الورق حين يكتتب الناس باسناد الدفاع الوطني . وبفضل هذه الحركة استطاعت فرنسا ان تتدارك الاموال الطائلة التي انفقتها في سبيل الحرب .

اصلاح النقد الافرنسي

لم تكن ظاهرة التضخم النقدي وقفاً على فرنسا ، بل كانت جميع الدول سواء في ذلك ، على انها وقد لجأت الى استبدال الورق النقدي بالنقد المعدني ، لم تفعل ذلك الا بسبب ضغط الضرورات ، ولكن هذا النظام ادى الى اضطراب في كل القيم جعل الدول جميعاً تحاول وصل ما انقطع بين الورق وبين المعدن .

فالبلاد التي لم تتأثر بالتضخم الا قليلا مثل بريطانيا رأت من مصلحتها الرجوع الى الحال القديمة اي اعادة الصلة بين المعدن والورق الى مستواها قبل الحرب .

أما البلاد التي اصيبت بالتضخم اصابة قوية مثل المانيا فلم يكن من الممكن ان تفكر بالرجوع الى الحال القديمة ولذلك اكتفت بالاخذ بدواء اساسي هو الاستغناء عن النقد القديم الذي اصبح يستحيل اصلاحه ، وابداله بنقد جديد .

ويأتي بين هذين ، بلاد كان فيها التضخم اشد منه في انكلترا واقل منه في المانيا فرأت الأخذ بدواء يحفظ لها النقد القديم الذي اصبح هزيلاً دون ان تعطيه قيمته

القديمة ، ويعيد الصلة بين الذهب والورق في مستوى منحط عن مستوى ما قبل الحرب وهذا كان حال فرنسا وبلجيكا وايتاليا التي سلكت طريقاً وسطاً بين الحلين الالماني والبريطاني ، فقد كان قبل عام ١٩١٤ مساواة في قيمة الفرنك الافرنسي والسويسري والبلجيكي والليرة الايتالي لارتباط هؤلاء برباط الاتحاد اللاتيني ، ولما انقضت الحرب بقيت سويسرا وحدها محتفظة بقوة نقدها اذ كانت تبادله ، كما في السابق ، لقاء خمسة وعشرين فرنكاً لكل جنيه انكليزي ، اما ايتاليا وفرنسا وبلجيكا فلم تستطع ان تحافظ على المعدل السابق حين اصلحت نقدها ووصلت ما بينه وبين الذهب ، بل كانت نسبة مبادلة نقدها مع الجنيه في المدة التي ندرسها هنا (١٩١٤— ١٩٣٠) كما يلي : كان الجنيه يساوي ١٧٥ فرنك بلجيكي و ٩٢،٤٦ ليرة ايتالي و ١٢٥ فرنك افرنسي ، فالبلاد اللاتينية اذن لم ترجع بنقدها الى قيمته قبل الحرب كانكلترا ولم تلغه مرة واحدة كألمانيا ، بل اتخذت الحل الوسط . ثم ان فرنسا كانت وسطاً بين هذه البلاد لان نقدها هبط اقل من هبوط الفرنك البلجيكي واكثر من هبوط الليرة الايتالي .

على ان السياسة النقدية الافرنسية التي سيرت بها الحكومة النقد الافرنسي من التضخم والهبوط الى الثبات الفعلي ١٩٢٦ فالثبات القانوني ١٩٢٨ كانت سياسة دقيقة صعبة ، اصطرعت بها الآراء والاغراض ، وتقلبت الوقائع ، ونحن سندرسها الآن في نطاق النظريات والواقع لنتفهم الى الاسباب التي حدت بالحكومة الى اتباعها.

١ — بين دعاة هبوط الفرنك واعادة قيمة الفرنك .

كان الفرنسيون قبل عام ١٩٢٨ فريقين : فريقاً يقول بهبوط الفرنك (dévaluation) ، وفريقاً يقول باعادة قيمته (Revalorisation) . اما دعاة اعادة قيمة الفرنك فتتلخص نظريتهم في ان على فرنسا ان تتأثر في نقدها الخطي الانكليزية وان تعطي فرنكها قوته السالفة التي كانت له قبل الحرب . اي ان تكون قيمته ٢٥،٢٢ فرنكاً للجنيه الواحد ، ويدافعون عن نظريتهم هذه بالحجج الآتية :

١ — ان اعادة قيمة الفرنك هي الوسيلة الوحيدة لاجتناب افلاس نقدي يصيب الدولة ويصيب مصرف فرنسا . اما من حيث الدولة فلأن الذين اكتتبوا بقروضها سلموها نقوداً ذات وزن وقيمة معينين في قانون جرمينال ، فاذا دفعت دينها وفوائده فرنكات ادنى من القيمة والوزن المذكورين فعملها يعد افلاساً . واما من حيث مصرف فرنسا فلأنه حين اصدار اوراقه تعهد ان يبدلها بالذهب باعتبار خمس ليرات ذهبية من وزن معين لقاء كل مائة فرنك ، وليس من الامانة حين زوال التعامل الاجباري ان يعيد المصرف الى الناس لقاء قطع المائة فرنك قطعاً ذهبية ينقص وزنها عن الوزن السابق .

٢ — ان اعادة قيمة الفرنك هي الوسيلة الوحيدة للتعويض عن المظالم التي كانت نتيجة تضخم الفرنك وهبوط قيمته ايام الحرب . لان هبوط الفرنك اضر بكثير من ذوي الدخل المحدود ، وبعد ان كان احدهم يعيش بدخل قدره خمسة آلاف فرنك فان هذا المقدار لم يعد يقوم بحاجاته حين تضاعفت اسعار المعيشة ، ولذا يجب تحسين قيمة الفرنك ليستطيع هذا الشخص الذي لم يتغير مقدار دخله ان يقوم بحاجاته كما كان يفعل قبل الحرب .

٣ — ان هبوط النقد مصير المغلوبين في الحرب لا مصير الغالبين ، وعلى فرنسا ان تحذو حذو انكلترا في هذه الناحية لا حذو المانيا .

واما دعاة هبوط الفرنك فتتلخص فكرتهم في وجوب اعادة الصلة ما بين الفرنك والذهب عند مستوى جديد يجعل هبوط جزء من قيمة الفرنك هبوطاً نهائياً ويدافعون عن فكرتهم بالحجج الآتية :

١ — ان اعادة قيمة الفرنك تتطلب زمناً طويلا وجهداً كبيراً ، اذا فرض انها ممكنة . فانكلترا التي لم يتجاوز فيها هبوط الجنيه ٣٠ في المائة كان يسهل فيها اعادة الجنيه الى مستواه السابق ، اما في فرنسا فالصعود الى المستوى القديم كان يقتضي زمنا طويلاً قدره المتفائلون بخمس وعشرين سنة ، وهذا يعني بقاء النقد في حال تقلقل وتطور طيلة هذه المدة وهي حال تتنافى مع وظيفة النقد وروحه .

٢ — ان الذين يستفيدون من اعادة قيمة الفرنك هم المضاربون لاضحايا هبوطه لأن الذين يحملون اسناداً قيمية مثل الاسناد على الدولة ، من ايام قبل الحرب اضطروا للتخلي عنها وبيعها ليعيشوا باثمانها ، وكانوا ضحية الهبوط مرة واحدة ، ولن يستفيدوا من ارتفاع قيمة الفرنك شيئاً اما الذين سيستفيدون منه فهم الذين شروا هذه الاسناد بقيمة منخفضة واحتفظوا بها ، وليس من العدل ان تستعيد هذه الاسناد قيمتها السابقة مع انها شريت بفرنكات بخسة القيمة .

٣ — ان اعادة الفرنك لمستواه قبل الحرب تسبب ازمة اقتصادية واجتماعية مخيفة فالتضخم النقدي يؤول الى ارتفاع الاسعار ولكن الاسعار لا ترتفع بدرجة واحدة في كل البضائع ، وعلى كل حال فهبوط النقد الوطني ينشط الصناعة والاصدار — كما رأينا من قبل — اما اذا ارتفع سعر النقد او (تحسن) فقد ينتج عن ذلك ضيق اقتصادي ووقوف للاصدار ، كما جرى في انكلترا حيث وقعت صناعتها في ازمة عطالة ووقوف تصدير لرجوعها بالجنيه الى مستواه القديم .

٤ — إن اعادة الفرنك لقيمته السالفة هي كارثة للخزينة العامة ، لان هبوط الفرنك يشجع المالية من حيث ان واردات الضرائب تزداد لارتفاع الاسعار والقيم ولا سيما ضرائب الدخل .

هذا ولا شك في ان نفقات الدولة تزداد بدورها بسبب ارتفاع اثمان الحاجيات وارتفاع رواتب الموظفين والعمال ، ولكن هذه الزيادة تبقى محدودة لان من جملة نفقات الدولة مادة تبقى ثابتة لا تتغير من حيث الارقام — وان كانت تتدنى من حيث الواقع بتدني النقد الوطني — هي اقساط الدين التي تدفعها لدائنيها ، فالدولة تكون مدينة بمبلغ كذا من الفرنكات وتبقى مدينة بالمبلغ نفسه بينما تزداد وارداتها من الجهة الاسمية ايضاً . فادا فرضنا العكس وقلنا ان الفرنك عاد الى مستواه العالي ، وازدادت قيمته فالدولة تبقى مدينة بالعدد نفسه من الفرنكات ، بينما تقل وارداتها من الضرائب المباشرة وغير المباشرة لهبوط الاسعار الذي يرافق ارتفاع سعر الفرنك وعندئذ تصبح الدولة عاجزة عن القيام بالديون التي حملتها منذ عام ١٩١٤ .

التثبيت الفعلي للفرنك عام ١٩٢٦

١ — بلغ الفرنك في ٢٠ تموز ١٩٢٥ أقصى درجة من درجات الهبوط ، بحيث كان الجنيه يعادل ٢٤٠ فرنكاً الامر الذي كان يدل على خوف الناس من مصير الفرنك . كان هبوط الفرنك نتيجة لتضخمه وكثرة مقاديره في التداول إذ بلغت ٥٥ ملياراً ، وإلى جانب هذا السبب الذي ليس حاسماً ، نجد سبباً أكثر اهمية هو انه قد حصلت حركة تشاؤم في الرأي العام نشأ عنها أن الاشخاص لم يعودوا يكتتبون باسناد الدفاع الوطني ، وتبين انه إذا اتسعت هذه الحركة واستمرت فلن تستطيع الدولة ان تجد المال اللازم لها والذي كانت تتداركه بواسطة هذه الاسناد ، وعندئذ تختل الموازنة ، ويقع النقص في مواردها فتضطر إلى اصدار ورق نقدي جديد لتلافي نفقاتها ، ولذلك قلت الثقة بالنقد وبدأت قيمته بالهبوط .

٢ — تتصف المدة التي مرت من تموز إلى كانون الاول ١٩٢٥ بارتفاع سريع للفرنك وهذا الارتفاع منشؤه عودة الثقة إلى الرأي العام الافرنسي عندما تولى شؤون الدولة وزارة الاتحاد الوطني ، وان الوزارة الجديدة طرحت ضرائب ثقيلة كان من شأنها حماية مالية البلاد من الوقوع في العجز ، وان عودة الثقة اهابت بالناس إلى الاكتتاب من جديد باسناد الدفاع الوطني ، فزال الخوف من اضطراب الموازنة ومن اللجوء إلى التضخم النقدي من جديد . يضاف إلى ذلك كله عامل نفساني هام ، هو أن عاطفة الخوف في أيام الازمات اقوى مما ينبغي أن تكون ، وكذلك عاطفة الثقة ، فلما عادت الثقة إلى فرنسا والبلاد الاجنبية بقوة الفرنك ، إزداد التفاؤل وبينما كانت المضاربة تلعب على هبوط الفرنك فتزيد الهبوط الموجود لاعتقادها بحصوله ، صارت تلعب على ارتفاع الفرنك فتزيد في ارتفاعه حتى صار الجنيه يعادل ١٢٠ فرنكاً بعد أن كان في تموز يعادل ٢٤٠ فرنكاً .

وقد استفادمن هذه الحال اصحاب الرواتب والاجور واصحاب الايرادات الثابتة لان ارتفاع الفرنك كان يؤول إلى رخص اسعار المعيشة وبالتالي كانوا يشرون

بفرنكات مقادير من البضائع أكثر مما كانوا يشترون حين كان الفرنك رخيصاً هابطاً . ولكن ارتفاع الفرنك كان يضر بآخرين ، كالصناعيين ، ولا سيما الذين يتعاملون مع الاسواق الاجنبية . فالمنتج الافرنسي الذي كان في تموز يبيع أحد اصنافه في السوق البريطانية بجنيه واحد ، كان يستطيع أن يشتري بهذا الجنيه ٢٤٠ فرنكاً فلما ارتفع الفرنك بعد ستة شهور ، بقي يبيع صنفه المذكور بجنيه واحد ولكنه ما كان يشتري بهذا الجنيه الا ١٢٠ فرنكاً ، أي انه خسر نصف السعر السابق . أما نفقاته فلم تنقص بالنسبة نفسها ، وليس بينها غير المواد الاولية الاجنبية التي يتبع سعرها حركات تبدل سعر الفرنك بالنسبة للنقد الاجنبي . ولكن إذا كان المنتج يستعمل مواد أولية وطنية ، ويضم اليها اجرة اليد العاملة التي لم تتغير فانه يقع في مشكلة صعبة ، لقد نقصت موارده بنسبة ارتفاع سعر الفرنك ، بينما لم تنقص نفقاته إلا قليلاً . أما في الواقع فان الصناعيين الافرنسيين لم يكونوا في حال لايمكن احتمالها في شهر كانون الاول ١٩٢٦ حين أصبح الجنيه يساوي ١٢٠ فرنكاً ولكنهم كانوا يرون ان حركة ارتفاع الفرنك إذا استمرت فصار الجنيه ١٠٠ أو ٨٠ فرنكاً فيما بعد لايمكنهم عندئذ احتمال الازمة . ولذلك اخذوا يراجعون السلطات العامة لتعمل على إيقاف ارتفاع الفرنك ، ولم تسد الحكومة اذنها دون صوتهم لانها لاتستطيع أن تنفض يدها من الاقتصاد الوطني ، ولان ارتفاع الفرنك كان ذا أثر على المالية العامة لانه يؤول إلى هبوط الاسعار والى قلة واردات الضرائب وبالتالي إلى عجز الموازنة .

٣ — هذه الاعتبارات المبنية على الخوف من أزمة اقتصادية (تسبب إفلاس الصناعيين وعطالة العمال) ومن عجز الموازنة ، حدت بالحكومة إلى ايقاف « تحسن » الفرنك وكلفت معهد الاصدار ذلك ، فاستلم مصرف فرنسا قيادة الصرافة منذ كانون الاول ١٩٢٦ واعلن انه منذ ذاك اليوم مستعد أن يشتري ويبيع بصورة غير محدودة فرنكات ورقية بالسعر الذي يعينه هو ، وقد تموج هذا السعر بضعة

ايام ثم استقر في شهر كانون الثاني حوالي ١٢٤،٠٢ فرنكا ثمناً لشراء الجنيه (اي ان المصرف يعطي ١٢٤٠٢ فرنكا لقاء شك بمائة ليرة استرلينية) و ١٢٤،١٠ ثمناً للبيع (اي ان المصرف يعطي ١٠٠ ليرة استرلينية لمن يعطيه ١٢٤١٠ فرنك) فمنذ ذاك اليوم اعيد الجسر بين الفرنك والجنيه ، اذ صار بينهما نسبة ثابتة للمبادلة ، وبما ان الليرة كانت وقتئذ بمثابة نقد ذهبي ، فكانت هناك صلة غير مباشرة بين الفرنك وبين الذهب . ولقد استمرت النسبة ثابتة منذ كانون الثاني ١٩٢٧ حتى حزيران ١٩٢٨ حيث صار تثبيت الفرنك تثبيتاً قانونياً ، وعلى هذا يكون الفرنك طيلة ثمانية عشر شهراً قد بقي في حال ثبات فعلي ، ونعني بالثبات ان قيمة الفرنك لم تتبدل طيلة هذه هذه المدة بالنسبة للنقود الاجنبية ونعني بالفعلي ان هذا الثبات لم يصدر بقانون ولم يكن هناك مايضمن ان السلطات العامة والمصرف الافرنسي لن تغير معدل صرف الفرنك .

وان مما اتاح نجاح التثبيت الفعلي وجود نص في قانون ٧ اغسطس ١٩٢٦ اجاز لمصرف فرنسا ان يشتري ذهباً وسفاتج اجنبية باوراق نقدية يصدرها دون ان تخضع لما تخضع له الاوراق النقدية الفرنسية من قواعد التغطية وحد الاصدار الاعلى . اذ انا نعلم ان نظام مصرف فرنسا كان يقضي ان لايتجاوز اصدار الاوراق رقماً معيناً في القانون كان ٥٨،٥ مليـاراً عام ١٩٢٥ ، فالتدبير الجديد يقضي ان الاوراق التي تصدر في سبيل شراء الذهب والقطع الاجنبي لاتخضع لقاعدة السقف ، وقد ذهبت الحكومة هذا المذهب لانها اعتبرت ان الاوراق الصادرة لشراء القطع تكون مضمونة بتمامها بهذا القطع . ولئن جادل البعض في صحة هذا الرأي ، فانه هو الذي كان واقعياً ، وهو الذي اتاح للمصرف تثبيت الفرنك فعلا .

٤ — على ان فهمنا لما نتج عن قانون ٧ اغسطس ١٩٢٦ يقتضي تقسيم هذه الشهور الثمانية عشر التي استمر فيها التثبيت الفعلي للفرنك الى دورين : احدهما يقع بين كانون الثاني وتشرين الاول ١٩٢٧ والثاني من تشرين الاول ١٩٢٧ حتى حزيران ١٩٢٨ .

الدور الاول : كانت العواطف الفرنسية والاجنبية في الشطر الثاني من عام ١٩٢٦ واثقة من مصير الفرنك ولذلك فان المضاربة المؤملة بان الفرنك سيتحسن في المستقبل اقبلت على الفرنكات تشتريها من مصرف فرنسا وتسلمه لقاءها سفاتج اجنبية (قطعاً اجنبياً) وتفكر بتحويل هذه الفرنكات الى سفاتج اجنبية متى تحسن الفرنك، اشتد الاقبال على الفرنك حتى بلغ ماقبضه مصرف فرنسا من السفاتج مايعادل قيمة وقد ٢٠ مليار فرنك وهذا يعني ان مصرف فرنسا خلق اوراقاً نقدية بقيمة ٢٠ مليار فرنك ، ومع ذلك فلم يحدث حادث خطر اثناء الدور الاول وبينما نجد حساب السفاتج في قائمة مصرف فرنسا يزداد ، لانجد حساب « اوراق التداول » يزداد بهذه النسبة كما كان يقضي بذلك المنطق لان المصرف يبدل الفرنكات بالسفاتج ، بل انا نجد حساب « اوراق التداول » بنقص مستمر ، وسبب ذلك ان الاوراق التي كان يلقيها مصرف فرنسا في التداول حين شرائه السفاتج كانت تعود اليه كلها في هذا الدور الواقع بين كانون الثاني وتشرين الاول ١٩٢٧ .

وبيان ذلك : ان المضاربين الذين كانوا يقصدون مصرف فرنسا ليعطوه سفاتج لقاء الفرنكات ، كانت غايتهم الاساسية اللعب على مستقبل الفرنك وابدال فرنكاتهم بالسفاتج متى تحسنت قيمة الفرنك بالنسبة للسفاتج الاجنبية ، ولكنهم ما كانوا يرغبون في الاحتفاظ بفرنكاتهم بصورة غير مثمرة ، فكانوا يودعونها في مصارفهم لقاء فائدة معينة اما مصارفهم هذه التي صار لديها فرنكات مودعة كثيرة فانها ترغب بتثميرها ولكن لاجل قصير خوفاً من ان يطلبها اصحابها فجأة ، وكان يمكن تثمير الفرنكات وقتئذ باحدى وسيلتين: بالاكتتاب باسهم الدفاع الوطني او بايداع الدراهم في حساب جار في الخزينة ومعنى هذا رجوع الفرنكات الى صندوق الدولة . اما الدولة التي رأت هذه الفرنكات تتكاثر بتكاثر المضاربة والتي اطمأنت من قبل الى توازن ميزانيتها بفضل الضرائب فقررت ان احسن طريقة يمكن ان تستعمل بها الفرنكات الجديدة هي انقاص ماعلى الدولة من الدين لمصرف فرنسا .

فبدأت تفيه شيئاً فشيئاً ماله بذمتها من الفرنكات الفائضة لديها ، وهكذا اغلقت

الدائرة ، وعادت الفرنكات التي اصدرها المصرف الى صندوقه ، وسارت الامور سيرها الميمون ، ونتج عن قانون ٧ اغسطس ١٩٢٦ نتائج سعيدة لان مصرف فرنسا جمع احتياطياً عظيماً من السفاتج الاجنبية ذات القيمة الوثيقة ولانه قد زال كل خوف من ازدياد الاوراق في التداول ونقص ما للمصرف على الدولة من دين . ولكن الامور ساءت اعتباراً من تشرين الاول ١٩٢٧ واثناء ما اسميناه الدور الثاني .

الدور الثاني : ان الاصلاح المالي الذي شرعت به الحكومة الوطنية كان يقضي عليها باتباع سياسة جريئة ترمي الى انقاص الديون القصيرة الاجل ، المتمثلة في اسناد الدفاع الوطني ، فالغت الاسناد المحررة لثلاثة شهور ، وستة شهور ولسنة ، ولم يبق في التداول غير الاسناد المحررة لسنتين وهذه لاتعتبر ديوناً قصيرة الاجل . والغاء اسناد الدفاع الوطني اغلق احد الابواب بوجه الفرنكات التي كانت تأتي لمصرف فرنسا ثم اغلق الباب الثاني وهو فتح حساب جار في الخزينة لقاء فائدة لان السلطات العامة رأت ان تخلص من الديون القصيرة الاجل ومنها هذا الحساب الجاري فانزلت الفائدة التي تدفعها عنه الى ١ في المائة ، ولذلك لم تعد المصارف تعرف كيف تستعمل الفرنكات التي اودعها لديها المضاربون ، وقد بحثت عن طرق اخرى لتثميرها ولكن على كل حال لم تأت بها الى صناديق الحكومة . فنتج عن ذلك ان الفرنكات التي يخلقها مصرف فرنسا حين شرائه السفاتج لم تعد تعود آلياً الى الدولة ثم الى المصرف ، كما في الدور السابق ، وقد تجلى ذلك بزيادة حساب « اوراق التداول » من شهر الى شهر ، اذ صعد من ٥٣ ملياراً في تشرين الاول ١٩٣٧ الى ٦٠ ملياراً في مايس ١٩٢٨ اي في نهاية الدور الثاني . وهذا يعني ان هناك قوة شرائية مقدارها ٦٠ ملياراً في ايدي الافراد ، وهو التضخم النقدي بعينه . وفي الوقت نفسه كانت المضاربة لاتزال تلعب على ارتفاع الفرنك . وكانت السفاتج لاتزال تفد على مصرف فرنسا حتى بلغت ٣٠ ملياراً في اوائل حزيران ١٩٢٨ اي في آخر الدور الثاني ، ماعدا السفاتج التي يملكها مصرف فرنسا وتقدر بخمسة عشر

مليار فرنك ، وكانت كثيرة جداً في النصف الثاني من مايس ١٩٢٨ اذ بلغت قيمتها نصف مليار فرنك كل يوم .

وهذه الحال كان من شأنها حصول كثير من المحاذير لان ورود السفاتج وخلق الفرنكات لقاءها كان يمكن ان يتضخم ويزداد بصورة غير محدودة . لنضرب مثالاً على ذلك احد المضاربين: انه يبرز لمصرف فرنسا سنداً قيمته مائة ليرة استرلينية ، والمصرف مجبر حسب المبدأ الذي اعلنه في كانون الاول ١٩٢٦ ان يعطيه لقاءها ١٢٤٠٢ فرنك وقد رأينا من قبل مصير الفرنكات ، ولنر الان مصير السند : لقد افترضنا ان المضارب يبرز للمصرف ورقة قيمتها مائة ليرة وان مصرف فرنسا يحتفظ بهذه الورقة في صندوقه ولكن الامور تجري بصورة اكثر تعقيداً : ان المضارب في اكثر الاحيان يكتفي بان يضع تحت تصرف مصرف فرنسا قيمة المائة الليرة بشكل قيد لحساب مصرف فرنسا لدى مصرف في لندن او في نيويورك ، فاذا كان المضارب انكليزياً له حساب في مصرف في لندن لمصرف فرنسا فيه حساب ، فالعملية تجري بمجرد حوالة في القيود ، وبموجبها تنقص مائة ليرة من حساب المضارب وتضاف الى حساب مصرف فرنسا وبما ان مصرف فرنسا ليس بحاجة الى مائة ليرة استرلينية فانه يتركها مقيدة لحسابه في مصرف لندن . اما مصرف لندن فانه يحاول ان يستفيد من هذا المبلغ المودع لديه لحساب مصرف فرنسا ويقرضه الى مضارب آخر يثق بمستقبل الفرنك ويقوم بنفس عملية المضارب الاول اي يطلب الى مصرف فرنسا ان يعطيه فرنكات لقاء المائة ليرة المذكورة ، وبهذه الصورة نجد ان مصرف فرنسا يسلم مرتين مبلغ ١٢٤٠٢ فرنك لقاء المائة الليرة نفسها . وان مايجري مرتين قد يجري مرات عديدة ، وتروح هذه السفتجة الاجنبية وتغدو ككرة التنس بين انكلترا وفرنسا مرات غير محدودة وتجبر مصرف فرنسا على دفع ١٢٤٠٢ فرنك مرات غير محدودة ايضاً .

عندما لمس مسيروا مصرف فرنسا هذا الخطر حاولوا الحيلولة دونه بتدابير متعددة :

١ — سمحت الحكومة في كانون الثاني ١٩٢٨ باخراج رؤوس الاموال من فرنسا ليستبدلها اصحابها بنقود اجنبية ، ولكنها لم تخرج لوثوقها بمصير الفرنك ، اكثر من وثوقها بالنقد الاجنبي .

٢ — حاولت تحويل القطع الاجنبي الى سبائك ذهبية فاشترت كثيراً من الذهب من نيويورك ، ولكن لما ارادت شراء الذهب من مصرف انكلترا احتج بان احتياطيه بدأ يتناقص لخروج السبائك منه الى فرنسا . ولكن هذين التدبيرين لم يؤثرا على اساس المسألة ، وعندئذ رأت الحكومة ان التثبيت القانوني للفرنك اصبح ضرورة مبرمة .

فعندما قرر مصرف فرنسا التثبيت الفعلي بناء على طلب الحكومة في اواخر عام ١٩٢٦ لم يرد ان يتحمل خسائر شراء القطع وبيعه ، فاتفق مع الدولة على ان يقوم بذلك لحسابها ، وعلى ان يحق له ان ينكل عن عقودها في نهاية كل ثلاثة شهور فلما رأى في شهر مايس كثرة السفاتج (القطع) المتراكمة لديه ابلغ الحكومة عزمه على النكول عن هذه المشتريات ، ولم تجد الحكومة عندئذ امامها محيصاً عن تحويل التثبيت الفعلي الى تثبيت قانوني ، وعلى الانتقال من ابدال الفرنك بالقطع الاجنبي الى ابداله بالذهب ، وهذا ماجرى بقانون ٢٥ حزيران ١٩٢٨ .

ج — التثبيت القانوني للفرنك (قانون ٢٥ حزيران ١٩٢٨)

اذا كان قانون جرمينال قد وضع الاسس الاصلية للنقد الافرنسي ، فان قانون ٢٥ حزيران ١٩٢٨ قد اجرى انقلاباً عظيماً في هذا النقد فعدل الاحكام المتعلقة بالنقد المعدني ، وبالنقد الورقي وبالاساس الفني للنقد الافرنسي ولذا سندرسه ببعض التفصيل .

١ — النقد المعدني

ان قانون عام ١٩٢٨ يعرف الفرنك تعريفاً جديداً فهو : وزن من الذهب

ثقله ٦٥ ١/٢ ميليغرام (٠,٠٦٥٥) من عيار ٩٠٠ من الالف من التبر الخالص . فاذا قارنا هذا الفرنك بفرنك جرمينال وجدنا ان الفرنك الجديد يعرف بانه وزن من الذهب بينما كان فرنك جرمينال عام ١١ وزناً من الفضة ثقله خمسة غرامات من عيار ٩٠٠ في الالف ، على انه ليس في الامر فرق اساسي لان قانون جرمينال كان يضع نسبة قانونية معينة بين الفضة والذهب هي ١٥,٥ ويترتب على ذلك ان فرنك جرمينال كان يعرف بصورة غير مباشرة بانه وزن من الذهب ناتج عن قسمة وزنه من الفضة على ١٥,٥ أي ٠,٣٢٢٥ فرنك على ان الفرنك الجديد لايعادل الا خمس فرنك جرمينال تقريباً ، لان وزن فرنك جرمينال ٠,٣٢٢٥ ووزن الفرنك الجديد او فرنك بوانكاره ٠,٠٦٥٥ وخمس الفرنك القديم هو ٠,٠٦٤٥ أي ان الفرنك الجديد يعادل اكثر من خمس القديم .

ان النظام النقدي الجديد يقتضي ضرب قطع نقدية من الذهب والفضة والفلوس اما من حيث الذهب فالقانون يقضي بان يضرب منه قطع من نموذج واحد وهي قطع مائة فرنك من عيار ٩٠٠ في الالف . ويتمتع النقد الذهبي الجديد بقوة وفائية مطلقة غير محدودة . ولكنه لم يعد يتمتع بحرية الضرب ، لان مصرف فرنسا وحده يستطيع ان يطلب الى دار السكة ضرب قطع من ذوات المائة الفرنك ، الا اذا صدر مرسوم في مجلس الوزراء يخالف ذلك . اما القطع الذهبية القديمة فلم تعد تتمتع بالتعامل القانوني ، ولم يعد الانسان يتحرر من دينه ان دفعه قطعاً قديمة رغماً عن مدينه ، على ان مصرف فرنسا اعلن استعداده لشراء هذه القطع بحسب سعرها كسبائك ذهبية .

واما من حيث القطع الفضية فقانون ١٩٢٨ ابطل كل اثر لنظام المعدنين الاعرج وقضى بضرب قطع جديدة فضية من ذوات العشرة الفرنكات المتضمنة ١٠ غرامات من الفضة ومن ذوات العشرين فرنكاً المتضمنة عشرين غراماً من الفضة ولكن هذه القطع تصنع لحساب الدولة وحدها وهي ذات قوة وفائية محدودة بمبلغ ٢٥٠

فرنكاً وتقوم بالدور الذي كانت تقوم به الفضة قبل الحرب في النظام النقدي الانكليزي ، اما عيار القطع فهو ٦٨٠ في الالف وهذا دليل على الرغبة بجعلها اقرب الى الفلوس ولقد تركت فرنسا نظام المعدنين لان احتياطيها الفضي العظيم الذي كان في مصرف فرنسا ولدى الدولة ولدى الافراد ، كان يقضي عليها بالاحتفاظ بنظام المعدنين خوفاً من الخسائر التي تلحقها من ابطال صفة النقد عن قطع الخمسة الفرنكات الفضية . هذا الاحتياطي قد زال اثناء الحرب وبعدها وزال معه الاعتراض على الاخذ بنظام المعدن الواحد الذهبي في فرنسا . لم ينص قانون ١٩٢٨ على النسبة القانونية بين الذهب وبين الفضة ، ولكن يمكن استنتاج هذه النسبة بعملية حسابية بسيطة ، وتكون النسبة القانونية ١١ ١/٢ ، بينما كانت ١٥ ١/٢ قبل الحرب اي ان قيمة الفضة صارت اقوى مما كانت قبل الحرب ، ولكن هذا لم يعد له اهمية كبيرة ، لان فرنسا تركت نظام المعدنين ، ولا تتمتع الفضة بحرية الضرب ، ومهما جرى من اختلاف بين النسبة القانونية الثابتة وبين النسبة التجارية المتحولة فلن يؤثر ذلك على النقد . واما حيث القطع الفلوس فقد نص القانون على ضرب قطع من برونز الالومينوم تحدد قوتها الوفائية بمبلغ ٥٠ فرنكاً وقطع من برونز النيكل تحدد قوتها الوفائية بمبلغ ١٠ فرنكات . كانت قطع برونز الالومينوم قد اصدرت لتقوم رويداً مقام قطع الغرف التجارية ذوات الفرنك والفرنكين ونصف الفرنك ، وقد اجاز قانون ١٩٣١ إصدار مقدار مليار ونصف المليار منها ونزلت الى التداول منذ ذاك الحين .

ب — النقد الورقي

اما من حيث النقد الورقي فان قانون ١٩٢٨ يتضمن احكاماً ثلاثة اساسية :

١ — العودة الى مبدأ الابدال ، لانه يلغي التعامل الاجباري ويقضي على مصرف فرنسا ان يعني بابدال اوراقه ذهباً وكل هذا يعني العودة الى الابدال كما كان عليه الحال قبل الحرب ، ولكن اصبح يرافقه قيود تحد من مداه : ان القانون ينص على

ان الابدال يحصل اما بالذهب المسكوك واما بالسبائك ، ولكن اذا عرفنا ان النقود الذهبية لما قبل ١٩١٤ لم تعد رائجة قانوناً ، وان النقود الذهبية الجديدة المنصوص على ضربها في هذا القانون لم توضع في التداول بعد ، عرفنا استحالة الابدال بالنقد الذهبي وان الابدال يقصد منه في الواقع الابدال بالسبائك الذهبية . ثم ان حق حامل الورق بابدال ورقة بسبائك، مقيد بقيدين : احدهما ان الابدال لايجري الا في المقر المركزي لمصرف فرنسا ، وهو مستعار من نظام المصرف الالماني والثاني ان الابدال يجب ان يستهدف كمية من الذهب تحدد باتفاق بين وزير المالية وبين مصرف فرنسا وهي سبيكة من الذهب تزن ١٢ كيلوغرام من الذهب تقريباً كان سعرها يعادل ٢١٥٠٠٠ فرنكاً .

٢ — التغيير في نظام التغطية : كانت القاعدة المرعية قبل الحرب في تغطية اوراق مصرف فرنسا هي قاعدة السقف ، او الحد الاعلى ، اي ان السلطات العامة كانت تفرض على مصرف فرنسا ان لايتجاوز في اصداره رقماً معيناً ، كما انها لم تكن تفرض عليه تغطية هذا المقدار من الورق بأي كمية من المعدن . كان المستوى الاعلى للاصدار سبعة مليارات تقريباً عام ١٩١٤ ثم ارتفع شيئاً فشيئاً حتى كان ثمانية وخمسين ملياراً حين صدور قانون عام ١٩٢٨ ولكن القانون الجديد يغير نظام التغطية ويأخذ بمبدأ تحديد نسبة قانونية اجبارية بين تعهدات المصرف وبين احتياطيه هي ٣٥ في المائة ، بمعنى ان تعهدات مصرف فرنسا اذا كانت تساوي ١٠٠ فيجب ان يقابلها احتياطي ذهبي يساوي ٣٥ . ولا يعني الشارع الافرنسي بكلمة تعهدات المصرف ، الاوراق النقدية الصادرة فحسب ، بل ان الاحتياطي القانوني وهو ٣٥ في المائة يجب ان يكون ضمانة للاوراق المتداولة ولجميع حسابات المصرف المستحقة حين الطلب فاذا رجعنا الى موازنة مصرف فرنسا في وقت من الاوقات وحسبنا ان ديونها المستحقة حين الطلب هي اوراقها الموجودة في التداول والتي تخول حامليها حق حوز الذهب لقاءها ، وهي ايضاً الودائع التي استلمها المصرف والتي يتوقع ان يطلبها اصحابها كل آن ، واذا جمعنا مبلغي الودائع والاوراق النقدية ورمزنا للمجموع بمائة

فيجب ان تكون التغطية المعدنية ٣٥ في المائة على الاقل . والقانون الافرنسي يستوحي هذا الحكم من قوانين المصارف الاحتياطية الامريكية التي تحتفظ باحتياطي قدره ٤٠ في المائة من قيمة الاوراق المتداولة و ٣٥ في المائة من قيمة الودائع ولكنه يجعل النسبة واحدة لنوعي التعهدات .

٣ — هلاك دين المصرف المترتب بذمة الدولة . كان لمصرف فرنسا على الدولة ديون كثيرة استقرضتها منه اثناء الحرب وبعد الحرب ، ولم يأت عام ١٩٢٨ حتى كانت الدولة مدينة للمصرف بمبلغ ٢٠ ملياراً رغم مادفعته له اثناء عهد التثبيت الفعلي . فجاء قانون ١٩٢٨ واطفأ هذا الدين دفعة واحدة . ولقد اطفئ هذا الدين بعملية حسابية بسيطة ، وذلك ان حساب مصرف فرنسا كان يتضمن عدداً من القيود ، ومنها قيد الاحتياطي الذهبي ، مقوماً على اساس فرنك جرمينال ، وعدداً آخر مقوماً بفرنكات منخفضة ، وكان ذلك سبيلاً لغموض حساب المصرف لانه يؤول الى جمع وحدات غير متساوية ولا متناسبة ، فبعد التصويت على قانون ١٩٢٨ جرى تقويم جميع القيود على اساس الفرنك الجديد ، ونتج عن ذلك زيادة في بعض القيود ، لان تقويم الاحتياطي الذهبي بالفرنك الجديد أدى الى زيادة مقداره الى خمسة امثاله في الحساب القديم ، فنص قانون ١٩٢٨ على ان هذه الزيادة في دخل المصرف لما كانت ناشئة عن التثبيت القانوني فيجب ان تعود فائدتها للدولة لتستعملها في اطفاء دينها قبل المصرف .

اساس النظام النقدي الافرنسي لعام ١٩٢٨

يبقى علينا ان نضع النظام النقدي الافرنسي لعام ١٩٢٨ في مكانه من المجموعات النقدية الحديثة . اصبح نظام الفضة ، ونظام المعدنين من ذكريات الماضي ، اما نظام الذهب فيتجلى كما رأينا من قبل بثلاثة نماذج : الاساس النقدي الذهبي ، والاساس الذهبي الخارجي ، والاساس الذهبي المعدني .

ان النقد الافرنسي كان طيلة الشهور الثمانية عشر التي سبقت التثبيت القانوني للفرنك في النموذج الثاني : اساس القطع الذهبي ، وكان حامل النقد الافرنسي يستبدله باوراق نقدية بريطانية ، ولكن قانون ١٩٢٨ جعل النقد الفرنسي في النموذج الثالث : نموذج الابدال المحدود بسبائك ذهبية ولقد كانت انكلترا عملاً بقانون ١٩٢٥ في النموذج الثالث ايضاً اذ كان الورق يستبدل بالسبائك الذهبية وبكميات كبيرة ، ولكن روح السياستين الافرنسية والبريطانية غير متفق في الواقع فهناك فرق مبدئي بين السياستين : لان انكلترا اخذت بالنظام المعدني الذهبي كاساس دائم لنقدها ، واقتنعت بان استعمال الذهب في التعامل الداخلي بذخ لايفيد ، وعدلت عن العودة الى الابدال المطلق ، اما اذا رجعنا الى لائحة الاسباب الموجبة للمشروع الذي خرج منه قانون ١٩٢٨ فانا نجد ان واضعيه كانوا نظرياً حريصين على الابدال المطلق ، ولم يستطيعوا اعمال نظريتهم لان هذا كان يؤول الى اقبال جميع حاملي الفرنك على ابداله ونزح مافي صناديق مصرف فرنسا من الذهب ، ففكروا ان من الممكن في المستقبل العودة الى الابدال المطلق

ازمة الفرنك بعد عام ١٩٣٥

كان في فرنسا كثير من المطالبين بتخفيض الفرنك منذ عام ١٩٣٥ والذين يرون ان تسير فرنسا على الطريق التي سلكتها من قبل كثير من الدول الكبرى مثل انكلترا عام ١٩٣١ والولايات المتحدة عام ١٩٣٣ وتشكوسلوفاكيا عام ١٩٣٤ وبلجيكا عام ١٩٣٥ وان نقود هذه الامم اذا تغير وزنها ، وبقي الفرنك الفرنسي محافظاً على وزنه فيختل التوازن بين الفريقين ويضيفون الى ذلك :

١ — ان هذه الامم وجدت في هبوط نقدها ماحسن حالها وعاد عليها بالخير وماهو جدير ان يعود على فرنسا بالخير اذا خفضت نقدها لان هبوط النقد أدى في تلك البلاد الى ارتفاع الاسعار الداخلية ، أي المقومة بالنقد الوطني ، وكان هذا الارتفاع

اقل مستوى من هبوط النقد وهذا يعني هبوط الاسعار بالنسبة للذهب الامر الذي أدى الى تحسن في الحالة الاقتصادية الداخلية والخارجية، اما من حيث الاسواق الخارجية فان القائلين بتخفيض النقد يعترفون ان التحسن كان ضئيلاً لان الامم كانت ترفع تعرفتها الجمركية بنسبة الهبوط ، ولأن التجارة العالمية كانت وقتئذ في حال كساد وازمة . واما من حيث الاسواق الداخلية فقد كان هناك تحسن واضح ، واذا كان صحيحاً ان ارتفاع الاسعار يؤدي الى تثبيط عزائم المستهلكين ، فالصحيح ايضاً انه ينشط عزائمهم لانهم وقد عرفوا ان الاسعار في طريق الارتفاع يسرعون الى الشراء .

٢ — ان فرنسا اذا لم تخفض الفرنك فانها تصاب باختناق اقتصادي وكارثة مالية .

اما الاختناق الاقتصادي فلأن الاسعار الفرنسية المرتفعة كانت تجبر السلطات العامة على حماية الزراعة والصناعة الافرنسيتين بحواجز جمركية قوية كانت تزداد ارتفاعاً كلما كانت مزاحمة البلاد التي خفضت نقدها اقوى ضرراً للاقتصاد الافرنسي ، وهذا يعني اشتداد سياسة الحماية الجمركية في العالم ، ولقد كان البون بين اسعار المفرق الفرنسية والانجليزية ٢٥ في المائة عام ١٩٣٤ و ٣٥ في المائة بين اسعار المفرق الافرنسية والامريكية الامر الذي أدى الى انهيار الصادرات الافرنسية ووقوع صناعة الاصطياف والسياحة في ازمة خانقة ، لان الاسعار اذا ارتفعت في بلد اكثر من ارتفاعها في بلد آخر ، يفضل الناس السياحة في البلد الرخيص .

واما الاختناق المالي فلأن الخزينة الفرنسية كانت مدينة بمبلغ يتجاوز ٣٠٠ مليار ، وكانت واردات الميزانية قليلة بسبب سياسة التضمر déflation النقدي التي اتبعتها الحكومة والتي ينشأ عنها دائماً هبوط في ارباح الناس : وبما ان اكثر الضرائب تبع للارباح والاسعار فان الواردات تقل بحسب قلة الارباح . ثم ان التجربة تدل على ان انقاص النفقات العامة في سبيل معادلة الواردات مع النفقات امر صعب وانقاص تكاليف الانتاج في سبيل استخراج فضل من الارباح يؤول

الى زيادة الواردات. كل ذلك له حدود نفسانية وعملية ويورد القائلون بهبوط النقد لاثبات هذه الناحية مثالاً واقعياً :

هو ان احد الممثلين الهزليين « غروك » عندما يقف في المسرح يجد ان هناك بوناً بين الكرسي والبيانو ، فتؤلمه هذه المصيبة ويحاول دفعها وذلك بدفع البيانو نحو الكرسي بجهد وتعب ولكن البيانو ثقيل جداً لاطاقة لغروك بحمله ، ويغرق الجمهور بالضحك من غروك ، لانه يجد تناقضاً بين ماعمله غروك وبين ما كان يقضي العقل بعمله : كان عليه ان يحمل الكرسي ويقربه الى البيانو فينتهي الامر ثم يقولون : ان تخفيض الاسعار والاجور تخفيضاً مباشراً هو نفس ماحاوله غروك عبثاً ، هو محاولة حمل البيانو ، ولكن تغيير كنه الوحدة النقدية بقرار من السلطات العامة هو تقريب الكرسي من البيانو .

٣ — يضاف الى ذلك ان هبوط النقد يؤدي الى اعادة تقويم المخزون الذهبي الذى يحتفظ به معهد الاصدار والى وضع مبالغ كبيرة من المال تحت تصرف الدولة .

٤ — ثم ان ارتفاع الاسعار الناشئ عن هبوط النقد يؤدي حتماً الى زيادة واردات الخزينة ، بينما لاتزيد النفقات بالنسبة نفسها لان بين النفقات ماهو ثابت لايتغير كالديون وفوائدها .

ب : حجة المدافعين عن فرنك عام ١٩٢٨

كان كثير من رجال المال ومن وزراء المال لايرى فائدة من تخفيض الفرنك ، ويدلي بالحجج التالية :

١ — اذا كان يجب على فرنسا تخفيض نقدها اسوة بالدول الاجنبية ، فان فرنسا خفضت نقدها قبل تلك الدول منذ عام ١٩٢٨ واذا اقدمت مرة ثانية على التخفيض ، ولما يمض بضع سنوات على التخفيض الاول فان هذا من شأنه زعزعة

الثقة بالفرنك ولا سيما في بلد كفرنسا يدخر فيه الناس نقداً كثيراً يبلغ ٢٥ مليار فرنك ورقي . فاذا خافوا من سلسلة من التخفيضات النقدية اخرجوا نقودهم من مخابئها وقلبوها الى قيم عينية ، فيشترون بها بضائع ، ويعملون على رفع الاسعار رفعاً فاحشاً وهذا يخالف غاية مخفضي الفرنك الذين يرون ان يكون ارتفاع الاسعار التالي لهبوط النقد ارتفاعاً معتدلاً ، ويحتجون لتخفيض الفرنك بان ارتفاع الاسعار لا يكون اقل من معدل هبوط النقد ، وهذا يعني انخفاض الاسعار الذهبية .

٢ — لم يكن هناك بون شاسع بين الأسعار الفرنسية والاجنبية ، واذا كان هذا البون واضحاً عام ١٩٣٤ فانه بدأ يقل منذ عام ١٩٣٥ لان الاسعار الفرنسية هبطت بينما بدأت ترتفع الاسعار العالمية بحيث ان البون الذي كان ٢٥ او ٣٥ في المئة بالنسبة للاسعار الانجليزية والامريكية كان يميل الى الزوال تماماً ، ويستنتجون من ذلك انه ينبغي انتظار بلوغ الاسعار العالمية ذروتها ، ما دامت على طريق الارتفاع ، حتى يزول البون المذكور من نفسه ، وعندئذ يسير الاقتصاد الفرنسي في طريق واحدة مع الاقتصاد العالمي .

٣ — إن التخفيضات النقدية تزيد في شدة الازمة لانها تؤول الى هبوط الاسعار وانما تكون الازمة حينما لا يربح المنتجون ، وتنتهي عندما يتيح لهم ارتفاع الاسعار أخذ الارباح :

فاذا خفضت فرنسا نقدها فانها تزيد وتطيل امد الازمة العالمية .

هذا موجز آراء الفريقين ، ولقد ضعفت — فنياً — حجة المدافعين عن الفرنك لازدياد البون الشاسع بين الأسعار الفرنسية والاجنبية في أواخر عام ١٩٣٥ وأوائل سنة ١٩٣٦ ، وعندئذ بدأت المصاعب الاقتصادية الناشئة عن هذا البون تشتد ، كلما ازداد مداه .

وعندما اقتربت انتخابات عام ١٩٣٦ كان الرأي مجمعاً على ان سياسة التضمر النقدي بلغت حدها الاقصى وانه لم يكن ممكناً انقاص النفقات العامة او تكاليف الانتاج الصناعي . ولكن الحملة الانتخابية اظهرت عدم شعبية هبوط الفرنك ، وقد

نادى بهذه الفكرة جميع الاحزاب السياسية واكثر المرشحين ، ومن نادى بالتخفيض باء بالفشل الانتخابي او كاد، لذلك لم يكن عجيباً ان يصرف النظر عن قضية التخفيض في اول الامر ، وان تحل مسألته بالرفض موقتاً ، لان تصريحات رئيس الحكومة الجديد ووزير ماليته اقنعت الناس ان تخفيض النقد امر لا يفكر به احد ، وأن الحكومة تريد سلوك سبيل آخر ، ولكن لم يمض على ذلك بضعة شهور حتى ثارت قضية النقد من جديد ، واتخذت بشأنها مقررات هامة .

٤ — تعديل « الفرنك » في عام ١٩٣٦ L'alignement du franc

أ — أسباب « تعديل الفرنك »

قال رئيس الحكومة الافرنسية في خطاب له في مجلس النواب في ٢٦ حزيران ١٩٣٦ : يجب ان لا تتوقع البلاد منا انقلاباً coup d'état نقدياً ، وان لا تخشى من ان تغطى في يوم من الايام ، جدران فرنسا بمناشير بيضاء تعلن تخفيض النقد . وقد كان قال وزير ماليته ، قبل بضعة ايام ، لجريدة اسبوعية « منبر الامم » : « اني خصم عنيد لكل تخفيض لقيمة الفرنك » ثم مر على ذلك ثلاثة شهور واذا بالحكومة تعلن ما اسمته « بالتعديل النقدي » . وعندما قيل لها ان التعديل النقدي كان عبارة عن تخفيض نقدي وانها ناقضت نفسها بنفسها واخلت بعهودها ، قالت ان « التعديل النقدي » الذي اجرته غير « الهبوط النقدي » الذي كانت تتبرأ منه ، وانها ضد كل تخفيض للنقد احادي الطرف ، اي ضد كل تدبير تتخذه فرنسا مستقلة عن الدول الاخرى ، تبتغي منه انقاص مضمون الفرنك ، لان هذا التخفيض كان سيكون عملاً من اعمال الحرب النقدية يطيل في امد الازمة ويزيد في شدتها ، وان ماحصل في فرنسا في شهر تشرين الاول لا يصح ان يسمى بالتخفيض النقدي لان التدابير التي اتخذها الشارع الافرنسي قد سبقها اتفاق مع انكلترا والولايات المتحدة على « تعديل نقدي عالمي » سيكون مقدمة وتصميما لتثبيت عام عالمي للنقد. وبهذا الاعتبار

تكون الحكومة قد سعت للقضاء على الحرب النقدية وللعمل في سبيل سلام نقدي عام .

سنعرض لهذه الفكرة في آخر هذا البحث ، حين محاولتنا استخراج المغزى الصحيح للاتفاق الثلاثي ، ونشير منذ الآن الى ان ماجرى عام ١٩٣٦ كان في الواقع تخفيضاً للفرنك ، مع كل صفاته التقليدية من : اعادة تقويم الاحتياطي الذهبي، ومنع خروج الذهب من فرنسا، وخسائر حملها اصحاب الدخل المحدود واصحاب الديون المعقودة بالنقد الوطني . على انه يجب ان نعرض لاسباب هبوط الفرنك في تشرين الاول بعد ان رفضته الحكومة فى حزيران ، وان نبحث عنها في احدى الوجهات الثلاث : المالية او النقدية او الاقتصادية .

١ — الوجهة المالية : ليس صحيحاً ان الحكومة خفضت الفرنك لان صناديقها كانت فارغة ، لان البرلمان كان سمح لها من قبل ان تستقرض من مصرف فرنسا ١٠ مليارات ولم تستقرض الا مليارين .

٢ — الوجهة النقدية : كان الذهب يفر من فرنسا ، وكان احتياطي مصرف فرنسا يقل شيئاً فشيئاً ، وبعد ان بلغ ٨٢ ملياراً في ايلول ١٩٣٥ هبط الى ٦٥ في تشرين الاول والى ٥٠ في ايلول ١٩٣٦ اي في الشهر الذي سبق « التعديل النقدي » وفي اسبوع واحد من شهر ايلول المذكور بلغ الذهب الفار ثلاثة مليارات .

٣ — الوجهة الاقتصادية :

رأي ولاة الامر في فرنسا ان الذهب بدأ يخرج منها في اواخر عام ١٩٣٦ وفي أوائل ١٩٣٧ ومع ان « صندوق التثبيت » المؤسس بمقتضى قانون ١٩٣٦ حاول الحيلولة دون خروجه وحاول الدفاع عن قيمة الفرنك في حدوده القصوى التي عينها قانون ١٩٣٦ اي حدود الفرنك في وزن ٤٣ ميلغرام من الذهب ، فانه لم يفلح في محاولته ، اذ كانت المضاربة تلعب ضد الفرنك من جديد مستندة الى سوء الاحوال في فرنسا في شتى مظاهر الحياة الاقتصادية ، فهناك كساد اقتصادي لكثرة تكاليف الانتاج وقلة كميته بسبب القوانين الاجتماعية الصادرة عام ١٩٣٦ ، وهناك عجز مالي

مستمر زادت في شدته نفقات التسليح ، وهناك نقص في الميزان التجاري والميزان الحسابي بحيث بلغ نقص الميزان التجاري ٥ مليارات في الربع الاول من سنة ١٩٣٧ وبعد ان هدأت الامور قليلاً في شهر آذار عقيب سياسة « الاستجمام Pause » التي اتبعتها الحكومة الافرنسية ، ازدادت سوءاً في شهر حزيران حتى بلغ ما خسره صندوق التثبيت بين ١ و ٢٨ حزيران ٧٧٠٠ مليون فرنك وحتى آل الامر بالحكومة الى اغلاق المصافق يومي ٢٩ و ٣٠ حزيران .

٥ — الفرنك المتردد او الحائر flottant (٣٠ حزيران ١٩٣٧)

وفي ٣٠ حزيران ١٩٣٧ اصدرت الحكومة مرسوماً تشريعياً يقضي بأن لا يبقى الفرنك متصلاً بوزن معين من الذهب ، وبأنه سيبقى حائراً الى ان يعين مضمونه فيما بعد . على ان الفرنك كان من قبل بمنزلة النقد الحائر منذ شهر تشرين الاول اذ كان يتردد بين حدي ٤٩ و ٤٣ ميليغرام حتى اطلق عليه البعض اسم « الفرنك المطاط » ، ولكن هذين الحدين الغيا في المرسوم التشريعي الجديد . أما سعر الفرنك فيتولى تعيينه صندوق تثبيت القطع بحسب استطاعته من غير ان يكون مقيداً بالحد الأدنى الذي هو ٤٣ ميلغرام .

هذا وان الحرية التي اطلقت للفرنك في صعوده وهبوطه منذ اول تموز ١٩٣٦ ادت الى انخفاض قيمته ، فقد قفز سعر الجنيه من ١١٠٫٥٥ الى ١٢٩ فرنكاً في اوائل تموز وصار سعر الفرنك معادلاً ٣٨ ميلغراماً وبلغ هبوطه ١٢ في المائة من الحد الأدنى لفرنك اوريول و٤٢ في المائة لفرنك بوانكاره . وفي ايلول ١٩٣٧ قفز الجنيه من ١٣٣ الى ١٤٧ ولم ينته عام ١٩٣٨ الا والجنيه يتراوح بين ١٤٥ و ١٥٠ فرنكاً وهكذا هبط الفرنك بنسبة ٢٦ في المائة في سنة واحدة ولم يعد معادلاً اكثر من ٥٠ في المائة من فرنك بوانكاره ولم يعد يمثل غير ١١ سنتيماً من فرنك جرمينال . وبديهي ان يرافق هبوط النقد وقتئذ ارتفاع في الأسعار ، ولكن يصعب كثيراً ان نقرر ما اذا كان هبوط النقد او تطبيق القوانين الاجتماعية هو السبب الاصلي فيه . فمنذ اواخر ١٩٣٦ حتى نهاية ١٩٣٧ ارتفعت الاسعار من ٤٩٦ الى

٥٩٦ ، وبلغ ارتفاع المنتجات الوطنية ٢٣ فى المائة والمنتجات الاجنبية ١٤ في المائة وينسب هذا الارتفاع الى القوانين الاجتماعية والعوامل النقدية وهبوط الاسعار العالمية . اما اسعار المفرق فقد صعدت من ٥٥٠ الى ٦٦٤ اي ان ارتفاعها كان بنسبة ٢١ في المائة . واما بالنسبة للاسعار العالمية فقد كان هبوط الاسعار الفرنسية اشد من هبوطها في الخارج . ولقد كان ينتظر في مثل هذه الحال ان تزيد الصادرات الافرنسية وتقل الاستيرادات بسبب هبوط النقد وعدم ارتفاع الاسعار بنسبته ولكن شيئاً من ذلك لم يحدث فقد قلت منتجات النسيج والبناء والورق وغيرها — وان كانت المنتجات الحربية قد زادت بنسبة كبيرة — . وقلت مبيعات التجارة وتعزى قلة المبيعات الى ان سعر المفرق ارتفع بنسبة ٥٠ في المائة بين مايس ١٩٣٦ ومايس ١٩٣٧ ولكن المقدرة الشرائية لغير العمال من اصحاب الايرادات المحدودة لم ترتفع كثيراً ، كما ان ارتفاع اسعار المواد الزراعية لم يفد الطبقة الزراعية كثيراً اذ قابله موسمان سيئان في سنتي ١٩٣٦ و ١٩٣٧. ومن جهة ثانية فان زيادة القوة الشرائية للعمال قابلها ضعفها لدى غير العمال ، وقابلها ارتفاع اسعار المفرق. وقد رأى بيرو في ذلك دليلاً على افلاس نظرية « القوة الشرائية » وهي النظرية القائلة بأنا اذا عملنا على زيادة قوة شراء الطبقات الشعبية برفع الاجور فاننا ننشط الاستهلاك والانتاج .

٦ — الانكفاء (مايس ١٩٣٨)

أ — جاء في خطاب اذاعه دالاديه رئيس الوزارة الافرنسية في الراديو في ٤ مايس ١٩٣٨ : « ان الحكومة الافرنسية بعدان اتفقت مع الحكومة البريطانية ، قررت جعل الفرنك بسعر يسهل الدفاع عنه بقوة ، واتخذت قرارها هذا في نطاق الاتفاق الثلاثي الذي تبقى متمسكة به . ولن يتجاوز الفرنك السعر الذي سأحدده نهار الغد » . وفي اليوم التالي استقبل وزير المالية الصحافيين وافهمهم ان سعر الفرنك هو ١٧٩ للجنيه الواحد . وقد رأى البعض في هذا التحديد تثبيتاً للفرنك ، وهذا مخالف للواقع فليس هناك تثبيت قانوني لان رئيس الوزارة صرح « ان المدخرين

يستطيعون ان يقتنوا نقدنا دون ان يخشوا هبوطه ، بل وهم يتوقعون صعوده » وليس هناك تثبيت فعلي لان السعر الذي عينته الحكومة لشراء الفرنك وبيعه قد تغير وارتفع حتى ١٧٧،٧٠ فرنكاً للجنيه . ولكن يمكن ان يقال ان هناك انكفاء repli لان الجنيه كان يعادل ١٦٩ فرنكاً في اول مايس فصار بعد بضعة اسابيع ١٦٠ فرنكاً .

ومن جهة ثانية فان الفرنك صار مرتبطاً بالجنيه لان سعره لم يعد يعين بالنسبة لوزن معين من الذهب بل اصبح الحد الادنى لسعره يعين بالنسبة للجنيه . وقد كان وزن الفرنك الذهبي في ذاك الوقت بالنسبة للجنيه ٢٧،٦ ميلغرام اي ٤٢ في المائة من فرنك بوانكاره و ١٠ في المائة من فرنك جرمينال . وهكذا تتابع على فرنسا فرنكات متعددة نذكر وزنها فيما يلي :

فرنك جرمينال	٣٢٢	ميلغرام
فرنك بوانكاره (١٩٢٨)	٦٥،٥	»
فرنك اوريول (١٩٣٦)	٤٩،٤٣	»
فرنك عام ١٩٣٨	٢٧،٦	» اي حوالي ٢٥ ميلغرام من التبر الخالص .

ويمكن تصور قيمة الفرنك الاخيرة بالنسبة للجنيه ، اذا عرفنا ان القطعة الذهبية الفرنسية القديمة ذات العشرين فرنكاً اصبحت تعادل ٢٣٣ فرنكاً وان الليرة الانكليزية لما قبل الحرب الماضية اصبحت تعادل ٢٩٥ فرنكاً . وهذا كاف لبيان تغير قيمة الفرنك بين عام ١٩١٤ و عام ١٩٣٨ .

ب — ان هذا الانكفاء ناشيء عن اسباب مالية اكثر منه عن اسباب اقتصادية فلم يكن هناك ضرورة اقتصادية لانقاص قيمة الفرنك في مايس ١٩٣٨ لان هبوط قيمته على التتابع ادى الى كون الاسعار الفرنسية ارخص من الاسعار العالمية ، فكانت ارخص من الانكليزية بنسبة ١٥ في المائة لاسعار الجملة و ١٩ في المائة لاسعار المفرق ولذلك ابدت انكلترا والولايات المتحدة بعض التحفظات عندما عرفتا ان

قيمة الفرنك ستهبط ، وصرحتا ان تجاوز الفرنك حد ١٧٥ — ١٨٠ يخالف روح الاتفاق الثلاثي .ولكن الانكفاء يرجع إلى سببين اساسيين :

١ — لقد املت الحكومة ان تحفز رؤوس الاموال الفارة من فرنسا على العودة اليها طمعاً بالربح الناشيء عن هبوط قيمة الفرنك وان هذه العودة تؤول الى تحسن قيمة الفرنك اذ يكثر الطلب عليه ، وقد حققت الايام بعض هذا الامل.

٢ — لقد تبع الانكفاء تثمين جديد لاحتياطي المصرف الذهبي اغدق على الحكومة ربحاً كبيراً يزيد على ٣٠ مليار فرنك .

٧ — الفرنك الفرنسي والحرب العامة الثانية

مر الفرنك الفرنسي اثناء الحرب الاخيرة في مرحلتين :

المرحلة الاولى : كانت فرنسا تنفق في سبيل الحرب منذ ايلول ١٩٣٩ ملياراً كل يوم ، واذ لم تكن الضرائب تنتج اكثر من سبعين ملياراً في السنة فان الحكومة اضطرت ان تلجأ الى مصرفي فرنسا والجزائر تستقرض منها اموالاً تنفقها في الايام الاولى للحرب ، وان تعرض على الجمهور ان يكتتب باسناد التسلح ، وبهذه الطريقة الاخيرة المشبهة لطريقة « اسناد الدفاع الوطني » المستعملة في الحرب الماضية استطاعت الحكومة ان تنفق على الحرب وان تجعل النقد يدور دورته الطبيعية بين الخزينة وبين الناس ولكن دورة النقد يمكن ان لاتكون تامة بل قد تتسرب اموال كثيرة للخارج ولذلك اعلنت الحكومة الافرنسية في ١٠ ايلول ١٩٣٩ مراقبة القطع .

ثم جرى اتفاق مع انكلترا بشأن النقد في ايلول ١٩٣٩ ونشأ عنه هبوط الفرنك هبوطاً خفيفاً بالنسبة للدولار وللذهب اذ ارتفعت قيمة الدولار في باريز من ٣٧،٧٠ الى ٤٥،٥٠ فرنكاً ولم يكن هذا الهبوط ناشئاً عن ضعف الفرنك ، ولكنه هبوط اختياري ومظهر تضامن بين الفرنك وبين الجنيه الذي هبط معدله بالنسبة للذهب ، اذ بقي الفرنك محتفظاً بقيمته الى جانب الجنيه باعتبار ان سعر

الجنيه بقي ١٧٦ فرنكاً تقريباً . وفي ٤ كانون الاول ١٩٣٩ عقدت بين فرنسا وانكلترا اتفاقات اقتصادية كبيرة تعلن التضامن الكلي بين الامبراطوريتين الافرنسية والبريطانية وتوحيد مواردهما وجهودهما في سبيل ربح الحرب وتنص على ان الامبراطوريتين تؤلفان وحدة اقتصادية واحدة وبالتالي يصبح نقل النقود حراً فيما بينهما . وهذا يعني ان الاتفاق الثلاثي الذي بقي سارياً بين فرنسا والولايات المتحدة قد توقف بين فرنسا وانكلترا واصبح الفرنك والجنيه بمثابة النقد الواحد وهكذا اتسع سور مراقبة القطع حتى صار يحيط « بامبراطوريتين كبيرتين في العالم ، وبثلاثة ارباع المبادلات العالمية » .

المرحلة الثانية : ولكن هذا الصرح الجميل تحطم عقب هدنة حزيران ١٩٤٠ حين تغلبت الجيوش الالمانية على الجيوش الافرنسية ، فمنذ ذلك الحين انقطعت الصلات الاخيرة بين الفرنك وبين النقود الانغلوسكسونية ، وسقط اتفاق ايلول وكانون الاول لعام ١٩٣٩ المعقود بينها وبين انكلترا واتفاق ١٩٣٦ المعقود مع الولايات المتحدة ، والمحى نظام رقابة القطع الانغلوسكسوني الذي كانت تأخذ به فرنسا وحل محله نظام رقابة قطع على الطريقة الالمانية ، وكانت غاية الرقابة منع خروج الاموال من فرنسا ، وضم فرنسا الى جامعة اوربية لا عالمية .

ولقد كانت فرنسا في خطر تضخم نقدي رهيب ، ولم يكن منشؤه نفقات الحرب لان الحرب كانت قد انتهت ، بل كان على فرنسا ان تدفع لالمانيا ٤٠٠ مليون فرنك في اليوم لقاء تعويض عن نفقات الاحتلال وقد ارتفع هذا المبلغ الى ٥٠٠ مليون منذ عام ١٩٤٢ كما كان عليها ان تدفع مليار فرنك في الشهر للحكومة الايتالية لقاء نفقات « عمليات » الجيوش الايتالية ، بناء على اصرار المانيا منذ ايلول ١٩٤٣ . وقد تداركت الحكومة هذا المبلغ عن طريق استقراضها من مصرف فرنسا واصدار اوراق نقدية جديدة وعن طريق اصدارها اسناداً على الخزينة ، وطبيعي ان ينشأ عن ذلك تضخم نقدي مريع ، وبعد ان كان التداول النقدي قريباً من ١٥٠ مليار فرنك في نهاية عام ١٩٣٩ بلغ ٥٩٢ مليار في اوائل عام ١٩٤٤ ، اما

التغطية الذهبية فقد هبطت من ٣٧ في المائة عام ١٩٣٩ الى ٢٣٫٤ في المائة في نهاية عام ١٩٤١ الى ١٣٫٨ في تموز ١٩٤٤ ، وهذا معناه وقوف فرنسا امام هاوية التضخم وارتفاع الاسعار .

فكافحت الحكومة الفرنسية ذلك باتباعها سياسة « نقد مسير » بقانون صادر فى ٢٢ تشرين الاول ١٩٤٠ جعل استعمال الشك اجبارياً فى فرنسا لكل صفقة تزيد على ٤٠٠٠ فرنك فأدى هذا التدبير الى اعادة النقود المدخرة الى مكانها من الدورة النقدية . فالافراد حينما يستعملون الشكات اكثر من استعمالهم النقود ، يتركون نقودهم وديعة فى صندوق المصرف ، والمصرف يقرض هذه الودائع للدولة بحيث أن الدورة النقدية تتم وتستمر ويقل خطر التضخم وارتفاع الاسعار . وقد خفف من الخطر ان النقد وحده لم يكن يستطيع شراء السلع ، لان التوزيع كان تابعاً للتقنين ، ولذلك حافظ الفرنك بصورة تقريبية على قوته الشرائية الامر الذي ادى الى عدم تغير سعر الفرنك الافرنسي عما كان عليه بالنسبة للفرنك السويسري فى المبادلات الفرنسية السويسرية. وفضلا عن ذلك فان الحكومة كانت تنزح الاوراق من التداول باصدارها اسناداً جديدة دعيت « اسناد الادخار » منذ مايس عام ١٩٤٤ وهي تستحق بعد مدة اربع سنوات . ويجوز للدولة دفع ثمنها في احوال خاصة كالزواج والولادة وشراء ارض زراعية ... الخ .

أما فيما يتعلق ببقية اراضي الامبراطورية فقد عقد اتفاق بشأن الفرنك بعد تحرير هذه المناطق من الاحتلال الالماني ، بين الجنرال دوغول وبين الحكومة البريطانية بتاريخ ٨ شباط ١٩٤٤ وهذا الاتفاق الجديد معقود ضمن روح اتفاق ١٩٣٩ المعقود في سبيل توحيد جهود الامبراطوريتين الافرنسية والبريطانية ، ولكنه آل في الوقت نفسه الى هبوط جديد في قيمة الفرنك اذ سار أساس التعادل من ١٧٦ فرنك تقريباً للجنيه الواحد الى ٢٠٠ فرنكاً للجنيه الواحد و ٥٠ فرنكاً للدولار الواحد . وقد شمل هذا الاتفاق الارض الافرنسية بعد ان حررتها الامم المتحدة .

الفرنك الافرنسي بعد عام ١٩٤٥

لم يكن في فرنسا خلاف على ضرورة تعديل جديد للفرنك بالنسبة للنقود الاجنبية وعلى تخفيض هام من قيمة النقد الافرنسي في الخارج ، وكان الجميع يرون في هذا الامر عملاً طبيعياً ، لما سببته الحرب والغرامات المالية من اضطراب في الحياة الاقتصادية الافرنسيه . ولم يكن في طوق الحكومة الافرنسية ان تتريث في الامر انتظاراً لاستقرار الاسعار العالمية ، ولجعل هبوط الفرنك متناسباً معها لأن اتفاقات بريتون وودز تمنع تخفيض النقد بنسبة تفوق ١٠ في المائة بعد عام ١٩٤٦ الا بعد الاتفاق بين الدولة طالبة التخفيض وبين الدول المشتركة بالصندوق الدولي وبعد اثبات ان التخفيض ضروري بسبب اختلال اساسي في ميزان الحسابات . ولذلك اسرعت في تخفيض الفرنك تخفيضه الجديد ، ولكي نعلم الاسباب التي حدت بها الى جعل نسبة التخفيض باهظة ، يجدر بنا ان نذكر ان فرنسا تخرج من حرب كثيرة التكاليف ، وسياسة « تعاونية » غالية الثمن ، وكان عليها ان تستورد كل شيء : مواد غذائية ، ومواد اولية ، وآلات وبضائع ، وكان يجب عليها اي تدفع ثمن هذه البضائع المستوردة . ولكن الاحتياطي الذهبي ، والسفاتج التي يملكها الافرنسيون لا تكفي الا لوفاء جزء ضئيل من الدين ، كما ان الاستقراض انما هو عبء في المستقبل ، ولذلك لم يكن امام الافرنسيين غير التصدير ، المرئي وغير المرئي ، ليعالجوا مشاكلهم وليدفعوا ثمن مستورداتهم . بيد انهم رأوا ان لا سبيل الى التصدير الا اذا كان مستوى النقد الافرنسي بالنسبة للنقد الاجنبي في وضع يتيح للمشتري الاجنبي ان يحوز بكمية معينة من نقده الوطني عدداً من الفرنكات يكفي ليشتري من فرنسا مقداراً من البضائع يجاوز او يعادل المقدار الذي يمكن ان يشتريه من بلده بنفس المقدار من النقد ، ويعبر عن هذا بأن مستوى اسعار

القطع يجب ان يكون متناسباً مع مستوى المقدرة الشرائية .

وبما ان الاسعار الافرنسية قد ارتفعت ارتفاعاً فاحشاً بعد التحرير ، يزيد على الضعف رأت الحكومة ان تجعل السعر الجديد للفرنك الافرنسي في فرنسا وحدها ٤٨٠ فرنكاً للجنيه و ١١٩ فرنكاً للدولار ، وبذلك تكون قد قامت بتصفية الماضي ، ويبقى عليها تهيئة المستقبل .

***

البحث الثاني

السياسة النقدية البريطانية

يمتاز التاريخ النقدي البريطاني الحديث بالحزم والثبات الذي عالجت به الامة البريطانية مشاكلها النقدية، وكانت الغاية التي تقصد اليها هذه السياسة مزدوجة : جعل النقد البريطاني نقداً سليماً ، اي ذا قوة شرائية ثابتة ، وجعل لندن بسبب ذلك ، مركز الاقتصاد العالمي ، لتستفيد من ذلك نفوذاً وثروة .

كان النظام النقدي البريطاني في اوائل القرن العشرين اكثر الانظمة النقدية اتقاناً ، وكان يقوم بصورة وطيدة على اصغر اساس ذهبي اذ لم يكن يتجاوز الذهب الذي تملكه المصارف والافراد مائة وثمانية وخمسين مليون ليرة اي ٣ في المائة فقط من مجموع الصفقات التجارية ، اما اكثر الصفقات والعقود فكانت تجرى بالنقد الحطي ، اي بتداول صك نقدي ، او بوعد خطي من موقع ملىء ، بدفع مبلغ من النقد القانوني قد يكون ذهباً وقد يكون نقداً ورقياً يمكن ابداله بالذهب بصورة مطلقة .

كان مصرف انكلترا يصدر الاوراق النقدية لقاء الذهب ، من جهة ، وكان ايضاً يصدر من الاوراق ما يعادل ١٨،٤٥٠،٠٠٠ ليرة استرلينية لقاء تغطية تتألف من دين على الدولة ، وبهذا كان امام المصرف حاجز لا يمكن تخطيه ، اذ كان لا يستطيع ان يصدر ورقاً نقدياً الا بقدر مايملك من ذهب . ولقد كان لهذا التدبير القاسي فائدته الكبرى في تطور النظام النقدي البريطاني ، اذ بادرت المعاهد المالية البريطانية لصنع ادوات جديدة للتعامل سداً لحاجات التجارة والصناعة ، فافتتحت الحسابات الجارية التي كان يسحب عليها اصحابها الشكات والحوالات ، وامكن اعطاء النظام النقدي البريطاني مرونة ما كان يفكر بها واضعوه ، اذ اصبح خلق وسائل

الدفع الجديدة في نجوة من الرقابة التي تخضع لها النقود الاعتبارية . ومع ذلك فكان لمصرف انكلترا شيء من الرقابة على هذا النقد الجديد ، لان معدل الفائدة الذي كانت تخضع له عمليات القرض المذكورة التي تقوم بها المؤسسات الماليـة المختلفة، انما كان خاضعاً لمعدل الفائدة الذي يتعامل به مصرف انكلترا باعتباره « مصرف المصارف » .

ثم ان مما يميز سوق لندن المالية ، النمو الواسع لاشغالها الدولية ، فقـد كان يجري فيها القسم الاكبر من الصفقات التجارية العالمية ، وكان السند المسحوب على لندن ، يعتبر النقد العالمي الموثوق والسهل التداول .

اثناء حرب عام ١٩١٤

كان لابد ان تعتري البنيان النقدي الاعتباري الذي شادته بريطانيا بعناء ونصب هزة عنيفة حين فاجأت العالم حرب عام ١٩١٤ . فقد كان على المصارف ان تدفع كثيراً من التحاويل ، بينما لم تكن تستطيع ان تستوفي شيئاً من ديونهـا الاجنبية ، وبما انه كان يجب على البلاد القيام بنفقات حرب طويلة فقد بحثت الحكومة عن الوسائل الناجعة التي تؤمن نفقات الحرب فوجب اتخاذ تدابير استثنائية : مثل اغلاق البورصة ، واعلان تأجيل الديون ، وايقاف احكام قانون روبرت پيل .

ولقد يتبادر لذهن المرء في النظرة الاولى ان انكلترا تداركت نفقات الحرب دون لجوء الى التضخم . ولا يقدح في هذا الحكم الاولي ان مصرف انكلترا حاز من الحكومة ايقاف قانون روبرت بيل ، أي حق اصدار أوراق نقـدية تزيد على التغطية المعدنية وعلى مبلغ ١٩،٧٥٠،٠٠٠ ليرة ولم يستفد من هذه المنحة الا بضعة ايام ، ولا يقدح فيه ايضاً ان السلطات البريطانية قررت بتاريخ ٦ اعسطس ١٩١٤ إصدار ورق حكومي اسمه Currency notes الى جانب ورق مصرف انكلترا يكون مستقلاً عنه لئلا تلقى باعتبار مصرف انكلترا الى المغامرات . هـذا الورق الجديد يجوز ابداله بالذهب نظرياً ، ولكن لا يتسنى ابداله عملياً . وكانت الحكومة

تقصد باصداره ان تضع تحت امر المصارف النقد اللازم للقيام بحاجات زبائنها ، ثم استعملته الحكومة لتغطية جزء من نفقات الحرب ، حين رأت الجمهور يتداوله ، وقد بلغ المقدار الموجود منه في ميدان التداول عام ١٩١٩ مايقارب ٤١٠ مليون ليرة ، ولكن هذه الارقام تثبت ان هذا النوع من النقد لم يقم بدور كبير في نفقات الحرب ، وإذن يجب التفتيش على دليل يثبت ان انكلترا لجأت الى التضخم ، رغماً عن ان النظرة الاولى ، كما قلنا لاتدل على ذلك .

لم تتدارك بريطانيا نفقات الحرب بتضخم النقد بل بتضخم الاعتماد Inflation du crédit وليصبح من السهل عرض الطريقة الدقيقة لتضخم الاعتماد بشكلها الفني التام ، حسبنا ان نذكر عنها فكرة موجزة : اذا كان الورقي المصرفي في فرنسا هو اداة التداول الرئيسية فاداته في انكلترا هي الشك والحوالة والتقاص ولذلك رأينا الحكومة البريطانية حين تريد تغطية نفقات الحرب تلجأ الى المصارف أو الى الجمهور ، فتطلب الى المصارف الاذن لها بان تسحب عليها شكات ، والى الجمهور ان يكتتب في قروضها . ولكن القروض لم تكن تدفع نقداً بل كان عميل المصرف الذي له فيه حساب وديعة يقول لمصرفه « تطلب الى الدولة ان اكتتب بقروضها ، فساعدني على ذلك وزد في مقدار الحساب الذي استطيع ان اسحبه عليك بالشكات » وكان المصرف يبدي قبوله وهكذا استطاع الافراد ان يقدموا للدولة ما كانت بحاجة اليه من المال . هذه الطريقة كانت لاتخلو من مخاطر ، لانها كانت تؤدي الى ديون لاتستند الى اساس صحيح ، وقد سارت الامور سيرها الطبيعي لان جميع الدفعات في انكلترا تقضي بقيود في الدفاتر ، دون أن تصدر الحكومة فضلاً من الاوراق . ولكن هذا كله لم يمنع القوة الشرائية من ان تزداد لدى الدولة ولدى الافراد ازدياداً لم يرافقه ازدياد للبضائع . فاذا رجعنا إلى كلمة « التضخم » وقلنا انه يحصل كلما زاد مالدى الافراد من أدوات الشراء الجاهزة من غير ان يزيد مجموع البضائع ، وجب علينا القول انه حصل تضخم في انكلترا وفي فرنسا ، ولقد ذهب أحد الذين درسوا انفاق بريطانيا على الحرب إلى ان القوة الشرائية زادت من ١٩١٣ إلى

١٩١٩ بنسبة مثليها أو ثلاثة امثالها بينما كانت المنتجات اقرب الى النقصان .

اصلاح النقد البريطاني عام ١٩٢٥ : ولما خرجت انكلترا من الحرب ظافرة ، اجتمعت كلمة الشعب والدوائر الحاكمة على وجوب إعادة الجسر بين الذهب وبين الورق ضمن شرائط ما قبل الحرب وقد اطلق على هذه السياسة اسم « اعادة قيمة الليرة » وكانت غايتها : إعطاء الليرة الورقية قيمة ذهبية مساوية لقيمتها قبل ١٩١٤ وكان هذا الامر مرغوباً فيه لان انكلترا كانت قبل الحرب قطب الرحى المالية في العالم وكان يقضي في سوق لندن اكبر قسم من المعاملات والصفقات الدولية وكان الجنيه اساساً لكل هذه الصفقات . فلما قامت الحرب في اوربا حاولت نيويورك بفضل وضعها كبلاد محايدة ان تحل محل لندن مدة طويلة اثناء الحرب ولأن الدولار بقي نقداً ذهبياً ، ولم يقطع الجسر ابداً بين الدولار وبين الذهب ، فكان نقد الولايات المتحدة نقداً ثابتاً لاتتبدل قيمته بحسب الاهواء والسياسات ، كما هي حال النقد الورقي الذي لايقوم على اساس من معدن ، فلما انتهت الحرب ارادت لندن ان تستعيد مكانتها وسيادتها ، ورأت ان تتوسل لذلك بأن تعيد للجنيه قيمته القديمة ولقد كان ذلك سهلاً عليها لان هبوط الجنيه أيام الحرب لم يكن بمقياس كبير فكان سعر الجنيه قبل الحرب ٤,٨٦,٢٥ دولاراً ذهبياً وكان سعره عام ١٩٢١ حين قوة هبوطه ٣,٥٠ دولاراً ، أي ان الهبوط الوسطي في سنتي ١٩٢٠ و١٩٢١ لم يتجاوز ٣٠ في المائة . كان المرض إذن خفيفاً وكان الناس يحسبون شفاءه التام من الامور اليسيرة فاجتمعت لجنة عام ١٩١٨ معينة اثناء الحرب يرأسها حاكم انكلترا اللورد كونليف درست الامر ووضعت تقريراً جاء فيه : ان من الممكن والمتمني العودة بالجنيه الى قيمته الاولى ، وذلك بمعالجة اسباب هبوطه . وبما ان التضخم هو سبب الهبوط فيجب سلوك سياسة ضمور نقدي déflation والتأثير على مقدار قوة الناس الشرائية أي على نقودهم الجاهزة للتقليل من كميتها فاذا بقي مجموع البضائع على ما هو عليه ونقص عدد البطاقات المخصصة

لشراء هـذه البضائع ، فان قيمة كل وحدة نقدية تزداد ، ويعود الجنيه الى قيمته السابقة . وليس هنا مجال التبسط بالسياسة الاقتصادية البريطانية ويكفي ان نذكر اتجاهها ومبدأها الاساسي . لقد عملت الحكومة البريطانية على انقاص عدد الاوراق الحكومية وعدد اوراق مصرف انكلترا من ميدان التداول والتي كانت وسيلة التضخم النقدي . ثم انها اهتمت بتضخم الاعتمادات فعملت على مكافحته ولذلك اتفق مصرف انكلترا مع السلطات العامة على رفع معدل الخصم ، اي على الاقلال من الاعتمادات وقد كان انقصه اثناء الحرب ليشجع الناس على الاكتتاب بقروض الحكومة الامر الذي ادى لتشديد التضخم . وما عدا هذا التدبير فان الحكومة البريطانية اتبعت سياسة اصلاح في المالية العامة ، فبذلت جهوداً جبارة منذ عام ١٩٢٠ — ١٩٢١ لتأمين توازن الموازنة بالموارد العادية بعد ان تأمن اثناء الحرب بفضل القروض . فانقصت النفقات وزادت في الضرائب ولم تر حاجة للقرض فزال خوف السلطات العامة من اضطرارها لاحداث تضخم جديد ، واصبح سهلا العودة الى نقد سليم .

لقد اعيد الجسر بين الذهب وبين الورق بقانون صادر عام ١٩٢٥ باسم قانون الاساس الذهبي Gold standard Act . ولكن ذلك لم يكن يعني اعادة التداول الذهبي فعلا ، وان النقود الذهبية ستحل محل الاوراق في التداول الداخلي اذ اتفقت كلمة اللجان البريطانية المكلفة درس هذه القضية على ان اعادة التداول الذهبي كانت سابقة لاوانها في ذاك الوقت ، لانها تتطلب ايجاد احتياطي كبير من الذهب ، غالي التكاليف ، صعب الحشد ، وعديم الفائدة . فلم يذهب البريطانيون الى تقديم الذهب لكل مواطن بريطاني يستعمله في صفقاته اليومية بل اكتفوا باعطاء النقد الورقي الذي بقي في التداول ، ثباتاً كان فقده منذ عام ١٩١٤ وكانت غايتهم اعادة الصلة بين الورق وبين الذهب من غير عودة الى التداول الفعلي بالذهب ، وساروا نحو هذه الغاية بالوسائط الآتية :

١ — اصبح يجب على مصرف انكلترا ان يقدم الذهب سبائك لكل من يطلبه

ولكن بكميات لاتقل عن ٤٠٠ اوقية اي حوالي قيمة ١٥٠٠ جنيه من نقد ماقبل الحرب . وعلى ذلك فلا يستطيع حامل ورقة بقيمة ليرة واحدة ان يبرزها لدى المصرف ويطالبه ببدلها ذهباً ، اما الذي يحمل ١٥٠٠ ليرة من الورق فيستطيع ان يتقدم الى المصرف ويطلب ذهباً لقاء هذا المبلغ بمعدل تعينه الحكومة .

٢ — ان قانون عام ١٩٢٥ يجبر مصرف انكلترا على ان يسلم الناس نقداً ورقياً لقاء الذهب الذي يسلمونه له بمعدل محدود .

٣ — ان قانون ١٩٢٥ يرفع الحظر الموضوع على الذهب ويجيز خروجه من انكلترا باعتباره بضاعة عادية يمكن تصديرها .

هذه الوسائل الثلاث ساعدت على اعادة الجسر بين الذهب والورق لأن الذين يملكون مقدراً كافياً من الورق يستطيعون ابداله بذهب ، ولان حاملي الذهب يستطيعون ابداله بالورق ، وهكذا يصبح الورق والذهب قابلين للمبادلة فيما بينهما ، ومن جهة ثانية، بما أن الذهب قد صار يجوز اصداره فمن كان مديناً للبلاد الاجنبية ويحمل ورقا وطنياً يستطيع ان يحوز به ذهباً يرسله الى دائنيه في الخارج .

وقد تم اصلاح النقد البريطاني بقانون عام ١٩٢٨ المسمى قانون الورق المصرفي والمتداول currency and banknotes act . كانت غاية هذا القانون مزج نوعين من الورق الموجود في انكلترا منذ ١٩١٤ : احدهما اوراق مصرف انكلترا من ذوات قيمة الخمس الليرات المنظم اصدارها بقانون روبرت بيل ١٨٤٤ والثاني الاوراق الحكومية currency notes من ذوات قيمة ليرة وقيمة عشرة شلنات والغير القابلة للابدال فتقرر ان يصار اعتباراً من تاريخ القانون الجديد الى اصدار ورق من مصرف انكلترا الذي يسترد الاوراق الحكومية او المصرفية من التداول ويعطى عوضاً عنها اوراقا مصرفية ذات نفس القيمة . وهذا المزج بين النقدين تطلب اجراء تعديل عميق في نظام مصرف انكلترا وفي نظام تغطية الاصدار ، اذ من المعلوم ان اصدار الاوراق كان يجب ان يغطى بكامله بالذهب بموجب قانون عام ١٨٤٤

ماعدا قيمة تقارب ٢٠ مليون ليرة مغطاة باسناد حكومية وبدين قديم لمصرف انكلترا على الدولة ، فاعتباراً من عام ١٩٢٨ يمكن أن يكون مقدار التداول غير المغطى بالذهب اكثر من القديم لان قانون ١٩٢٨ جعله ٢٦٠ مليون ليرة يغطي باسناد حكومية يستلمها المصرف من مصلحة الاوراق الحكومية واسمها Currency-notes Department (التي عنيت حتى ذاك الحين بالاوراق الحكومية) وباسناد تجارية عادية ، وفوق ذلك ففي القانون نص اساسي يجيز ان يزيد مقدار النقد المتداول غير المغطى على ٢٦٠ مليون ليرة او أن ينقص عنها بمجرد اتفاق بين المصرف والخزينة على أن لا يتجاوز ذلك السنتين ، وفي هذه الحال يجب الرجوع الى البرلمان .

ورغماً عن هذا التعديل فان أساس قواعد الاصدار لم يتغير عما كان عليه عام ١٨٤٤ . وقد رفضت بريطانيا العظمى أن تستمع الى رأي الذين كانوا ينصحونها بالاخذ بالنظام المتبع في البلاد الاخرى والقاضي باتخاذ نسبة قدرها ٣٠ و ٤٠ في المائة بين التداول وبين الاحتياطي . على أن قانون عام ١٩٢٨ اراد أن يجتنب محاذير جمود النظام السابق للحرب ، فادخل عليه تعديلا هاما ، وصار يجوز للخزينة ان تسمح للمصرف بزيادة مقدار الاصدار غير المضمون بالمعدن ، فوق الحد الاقصى وهو ٢٦٠ مليون ليرة اذا مست الحاجة لهذه الزيادة ، وهكذا فالحد الاقصى المعين في القانون لم يعد نهائياً .

وأخيراً يجدر بنا ذكر حكم آخر من أحكام قانون عام ١٩٢٨ وهو الذي يجيز للمصرف أن يطلب تسليمه الذهب (نقوداً اوسبائك) الذي يملكه كل شخص يحتفظ بمقدار تزيد قيمته على ١٠،٠٠٠ ليرة . هذا الحكم يخول مصرف انكلترا حق التداخل المباشر في سياسة مصارف الودائع الكبرى ، ويتيح للمصرف أن يزيد احتياطيه الذهبي ، وحق المصرف بالمصادرة لايسري على الذهب الذي يخصصه صاحبه لحاجات التجارة الخارجية الآنية ، كل ذلك يؤيد المبدأ الذي وضعه قانون ١٩٢٨ ومآله ان وظيفة الذهب في الحياة الاقتصادية الحاضرة هي تأمين تغطية التداول الداخلي وتثبيت المبادلات الدولية ، لا كونه وسيطاً في مبادلات الافراد في البلد الواحد .

٢— انفصال الليرة الاسترلينية عن الذهب (١٩٣١)

ان تاريخ النقد في العالم يبدو منذ عام ١٩١٤ في فصول ثلاثة :

الفصل الاول منذ عام ١٩١٤ — ١٩٢٣ ويعتبر عهد تضخم ، وتعامل اجباري ، وانفصال للنقود الوطنية عن الذهب ، وهبوط النقد الورقي .

الفصل الثاني منذ ١٩٢٣ — ١٩٣١ يعتبر عهد عودة الى الذهب ، وعودة صلة النقد الورقي بالذهب .

الفصل الثالث منذ ١٩٣١ — ؟ وفيه حصل انفصال جديد بين الذهب وبين النقود الوطنية تحت ثقل الازمة الاقتصادية والمصرفية ، ومناظر هذا الفصل تسير من انكلترا عام ١٩٣١ الى الولايات المتحدة ١٩٣٣ الى فرنسا ١٩٣٦ — ١٩٣٨ ، حتى تفاجيء العالم حرب طاحنة نرجو أن يستفيد من آلامها . ففي ٢٠ ايلول ١٩٣١ صدر من الداوننغ ستريت بلاغ ارسل الى الصحف وهذا نصه : « ان حكومة صاحب الجلالة قررت انه اصبح من اللازم ، في الوقت الحاضر ، ايقاف العمل بالفقرة ٢ من القسم الاول من قانون الاساس الذهبي لعام ١٩٢٥ » واذا رجعنا الى القانون المشار اليه وجدنا أن هذه الفقرة الثانية تبحث عن أحكام كنا ذكرناها بمعرض سردنا لعودة انكلترا الى الذهب ، وهي الزام المصرف بان يسلم من يبرز له الورق النقدي في مركزه سبائك ذهبية بشكل قضبان تزن ٤٠٠ وقية (once) من الذهب الخالص .

فالبلاغ الجديد اوقف العمل بهذا المبدأ ، وجاء في اليوم الثاني قانون ٢١ ايلول ينظم هذه الناحية ، وهكذا قطعت هذه الصلة التي كانت منذ عام ١٩٢٥ تصل مابين الورق والذهب .

أسباب الانفصال : لم يقدم الحكام البريطانيون على هجر الذهب مختارين ، وانما كانت الضرورات تدفعهم الى ذلك دفعاً ؛ ففي مايس ١٩٣٠ بلغ احتياطي مصرف

انكلترا من الذهب ١٦٣ مليون ليرة استرلينية . فهبط بعد عام واحد الى ١٤٩ مليوناً ثم بعد شهور الى ١٣٣ مليوناً ، وفي ٢٤ اغسطس ١٩٣١ خلفت وزارة العمال وزارة جديدة هي وزارة الاتحاد الوطني ولكن ذلك لم يغير مجري الحوادث واستمر احتياطي المصرف يتناقص حتى بلغ ما خرج من المصرف من الذهب والسفاتج في شهري تموز واغسطس ٢٠٠ مليون ليرة استرلينية ، ولقد حاولت السلطات السلطات البريطانية (مصرف انكلترا والخزينة) أن تعوض ما خسرته عن طريق حوز اعتمادات اجنبية ، فعملت على أن يفتح لمصرف انكلترا اعتماد في باريس ونيويورك بقيمة ٥٠ مليون ليرة استرلينية ، ولكن هذا الاعتماد نفد في آخر اغسطس ثم فتح اعتماد آخر في ١٠ ايلول بقيمة ٨٠ مليوناً فنفد في الحال فاضطرت الحكومة الى ايقاف قانون ١٩٢٥ تحت ضغط فرار الذهب ونفاد الاعتمادات وفقدان السفاتج على أن ماذكرناه ليس الا وصفاً خارجياً ، ولكنه لا يفسر الحقيقة ، اذ يجب ان نعلم لماذا كان يفر الذهب وتختفي السفاتج الاجنبية وتتبخر الاعتمادات : ان السبب الصحيح هو ان الثقة بالنقد الانكليزي كانت زالت من النفوس وكانت انكلترا عام ١٩٣١ في مثل وضع فرنسا عام ١٩٢٦ . اما السبب في تزلزل الثقة فيرجع الى عوامل آنية وعوامل عميقة .

العوامل الآنية : حاول البعض أن يلقي التبعة على عدم توازن الميزانية البريطانية والواقع أنها صارت في عجز بعد أن كانت متوازنة حتى العودة الى الذهب ، ويتبين من التقرير الذي وضعته لجنة من الخبراء الاقتصاديين والذي اسمي بتقرير May ان الموازنات منذ ١٩٢٦ حتى ١٩٣١ كان منها اثنتان في وفرهما موازنتا ١٩٢٨-١٩٢٩ واربع في عجز وهي موازنات ١٩٢٦ و ١٩٢٧ و ١٩٣٠ و ١٩٣١ ، وأن النفقات العامة ازدادت في هذه السنين الست ١٣٠ مليون ليرة ، ولا سيما بسبب مساعدات العطالة التي كانت شرعت في انكلترا منذ عام ١٩١١ والتي كان عبئها بازدياد مستمر من سنة الى سنة كلما اشتدت العطالة وكلما امعنت السلطة العامة في اعطاء تعويضات العطالة . وعلى أثر

نشر تقرير May وضع وزير المالية مشروع موازنة اتمامية لعام ١٩٤١ — ١٩٤٢ غايته اصلاح المالية البريطانية ، فاصطدم بمقاومة شديدة في وزارة العمال ادت الى سقوط الحكومة والى تأليف وزارة اتحاد وطني . هذه الوزارة اسرعت في الحال الى انقاص النفقات العامة ولا سيما الرواتب وتعويضات العطالة والى فرض ضرائب اضافية على الدخل والبترول والملاهي وغير ذلك ، الامر الذي ادى الى توازن المالية البريطانية ودعا احد الاقتصاديين البريطانيين المستر لايتون الى ان يقول : « ان بريطانيا العظمى تركت الاساس الذهبي بعد ان نظمت ماليتها لا قبل ذلك » واذن ، ليس اختلال الميزانية هو السبب في هبوط الجنيه لأن الجنيه هبط بعد ان اصلحت الموازنة .

اما العوامل العميقة في هبوط الجنيه ، فتتطلب معرفتها بيان اصطلاحين ، نبحثها بالتفصيل في الكتاب الثاني : الميزان التجاري والميزان الحسابي . الميزان التجاري هو النسبة بين صادرات البلد وبين وارداته من البضائع . اما الميزان الحسابي فهو النسبة بين ديون البلد وبين ذمه . والميزان التجاري بند في الميزان الحسابي ، الى جانب بنود كثيرة سواه ، واكثر بلاد العالم الاوربي ذات ميزان تجاري عاجز اي ان استيرادها يفوق تصديرها ، وليس هذا بالامر المخيف لان هذه البلاد تعالج هذه الناحية وتسلح عجز ميزانها التجاري بالعناصر الاخرى لميزانها الحسابي . كان ميزان انكلترا التجاري في عجز منذ ايام قبل الحرب ، وكان هذا العجز يتلافى بفضل رؤوس المال البريطانية المستثمرة في البلاد الاجنبية وبفضل الارباح التي تنالها المراكب البريطانية لقاء حمولتها البضائع لجميع بلاد العالم وهذا يعني ان العجز التجاري حتى عام ١٩٣٠ كان يعوضه « التصديرات غير المرئية » التي ذكرناها بحيث ان الميزان الحسابي البريطاني كان يزيد فيه الدخل على الخرج بما يقرب من ١٥٠ مليون ليرة ، وكانت انكلترا تثمر هذا المقدار الزائد من جديد لتجني منه ارباحاً جديدة تحسن ميزانها الحسابي ، ولكن هذه الحال لم تعد صحيحة منذ عام ١٩٣٠ لاسباب كثيرة نورد اهمها :

١ ـــ ان الازمة التجارية خفضت ارباح المشاريع التي يمولها الرأسماليون البريطانيون في البلاد الاجنبية كما خفضت ارباح البواخر وقد بلغ هذا النقص ١٣٥ مليون استرلينية .

٢ ـــ ان الحوادث المصرفية والسياسية العالمية التي تعاقبت منذ عام ١٩٣٠ قد اثارت ظاهرات نفسانية ألقت الاضطراب في الميزان الحسابي البريطاني ، لان انكلترا كانت منذ القديم مصرف العالم وقد استعادت هذا المركز بعد الحرب فأقرضت مبالغ كبيرة لالمانيا والنمسا ، وهذه المبالغ لم تكن ملك انكلترا ، بل كانت تستقرضها هي من البلاد الاجنبية ، لاجل قصير وبفائدة ضئيلة . هذه العملية ليست خطرة اذا بقيت انكلترا تستقرض لاجل قصير وتقرض المال لاجل قصير ، ولكن انكلترا لم تكن حذرة في هذا الامر فجمدت اموالها بقروض طويلة الاجل . بل ان القروض القصيرة الاجل قد « تجمدت » بعد ذلك حين كان المقرضون يهرعون الى المصارف ليستعيدوا من انكلترا ودائعهم . ان اول الحوادث الذي ادى الى هذه الازمة هو الانتخابات الهتلرية الالمانية في تشرين الاول ١٩٣٠ ، فقد نقص احتياطي الريخسبانك في بضعة ايام اكثر من مليون فرنك وبدأت رؤوس المال تفر من المانيا ، وفي ١١ مايس ١٩٣١ افلس مصرف نمساوي عظيم هو مصرف انستالت (Anstalt) فكان افلاسه الهزة الثانية في الاسواق المالية العالمية ثم حصلت هزة جديدة في ١٣ تموز بافلاس اكبر مصرف الماني هو مصرف (Danat) يضاف الى ذلك كله ان رؤوس المال البريطانية نفسها بدأت توجس خيفة من مصير الجنيه ، وبدأت تفر من انكلترا في اواخر عهد وزارة العمال ، وان البحرية البريطانية نفسها بدأت تظهر فيها علائم التمرد على اثر سياسة حكومة الاتحاد الوطني الآيلة لاصلاح الموازنة وانقاص الرواتب والتعويضات ، كل ذلك كان كافياً لخلق جو نفساني يدعو الى سحب الذهب والسفاتج ، ويجعل من الضروري ايقاف ابدال الورق بالذهب .

اذا كان الكيان البريطاني لم يستطع أن يقاوم الازمة ، فلأن هذه الازمة ليست طارئة وإنما هي قديمة ، وتحمل بريطانيا عبء العطالة الثقيل قبل الحرب وبعدها ، لافي

سني الازمات العالمية وحسب (عام ١٩٢٠ و ١٩٢٩ وما بعدها)، ولكن في كل السنين فكان فيها مليونان ونصف من العاطلين عام ١٩٢١ و ٢,٦٠٠,٠٠٠ عاطلا عام ١٩٣١ ولم يهبط عددهم عن المليون طيلة السنين العشر المذكورة.

ثم ان عجز الميزان التجاري يعد من جملة أعراض هذه الازمة ولا سيما انه كان بازدياد مطرد فقد خسرت الصادرات البريطانية خمسها بين عام ١٩١٤ – ١٩٢٩ وزادت الاستيرادات بنسبة الخمس أيضاً. أما أسباب هزيمة بريطانيا في المعركة الاقتصادية العالمية فيجب أن نبحث عنها في النمو الحديث للقوى المحركة الجديدة كالكهرباء والبترول التي لاتملك منها انكلترا الشيء الكثير والتي أصبحت مزاحمة للفحم الذي كانت فيه انكلترا لاتخشى المزاحمة، وأن نبحث عنها في وقوف الهجرة وايصاد كثير من البلاد الاجنبية بوجه العمال البريطانيين، الامر الذي ادى الى كثرة العمال الذين لاعمل لهم، وأن نبحث عنها في الناحية النقدية خصوصاً اذ يظهر ان الازمة الاقتصادية البريطانية ناشئة عن الظروف التي حصلت بها العودة الى الذهب وعن ان انكلترا اتبعت سياسة نقدية طموحة عندما ارادت أن تعيد لليرة قيمتها السالفة. ولقد يحسب البعض أن اختيار معدل للتثبيت لاينبغي أن يؤثر في النشاط الاقتصادي للبلد من البلاد، اذ متى حصل التثبيت يتلاءم الكيان الاقتصادي مع النقد الجديد سواء أكان قويا أم ضعيفاً. ولقد يكون حسبانهم صحيحاً لو كان في الامكان أن تتلاءم جميع القيم مع الاساس النقدي الجديد، ولكنا رأينا فيما مضى أن الامر ليس كذلك.

لم تهبط الاسعار جميعاً في انكلترا بنسبة واحدة بين عام ١٩٢٤ و ١٩٣٠ فاسعار الجملة هبطت ٣٠ في المائة وأسعار المفرق ١٠ في المائة، وهذا يعني أن انكلترا قد جاءتها المصيبة من حيث أن تكاليف الانتاج فيها وأسعار المبيع كانت مرتفعة فاجور العمال مثلاً كانت صلبة لايمكن انقاصها، لذلك وجدت انكلترا نفسها في وضع غير حسن في الاسواق الخارجية فلم تقاوم الهزة التي أثارتها الحوادث القومية والعالمية عام ١٩٣١، على أنه ينبغي أن لايذهب بنا الظن الى أن بريطانيا العظمى قد خفضت قيمة نقدها مختارة حرة، لتستفيد من مزايا التخفيض، بل أن بريطانيا العظمى انما تركت

الليرة تهبط ، لانها لم تستطع غير ذلك ، ولان احتياطيها من المعدن والسفاتج كان يشكو نزيفاً شديداً وكان يجب ايقافه ، ولكنها لمست فيما بعد فوائد السياسة الجديدة لاقتصادها الوطني .

٣ — نتائج الانفصال بين الذهب والورق

أ — في النقود الاخرى: ان الليرة الاسترلينية سحبت خلفها في هبوطها كثيراً من النقود في العالم ، فتبعتها أول الامر نقود البلاد الشمالية ، ماعدا هولندا التي بقيت امينة للاساس الذهبي . تركت السويد والنرويج الاساس الذهبي في ٢٨ كانون الاول ١٩٣١ والدنيمارك في ٢٢ ايلول وفنلندة في ١٢ شباط ، ويرجع السبب في لحاق نقدها بالنقد الاسترليني الى الصلات الواشجة الصناعية والتجارية والمالية بين هذه البلاد وبين بريطانيا العظمى ، فالصناعات البحرية في نروج انما تعمل جميعاً بالاموال البريطانية ، كما أن ٦٠ في المئة من اصدارات الدانيمارك تذهب الى انكلترا . ثم ان الدومنيون والمستعمرات البريطانية تبعت الجنيه مثل استراليا ونيوزلنده وكان اتحاد جنوبي افريقيا آخرها في هذا المضمار . ان اتحاد جنوبي افريقيا بلد منتجي الذهب وفي المشاريع التي تنتج الذهب تتعين الاسعار على أساس الذهب لان هذه المشاريع انما تبيع الذهب أما تكاليف الانتاج لديها (من اجور ونفقات أبنية وادوات وفوائد) فتتعين بالنقد الوطني ، وينتج عن ذلك أن الذهب إذا ارتفع سعره فوق النقد الوطني ، فتستفيد مشاريع انتاج الذهب من ذلك ، وهذا ما ارادته حكومة اتحاد جنوبي افريقيا حين قررت في آخر عام ١٩٣٢ ترك نقدها يهبط ، واتاحت بذلك لمنتجي الذهب أن يستفيدوا من هبوط تكاليف الانتاج .

ب — أثره في الحياة الاقتصادية البريطانية

(١) أما من حيث الاسعار فقد كان ينتظر الناس أن ينتج عن هبوط الجنيه إرتفاع

عظيم للاسعار البريطانية الداخلية . ولكن الحوادث خيبت ظنهم فبقيت الاسعار البريطانية ثابتة وهذا معناه انها هبطت كثيراً بالنسبة للذهب ، ويجب ان نجد عوامل ذلك في سلوكية المنتجين والتجار البريطانيين ونظامهم فان السلطات البريطانية طلبت اليهم ان لا يرفعوا الاسعار لئلا يعطل ذلك فوائد هبوط النقد ، وفي كون الهبوط لم يبق وقفاً على انكلترا بل تعداها الى كثير من البلاد ، واذا كان هبوط قيمة النقد الوطني يؤدي الى ارتفاع الاسعار الداخلية فلأن المنتجين الوطنيين الذين عليهم ان يشتروا مواد اولية من البلاد الاجنبية ، يشترون بسعر يزداد ارتفاعاً كلما كان النقد الوطني منخفضاً بالنسبة لنقد البلد البائع ، اما في الامر المبحوث عنه فلم يجر ذلك لأن البلاد التي تبيع انكلترا قد خفضت نقدها هي ايضاً بحيث ان النسبة بقيت ثابتة بين النقد البريطاني ونقود البلاد الشمالية وبلاد الدومينيون . ثم يجب ان نجد عوامل ذلك في ان هبوط الجنيه صادف عهد هبوط عام في الاسعار العالمية المقدرة بالذهب ، بحيث ان ثبات الاسعار البريطانية كان نتيجة حركتين : هبوط نقد وطني وهبوط اسعار عالمية ، واخيراً يجب ان نشير الى انه لم يحصل في بريطانيا اثناء هذه السنين اي هبوط داخلي لا حسابي ولا نفساني للنقد الوطني ، بمعنى انه لم يحصل هبوط حسابي اذ امكن اجتناب التضخم ، ولم يحصل هبوط نفساني لأن البريطانيين وثقوا بمصير النقد الوطني فلم نر اثراً لمظاهر الفرار الجماعي امام النقد التي تعقب هبوطه .

(٢) واما من حيث الصناعة البريطانية فقد نقصت العطالة من ثلاثة ملايين الى اقل من مليونين ، وانتقلت الصناعة البريطانية من الشمال الى الجنوب حول لندن ، فقد كانت الصناعات الكبرى التقليدية القائمة في الشمال (صناعات النسيج والفحم والتعدين) لا تزال تخبط في ازمة قاسية ، اما في الجنوب وحول لندن فقد نشأت صناعات جديدة مثل الادوات الكهربائية والراديو والغرامو والسيارات والسينما ، وعند ما هبط الجنيه شعرت هذه الصناعات بشيء من النشاط والازدهار واخيراً حصل انقلاب في العقيدة البريطانية اذ بينما كانت الصناعة البريطانية تستهدف

الاستيلاء على الاسواق الخارجية ، فان الهدف الجديد صار في الاستيلاء على السوق الداخلية ، وفي الدعاية للصناعة الوطنية .

(٣) واما من حيث التجارة البريطانية ، فان عجز الميزان التجاري اخذ يتناقص بصورة محسوسة ، وهذا النقص ناشيء عن نقص الواردات اكثر منه عن زيادة الصادرات اما المستوردات فقد نقصت ، وكان نقصها دليلاً الى جانب النظريات الاقتصادية المدرسية ، لانها تدعي ان هبوط قيمة النقد الوطني يعتبر بمثابة « فرامل » للمستوردات لان المنتج الافرنسي الذي كان يبيع الصنف من انتاجه قبل عام ١٩٣١ بجنيه يساوي ١٢٥ فرنكاً فان الجنيه الذي يبيع به الصنف المذكور عام ١٩٣٢ اصبح يساوي ٨٥ فرنكاً ، الامر الذي يثبط عزمه عن البيع في انكلترا ، وهذا ما جرى في الواقع لأن البلاد التى احتفظت بالاساس الذهبي مثل فرنسا قلت مبيعاتها في انكلترا يضاف الى ذلك سلوك انكلترا سبيل الحماية الاقتصادية اثناء السنوات الاخيرة .

اما الصادرات فلم تزدد زيادة محسوسة ، وعدم زيادتها كان دليلاً ينقض النظريات الاقتصادية المدرسية التي كانت تعتبر هبوط النقد الوطني منشطاً للصادرات لأن المنتج البريطاني الذي كان يبيع الصنف من انتاجه بمائة وخمسة وعشرين فرنكاً ، اصبح يبيعه بخمسة وثمانين فرنكاً ، وبهذه الصورة يستطيع ان يغرق السوق الفرنسية ببضائعه ولكن لم يحدث شيء من ذلك لسببين : اولهما ان الازمة الاقتصادية العالمية قد اضعفت القوة الشرائية في العالم ، والثاني ان البلاد التي كانت مهددة بالمنتجات البريطانية دفعت عن نفسها هذه المنتجات بتقوية الحواجز الجمركية وبفرض رسوم اضافية تعادل فرق هبوط النقد وبالأخذ بسياسة تحديد الاستيراد . فالآمال التي كانت معقودة على نشاط الاصدارات لم تتحقق ، وهذا لم يمنع عجز الميزان التجاري بسبب قلة الاستيراد .

بعد ان تركت انكلترا قاعدة الذهب في ٢٠ ايلول ١٩٣١ واعفي مصرف انكلترا من ابدال الذهب بالورق بسعر معين سلفاً ، انشأت في اوائل عام ١٩٣٢

مؤسسة تدعى « صندوق موازنة القطع Exchange Equalisation Fund » ، وقد عهد الى هذا الصندوق الذي تتولى امره الخزينة البريطانية بتوجيه تقلبات اسعار الجنيه الاسترليني في سوق القطع وذلك اما بأن يبيع جنيهات استرلينية ليمنع ارتفاع اسعار القطع الوطني (وهذه هي الغاية الاساسية منه) واما بأن يبيع الذهب لقاء الورق ليمنع هبوط القطع . وهو يشتري ما يحتاج اليه من الليرات الاسترلينية او الذهب ببيعه اسناد الخزينة التي تقدمها له الحكومة .

ولقد كانت الثقة بمتانة الجنيه وطيدة قوية منذ ١٩٣٢ حتى ١٩٣٨ بحيث لم تعد رؤوس الاموال الاجنبية ترد الى انكلترا ، فينزع القطع نحو الارتفاع ، وبدأ الذهب بالورود ولم يجد الصندوق مشقة في الحصول على الذهب الذي يحتاج اليه .

وهكذا فان صندوق موازنة القطع — وهو مؤسسة حكومية — اخذ على نفسه معالجة سياسة القطع ، الامر الذي جعل مصرف انكلترا اقرب الى المصارف الحرة ، وابعد عن منطق « مبدأ تنظيم الاصدار » ، ولكن هذه الخطوة لم تكن كافية ، فاعقبها خطوة اخرى في ٢٨ شباط ١٩٣٩ اذ صدر « قانون الاوراق النقدية والمصرفية » الذي يأتي بأحكام جديدة في تنظيم الاصدار البريطاني :

١ — ان يعاد تثمين قيمة الاحتياطي الذهبي الذي يملكه المصرف مرة في كل شهر ، حسب قيمة الذهب التجارية وذلك بالجنيه الاسترليني . وبما ان هذه القيمة تختلف باختلاف سعر القطع ، فيمكن القول ان سعر احتياطي المصرف يختلف بحسب سياسة المصرف ، باعتبار ان سعر القطع يختلف بحسب كثرة الاوراق المصدرة او قلتها

٢ — عند ما جرى تقدير قيمة الاحتياطي في شباط ١٩٣٩ ، حصل وفر قدره مائة مليون جنيه استعمل كتغطية لقسم من المقدار الباقي من غير تغطية ، فبلغ عندئذٍ ٣٠٠ مليون جنيه فتقرر ان تمثل هذه الملايين الثلاثمائة القيمة الاسمية للمقدار غير المغطى . واعتباراً من عام ١٩٣٩ لم يبق لدى مصرف انكلترا شيء من الذهب (الا مقداراً قليلاً لا يزيد على ٢٠٠,٠٠٠ جنيه) ، وانما تخلى عن ذهبه لصندوق

القطع الذى يقوم بدور الوسيط بين المجموعات النقدية البريطانية والاجنبية حسب توصيات تقرير ماكميلان (عام ١٩٣١) . وفى الوقت نفسه ، ارتفع الاحتياطي غير المغطى الى ٥٨٠ مليوناً ليمكن ان يقوم مقام الاحتياطي الذهبي ، ثم استمر في الارتفاع منذ ذاك الحين .

٣ — اذا تبين اثناء التقدير الاسبوعي الاحتياطي الذهبي عدم كفاية الذهب بالنسبة للتداول ، فلا يصار الى انقاص التداول بل الى نقل الذهب من صندوق القطع الى صندوق المصرف ، اذ ان صندوق القطع يقرضه الكمية اللازمة من الذهب تأميناً لاحترام قواعد الاصدار ، وعلى هذا فليس الاحتياطي هو الذي يعين مقدار الاصدار ، بل ان الاصدار هو الذي يعين مقدار الاحتياطي . والمصرف ذو سلطة مطلقة نظرياً في تعيين مقدار اصداره حسب حاجات السوق ، اما الاحتياطي فتابع لهذا المقدار .

اما في الواقع ، فهذه القاعدة ليست مطلقة من كل قيد ، لأن نقل الذهب في سبيل « تصليح » التغطية لا يمكن ان يكون الا من صندوق موازنة القطع لصندوق المصرف ، ولأن الذهب الذي يملكه صندوق القطع محدود المقدار ، ولا يستطيع المصرف ان يبالغ فى اصدار الاوراق الى حد يتطلب نقل مقادير كبيرة من الذهب .

ومع ذلك ، فان المبدأ الجديد يبعدنا كثيراً عن ضيق مبدأ تنظيم الاصدار ، ويقربنا من امكان الملاءمة بين الاصدار وبين حاجات السوق ، الامر الذي يبنى عليه صرح مبدأ حرية الاصدار ، والذي ينادي به دعاة « النقد المسير Monnaie dirigée » امثال كيس وهاوتري وربرتسون .

***

البحث الثالث

السياسة النقدية في الولايات المتحدة الامريكية

١ — النظام النقدي في الولايات المتحدة

لم تخرج الولايات المتحدة عن السنة المتبعة في الانفاق على الحرب من طريق التضخم ولكن التضخم النقدي فيها كان يختلف عنه في اوربا لان الاساس الذهبي لم يكن مهدداً بخطر الاندثار ، ورغماً عن فيض الذهب على الولايات المتحدة من أقطار العالم ، فان التنظيم المصرفي فيها كان كفيلاً بالاحتفاظ بتوازن الاسعار و « تسيير النقد » والاعتماد مدة من الزمن ، حتى استحكمت الازمة فانهار امامها الصرح المصرفي العظيم .

فاجأت حرب عام ١٩١٤ الولايات المتحدة وهي تمر بانقلاب اساسي لنظامها المصرفي . فقد قضت ازمة عام ١٩٠٧ على النظام القائم ، ودعت الى تنظيم جديد ، ولذلك كان هدف قانون عام ١٩١٣ Federal Reserve act أن يعالج نقص المرونة في اصدار الورق النقدي ، وأن ينسق النشاط المصرفي بايجاده هيئة مركزية تعنى بمراقبة الاعتماد وتوجه السياسة النقدية .

ولقد درسنا فيما مضى بعض العناصر الاساسيه في النظام النقدي الامريكي ، ويجب هنا أن نعود الى الموضوع فنبحث التنظيم المصرفي بصورة موحدة ، تصور كافة نواحيه وعناصره .

قسمت الولايات المتحدة الى اثنتي عشرة منطقة اقتصادية ، انشىء في كل منها

مصرف مركزي اسمى « بالمصرف الاحتياطي الاتحادي ، ويكتتب كل من المصارف الموجودة في كل من هذه المناطق برأسمال هذا المصرف المركزي الموجود في المنطقة ويصبح بمثابة فرع له « Member Banks » ثم إن المصارف الاثنى عشر نفسها تجتمع تحت ادارة مجلس عام هو « مكتب الاحتياط الاتحادي Federal Reserve Board» وهو الحكومة النقدية الحقيقية في الولايات المتحدة .

ان غاية مصارف الاحتياط هي ان تخصم الاسناد التجارية التي كانت خصمتها المصارف الفرعية ، وان تعطي لقاءها ورقاً نقدياً . وهذه الاسناد اما ان «تسحب» لسد حاجة تجارية او صناعية او تجارية او زراعية ، واما ان تكون عبارة عن اسناد الحكومة الامريكية . ومصارف الاتحاد حين تخصم هذه الاوراق ، تعطى لقاءها ورقاً نقدياً يدعى « ورق الاحتياط الاتحادي »ويقوم مقام الورق الذي كانت تصدره المصارف الوطنية .

ان قانون الاحتياط الاتحادي كان ينص على ان كل اصدار للورق يفترض وجود ضمانتين : احداهما اسناد تجارية معادلة للاوراق المصدرة ، والثانية ، احتياطي ذهبي يعادل ٤٠ في المائة من الاصدار ، ولكن ظروف الحرب قضت بتعديل هذه القاعدة ، وجعلت من الضروري الحرص على متانة النقد ، ولذلك صار يمكن تغطية الورق اما بنسبة ٤٠ في المائة من الذهب و١٠٠ في المائة من الاسناد التجارية ، واما بنسبة ١٠٠ في المائة من الذهب . وفضلاً عن ذلك فانه يجب على كل مصرف فرعي أن يودع لدى مصرفه الاتحادي احتياطياً نقدياً يتراوح بين ٧ و ١٠ و ١٣ في المائة (تختلف النسبة باختلاف المدن) من تعهداته وديونه وودائعه العاجلة و ٣ في المائة من تعهداته الآجلة ، وهذا يعنى أن المصرف الفرعي لايستطيع أن يفتح اعتماداً لاحد ، اذا لم يكن لديه احتياطي يفوق النسبة المذكورة ، وإنما يستطيع ذلك اذا اودع ذهباً أو خصم اسناداً لدى مصرفه الاتحادي . أما المصارف الاتحادية فعليها أن تحتفظ باحتياطي ذهبي أو نقدي قانوني لايقل عن ٣٥ في المائة

من الديون والودائع العاجلة à vue ، وهكذا تكون التغطية غير مقتصرة على النقد الاعتباري وانما تتعداه الى النقد الخطي.

٢ — كيف انفقت الولايات المتحدة على الحرب

لم تخرج الولايات المتحدة عن السنة المتبعة في سائر البلاد ، فقد رأت ان الضرائب لا تستطيع أن تقوم بنفقات الحرب ، ولذلك لجأت الى التضخم على الطريقة البريطانية فاقبلت على مصارف الودائع تطلب اليها أن تكتتب بالقروض الاتحادية ، وإنما كان تدخلها أقوى وأشد ، لا برغبتها جمع موارد الجمهور بواسطة المصارف وحسب ، بل بطلبها من المصارف فتح اعتمادات للدولة لقاء أسناء الخزينة ، وفتح اعتمادات للناس ليستطيعو الاكتتاب ، الامر الذي أدى الى تضخم الدين تضخما تشهد به حسابات المصارف ، اذا ارتفعت الودائع من ١٣٧٢٩ مليون دولار في حزيران ١٩١٤ الى ٢٥ ٤٥١ مليون في نهاية عام ١٩١٨ .

ولكن كيف كانت المصارف الاتحادية تستطيع بهذه الصورة أن تضخم ودائعها اي ديونها المستحقة من غير أن تتعرض لاخطار جسيمة ؟ لقد كان عليها أن تثق انها تستطيع أن تدفع ماعليها في كل حين بالنقد القانوني ، والمصارف الاحتياطية هي التي كانت تفرض هذه الثقة ، فقد قدمت للمصارف التي تكتتب باسناد الخزينة تسهيلات استثنائية باعادة الخصم ، وذلك بان تخصم باسعار رخيصة الاسناد التي تقدمها المصارف الفرعية والمضمونة باسناد على الدولة ، أو على الخزينة ، أو اسناد الدفاع الوطني ، ولذلك لم تكن تخشى المصارف الفرعية من قلة النقد الذي يمكنها من القيام بتعهداتها ، وقد لجأت بريطانيا لمثل هذه الطريقة ، كما رأينا ، ولكنها اضطرت لاصدار نقد حكومي تقدمه للجمهور والمصارف هو Currency notes الذي كان ابداله بالذهب أمراً نظريا ، أما في الولايات المتحدة فان الاساس المعدني للتداول كان يقوى يوما عن يوم ، بحيث لم يخطر على البال عدم امكان ابدال الورق بالذهب ، وانما بقي

الاساس الذهبي حقيقة واقعة ، وبقي الدولار ذهباً .

ولكن هذه الصورة الذهبية للوضع النقدي الامريكي ، تحمل في نفسها كثيراً من النقاط السوداء ، لان المنظومة المصرفية الاتحادية إنما ساعدت على كل حال في ايجاد « تضخم اعتمادات » له كل ، نتائج التضخم النقدي ، فارتفعت الاسعار في الولايات المتحدة ، واستمر التضخم بعد الحرب ، لافي سبيل الحرب ، ولكن في سبيل المضاربة فقررت وزارة المالية أن تسير في طريق « التضمر النقدي » .

وطبيعي أن تكون سياسة التضمر Deflation الامريكية منسجمة مع « التضخم » الامريكي الذي تود أن تعالجه ، فالتضخم في الولايات المتحدة كان عبارة عن خلق قوى شرائية ممثلة بالودائع الناشئة عن فتح اعتمادات لدى المصارف باسم الخزينة أو باسم الشعب ، ولذلك وجب تقييد فتح الاعتمادات ، وذلك بمحاذرة الخزينة ان تلجأ الى المصارف ، وبجعل الموازنة بصورة حسنة بحيث يتيح فيضها اطفاء ديون الدوله ، وبوضع أسناد الخزينة الموجودة لدى المصارف في متناول الجمهور يشتريها ويقلل مالديه من نقد ، وقد كان للطريقة الاخيرة أثرها الهام في القضاء على التضخم لان المصارف بذلك سحبت من الجمهور قوة شرائية كبيرة ، واكتسبت بدورها قوة مالية ولكن المصارف استعملت هذا المال الجديد في اقراض الناس ، لتمويل تجاراتهم وصناعاتهم وزراعاتهم ، رغماً عن رغبة الحكومة في عدم تطوح المصارف في منح الاعتمادات بسهولة ، ورغماً عن رفع المصارف الاحتياطية معدل الفائدة والخصم .

ولكن الاشغال كانت تتطلب كثيراً من النقد ، فاستمرت الودائع المصرفية بالارتفاع . واستمر التداول بالازدياد ، وتضاعف الانتاج الصناعي بين ١٩٢١ و ١٩٢٨ ، ولقد كان النقد سليما ثابتاً ، ورغماً عن أن المصارف الاتحادية كانت تملك مقادير ضخمة من الذهب بقيت عقيمة ، فان مكتب الاحتياط الاتحادي كان يملي عليها سياسته النقدية وهي اجتناب كل توسع بالدين ، وكل تضخم يعرض « ثبات » النقد للخطر — ولو لم يعرض للخطر امكان ابداله بالذهب — والاحتفاظ بنقد « سليم » أي بنقد ثابت القوة الشرائية — سواء اكان ذهباً أم لم يكن — ، فلهم اذن

ليس اجتناب زيادة التداول او الاعتماد بل تنظيمها بحيث تكون قيمة الوحدة النقدية اي مستوى الاسعار ثابتة بالنسبة لزيادة الانتاج .

ولكن المصارف لم تستطع ان تعمل بهذه الرغبة النبيلة ، فقد كان اقبال الناس على المصارف الفرعية للاستقراض عظيماً ، كما اقبلت المصارف الفرعية على المصارف الاتحادية لتلبية رغبات الجمهور ، بحيث ارتفع ماعليها من الديون عام ١٩٢٨ من ٤١٤ الى ١٠٣٧ مليون دولار والذي كان يزيد في الخطر ، ان هذا الاستقراض الجديد لم تكن تحتمه حاجات الانتاج ، بل مضاربات البورصة التي انتشرت بصورة عظيمة ، ولقد حاولت المصارف ان توقف هذه الحركة برفعها اسعار الخصم ، ولكن المضاربة عمت سائر انحاء الولايات المتحدة ، بحيث لم يمض على ذلك بضع سنوات حتى وقعت الواقعة ، ونزلت بالولايات المتحدة ازمة لم يعرف التاريخ لها مثيلاً .

٣ — الزلزلة الاولى

حصلت في الولايات المتحدة ازمة مصرفية في تشرين الثاني عام ١٩٣٢ فقد اضطر خمسة وعشرون مصرفاً في ولاية نيفادا الى اغلاق ابوابها بسبب اقبال الناس على سحب ودائعهم ، ثم اخذت الحكومة بأيدي هذه المصارف فعادت الى اعمالها واطمأن الناس وفي شباط عام ١٩٣٣ وقعت حوادث اشد من تلك في ولاية ميشيغان حيث اضطرت الحكومة ان تعلن الموراتوريوم مدة اسبوع تؤجل فيه الديون ويؤدي الى اغلاق ٥٥٠ مصرفاً والى جمود ودائع تقدر بمليار دولار ونصف المليار وقد اتسع هذا الموراتوريوم كبقعة الزيت ففي ١ آذار شمل ١٢ دولة وفي ٣ آذار ٢٣ دولة . وفي ٥ آذار رسم الرئيس روزفلت موراتورم مصرفياً لجميع الولايات المتحدة مدته اربعة ايام مع طائفة من التدابير منها منع اخراج الذهب .

وبعد فما هي اسباب هذه الازمة المصرفية ؟ هذه الازمة ترجع الى انه كان يستحيل على المصارف والسكك الحديدية وشركات التأمين والفلاحين ان يقوموا

بديونهم التي تترتب من ذمتهم منذ بضع سنوات ، فقد استقرض الزراع والشركات مبالغ عظيمه في عهود الرخاء فلما هبطت الاسعار ، هبطت ارباحهم وثرواتهم وعجزوا عن دفع ديونهم . ولكي نضع صورة موجزة عن هبوط الاسعار يكفي ان نرمز الى عام ١٩١٣ برقم ١٠٠ فيتبين لنا ان اسعار الجملة كانت ١٤٧ في اول عام ١٩٢٨ و٨٢ عام ١٩٣٣ هذا الهبوط العنيف للاسعار عقد المسألة ، لان بين المصارف المدنية ١٥,٠٠٠ مصرف صغير لم تكن تابعة لمجموعة مصارف الاحتياط الاتحادية التي كان ينضوي تحت لوائها ٦٠٠٠ مصرف . وقد كان الامر سهلاً حين لم يكن المودعون يطلبون استرداد ودائعهم ولكن الشك بدأ يتجلى منذ ١٩٣٢ . وبدأ الناس يطلبون ودائعهم وما كانت المصارف وسكك الحديد وشركات التأمين تستطيع الاستمرار على العمل لولا مساعدة الدولة .

وفوق ذلك فان النظام النقدي الامريكي كان يتصف بانه قد بنى على اساس صغير من الذهب ، صرحاً كبيراً من الاعتمادات ، وقد صرح احد الاخصائيين ان كل دولار ذهبي لدى المصرف كان يقابله وقتئذ ١٤ دولاراً من الورق والشكات والحوالات بينما كانت النسبة في فرنسا ١ على ٤ . فقلت ثقة الجمهور بالنقد الاعتباري وبالشك وغدا يبدل ورقه بالذهب . وعندئذ اضطرت السلطات العامة الى اعلان موراتوريوم عام يحول دون سحب الناس ودائعهم ، والى منع خروج الذهب من امريكا . وقد ظن الناس في اول الامر ان من السهل عودة الحالة الى ما كانت عليه فعادت المصارف الاتحادية الى اعمالها منذ ١١ آذار ، وافتتحت ابواب ١٤٠٠٠ مصرف في ٢٠ آذار ، واعلن الرئيس روزفلت اباحة اخراج الذهب لشؤون التجارة الخارجية ، وصدر مرسوم في ٥ نيسان يأمر جميع الافراد والشركات ان يسلموا الخزينة كل كمية من الذهب لديهم تزيد على ١٠٠ دولار تحت طائلة عقوبة تبلغ السجن . وخيل للجميع ان الازمة لن تعود ولكن لم يمض على ذلك ايام حتى ساءت الاحوال من جديد .

٤ — انفصال الدولار عن الذهب عام ١٩٣٣

في ١٩ نيسان ١٩٣٣ صرح سكرتير الخزينة ان اخراج الذهب من الولايات المتحدة عاد ممنوعاً من جديد وان هذا المنع يقتضي ترك الاساس الذهبي للدولار.

وطلب الرئيس روزفلت في التاريخ المذكور من البرلمان منحه حق انقاص ٥٠ في المائة من وزن الدولار المعدني. وقد صادق مجلسا الكونغرس والممثلين على طلبه باكثرية عظمى في اول شهر مايس ثم ان المجلسين قررا في حزيران ان العقود والقروض المحررة بالذهب يجوز ان تقضى بالدولار الورقي، اي ان للمدينين ان يقضوا دينهم ورقاً اذا دفعوا لدائنيهم المقدار الاسمي المحرر في العقد. وقد ذهبت الحكومة الى الحل الاخير لان الديون كان مجموعها في الولايات المتحدة يبلغ ١٠٠ مليار دولار وكانت العادة ان يذكر في العقد انه « يدفع ذهباً » وكان الزام المدين بالدفع وفق الشرط يؤدي الى وجود نقدين: دولار ذهبي بمثابة نقد خيالي حسابي ودولار ورقي يستعمل للدفع الفعلي. وهكذا اظهرت الولايات المتحدة رغبتها في خلق دولار منفصل عن الذهب كل الانفصال.

ولكن ماهي اسباب ترك الاساس الذهبي؟

لايجدي ان نبحث عن الاسباب في الضرورات الفنية الخارجية، وهذا اول فرق بين الازمتين البريطانية والامريكية، فقد كان الميزان التجاري الامريكي اي ميزان (الصادرات والواردات) في حال حسنة جداً، وكذلك كان حال الميزان الحسابي (ميزان الديون والذمم) وكانت الاموال الامريكية المثمرة خارج الولايات المتحدة، بيد المصارف والافراد، ضئيلة جداً، فلم يكن هناك اذن ضغط خارجي يحمل الحكومة على التخلي عن الاساس الذهبي ولم يكن هناك « نزيف » للذهب والسفاتج الذي شاهدناه في انكلترا.

ولا يجدي ان نبحث عن الاسباب في الضرورات الفنية الداخلية، وهذا فرق ثان بين الازمتين البريطانية والامريكية، فقد كان الاحتياطي الذهبي في المصارف

الاتحادية بازدياد مستمر في الاسابيع التي سبقت ١٩ نيسان اذ ازداد ٥٠٠ مليون دولار منذ اول نيسان ، ولم يزد التداول الا زيادة طفيفة تجلى بازدياد او تضخم قليل في النقد الورقي ، وبنقصان وضمور في الاعتمادات ودليل ذلك أن الودائع المصرفية نقصت بين عام ١٩٣١ و ١٩٣٢ من ٥٣ مليار دولار الى ٤٢ ملياراً وهذا النقص يقابل ازدياد الورق النقدي . فلم يكن اذن تضخم حقيقي ، ولم يكن الاحتياطي النقدي مهدداً .

أما السبب الحقيقي فهو أن الولايات المتحدة قد تركت الاساس الذهبي مختارة غير ملجأة ، ولكي تحل المشاكل الناشئة عن الازمة الاقتصادية ، ولا سيما قضية الديون فقد رأينا ان المنتجين الامريكيين كانوا عاجزين عن وفاء دينهم ، وكانت الحكومة مجبرة على التماس حل معقول لقضيتهم ، فوجدت الحل الناجع في «تخفيف جميع الديون» وذلك بان يحافظ على مقدارها الاسمي على أن يخف عبئها الحقيقي عن طريق تخفيض قيمة النقد ، وهذا ما صرح به الرئيس روزفلت في خطاب اذاعه بالراديو في مايس ١٩٣٣ اذ قال : «ان للادارة غاية واضحة هي رفع اسعار المواد الاولية الى مستوى يتيح للمدينين أن يفوا ديونهم بنقود مساوية للنقود التي كانت موجودة حين عقدت تلك الديون . على انا لا نقصد ابداً أن يكون الدولار الجديد من الرخص بحيث يتيح لهم ان يدفعوا أقل مما اخذوا وبتعبير آخر انا نسعى لتصحيح خطأ ، لا لخلق اخطاء جديدة» ويمكن ترجمة نظرية روزفلت بصورة محسوسة واضحة بالصورة الاتية : فلاح استقرض قبل الازمة مقداراً من المال اشترى به خنزيراً ، ثم هبطت الاسعار بما فيها اسعار المنتجات الزراعية بحيث لو شاء فلاحنا ان يدفع دينه لوجب عليه أن يبيع خنزيرين أو ثلاثة ليحوز المال اللازم لوفاء دينه فتخفيفاً لعبئه ، قررت الحكومة أن ترفع الاسعار الى درجة تتيح له أن يفي دينه اذا باع خنزيراً واحداً .

تلك هي الفكرة العميقة التي تسود كل سياسة روزفلت ، وكانت في ١٩ نيسان تتجلى في النطاق الفني النقدي وحده . ولكنها خرجت فيما بعد من هذا النطاق الى نواح غير نقدية ، حتى صارت مجموعة من المحاولات الاصلاحية ، اطلق عليها اسم

«تجربة روزفلت» وتتناول الصناعة والتجارة والضرائب والجمارك . ولن نبحث في هذا المكان غير المحاولات النقدية .

٥ — « تجربة روزفلت » من الوجهة النقدية والمصرفية

أ — السياسة النقدية

طلب الرئيس روزفلت في كانون الثاني ١٩٣٣ الى الكونغرس اصدار قانون يقر هبوط الدولار حوالي ٤٠ في المائة بالنسبة لمعدله القديم ، فصوت المجلس على هذا القانون بتاريخ ٢٩ كانون الثاني ، ولقد كان باستطاعة الرئيس روزفلت انقاص الدولار اكثر من ذلك لان من اهم الاحداث التي جرت اثناء انفصال الدولار عن الذهب الحق الذي حازه الرئيس بانقاص قيمة الدولار حتى ٥٠ في المائة ، ولكن القرار المتخذ ينقص الدولار بنسبة ٤٠,٩٤ في المائة واصبح الدولار الجديد ، دولار شباط ١٩٣٤ عبارة عن ٥٩,٠٦ في المائة من الدولار القديم . أما سعر الدولار الجديد بالنسبة للذهب فقد كانت اوقية once الذهب تساوي ٣٥ دولاراً ، ولذلك اعلن سكرتير الخزينة ان مصرف الاحتياط الاتحادي في نيويورك يشتري باسم الخزينة كل مايأتيه من الذهب بهذا السعر .

وقد استفادت الخزينة الامريكية من هذه العملية فائدة جلى اذ قومت احتياطيها الذهبي بحسب السعر الجديد ، كما فعلت فرنسا عام ١٩٢٨ ، وقد كان المخزون الذهبي في الولايات المتحدة يعادل ٤ مليارات دولار ذهبي ، فلما هبط الدولار وقومت الحكومة الذهب من جديد ربحت من العملية ما يقارب المليارين ، ودفعت هذا الربح لصندوق تعديل القطع Fonds d'égalisation des changes الذي يقوم بتثبيت سعر الدولا في سوق السفاتج حسب المعدل الذي تريده السلطات العامة.

يضاف الى ذلك ان الحكومة ما كانت ترى في هبوط الدولار بتلك النسبة الا تدبيراً موقتاً ، وبقي روزفلت قادراً في كل آن على انقاص الدولار

حتى ٥٠ فى المائة أي بقي أمامه ١٠ فى المائة تقريباً بين الهبوط الواقع وبين الهبوط الممكن وقد بقي الدولار محتفظاً بقيمته المذكورة حتى اعلنت الحرب العالمية والى حين انتهائها ، بدون تغيير ولا تبديل ، ومضت المدة المعينة لامكان التعديل ، في اتفاق بريتون وودز ، دون ان تبدى الحكومة الامريكية رغبة في ذلك .

ب — السياسة المصرفية

كان الى جانب سياسة الرئيس النقدية سياسة مصرفية ادت الى اتخاذ تدابير كثيرة لاصلاح النظام المصرفي في الولايات المتحدة ، وهذه التدابير تتعلق بمصارف الودائع ومصارف الاصدار .

أما فيما يتعلق بمصارف الودائع فقد فصلت الحكومة فصلاً تاماً بين مصارف الودائع وبين مصارف الاعمال Banques d'affaires فيجب أن تقتصر مصارف الودائع على معاملات الاقراض القصير الاجل وان تكون موجوداتها جاهزة. أما المعاملات المصرفية الاخرى (كالاقراض لاجل طويل الذي يقتضي تجميد رأس المال وكالمضاربات فيجب أن تترك لمصارف الاعمال . ولقد كان هذا التفريق مبدأ من مبادىء الصرافة القويمة ولكن اختصاص مصارف الودائع ومصارف الاعمال لم يتقرر بشكل صريح واجباري الا في ذاك الحين .

ثم إن الحكومة اسست « صندوق تأمين » ساهمت في رأس ماله مع مصارف الودائع ، وغاية هذا الصندوق مد يد المساعدة للمصرف الذي يقع في العجز ليستطيع أن يعيد للمودعين ودائعهم ، ولا شك ان هذين التدبيرين يرميان الى اجتناب اخطاء الماضي، والى التوثق من أن المصارف لن تعجز عن رد ودائع زبائنها متى طلبوها .

واما فيما يتعلق بمصارف الاصدار فقد اتخذت سلسلة من الاحكام الجديدة لاكمال وتعديل نظام الاصدار في الولايات المتحدة ومآلها :

١ — تقوية رقابة مصارف الاحتياط الاتحادية على المصارف التابعة لها ، وقد سبق ان قلنا ان في الولايات المتحدة اثنى عشر مصرفاً ، يخصص كل مصرف منها

بمنطقة ، ويرتبط بكل من المصارف عدد من المصارف الكبيرة او الصغيرة ، فجاء الاصلاح الجديد وقضى ان لايقل رأس مال المصرف الفرعي عن ٥٠,٠٠٠ دولار وقد كان ٢٥,٠٠٠ قبل ذلك ، وذلك رغبة في أن لايرتبط بمصارف الاحتياط الا المصارف القوية .

٢ — تقوية رقابة مكتب الاحتياط الاتحادي على مصارف الاحتياط الاتحادية: وذلك بجعل مكتب الاحتياط المدير الحقيقي للفاعليات النقدية والمصرفية في الولايات المتحدة . فصار مكلفاً توحيد أعمال مصارف الاحتياط الاتحادية اكثر من ذي قبل وهذا التوحيد هام جداً لان النظام المصرفي في الولايات المتحدة كان يعوزه شيء من التوحيد والانسجام الموجود في مصارف الاصدار الاوربية ، فاصبح مكتب الاحتياط الاتحادي رقيباً وموجهاً لسياسة الاصدار الامريكية .

٣ — تقوية سلطان الدولة على المجموعة الاحتياطية الاتحادية : وذلك باجبار المصارف الاتحادية على أن تسلم الخزينة كل احتياطيها الذهبي ، وتستلم لقاءه « شهادات ذهبية » ، وهكذا اصبح جميع احتياطي الذهب الموجود في المصارف مجموعا في الخزينة تحت تصرف السلطات العامة ، الامر الذي يخلع على الحياة المصرفية في الولايات المتحدة صبغة حكومة ، وقد زاد في هذه الصبغة الحكومية ، ان كثيراً من المصارف وقع في ازمات صعبة في هذه السنين الاخيرة وطلب الى الحكومة أن تخرجه من مأزقه فقبلت الحكومة ذلك ولكنها استلمت لقاء مساعدتها « اسهما تفضيلية » تعطيها حق التدخل في مذاكرات مجالس ادارة هذه المصارف .

***

البحث الرابع

السياسة النقدية الالمانية

١ — كيف انفقت المانيا على الحرب

لقد تجاوزت نفقات المانيا في الحرب العامة الماضية ١٤٠ مليار مارك ، وقد ادهشت ضخامة المبلغ الالمان انفسهم ، مع انهم كانوا اعدوا للحرب عدتها المالية ، فقد كان مصرف الدولة الالمانية معنياً بجمع مايستطيع من احتياطي ذهبي واستطاع ان يرفع مقداره من ٤٧٢ مليون في عام ١٩٠٧ الى ١٦٣٩ مليون في عام ١٩١٤. وكان الرأي السائد في المانيا ان الانفاق على الحرب يجب ان يعتمد على القرض وعلى اصدار الاوراق النقدية . وذلك يكون بجمع الادخار الشعبي في خزينة الدولة من جهة وفي اخذ الدولة من المصرف جميع ماتحتاجه من ورق نقدي يبقى متناسباً مع ضمانة الاصدار من جهة اخرى ، ولذلك وجب احترام القاعدة التي توجب ان لاينقص الحد الادنى للضمانة عن ثلث الاصدار النقدي . وبديهي أن هذه الرغبة لايمكن تحقيقها ايام الحروب ، فرأينا الدولة الالمانية تتخذ مقررات كثيرة لجعل النظام النقدي كثير المرونة ، فاجاز قانون ٤ اغسطس لادارة ديون الدولة اصدار اسناد يقبلها الرايخسبانك كضمانة للاوراق النقدية ، كما انشأ « صناديق الدين » التي تصدر اسناد خزينة يمكن اقراضها لقاء بضاعة او لقاء اسناد حكومية . وكانت اسناد الخزينة المذكورة مقبولة بقيمتها الاسمية من قبل الدوائر الحكومية ومصرف الدولة ، وتستعمل كالذهب لتغطية الاصدار النقدي وهكذا ازدادت سلطات الرايخسبانك من غير أن تتأثر قاعدة

تغطية الثلث ، في الظاهر على الاقل . ولكن لم يكن من الممكن الابقاء على قاعدة الابدال ، فاعلن التعامل الاجباري .

لقد استطاعت الدولة الالمانية ان تنال من الرايخسبانك ، تحت ستار صناديق الدين ، كل ما كان يحتاجه من ورق نقدي لتغطية نفقات الحرب. حتى بلغ ما اصدره المصرف حتى عام ١٩١٨ مقدار ٢٢١٨٨ مليون مارك مغطاة جميعاً باسناد الخزينة وحتى بلغ ما يملكه الناس من اسناد صناديق الدين ١٠١٦١ مليون .

ان خلق هذه الكمية الكبيرة من الورق النقدي ، التي يضاف اليها — كما في انكلترا — خلق الاعتماد بواسطة المصارف اتاح للدولة ان تكثر من قروضها وان تجد دائماً مدخرين يقرضونها مالهم ، وكانت الدولة من حين لآخر توحد اصناف القروض حتى بلغ ما استقرضته حوالي ١٥٠ مليار مارك ، بينما لم تزدد واردات الدولة من الضرائب الا قليلاً الامر الذي جعل الخزينة في عجز عن القيام بتعهداتها وقد نشأ عن هذا التضخم ارتفاع في الاسعار بلغ ثلاثة امثال ما كانت عليه قبل الحرب وهبوط في سعر القطع .

ولما انتهت الحرب وعقدت الهدنة ، حصل في المانيا هلع مالي ، ادى الى سحب الودائع من المصارف ، وطلب خصم اسناد الخزينة ، وبيع اسناد الدين ، وهبوط اسعار الاسهم واغلاق البورصة ، وبالتالي الى اصدار جديد من الاوراق النقدية لتلافي الديون المستحقة ونفقات الدولة . وبما ان واردات الخزينة من الضرائب كانت قليلة ، فقد لجأت الدولة الى الاستقراض ، والى اصدار الاوراق النقدية حتى ارتفع الاصدار من ٤٩ مليار عام ١٩١٩ الى ٨١ مليار عام ١٩٢٠ ، ثم اتسع الخرق وازداد التضخم مع سوء الحالة الاقتصادية ، وهبط سعر المارك بالنسبة للنقد الاجنبي من ٧ في المائة من سعره الذهبي في مايس ١٩٢١ الى ٢،٢٥ في المائة في نهاية السنة المذكورة .

٢ — نتائج التضخم في المانيا

كان الناس يعرفون الشيء الكثير عن نتائج التضخم النقدي قبل الحرب الماضية ولكن كثرة التجارب النقدية في العالم منذ ذاك الحين ، وما بلغه التضخم في بعض البلاد من اتساع كان سبباً في جمع كثير من المعلومات القيمة التي تؤيد استنتاجات ماقبل الحرب ، على انا سنتخذ لدراستنا نتائج التضخم في المانيا كمثال لما جرى في البلاد الاخرى في السنين التي اعقبت الحرب من عام ١٩١٩ الى ١٩٢٣ .

حصل في المانيا بين ١٩١٩ و ١٩٢٣ تضخم نقدي عظيم ، فقد كان عدد اوراق مصرف الدولة في التداول ٢٢ ملياراً سنة ١٩١٨ ، فبلغ التداول ٨٠ ملياراً عام ١٩٢٠ ثم سارت الزيادة سيرها الجنوني فبلغ التداول ١٢٨٠ ملياراً في كانون الاول ١٩٢٢ و ٤٠٠ مليار المليار في كانون الاول عام ١٩٢٣ هذا التضخم ادى فى المانيا الى نتائج اقتصادية واجتماعية هي صورة مكبرة لما حدث فى سواها قبل الحرب وبعدها بسبب كثرة الورق النقدي :

١ — ارتفاع في الاسعار ، عام وعظيم ومختلف الشدة بحسب انواع البضائع فاذا كان السعر ١٠٠ فى عام ١٩١٤ ، فان اسعار الجملة ارتفعت الى ٤٤٠٠٠ عام ١٩٢٢ واسعار المفرق الى ٢٨٠٠ فقط اما الاجرة فقد صار مستواها ٢٠٫٠٠٠ فقط اي ادنى من نسبة ارتفاع سعري الجملة والمفرق ثم اذا قارنا بين الاجرة وسعر المفرق وعرفنا ان مستوى سعر المفرق هو القرينة التقريبية لمستوى تكاليف المعيشة ، وجدنا ان الاجرة الحقيقية ، اي قوة العامل الشرائية قد نقصت والعامل وان كان يقبض كميات عظيمة من الماركات هي عشرون الف مثل لكمية الاجرة قبل الحرب فانه بقي اقل غنى مما كان عليه قبل الحرب . ولقد حاول العمال ان يكافحوا نقص الاجرة الحقيقية وان يطالبوا بجعل اجرتهم مناسبة ومرافقة لمستوى تكاليف المعيشة ، فطلبوا الاخذ باسلوب السلم المتحرك Echelle mobile ، ونالوا مطالبهم فى بعض الاحوال

ولكن كانت الاسعار وقتئذ في هبوط مسرع والورق النقدي في تضخم مخيف بحيث ان تحقيق التناسب بين الاجرة وتكاليف الحياة كان متأخراً دائماً عن ارتفاع الاسعار .

٢ — تغير الظروف الاجتماعية وانقلاب في سلم الطبقات ، فالعائشون على الدخل المرتب الموظف كالملاكين وحاملي اسناد القروض قد استمروا على قبض نفس المقدار الاسمي ولكن الاسعار كانت قد ارتفعت بحيث صار ذاك المقدار لايجاوز الصفر بكثير ومثل ذلك رجال الفكر ورجال المهن الحرة الذين لم يتبع دخلهم حركة ارتفاع الاسعار والذين كانوا من ضحايا التضخم .

ولكن من الذين استفادوا من التضخم ؟ تستفيد الدولة من التضخم النقدي ، لان في الموازنة مادة خاصة تتعلق بالاعتمادات المخصصة لوفاء ديون الدولة ، فكلما ارتفعت الاسعار تهبط قيمة النقد ويقل ماعلى الدولة من الدين ، لان الدولة تبقى مدينة للناس بنفس المقادير من الماركات ، ولكن كلما هبطت قيمة المارك ، تمثل هذه المقادير في الواقع عبئاً مستمراً تناقصه . ومن جهة ثانية تكثر واردات الدولة الرقمية من الضرائب بسبب ازدياد الدخل وازدياد الاسعار ، الامر الذي يخفف العبء عن الخزينة .

ويستفيد الصناعيون والتجار من التضخم لانهم يجمعون ارباحاً عظيمة في عهود ارتفاع الاسعار ويقلبونها الى اموال عينية عوضاً عن ان يحتفظوا بها بشكل الورق النقدي ثم ان خوف الناس من النقد ، وكثرة الارباح كانا عاملاً من عوامل زيادة التركيز في الصناعة الالمانية ، فكان رجال الصناعة يشرون بارباحهم المعامل الكثيرة يضمونها الى معاملهم ، لئلا يحتفظوا بها اوراقاً نقدية .

٣ — عندما بلغ هبوط المارك سرعته الجنونية اصبح الناس يفرون امام المارك ويرجعون الى المقايضة ومبادلة البضائع لانهم لم يريدوا التعامل بالمارك كوسيط للمبادلة ولا كمقياس للقيمة . ثم ظهرت العقود والقروض المحررة بالذهب والدولار والحنطة والفحم وما كان هذا يعني ان المدين اصبح يتعهد بتسليم كمية من الفحم

او الحنطة ، بل انه اصبح يتعهد بدفع مبلغ من الماركات يعادل قيمة كمية معينة من الحنطة والفحم ، وبهذه الصورة اصبح الدائن واثقاً من انه سيقبض كمية من النقد تمثل قوة شرائية ثابتة .

٣ — حل مشكلة النقد

لقد بلغ هبوط المارك درجة صار معها الجمهور لايحب ان ينظر الى المارك ولا ان يلمسه ، واجمعت الكلمة منذ عام ١٩٢٣ على ان هـذه الحال لايجوز ولا يمكن ان تدوم ، وان من الضروري الاخذ بعلاج حاسم اساسي ، ولقد مرت الحكومة الى غايتها من اصلاح النقد بمرحلتين :

١ — فلم يروا من المستحسن المرور طفرة من الورق الى الذهب بل لجأوا الى وساطة نقد موقت مضمون باموال عينية لابمعدن . وذلك ان السلطات العامة اصدرت مرسوماً في ١٣ تشرين الاول ١٩٢٣ اسست بموجبه معهداً جديداً هو مصرف رنتنبانك Rentenbank . كان لهذا المصرف رأس مال غير محسوس وهو رهن موضوع على الاموال العامة قيمته ٣٢٠٠ مليون مارك ذهبي ، يقسم الى قسمين احدهما وهو النصف على الاملاك العقـارية والزراعية والآخر وهو النصف ايضاً على الصناعة والتجارة والصرافة ، وكان للرنتنبنك حق اصدار اوراق نقدية من نوع جديد تسمى رنتنمارك ، هذه الاوراق ما كانت تخول حاملها حق ابدالهـا بالذهب ، بل كان له الحق بأن يأخذ من المصرف لقاء ورقه هذا ، ورقاً آخر هو رنتنبريف اي سند الريع وهذا الورق يمثل الرهن العقاري ويعطي فائدة . ان سند الريع يماثل اسناد الثورة الافرنسية المسماة (Assignats) والتي كانت في اول عهدها تمثل الاموال العامة وتعطي الحق بفائدة معلومة .

ومهما تكن هذه الوسيلة الجديدة غريبة حتى ترقب الاخصائيون فشلها ، فانهـا نجحت نجاحاً باهراً . اذ بينما كان المارك الاصلي يهبط هبوطه المريع فان « مارك

الريع » الجديد تماسك وثبت رغماً عن انه ما كان يجوز ابداله بالذهب ، وسبب ذلك ان اوساط الصناعة والزراعة والمصارف ايدته وآزرته ،وتبعها الجمهور الالماني كله. وفضلاً عن ذلك فان الحكومة الالمانية طلبت الى « مصرف الريع » ان يعطيها سلفة ثانية غير التي اخذتها حين تأسيسه ، فرفض اعطاءها ذلك وشعر الجمهور عندئذ انه لن يحصل تضخم في النقد الجديد وكان هذا دليلاً على ان ثبات النقد يستند الى اطمئنان الناس الى انه لن يصدر بغزارة ،اكثر من استناده الى اساسه الذهبي .

ب — ثم كانت المرحلة الثانية عام ١٩٢٤ اذ سار النقد الالماني من مارك الريع الى مارك الدولة او الريخسمارك الذهبي . لم يكن مارك الريع متمتعاً بقوة التعامل القانوني ولم يكن الدائنون مجبرين على قبوله في الدفع ، وانما كان المارك الهابط القيمة هو المتمتع بالتعامل القانوني . ولكن الرنتمارك كان مقبولاً في جميع المعاملات لأن الجمهور كان يعتبره اقوى من المارك العادي ، ولكن لما عادت الحكومة الى المارك الذهبي تقرر ان يكون هذا المارك النقد الوحيد القانوني ، الذي يحل محل المارك الورقي ، ثم عينت معدلاً للمبادلة بين المارك الورقي وبين المارك الذهبي ،وهو الذي يرينا مدى هبوط المارك الورقي ، فكان المارك الواحد الذهبي يبادل بمليون مارك ورقي (١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) .

ثم رافق الرجوع الى المارك الذهبي اعادة تنظيم مصرف الدولة الريخسبانك بقانون ٣٠ اغسطس ١٩٢٤ فأسس برأسمال قدره (٣٠٠) مليون مارك ذهبي على ان يحتفظ بتغطية لاتقل عن ٤٠ في المائة من اوراقه الموجودة في التداول ، وتتألف التغطية من الذهب والاسناد الاجنبية ولكن الذهب يؤلف ثلاثة ارباعها ويجوز في بعض الاحوال ان تهبط التغطية عن ٤٠ في المائة ولكن على المصرف حينئذ ان يدفع الى الدولة ضريبة على جزء التداول الذي يفيض عن النسبة القانونية . ثم ان الذهب لايتداوله الناس عملياً فى مبادلاتهم الداخلية ، بحيث ان غاية كل من الاصلاحين الالماني والبريطاني كانت واحدة وهي: ايجاد تداول داخلي قائم على الورق مع صلة بين الورق والذهب .

٤ — الازمة الاقتصادية الالمانية

سار النظام النقدي الالماني بصورة طبيعية في اول الامر ، ولكن عاتق المانيا كان مثقلا بالديون من جهة ، وكانت الاسواق مغلقة بوجه صادراتها من جهة اخرى ومع انها تحررت من ديونها السياسية بمؤتمر لوزان (تموز ١٩٣٢) فقد كان عليها ان تدفع فوائد الديون الخاصة التي استقرضتها بعد الحرب ، وقسائم قرض داوز ويونغ ، وبديهي ان هذه الديون الخارجية لا يمكن أن تقضي الا بالقطع الاجنبي الذي يفيض لدى المانيا من اثمان صادراتها ، ولكن زيادة الصادرات على الواردات هبطت الى ٥٠ مليون مارك عام ١٩٣٣ بعد ان كانت ١٢٠ مليون عام ١٩٣٢ ، ثم انقلب الميزان في سنة ١٩٣٤ اذ وقع الميزان التجاري في عجز .

كانت اسباب هذا العجز كثيرة ، كهبوط الجنيه الاسترليني (عام ١٩٣١) والدولار (نيسان ١٩٣٣) الذي ضايق في السوق العالمية البلاد ذات النقد المرتفع القيمة ، وكتحديد الاستيراد الذي اخذت به الامم في العالم لحماية سوقها الداخلية ، ونمو الصناعة في البلاد الجديدة ، وهبوط رقم الصادرات الالمانية الى روسيا بعد اعلان نظامها الهتلري .

ولقد قررت الحكومة الالمانية ان تحمي الاحتياطي الذهبي الذي يملكه الرايخسبانك فمنعت اصدار رؤوس المال ، ثم حدد الدكتور شاخت ، مدير الرايخسبانك عام ١٩٣٣ ما يمكن اخراجه من فوائد الديون بمقدار ٥٠ في المائة ، على ان يبقى النصف الآخر مرصوداً في البلاد ، ثم هبط مقدار ما يمكن الى اخراجه الى ٣٠ في المائة في آخر السنة المذكورة ثم اعلن موراتوريوم عام من ٢٧ نيسان الي ٣٠ مايس ١٩٣٤ ثم مدد سنة اخرى في شباط ١٩٣٥ ، ثم اخذ دائنوا المانيا بطريقة حادقة لبيع اموالهم المرصودة ، وذلك بان يبيعوها للسياح او للمستوردين بسعر منخفض ، الامر الذي اتاح لالمانيا ان تستفيد من مزايا تخفيض النقد دون ان تعلن تخفيض نقدها .

ولكن الامم لم تقف مكتوفة الايدي امام رفض المانيا دفع حصص قرضي داوز ويونغ ، المكفولين من قبل الدولة (اذار ١٩٣٤) فنظم البريطانيون اسلوب «التقاص ، ونعني به هنا نقل الاموال بطريق التحويل » clearing في حزيران ١٩٣٤ فاتاح لهم ذلك وضع اليد على الديون التي للمواطنين الالمانيين في انكلترا .

٥ — الدكتور شاخت وسياسته الاكتفائية

كان الدكتور صاحب « معجزة الرانتمارك » ، كان يتمتع بنفوذ واسع في الاوساط المالية ، فلما اتيح له أن يشرف على الحياة الاقتصادية الالمانية وضع منهاجه الذي اقترحه على الحكومة الالمانية . كان شاخت يقول : « ليس لدينا ذهب ، فيجب علينا ان ننظم شؤوننا بحيث لانستقرض من جديد ، يجب ان لانشتري مواد اولية الا اذا كنا نستطيع ان نبيع السلع المصنوعة ، وعلينا ان نفي ديوننا الماضية من فيض صادراتنا الحالية ، وعلى ذلك صدر قانون ١١ ايلول ١٩٣٤ وهو ينشىء مكاتب رقابة التجارة ، التي تعني بمراقبة الاستيراد وتوزع شهادات القطع ، وعقدت معاهدات مقايضة بين اكثر بلاد العالم ، واتخذت تدابير لصنع المواد التي يستعاض بها عن المواد الاولية ، كل ذلك كان يعني السياسة الاكتفائية ، ولكنها سياسة اكتفائية عارضة ناشئة عن الازمة المالية ، وقد استطاع شاخت بعد عام من تطبيق منهاجه ان يجعل الميزان السنوي في وفر بلغ ١١١ مليون عام ١٩٣٥ و ٥٥٠ مليون عام ١٩٣٦

ولكن هذه السياسة كانت تنطوي على خطر كبير ، لان العناية بالميزان التجاري كانت تؤول في الواقع الى انقاص الصادرات والواردات في آن واحد ، وبالتالي الى الاقلال من المواد الاولية المستوردة ، الامر الذي يؤول الى وقف بعض المصانع وعطالة العمال ، ولذلك قررت المانيا عام ١٩٣٦ و ١٩٣٧ تحديد استهلاك المواد الغذائية المستوردة في سبيل استيراد المعادن والمنسوجات الضرورية وكان ذلك شبيهاً في الجملة المشهورة التي فاضل بها غورنغ بين الزبدة والفولاذ ، وفي تطبيق السياسة

الاكتفائية التي يقترحها منهاج الاربع سنوات الالماني ، والتي تقرر الاخذ بها في المانيا في آخر عام ١٩٣٦ .

فمنذذاك الحين ، حرصت المانيا على تثبيت نقدها في الداخل اي على حفظ قوته الشرائية بمنعها ارتفاع الاسعار ، باعتبار ان الاسعار في النظام الاكتفائي ، لاتتبع قاعدة العرض والطلب وبجعل الاسعار خاضعة في حركتها لرقابة حكومية صارمة. امافي الخارج فقد كانت تحرص على عقد معاهدات المقايضة . وكان الاساس في سياستها الاكتفائية تنشيط صناعات التعدين ولا سيما الصناعات الضخمة التي تعمل في سبيل الدولة وفي سبيل الحرب ، ورقابة التجارة الخارجية ، وجعل نقل رؤوس المال خاضعاً للرقابة الحكومية الشديدة، واستمر الامر على ذلك حتى اعلنت الحرب العامة الثانية.

البحث الخامس

مشكلة النقد وحلولها الدولية

الازمات النقدية بين الحربين

ان تاريخ النقد في العالم بين الحربين العالميتين الاخيرتين تاريخ مضطرب متقلقل يمتاز بحيرة النقود وتذبذبها بين معدل ثابت وبين هبوط متكرر ، فقد حاولت الدول جميعاً بعد ان خرجت من الحرب العالمية الاولى ان تعود بالنقد الى سابق عهده ، فتقيمه على اساسه الذهبي القديم ، ذلك لان الاساس الذهبي للنقد الذي ساد العالم في القرن التاسع عشر ، كان في الواقع الاساس الاسترليني ، فقد كانت انكلترا مصنع العالم ومصرفه ، تنزح منه مواده الاولية فتحولها في معاملها ثم تلقي بها اليه سلعاً مصنوعة ، وكانت تمون اسواقه المالية بالقروض ، وتضمن بضائعه في شركاتها التأمينية وتنقلها في سفنها ، وتتقاضاه ثمناً لذلك كله مواد غذائية وبضائع ونقوداً ، فلما انطفأت نار الحرب الاولى ، وخرجت انكلترا منها جريحة متعبة ، كما خرجت من الحرب الحاضرة ، كانت نيويورك قد فازت ، دون لندن ، بالعجل الذهبي ، واصبحت بدورها مصنع العالم ومصرفه .

ولكن نيويورك لم تحسن الاستفادة من وضعها الجديد ، فقد كان سر الازدهار البريطاني ، انه كان مبنياً على سياسة التبادل التجاري الحر ، الذي نادت به بريطانيا منذ منتصف القرن التاسع عشر ، اذ كان الدائن — بريطانيا — يقبل من مدينيه ،

مشروعاً لانشاء اوراق نقدية عالمية تستعمل « حين الازمات » ويضمنها احتياطي تقدمه مصارف الاصدار ويودع في ارض محايدة . ولقد كانت هذه الفكرة فجة وقتئذ ، قابلها الناس بفتور وبرود ، ولكن جاء « لوزاتي » ١٩٠٧ واقترح في مقال له ، عقد مؤتمر عالمي يبتغي وضع حد لحروب الذهب ، ويتألف من مصارف الاصدار ودوائر المالية ، ويجتمع بصورة دورية ، وتنبثق عنه لجنة دائمة تعنى بالبحث في شؤون الحوالات بين مصارف الاصدار وتنظيم حركة الذهب على اساس الاقتصاد بنقله ، وعلى اساس جعل تسليف الذهب بين مصارف الاصدار عملاً دائماً ، وفي تأسيس معهد عالمي للتقاص .

وقد فند وولف هذا الاقتراح وتمسك برأيه في اصدار ورق نقدي عالمي ، وذلك في مؤتمر الاتحاد الاقتصادي العالمي المنعقد في بروكسل عام ١٩١٢، والذي قرر ان من الامور التي يجب دراستها : « ايجاد مصلحة للحوالات العالمية لمنفعة اصحاب الحسابات الجارية في مصارف الاصدار وانشاء دائرة تقاص عالمية تصفي مالكل مصرف وما عليه وتعيين كيفية استيفاء قيم الاسناد المسحوبة على الخارج والتي يملكها المصرف ، واخيراً ، دراسة المصارف المركزية للتحسينات الممكن ادخالها على تنظيم الاعتمادات وطريقة الدفوع في الصلات المالية العالمية » .

وعندما نقرأ هذه العبارات ونقارنها مع العبارات الواردة في مقررات بريتون وودز يتبين لنا مقدار ما بينها من تشابه . ثم ظهرت فكرة لوزاتي في المؤتمر العالمي للغرف التجارية المنعقد في باريس في حزيران عام ١٩١٤ وكان من جملة مواضيعه ايجاد احتياطي ذهبي لمكافحة « الفزع المالي » حين الازمات ، وقد اقترح مقرر المؤتمر « Begg » البريطاني ايجاد « رأس مال ذهبي » في فرنسا وانكلترا والمانيا والنمسا وروسيا والولايات المتحدة ، برأسمال مال قدره ثلاثة ملايين ليرة استرلينية ، يديره مدراء مصارف الاصدار ، تستقرض منه المصارف المتضايقة ما تحتاج اليه حين الازمات .

ثم جاءت الحرب العامة الماضية واعقب الهدنة مشاريع كثيرة لتعاون مصارف الاصدار ، اهمها مشروع قدمه نورمان دافيس ولا مونت اثناء مؤتمر الصلح عن انشاء لجنة في كل من امريكا واوربا تتألف من صيارف لتنسيق الاعتماد بين المصارف المختلفة — ومشروع قدمه دافيدسن عن القرض العالمي عام ١٩١٩ ، واقتراح قدمه اميليو فررس بشأن ايجاد « اتحاد نقدي ينشى صندوقاً عالمياً لتنسيق اسعار القطع وتعديلها في العالم » — واقتراح قدمه السناتور اون لرجال المال الاوربيين ، في انشاء مصرف اصدار مركزي تدفع الولايات المتحدة رأس ماله ، لتساعد في انعاش الاقتصاد الاوربي ، ومصارف الاصدار الفرعية الموجودة في بلاد العالم تسحب عليه ، وتستقرض منه ما تحتاجه من الدولارات — واقتراح هام قدمته « جمعية المصدرين والمستوردين الامريكيين » في سبيل حل قضية القطع وقضية ديون الحلفاء ، ويتلخص في انشاء مصرف برأس مال قدره ٢٤٠٠ مليون دولار يكتتب به في الولايات المتحدة يدفع ثلثه ذهباً وثلثاه اسناداً تصدرها البلاد الحليفة والدائنة لالمانيا . هذا المصرف يعتبر بمثابة مركز للقطع الاجنبي وتجري بواسطته جميع الحسابات والدفوع الدولية بفائدة معينة ، وله حق اصدار الورق النقدي بحسب حاجة سوق القطع .

ولكن هذه الاقتراحات جميعاً ، ذهبت مع الريح . ثم قدم اقتراحان كانا اساساً لابحاث مؤتمر جنوه ، احدهما من الدكتور هانس هيمان ويبحث في انشاء مصرف الشعوب ، ويبنى على ضمانة الاسناد التي يصدرها المصرف ضمانة عقارية أو باسناد صناعية ، والآخر من المؤتمر الاشتراكي العالمي المنعقد في امستردام عام ١٩٢١ وفي فرنكفورت عام ١٩٢٢ ويبحث في جعل الادارة المركزية ممثلة للدول لا للمصارف ، ويعطيها صلاحية كبرى فيما يتعلق بوفاء ديون الحرب والتعويضات ، وفي حوالات الديون والتقاص وتنسيق القطع .

وقد فشل هذا المؤتمر ، كما فشلت كل المؤتمرات التي عقدت بعده ، والتي كانت ترمي الى تسهيل دفع التعويضات الالمانية ، وديون الحلفاء ، وهذا كان ايضاً نصيب

سبيل الغاء الحواجز الموضوعة بوجه التجارة العالمية وفي سبيل العودة الى قاعدة الذهب ولكن المؤتمر اخفق في مهمته بسبب موقف الولايات المتحدة الانعزالي ، ثم تفاقمت حمى السياسة الاقتصادية الانعزالية ، واصبح كل بلد يتخذ لنفسه سياسة مالية مستقلة باعتباره كلاً مستقلاً عن العالم ، الامر الذي ادى الى عرقلة التجارة وازدياد البطالة . وفي اوائل عام ١٩٣٥ بدا للولايات المتحدة ان تنادي بسياسة تختلف عن سياستها الاولى ، ولعل ذلك كان بتأثير روزفلت الذي رأى كم اساءت سياسة الانعزال للاقتصاد الامريكي ، وان حرية تبادل المنتجات في العالم من اهم الوسائل للقضاء على الازمات الاقتصادية ، فاظهرت رغبتها في التعاون مع الدول الاخرى لوضع نظام لتثبيت النقد على ان يكون على اساس اكثر مرونة من قاعدة الذهب التي اظهرت التجارب جمودها .

وقد اظهرت انكلترا فتوراً أمام هذه الدعوة ، اذ شعرت الدوائر المالية البريطانية ان الجنيه الاسترليني قدر بأكثر من قيمته بالنسبه للدولار ولكن بأقل من قيمته بالنسبة للفرنك ومن اجل هذا رأت أن من الافضل ان يترك للاسترليني حرية التقلب زيادة اونقصاً ، وفي شهر ايار من عام ١٩٣٥ وجه وزير مالية الولايات المتحدة دعوة غير رسمية في الراديو الى دول العالم يناشدها التعاون على تثبيت النقد وأشار الى ان مراقبة القطع وعدم استقرار النقد يعرقلان تجارة العالم . وكان رد انكلترا على هذه الدعوة ان تثبيت النقد هو الغاية التي يصبو اليها العالم ولكن ليس من المستطاع فصل موضوع التثبيت عن باقي العوامل الاقتصادية لان سعر النقد ليس الا نتيجة لتبادل السلع بين الدول . وجاء في رد الدوائر الانكليزية ثلاثة شروط لابد من توفرها لضمان نجاح هذا التثبيت : اولها العمل على رفع اسعار الجملة ، وثانيها التخفيف من حدة الرسوم الجمركية المرتفعة والقيود التجارية ، وآخرها العودة الى سياسة منح القروض الاجنبية دون ماقيد ، وكان هذا بطبيعة الحال نقداً للسياسة الاقتصادية التي كانت تسير عليها الولايات المتحدة في ذلك الحين .

وقد اعادت الولايات المتحدة مثل هذه الدعوة سنة ١٩٣٦ واخيراً لم تجد الولايات

المتحدة وانكلترا وفرنسا بدأ من الاتفاق في ٢٥ ايلول ١٩٣٦ على السير الى الطريق المؤدية الى تثبيت نقودها على قاعدة اكثر مرونة ، ومما ساعد على الوصول الى هذا الاتفاق ماقررته الحكومة الفرنسية من قبولها تخفيض الفرنك ولذلك لم يكن هناك محل لاعتراض انكلترا من حيث قيمة الجنيه بالنسبة للفرنك .

على ان هذه المخدرات كانت موقتة التأثير ، لانها كانت تتجاهل المرض الاساسي والذي هو ضمور التجارة العالمية ، وسياسة العزله الاقتصادية التي اخذت بها الدول الكبرى وحملت الدول الصغيرة على الاخذ بها ، دفاعاً عن النفس ، واستبقاء للحياة حتى جاءت الحرب الحاضرة والعالم يعج بالفوضى النقدية والاقتصادية .

ولعل الامم عادت الى رشدها هذه المرة ، وارادت ان لاتعود ازمات ماقبل الحرب ، فاخذ المفكرون والمختصون في الشؤون النقدية والاقتصادية يضعون المناهج المختلفة لتسهيل التجارة الدولية ، ولوضع حد للحروب النقدية القائمة على تخفيض النقود وتقلقلها وصعوبة نقلها بين البلاد .

شيء من التاريخ النقدي

لقد دهش الناس حين رأوا الامم المتحدة تبحث في المشكلة العالميه للنقد ، وتجد لها حلاً عالمياً ، في مدة لاتتجاوز السنتين ، ومع ان للحادث الجديد ، حادث انشاء الصندوق العالمي في مؤتمر بريتون وودز ، اثره ومقامه الكبير في الحياة الاقتصادية العالمية ، فان هذا الحادث لم يكن مرتجلاً ، ولا يتيماً ، وانما كان ثمرة ناضجة لكثير من الجهود والدراسات والمفاوضات والآلام وخاتمة لكثير من المشاريع والتجارب ولذلك كان من السهل جداً على من اجتمعوا في بريتون وودز وعلى من مهدوا لهذه الاجتماعات ان يجمعوا في برهة قصيرة على اتفاقات وامور تعين مصير العالم الاقتصادي امداً طويلاً .

ان اول من فكر بحل الازمات النقدية حلاً عالمياً هو « جوليوس وولف » الاستاذ في جامعة برسلاو ، اذ قدم للمؤتمر النقدي المجتمع في بروكسل عام ١٨٩٢

مواد اولية وبضائع ونقوداً لقاء ديونه ، اما الدائن الجديد — امريكا — فرغماً عن نظامه الاقتصادي المتين ورغماً عن صناعته وزراعته المزدهرة ، قد امعن في سياسة الحماية التجارية التي كان اخذ بها في مطلع نهضته الاقتصادية حين كانت ضرورية له ، باعتباره بلداً مديناً ذا صناعة ناشئة ، ولذلك ارادت امريكا ، ان يشتري منها الناس دون ان تشتري منهم ، وبتعبير آخر ، ارادت ان يفيها مدينوها مالها نقداً ، فرفضت ان تقبل منهم دينها سلعاً وبضائع ، الامر الذي اوقف التجارة الخارجية واوقع الامم في ازمات اقتصادية عنيفة ، تجلت في التزعزع النقدي .

كانت الامم فرقاء ثلاثة في امر نظمها النقدية بعد الحرب الاولى : فريقاً اراد العودة المطلقة الى الاساس الذهبي ، وهذا كان شأن انكلترا حين ارادت استعادة مركزها السابق فى العالم ، فرأت ان ذلك لايتم لها الا اذا عادت بالجنيه الاسترليني الى اساسه الذهبي القديم فقررت العودة اليه ، واستمرت في ذلك بضع سنين حتى جاءت ازمات عام ١٩٣٠ ومابعدها ، واضطرت الاسترليني الى الانفصال عن الذهب — وفريقاً كانت ميزانيته تنوء بعبء ثقيل من الديون ، فقرر الخلاص منها جميعاً وابطل نقده القديم ، اي انكر ديونه القديمة ، واوجد نقداً جديداً على اساس ذهبي ، والمانيا هي نموذج هذا الفريق ، ويكفي لمعرفة مقدار هبوط نقدها ان المارك الجديد كان يعادل عام ١٩٢٥ في المانيا مقدار مليون مليون ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ من المارك القديم — وفريقاً تحقق عجزه عن العودة بنقده الى الاساس القديم ولكنه لم يشأ ان يعلن افلاسه المطلق ، فحدد الخسائر ، وخفض مقدار الذهب الذي تحويه وحدته النقدية ، وفرنسا هي نموذج هذا الفريق ، فقد منحت رئيس وزارتها « بوانكاره » لقب المنقذ ، لانه حذف من الفرنك اربعة اخماسه فانقذ منه الخمس ....

ومهما يكن من الامر فقد حاولت الدول جميعاً بما فيها المانيا ، ان تعود الى الذهب ، وان تجري التجارة الخارجية على اساس واحد هو الذهب ، فلا تطفيف ولا تغابن ... ولكنها فوجئت — اذا جاز هذا التعبير — بازمة عام ١٩٢٩ وما

بعدها فتخلت انكلترا عن الاساس الذهبي وهبط الجنيه الاسترليني عام ١٩٣٠ وتبعه كثير من النقود المرتبطة به رسمياً كالجنيه المصري والفلسطيني والدينار العراقي والنقد الاسترالي ، او واقعياً مثل نقود بلاد اوربا الشمالية وبلجيكا لان تعاملها الرئيسي في التجارة انما كان يجري في جملته مع البلاد البريطانية ، بل قد تبعها الدولار حتى خسر اربعين بالمائة من قيمته ولم يكد يحل عام ١٩٣٣ حتى كانت ثلاثون دولة من بين خمسين قد تخلت بصفة رسمية عن الاساس الذهبي في حين وضعت معظم الدول الباقية نظاماً لمراقبة النقد وبقي النزر اليسير منها متمسكاً بقاعدة الذهب (او الاساس الذهبي) بصفة فعلية مثل فرنسا وبلجيكا والولايات المتحدة وهولندا وسويسرا ولكن لم يطل الامر بهذه الدول حتى تخلت عن قاعدة الذهب وقبلت تخفيض نقدها فقد اضطرت فرنسا الى ذلك بسبب اشتداد ازمة الفرنك بين عامي ١٩٣٥ — ١٩٣٦ اذ كان الفرنسيون يفرون من التعامل بالفرنك ويقبلون على شراء الجنيهات والدولارات مما ادى الى تصدير كمية كبرى من الذهب ، واصبح من غير المستطاع ثبات فرنسا على قاعدة الذهب فتخلت عنها في سنة ١٩٣٦ وتبعتها سويسرا وهولندة

لم تكن الازمة النقدية اكثر من عرض من اعراض المرض الاقتصادي الذي نزل بالعالم فالمرض الاساسي هو قلة التبادل التجاري ، وسلوك الامم سياسة الحماية التجارية ، والاكتفائية الاقتصادية ، واصرار الامم المنتجة والدائنة مثل الولايات المتحدة على البيع بالذهب مع عدم الشراء ، وصيرورة ذلك مبدأ عاماً في التجارة الدولية ، كل ذلك ادى الى ضمور المقادير المصدرة ، وتكدس البضائع في مستودعاتها وهبوط اسعارها ، ووقوف دولاب العمل في المعامل ، وكثرة البطالة والبؤس ، وتصدير الذهب لشراء المواد الضرورية ، الامر الذي يؤثر بدوره على النقود الوطنية ويميل بها نحو الهبوط المستمر .

ولقد حاولت الامم معالجة الامر ، فجمعت في جنيف لجنة خاصة في عام ١٩٣٠ تبحث في النقد اطلقت عليها اسم « وفد الذهب » وحاولت انشاء « مصرف التسديدات العالمية » ثم دعت انكلترا الدول الى عقد مؤتمر اقتصادي في لندن عام ١٩٣٣ في

مشروع داوز ، ومشروع يونغ ، ومشروع مصرف التعويضات العالمية عام ١٩٢٩ وهذا المصرف كان يستهدف غايتين: تصفية ديون الحرب ، وتنظيم السلم. وبما ان الدولة المدينة الرئيسية كانت المانيا ، فوجدوا ان من الواجب العمل على جعلها تشعر ان من مصلحتها وفاء ديونها لتقوية اعتمادها وان يكون تقاعسها سبباً في انهيار اعتمادها. بحيث تعمل كل مافي وسعها لتدفع ما عليها « فجعلوا ديونها تجارية » فتقرر ايجاد « مصرف للتعويضات » ويكون من اختصاصه تسهيل الحوالات ونقل النقود لوفاء الديون العسكرية والعادية ، ويكون معهداً للتقاص ، ومستودعاً للقطع الاجنبي « بحيث ان هذا المصرف لايقتصر في اعماله على دفع التعويضات وتوزيعها بين الدائنين ، بل يقدم للتجارة العالمية تسهيلات هامة ، فيكون صلة وصل بين مصارف الاصدار في سبيل ثبات الاعتمادات العالمية» .

ثم مرت بالعالم ازمات ثقيلة ، جعلت المدينين في عجز عن الوفاء ، وانزلت بالدائنين افدح الاضرار ، واشرفت بهم على الافلاس ، الامر الذي جعل من المترقب ايجاد حل للازمات النقدية ، حتى جاءت الحرب الحاضرة ، وكما فكروا عقب الحرب الماضية في التنظيم الاقتصادي للسلم ، فكروا بعد هذه الحرب في مثل ذلك ، ووضع كثير من المشاريع التي يجب الآن ايجاز اهمها .

فلسفة المناهج النقدية الحديثة

ان كافة المشاريع التي وضعت لحل مشكلة النقد تبتغي اتخاذ الوسائل التي تمنع عودة الحرب النقدية التي كانت قبل الحرب ، والتي تؤول الى نمو النشاط الاقتصادي وانسجامه مع وسائل الانتاج والنقل الحديثة ، عن طريق ايجاد نقود ثابتة يسهل التعامل بها ومبادلة بعضها ببعض . ويكاد يجمع واضعوها على ان لاسبيل لنجاحها اذا لم تتوافر بعض الشرائط الاساسية من أمن عسكري ، وإزالة للحواجز التي تقوم بوجه التوزيع المنظم للنشاط الانتاجي بين الشعوب على ان هذه التدابير يجب

ان تطول كمية الاعتمادات وكمية البضائع . أما اثرها في كمية الاعتمادات ووسائل التسديد فيكون عن طريق جعلها متلائمة مع اسواق تصريف البضائع أي مع مقدار الصادرات .

وأما اثرها في كمية البضائع فيجب ان لايقتصر على المواد الاولية وعلى تنظيم انتاجها وادخارها وتنسيقه بين بلاد الانتاج ، بل أن يتعدي ذلك الى السلع المصنوعة بتنشيط سرعة الانتاج أو تخفيفها .

وهذا كله يرينا ان زمن الحرية التجارية قد مضى ، وانا بلغنا طور التنظيم الاقتصادي الوطني والعالمي ، وان من مصلحة الامم ان يساعد بعضها بعضاً ، وان من مصلحة البائع او الدائن ان يكون المشتري او المدين غنياً ، أو قادراً على ان يكون غنياً ولذلك اقترح ان تساهم المؤسسات العامة والخاصة في انعاش المشاريع الاقتصادية في البلاد الناشئة ، في سبيل زيادة قوتها الشرائية وتمكيناً لها من الاثراء لوفاء ديونها ولشراء بضائع جديدة .

وبديهي ان الانتقال من اقتصاد الحرب الى اقتصاد السلم لايمكن ان يحصل طفرة ، ولا سبيل الى دعوة الامم فجأة الى التجارة الحرة ، الطليقة من رقابة التجارة الخارجية ومن رقابة القطع ، بل يجب ان يمر بمرحلة انتقالية دقيقة تراعي حاجات كل شعب من الشعوب فدول اوربا التي هدمتها الحرب وقضت على صناعتها وزراعتها وعمرانها تحتاج قبل كل شيء الى استيراد المواد الغذائية والسلع الضرورية للاستهلاك اليومي ، ثم الى تجديد طاقتها الانتاجية للاستهلاك المحلي وللتصدير . وليس من المعقول ان تترك الناس احراراً في استيراد مايشاؤون من المنتجات الاجنبية بل ان مصلحتها الوطنية مراقبة كمية المستوردات ونوعها وجعل استيرادها متناسباً مع مساس الحاجة ، كما ان مصلحتها الوطنية في الابقاء على مراقبة القطع ، في سبيل مراقبة التجارة الخارجية .

اما روسيا فستبقى على رقابة التجارة الخارجية وعلى رقابة القطع مدة طويلة ،

الى الصندوق بطلب ذلك ، وهو يقدم لها ما تحتاج اليه لقاء نقد البلد الطالب بشرط ان يكون ذلك ضمن حدود الاعتماد المفتوح لها ، وهذا الاعتماد يمكن ان يبلغ مثلي حصة البلد الطالب .

اما مشروع كينس فهو اكثر بساطة من مشروع هوايت : فالمؤسسة المركزية تفتح باسم كل بلد، اعتماداً بالبانكور يعادل $\frac{3}{4}$ قيمة تجارته الخارجية دون ان تطلب اليه دفع اي رأس مال ، ويجري تسديد الديون العالمية بطريق تحويل البانكور في دفاتر المؤسسة المركزية ، وتتعهد كل دولة بقبول هذا التحويل تسديداً لكل دين مترتب بذمة عضو آخر ، فالمؤسسة المركزية ، إذن في مشروع كينس تقوم بدور مصرف عالمي حقيقي .

وجوه الاختلاف بين المشروعين : يتبين مما ذكر ان بين المشروعين فروقاً أربعة :

١ — ان مشروع هوايت يتطلب دفع رأس المال مسبقاً بينما لا يتطلب ذلك مشروع كينس ، وبتعبير آخر ، ان هوايت يتطلب من البلد المشترك فى الصندوق مهما كان فقيراً ان يتخلى منذ البدء عن جزء من ذهبه ونقده ليسلمه للصندوق . اما كينس فلا يطلب شيئاً في البدء ، وانما يكتفي بأن يطلب من كل بلد ان يودع في الصندوق رصيد ميزانه الحسابي الدائن . وبما ان هذا الاعتماد يمكن ان يستعمله صاحبه لتعويض ميزان عاجز مقبل فانه يعتبر ديناً حقيقياً باقياً تحت تصرف البلد ذى الميزان الراجح .

٢ — ان مشروع هوايت يحدد مقدار الاعتمادات المفتوحة بضعف رأس المال المدفوع في الاصل ، اي حوالي عشرة مليارات دولار تدفع منها الولايات المتحدة ملياراً ونصف مليار اذا حددت حصتها بثلاثين في المائة من رأس المال الذي هو خمسة مليارات . اما مشروع كينس ، فعلى العكس من ذلك ، يحدد الاعتماد المفتوح لكل بلد بنسبة $\frac{3}{4}$ تجارته الخارجية لما قبل الحرب ، اي يجعل رأس المال ٣٥

مليار دولار ، وهذا يعني ان الاعتمادات اذا فتحت في الولايات المتحدة ، فستضطر هذه الدولة الى تقديم المبلغ بكامله من نقدها .

٣ — ان مشروع هوايت يبني الحصص المكتتب بها والاعتماد المفتوح لكل امة على عناصر مختلفة ، بينما لا يقبل مشروع كينس الا التجارة الخارجية .

٤ — ان مشروع هوايت يعتبر النقد العالمي المعاون كنقد حسابي ، بينما يعتبره مشروع كينس نقداً وفائياً وبتعبير آخر ان قيمة الاونيتاس تعادل وزناً من الذهب قيمته عشرة دولارات ذهبية ولكنها تعتبر كنقد حسابي يستعمل في العقود ودفاتر الصندوق . وموجودات الصندوق عبارة عن اموال ذهبية او نقود وطنية ، ويستوفى البلد الدائن دينه ، اما ذهباً واما بنقوده الوطنية . وبتعبير آخر ان السلطات النقدية في مشروع هوايت حين ترغب حوز نقد اجنبي ، تتقدم بطلب ذلك الى « صندوق التثبيت » الذي يقبل ان يقدمه لها لقاء نقد البلد الطالب . اما في مشروع كينس فعلى العكس من ذلك يعتبر البانكور نقداً عالمياً ، ذا تداول قانوني بين الامم ، والامم الدائنة تقبل استيفاء ديونها ، اي رصيد ميزانها بنقل البانكور لحسابها في سجلات اتحاد التقاص ، ومع ذلك فيمكن القول ان البانكور نفسه ليس اكثر من وحدة حسابية مشتركة بين النقود المختلفة . يفتتح « الاتحاد العالمي للتقاص » حساباً لكل بلد ، بنقد بانكور وهو يقبل ، في حدود الاعتمادات ، كل اوامر التحويل التي يعطيها بلد لمصلحة بلد آخر ، ويتعهد كل بلد ان يقبل حوالة بانكور فى دفاتر الاتحاد العالمي للتقاص ، وفاء لكل دين مترتب بذمة بلد آخر .

هذه النقطة الاخيرة هي الفرق الجوهري بين فكرتي هوايت وكينس . فدور « صندوق التثبيت » لدى هوايت ، ايجابي محض إذ يقوم ببعض الاعمال بنفسه ، فيشتري ويبيع الذهب والنقد ، وله حق تقدير ما إذا كان بامكانه ان يرفض تقديم النقد الاجنبي المطلوب ، اما اتحاد التقاص لدى كينس فدوره سلبي ، وهو يكتفي بمسك الدفاتر ، ويسهل التجارة العالمية ولكنه لايستطيع ان يرفض حوالة في دفاتره

انشاؤها قدراً ملحوظاً من السلطة على حساب سيادة الدول التي تتألف منها الهيئة فهو اقتراح الدولة التى لا تشعر بالقدرة على التحكم في شؤون العالم الاقتصادية وانما تفضل ان تلقي بمقدراتها في ايدي سلطة دولية تحفزها اعتبارات المصلحة العامة لجميع الاعضاء ، بينما نرى المشروع الامريكي يجعل الهيئة اضعف مركزاً نسبياً ازاء العضو ، وهو اتجاه طبيعي للدولة الواثقة من قوتها الاقتصادية ، الحريصة على التمتع بحرية التصرف الى اقصى درجة تتفق وعضويتها في هيئة دولية .

كذلك يلاحظ تفوق المشروع البريطاني في اتجاهه نحو التيسير في خلق الائتمان الدولي الذي يدعو الى دوام النشاط الاقتصادي وتقوية عوامل الرواج واضعاف عوامل الكساد فهو تضخمي الاتجاه اذا قورن بالمشروع الامريكي الذي يميل نحو الانكماش وبما ان لهذه النقطة اهمية عظمى في السياسة النقدية ، نريد أن ننبه الى ان المشروع البريطاني لا يفرق في المعاملة بين الدول التي تفقد توازنها مع الخارج بزياده مالها على ما عليها ، بينما يفرق المشروع الامريكي بين الحالتين بفرض غرامة على الرصيد المدين فقط .

ولئن فات الوقت المناسب لدراسة المشروعين دراسة مفصلة ، وخاصة بعد ان أقر المؤتمرون في بريتون وودز مواد الاتفاقية النقدية العالمية ، الا انه لا يزال للمشروعين قيمة علمية ، تعيننا على تفهم اتفاقية بريتون وودز ، ووضعها في مكانها الحقيقي بين الافكار والنظريات النقدية التي تسود العالم عقب هذه الحرب .

خلاصة المشروعين :

ان كلاً من المشروعين يبتغي ثبات سعر القطع عن طريق تسهيل فتح الاعتمادات المتقابلة لوفاء الديون الخارجية . ولذلك يقترحان ايجاد معهد دولي يدعوه هوايت صندوق التثبيت للامم المتحدة والمتشاركة (United and Associated Nations Stabilisation Founds) ويدعوه كينس « الاتحاد العالمي للتقاص (International Clearing Union) - وهذا المعهد يقدم لجميع الامم المرتبطة به الوسائل

النقدية التي تحتاج اليها لتسديد الديون الخارجية .

ويقترح المشروعان ايجاد نقد عالمي « معاون » حدد له وزن معين من الذهب يدعوه هوايت « Unitas » ويدعوه كينس « Bancor » ويرى كينس انه يمكن تغيير وزن الذهب المعين للبانكور حسب الانتاج العالمي للذهب والاحوال الاقتصادية العالمية ، بينما يجعل هوايت في الصيغة الاولى لمشروعه مقدار الذهب الموجود في الاونيتاس محدوداً ، ثم يجيز في الصيغة النهائية تغيير وزن الذهب بموافقة ٨٥ في المائة من مجموع الاصوات . وبديهي ان المؤسسة الجديدة لا تبتغي ان تقوم مقام الهيئات القائمة اي هيئات الاصدار الرسمية فيما يتعلق بعمليات القطع العادية وانما ترمي الى تقديم الوسائل الاضافية لوفاء الديون الضرورية لتثبيت اسعار النقد او لدفع الارصدة في اول الامر .

يقترح مشروع هوايت ان يدفع رأس مال « صندوق التثبيت » مسبقاً على ان لا يقل عن خمسة مليارات دولار ويدعى مقدار مساهمة كل دولة في رأس المال « حصة quota » ويحدد بالنسبة لعناصر مختلفة مثل مدخرات الدولة من الذهب ، والدخل القومي ، والتجارة الخارجية . هذه الحصة تؤخذ بمثابة اساس لحق الدولة بالتصويت ولحقها باستعمال خدمات المؤسسة . اما كينس فيحسب الحصة على اساس الميزان التجاري ، والصادرات والواردات المرئية ، وبهذا الاعتبار تكون بريطانيا والولايات المتحدة على قدم المساواة . ويدير الصندوق مجلس اداري لكل دولة فيه حق بالتصويت يتناسب مع حصتها من رأس المال ، على ان هذه النسبة ليست حتمية إذ بينما نرى ان حصة الولايات المتحدة في رأس المال تعادل ٣٠ في المائة من مجموع الحصص ، نرى حقها بالتصويت يعادل ٢٠ في المائة من مجموع الاصوات ثم ان الاكتتاب برأس المال يدفع جزء منه بالنقد الوطني وجزء بأسناد حكومية وجزء اخير بالذهب وهذا الجزء يتراوح بين ٣٠ و ٥٠ في المائة حسب اهمية الاحتياطي الذهبي لكل دولة بالنسبة لحصتها .

فاذا احتاجت السلطات النقدية في بلد من البلاد الى نقد اجنبي ، فلها ان تتقدم

وكذلك شأن دول المحور الواقعة تحت رقابة الحلفاء ، إذ ستبقى تجارتها الخارجية خاضعة لرقابة قاسية .

ومهما يكن من الامر ، فالمنهاج النقدي الذي ترمي اليه المقترحات الكثيرة انما يبتغي انشاء نظام عملي يؤول الى ثبات النقد والاعتمادات القصيرة الاجل، وتتوفر فيه الصفات الآتية :

١ — ان يكون ملائماً للبلاد التي ستراقب تجارتها الخارجية وللبلاد التي تعتزم الاخذ بحرية التجارة الخارجية كالولايات المتحدة الامريكية .

٢ — ان يتلاءم مع تطور النظم الداخلية لمراقبة التجارة الخارجية والقطع .

٣ — ان ينشط السير نحو نظام عالمي اقتصادي حر ، باعتباره مرحلة في طريق هذا النظام .

المشروعان الامريكي والبريطاني

نشرت كل من وكالة الخزانة البريطانية والامريكية في شهر نيسان عام ١٩٤٣ تقريرها الذي يبتغي التثبيت العالمي للنقد بعد الحرب ، وكان الناس حيال ذلك بين متشائم ومتفائل ، اما المتشائم فقد جزع إذ رأى ان الدولتين وضعتا تقريريهما منفصلتين وخشي من تباعد وجهات النظر ، وتمسك كل فريق بوجهة نظره بسائق الانانية القومية . وأما المتفائل فكان يرى من حسن حظ الانسانية ان يخرج الناس من الحرب وقد هيأت دولتان كبيرتان منهاجاً للتجارة العالمية يمكن بحثه والاتفاق بشأنه .

وقد اعلنت كل من الوكالتين ان صيغة التقريرين فنية محضة ، وانهما لا يقيدان الحكومتين باعتبار انهما عمل خبيرين هما الدكتور هانري هوايت وكيل وزارة مالية الولايات المتحدة ، واللورد كينس، مستشار المالية البريطانية ، ولذلك يطرحان على الرأي العام العالمي ليبدي رأيه فيهما ، فكتب « مورغنتاو » سكرتير الدولة في

وزارة المالية في المقدمة التي صدر بها مشروع هوايت : « ان المبادئ الديموقراطية تقضي بأن يدلي المواطنون بآرائهم وان يشتركوا في تقرير سياسة حكوماتهم في الشؤون الهامة التي تمس الثروة الوطنية ، ولذلك يحسن ان تشترك الامم المتحدة في تقرير برنامج للتعاون النقدى العالمي » وفي شهر تموز عام ١٩٤٣ اجتمع مندوبو نحو العشرين دولة في وزارة المالية الامريكية وهم صفوة الخبراء الماليين لدراسة مشروع الدكتور هوايت ومناقشته فنياً ، وكانت هذه الاجتماعات الحجر الاول لمؤتمر بريتون وودز . وبعد مرور عام تقريباً اجتمع الخبراء للمرة الثانية واصدروا البيان المشترك الذي جعل اساساً للمناقشة في مؤتمر بريتون وودز .

هدف المشروعين :

إن الهدف الذي يرمي اليه واضعا المشروعين هو التعاون الدولي في سبيل ثبات معدل القطع ، وفي سبيل امكان تغييره في بعض الظروف ، إذ رأيا ان سبب « ضعف » النقد الوطني وعدم ثباته بالنسبة للنقود الاخرى ، هو عجز الميزان الاقتصادي ، اي اضطرار الامة المدينة الى التخلي عن ذهبها او عن ضمانات نقدها وفاءً لما عليها من الديون لعجزها عن التصدير وعن حوز اموال اجنبية تدفعها ثمناً لمستورداتها ، ولذلك يجب ان يوضع تحت تصرف البلد «العاجز» المدين ، الوسائل النقدية الضرورية لوفاء ديونه للبلد الدائن ، على انه لا يقصد من هذه المعونة المالية التسامح بأن يكون ميزان « المدين » الحسابي ميزاناً عاجزاً بصورة مستمرة وانما يقصد بذلك منحه بعض التسهيلات الموقتة ، ليقوم من ناحيته بالجهد الضروري لتقويم وضعه المالي وتأمين توازنه الاقتصادي ، واذا عجز عن ذلك ، فرغماً عن الرغبة القوية بعدم مساس السيادة القومية ، نص المشروعان على وسيلة تؤدي الى تشجيعه والأخذ بيده في طريق التوازن والاصلاح .

على ان التقاء المشروعين عند هذه الاهداف لا ينفي الاختلاف في بعض الاتجاهات الهامة ، فقد انطوى المشروع البريطاني على منح الهيئة الدولية المقترح

ضمن حدود الاعتمادات المفتوحة ، كما لايستطيع المصرف العادي رفض حوالة من حساب الى حساب .

وقد أكد اللورد كينس ان هذه « العفوية » أو هذا التحويل الحتمي هو الشرط الاساسي لحياة نظام اقتصادي عالمي .

منزلة الذهب في المشروعين

يعترف المشروعان ان الذهب يبقي « القيمة » العالمية الاصلية ، فكل بلد يقدم للمؤسسة العالمية ذهبه ، يجوز لقاءه اعتماداً ، على ان الارتباط بالذهب اوثق في المشروع الامريكي منه في المشروع البريطاني ، لان المشروع الامريكي يعين قيمة الاونيتاس بوزن من الذهب ثابت ، لايجوز تغييره الا باكثرية كبري ، ويوجب ان يكون جزء كبير من حصة البلد المشترك في الصندوق من المعدن الدهبي ، اما المشروع البريطاني وان كان يبني البانكور على الذهب فذلك غير مطلق ، فهو يرمي الى الاستغناء عن الذهب كعامل اساسي في التجارة العالمية ، دون ان يستغني عن خدمات الذهب ويرى ان ماينقص الصلات العالمية هو كمية من النقد ، وليس من البصيرة جعلها جامدة ، او خاضعة لعوامل غير متوقعة مثل مقدار استخراج الذهب او اختلاف السياسة العالمية فيما يتعلق بالاحتياطي الذهبي وان الذي يجب ان يكون ، فهو نقد يتلاءم مع ضرورات التجارة العالمية وقابل للتوسع والتقلص لمكافحة التضخم والانكماش النقدي .

اما سعر القطع للنقود الوطنية فيعين بالبانكور والاونتياس ولا يتغير إلا بموافقة المؤسسة العالمية ، بل ان هوايت لايجيز تغييره الا حين يكون ذلك ضرورياً لتقويم خلل اساسي في الميزان الحسابي . أما كينس فمشروعه اكثر مرونة من هذه الناحية ويجعل التغيير تدريجياً حسب مقدار عجز الميزان بالنسبة الى الحصة . ثم ان كينس يعالج قضية عجز الميزان الحسابي فيجيز للاتحاد توصية البلد العاجز ميزانه بتخفيض نقده ، ومراقبة تصدير رؤوس المال و « اتخاذ أي تدبير داخلي من شأنه

تقويم التوازن التجاري » . ويجيز توصية البلد الراجح ميزانه ، برفع قيمة نقده والتوسع المحلي بالاقراض ،والتقليل من قيود الاستيراد،والتوسع بالاقراض الخارجي.

ومهما يكن من الامر ، فالتدابير المقترحة في المشروعين تعتبر خطوة نحو الاخذ باساس ذهبي عالمي جديد ، لان الاتفاق على سعر ثابت للنقد يعتبر بمثابة الاخذ بوحدة نقدية مشتركة ، وصلة الدولار بالذهب تصل كل النقود الاخرى به على ان منزلة الذهب تقلبت في احوال كثيرة منذ عام ١٩١٤ ، فلم يعد الذهب اداة تداول داخلي ، وبينما وجد الفضة والبلاتين من يستعملهما في الصناعة الكيميوية لم يفز الذهب بذلك ، وقل استعماله الصناعي ، بل ازداد استخراجه السنوي بنسبة تبلغ عام ١٩٤٠ ثلاثة امثالها عام ١٩٢٠ . وفضلا عن ذلك فان فكرة اعتبار الذهب « ضمانة » للتداول النقدى الداخلي قد اصيبت بكثير من الخلل اذ تبين ان قيمة النقد هي في قوته الشرائية القانونية وفي مقدار المتداول منه . ومع ذلك فلا يزال للذهب ضرورته لان الامم ، وهي تتخبط في البحث عن نقد جديد عالمي لم تستطع ان تتفق حتى الآن الا على هـذا المعدن ، المعبود كالصنم ، اساساً لنقد المستقبل العالمي .

المشروع الافرنسي :

في مايس عام ١٩١٣ قدم افرنسيان (السيدان الفان وابستل) مشروعا لاصلاح النقد العـالمي ، وهو اقل طموحا من مشروعي هوايت وكينس . ان هذا المشروع لايقضي بالبدء بانشاء مؤسسة عالمية مركزية ، بل يرجئ ذلك الى المستقبل ويكتفي بان تعقد اتفاقات خاصة بين بعض البلاد الكبرى ، ويجيز للبلاد الاخرى ان تنضم فيما بعد الى هذه الاتفاقات الثنائية ، وهو يأخذ نموذجاً لذلك ، الاتفاق الافرنسي البريطاني المعقود بين جون سيمون وبول رينو عام ١٩٣٩ حيث حدد كل من البلدين المعدل المتفق عليه . على ان من نقائص هذا المشروع انه وضع في سبيل الحرب ، وارجأ الصعوبات لمـا بعد الحرب ، وانه لم يحث بتدابير

توحيدالتوازن الاقتصادي والمالي بين بريطانيا وفرنسا ، وهوتوازن تجلى في الاصل بمعدل القطع .

السياسة النقدية البريطانية والامريكية

ولسنا نريد ان نسيء الظن بواضعي المشروعين ، فنذهب الى القول بان كلاً منها قد استوحى وضع بلاده الاقتصادي ، ووضع من المقترحات ما ينسجم مع هذا الوضع الخاص ولكننا لانتكر انها كانا تحت تأثير جو بلادها الاقتصادي .

بريطانيا : لقد عرفت بريطانيا بين الحربين ، ازمات اقتصادية مستمرة ، تجلت بعجز دائم في ميزانها الحسابي ، فقد كان ميزانهـا التجاري بعجز كبير ، وكانت صادراتها تقل سنة عن سنة ، وقل ما كانت تستوفيه من الخارج اجوراً لسفنهـا ، وفوائد لديونها ، وجاءت الحرب الثانية وزادت في هذا العجز ، اذ ازداد الاستيراد لكل الحاجات الضرورية ، وقل التصدير بسبب حاجة الانكليز انفسهم لمصنوعاتهم وبسبب اهتمامهم بتجديد جهازهم الصناعي ، وقل ما كانوا يستفيدونه من اجور الملاحة لانشغالهم بتجديد الاسطول واصلاحه ، ولا ننس ان الذهب البريطاني قد نقص بنسبة خمسة اسداسه اثناء الحرب ، بحيث يمكننا القول انه لاسبيل لعودة التوازن الاقتصادي البريطاني الا يوم يستطيع البريطانيون مضاعفة التصدير .

ولذلك نجد انكلترا تأخذ بمباديء الاقتصاد المغلق الذي ينادي به كينس ، فتطالب بحقها بمراقبة اقتصادها الداخلي وترفض كل تدخل خارجي بشـأن هذه الرقابة . وهي تريد خصوصاً التخلص من البطالة التي قد تنشأ من تضييق الاقراض وقلة الوسائل النقدية ، ولا تزال تذكر آلام القيد الذهبي الذي غل حركتها حين ارتبطت بالذهب منذ عام ١٩٢٥ حتى عام ١٩٣١ ، وتخشى كل تثبيت للنقد وكل ارتباط بالذهب او بالدولار .

اما الولايات المتحدة فلها ميزان حسابي راجح منذ الحرب الماضية ، ولا شك ان هذا الرجحان سيستمر في الوقت الحاضر لنمو الانتـاج الصناعي الامريكي ،

ولازدياد الصادرات الامريكية ، ولقلة الاستيراد الناشيء عن صنع كثير من مواد الاستعاضة كالكاوتشوك الصناعي ، ولا ننس ايضاً ان امريكا تجمع لديها ثلاثة ارباع ذهب العالم في الوقت الحاضر .

ولذلك كان الامريكيون من انصار الاقتصاد العالمي التقليدي ، يؤمنون بالاساس الذهبي ، واذا كانوا قد تركوا الاساس الذهبي في عام ١٩٣١ فانهم مع ذلك لا يرغبون بالنقد المتقلقل ، وانما يريدون ان يقوموا بدور الدائن الذي كانت تقوم به بريطانيا في القرن التاسع عشر . ولكن موقف امريكا سيكون صعباً . لانه يختلف عن وضع انكلترا . كانت انكلترا تستورد كل موادها الاولية ، اما امريكا فاقتصادها معقد، ولديها ماتحتاج اليه من المواد الاولية ، وصناعتها بنمو مستمر ورؤوس مالها كبيرة .

هذا الوضع المختلف لكل من البلدين قد انعكس ، كما رأينا ، في المشروعين، ولذلك رأينا المشروع الامريكي يميل نحو الاساس الذهبي ونحو النقود الثابتة ، ولا يجيز تخفيض نقود الدول المشتركة الا باكثرية ثلاثة الارباع ، اي برضاء الولايات المتحدة بينما يجيز المشروع البريطاني تخفيض النقد بنسبة ٥ في المائة كل سنتين مرة ، ويجيز تخفيضه باكثرية كبرى بنسبة اكبر ، واذا كان البريطانيون ينفرون من التضمر النقدي على كل حال، لانه يؤول الى تخفيض تكاليف الانتاج الداخلي وبالتالي لتخفيض اجور اليد العاملة ومستوى المعيشة ، ولتقليص الاعمال والمبادلات الاقتصادية ، فان الامريكيين بدورهم يرفضون التضخم النقدي ويرون انه لايقل سوءاً عن التضمر النقدي ويأخذون على البريطانيين التزامهم « الكتلة الاسترلينية التي يريدون ان يعيشوا ضمنها وان يقيموا حولها نطاقا من العاج لايقتحمه احد .

مؤتمر بريتون وودز

رفع الدكتور هوايت ومساعدوه تقريرهم عن « الصندوق النقدي الدولي »

الى وزير المالية الامريكية هنري مورجنتاو وارسله هو بدوره الى سبع وثلاثين دولة مرفقاً برسالة هذا نصها :

عزيزي . . .

ارسل لكم للفحص صيغة اولية لاقتراح بانشاء صندوق دولي لتثبيت نقد الامم المتحدة والدول المنضمة اليها وقد قام بتحضير هذا المشروع موظفوا الخزينة الفنيون بالمشاورة مع غيرهم من الخبراء المتخصصين في المصالح الاخرى بحكومة الولايات المتحدة . والتقرير المرسل اليكم لايعبر عن الآراء الرسمية لهذه الحكومة ولكن يمكن اعتباره دالا على الآراء الشائعة في الدوائر الفنية لحكومتنا . واني لارجو ان تمحصوا المشروع وان تضعوه بين ايدي الفنيين في وزارتكم وفي دوائر حكومتكم للدراسة والنقد . وقد تودون بعد ان تتم هذه الدراسة ان ترسلوا الى في واشنطن واحداً او اثنين من الفنيين لديكم لينقلا الى الاثر الاولي الذي تركه المشروع في نفسكم وليتناقشا مع الفنيين هنا في امكان تحقيق التعاون النقدي العالمي تبعاً للخطة المعروضة في اقتراحنا هذا ، او تبعاً لاية خطة اخرى ترون عرضها علينا ولقد اتصل بعلمنا ان الفنيين في حكومة بريطانيا العظمى كانوا يدرسون هذه المسألة ولاريب في انهم سوف يعلنون اراءهم .

ويلوح لي ان الاقتراح المرفق يدل على الطريق التي تؤدي الى العمل التعاوني التام والى استقرار النقد العالمي والى احياء التجارة الدولية ونموها المتزن ، واملي ان تؤدي المناقشة غير الرسمية والتي لا تربط احداً الى الوصول الى شيء من اتفاق الآراء يمكن ان يكون اساساً لبدء العمل الرسمي .

المخلص

هنري مورجنتاو

وعلى اثر ذلك قامت محادثات ثانية بين موظفي وزارة المالية الامريكية وبين موظفي الحكومات الاخرى ، ثم رؤى من المستحسن عقد اجتماع عام في وشنطن في حزيران ١٩٤٣ حضره ممثلوا عشرين دولة ليتبادلوا الرأي ، ثم استمرت المحادثات

الثنائية والمتعددة الاطراف في واشنطن ولندن وفي البلاد الاخرى ووضع موظفوا بعض الحكومات الاخرى ولا سيما كندا وفرنسا ، اقتراحات على نسق المقترحات البريطانية والامريكية . ولقد تبين بعد هذه المباحثات ان الفكرة الاساسية ستلاقي كثيراً من الظفر وان ليس مايمنع من الوصول الى اتفاق على المسائل الثانوية والفنية وتجلى ذلك في التقرير المشترك الذي وضعه مؤتمر الفنيين بشأن (انشاء صندوق دولي نقدي للامم المتحدة) ونشر في كثير من عواصم الدول في نيسان ١٩٤٤ ، وفي المباحثات غير الرسمية التي سبقت عقد المؤتمر وحدثت في اتلانتيك سيتي من ١٥ الى ٣٠ حزيران ١٩٤٤ .

وبعد ان نضجت الفكرة ارسلت حكومة الولايات المتحدة دعوة رسمية لتوفد الدول ممثليها الى مؤتمر يعقد في بريتون وودز ، وقد عقد اولى جلساته في ١ تموز ١٩٤٠ .

وانقسم الى ثلاث لجان رئيسية : الاولى برئاسة الدكتور هاري هوايت لبحث الاقتراحات الخاصة بانشاء الصندوق النقدي الدولي وانقسمت هذه اللجنة بدورها الى اربع لجان فرعية قامت بتوزيع اختصاص اللجنة الرئيسية بينها فبحثت في اغراض وسياسات وحصص الصندوق — وفي عمليات الصندوق — وفي تنظيمه وادارته — وفي شكل الهيئة ومركزها القانوني .

واللجنة الثانية برئاسة لورد كينز لبحث الاقتراحات الخاصة بالبنك الدولي للانشاء والتعمير ، والثالثة برآسة مستر ادواردو سوير ز للبحث في الوسائل الاخرى للتعاون الدولي والنقدي والمالي وقد اولت هذه اللجنة اهتماما خاصاً لموضوع استخدام الفضة في الاغراض النقدية الدولية ، وقد كونت اللجنة الفرعية الاولى لجاناً خاصة لبحث التغييرات العامة لاسعار النقد ، ومراقبة الصرف (القطع) ، وسواها من المسائل وفي جلستها المنعقدة يوم ١٩ تموز ١٩٤٤ اقرت اللجنة الرئيسية مواد اتفاقية هيئة الصندوق النقدي الدولي ، وقدمت تقريرها الى المؤتمر في اليوم العشرين وارفقته بنصوص اتفاقية تتألف من ثمانين قسما وخمسة ملاحق ، كما قدمت اللجنة الثانية

تقريرها عن « البنك الدولي للانشاء والتعمير » وقدمت اللجنة الثالثة تقريرها عن استعمال الفضة في الاغراض النقدية العالمية .

وسنقتصر في هذه الدراسة على اعمال اللجنة الاولى النقدية .

الصندوق النقدي الدولي :

لما كانت التجارة الخارجية تتأثر بالانظمة النقدية لدى كل امة من الامم وجب ان يحصل الاتفاق على القواعد الاساسية التي تبنى عليها المبادلات النقدية ، لانها عالمية بطبيعتها ، اما اذا بقيت الامم بعد هذه الحرب ، كما كانت قبلها تضع التدابير التي من شأنها عرقلة التجارة الخارجية في سبيل الاستئثار ، فان من شأن ذلك ان يؤدي الى تقلقل التجارة الخارجية ، وتحطيم الاقتصاد الوطني لكل دولة .

ولذلك اتفق المؤتمرون في بريتون وودز على ان من الضروري القيام بعمل دولي واسع النطاق لحفظ نظام النقد الدولي بغية ترويج التجارة الخارجية ، ويكون ذلك عن طريق هيئة تدعى « الصندوق النقدي الدولي » تزود بالسلطة والموارد الكافية للاضطلاع بما يعهد اليها ، وتتعهد كل امة مشتركة فيها بالقيام بنصيبها من تموينها وكفالتها .

ويلاحظ ان الهيئة الجديدة اسميت « بالصندوق النقدي الدولي » وهو الاسم الذي اقترحه الدكتور هوايت في تقريره الذي اتخذ اساساً للاتفاقية الجديدة وقد جعل مركزها في الولايات المتحدة الامريكية باعتبارها صاحبة الحصة الكبرى .

اغراضه :

اما اغراض الصندوق فهي تهيئة الوسائل اللازمة للتشاور والتآزر في المسائل النقدية الدولية ، ولتيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية ، في سبيل تحقيق مستوى عال لليد العاملة وللدخل الحقيقي وتنمية الموارد الانتاجية لجميع الاعضاء ولتثبيت اسعار القطع وتجنب التسابق الى تخفيض قيم النقد ، وللتخلص

من قيود مراقبة القطع ، ولايجاد طريقة سهلة لتسديد الديون الدولية وتيسير حوز النقود الاجنبية عن طريق جعلها متمركزة في حسابات الصندوق الجديد .

عضويته :

ان الاعضاء الاصليين لهيئة الصندوق هم مندوبوا البلاد الممثلة في المؤتمر النقدي والمالي للامم المتحدة (المنعقد في بريتون وودز) والتي قبلت حكوماتها العضوية قبل تاريخ ٣١ كانون الاول ١٩٤٥ ، وهذه الدول هي : استراليا، بلجيكا بوليفيا ، البرازيل ، كندا ، شيلي ، الصين ، كولمبيا ، كستاريكا ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، دانمارك ، جمهورية دومينكو ، اوكوادور ، مصر ، سلفادور، الحبشة ، فرنسا ، اليونان ، غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندة ، الهند ، ايران، العراق، ليبريا ، لوكسمبورغ ، المكسيك، الاراضي الواطئة ، نيوزلنده ، نيكاراغوا النروج ، بناما ، باراغوي ، بيرو ، الفيلبين ، بولونيا ، اتحاد جنوبي افريقيا ، اتحاد الجمهوريات السوفياتية ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الامريكية ، اوراغواي فنزويلا ، يوغوسلافيا . اما الدول الاخرى فيباح لها ان تكون عضوة في الهيئة ايضاً وذلك وفق الشروط التي يضعها مجلس محافظي الصندوق النقدي وتوقع الحكومة طالبة الانتساب هذه الاتفاقية وفقاً لقوانينها وتعلن انها اتخذت كل التدابير الضرورية التي تمكنها من تنفيذ واجباتها كعضو في الصندوق ، ومتى وقعت الدولة الاتفاقية تصبح ملتزمة بما فيها عن نفسها وعن جميع مستعمراتها وممتلكاتها وجميع الاراضي الخاضعة لحمايتها اوسيادتها او انتدابها ، فاذا قبل مجلس المحافظين الطلب ، تعين الحصة التي يجب ان تساهم بها الحكومة طالبة الانتساب .

وفي الواقع ان تقدير حصص الاعضاء مسألة دقيقة تختلف باختلاف مقدرة الدولة على الاكتتاب في رأس المال ، وحاجتها اليه ، وأهميتها الاقتصادية التي تجلى بميزانها التجاري ودخلها القومي بل واهميتها السياسية ، لاسيما وان استفادة العضو من رأس المال تكون متناسبة مع حصته التي اكتتب بها .

ولعل هذا الاعتبار السياسي هو الذي كان سبباً في ان تتساوى حصة روسيا مع حصة المملكة المتحدة في حين ان الاخيرة تعتمد كثيراً في حياتها الاقتصادية على التجارة الخارجية ، وفي ان تكون حصة الصين اكبر من حصة فرنسا .

ولهيئة الصندوق الحق في اعادة النظر في حصص الاعضاء كل خمس سنوات مرة ، ولها ان تقترح تعديلها اذا رأت ذلك مناسباً على ان كل تغيير في الحصص لايكون صحيحاً الا بموافقة اربعة اخماس الاعضاء وبموافقة العضو صاحب الشأن.

فاذا تقرر قبول العضو ، يدفع كامل حصته لحساب الصندوق ذهباً ودولارات امريكية ونقوداً وطنية بنسب مئوية تعينها الاتفاقية ، بعد ان يزود الهيئة بالبيانات اللازمة لتحديد صافي ماحيازته من الذهب والدولارات الامريكية .

واجبات الاعضاء :

أ — يتعهد كل عضو ان يتعاون مع هيئة الصندوق على تحقيق الاستقرار وتجنب التنافس في اسعار القطع (الصرف) والمحافظة على علاقات صرفية منظمة مع الآخرين ، وبديهي ان استقرار الصرف ، أي سعر النقود الاجنبية بالنسبة للنقد الوطني ، يعني ثبات النقد نفسه ، ولذلك اوجبت الاتفاقية على كل عضو بمجرد انتسابه للصندوق ان يحدد سعر نقده الوطني بالنسبة للذهب الذي يعتبر قاسماً مشتركاً بين جميع النقود أو الدولار الامريكي بالوزن والعيار النافذين في اول تموز ١٩٤٤ ، وجميع عمليات القطع وشراء النقود الاجنبية انما تجري على اساس سعر التعادل المذكور .

ولقد رأت الهيئة ان من الصعب حمل الدول في بعض الظروف الاقتصادية العصيبة على المحافظة على سعر نقدها ، فاجازت تهبيط النقد الوطني بالنسبة للذهب او للنقود الاجنبية اي تغيير سعر التعادل — ولكن بشروط كثيرة تحول دون سوء الاستعمال ، فاشترطت ان يكون في سبيل اصلاح مستمر في الميزان الحسابي ، وان لاتزيد نسبة هبوط النقد على ١٠ في المائة من سعر التعادل ، فاذا ازدادت نسبة

الهبوطا كثر من عشرة في المائة وبلغت العشرين فبامكان هيئة الاحتياطي ان توافق على الاقتراح او ان ترفضه ، وعليها ان لاترفض التغيير المقترح اذا اقتنعت انه ضروري لاصلاح خلل التوازن الاقتصادي او تتطلبه الانظمة الاجتماعية والسياسية الداخلية للعضو مقترح التغيير .

وفضلاً عن ذلك فقد لايكون تغيير سعر الصرف آتياً عن طريق عضو بعينه ، بل قد ترى الهيئة بموافقة اغلبية الاعضاء ان من مصلحة التجارة العالمية ان تحدث تغييرات عامة في اسعار التبادل تشمل نقود جميع الدول ، فيقرر التغيير بشرط موافقة كل عضو يملك اكثر من عشرة بالمائة من مجموع الحصص على كل تغيير .

ويلاحظ ان الهيئة الدولية بتدخلها في امر تثبيت النقد قد تدخلت في امر يختص بالسيادة القومية ، لان النقد مظهر من مظاهر السيادة ، وللدولة الحق في ان تعين سعره كما تشاء وفقاً لمصالحها ، ولكن المؤتمرين في بريتون وودز لاحظوا ان سعر النقد ذو صفتين : قومية ، وعالمية . ومع انه قومي باعتباره ترجماناً للسيادة فسعر الصرف عالمي بطبيعته ، ولذلك كان من مصلحة العالم ان تكون سياسته عالمية مع اعترافهم بحق السيادة الداخلية وجدوا حلاً وسطاً وفقوا فيه بين المطلبين الداخلي والخارجي ، واعطوا الصرف مرونة واستقراراً ، لاجموداً وصلابة .

ب — يتعهد كل عضو بتجنب وضع القيود على العمليات الصرفية ، وتجنب الاتفاقات النقدية الثنائية التي تنطوي على تمييز متبادل بين اطراف الاتفاق ، ولاشك ان الهيئة تقصد بهذا الالتزام وضع حد للتكتلات النقدية والحروب الاقتصادية السابقة ، بل لعلها تقصد بذلك كتلاً نقدية بعينها ، بقيت مغلقة دون العالم ، وتريد ان تعيدها لحظيرة الحرية التجارية الواسعة . والواقع ان الهيئة عندما طلبت الى الحكومات ان تتعهد بجعل نقودها قابلة للتحويل بين مختلف البلاد تسديداً لاثمان البضائع ، بحيث ان كل دولة تعتمد على استخدام ما تتقاضاه لقاء صادراتها الى اي بلد في العالم في تسديد اثمان وارداتها ، عندما طلبت الهيئة ذلك كانت عملية

عندما سلمت بأن هناك بعض الدول لاتستطيع الاضطلاع بهذا الالتزام في الحال فهناك بعض الدول ، وعلى الخصوص المملكة المتحده ، وقد القت بجميع ارصدتها الخارجية في الحرب ، وخرجت من الحرب مدينة بديون دولية ثقيلة ، ومن المسلم به انها لاتستطيع خلال الفترة التالية للحرب مباشرة العودة فوراً الى النظم العادية والغاء كل التدابير الاستثنائية التي اقتضتها الحرب مثل قيود مراقبة القطع ، فاتخذت في الاتفاقية عدة تدابير تجعل الغاء القيود المفروضة على عمليات الصرف تدريجية واجازت للدول ابقاء بعض القيود المفروضة الآن على عمليات الصرف وحددت لذلك مدة خمس سنوات . فاذا احتاج احد الاعضاء الى مد هذه المهلة وجب عليه الحصول على موافقة هيئة الاحتياطى ، ومعنى ذلك انه بعد انقضاء فترة الانتقال يمكن للهيئة ان تطلب من اي عضو — دون حاجة الى موافقته — ان يزيل القيود التي سمح له بوضعها على العمليات العادية خلال هذه الفترة . وتبتدئ فترة الانتقال من اول كانون الثاني ١٩٤٦ وتعتقد مجلة الايكونوميست ان هذه المدة كافية بالقياس الى المدة التي مرت بين هدنة ١٩١٨ وبين عودة انكلترا الي قاعدة الذهب سنة ١٩٢٥ وقدرها حوالي ست سنوات ونصف .

ج — على العضو ، بناء على طلب الهيئة ان يقدم لها طائفة من البيانات التي تراها ضرورية للقيام بعملياتها ، والتي تظهر حقيقة الوضع الاقتصادي لكل عضو مثل المعلومات المتعلقة بما يحوزه العضو في الداخل والخارج من الذهب والصرف الاجنبي ، وبحركات الذهب ،وباجمالي الصادرات والواردات من البضائع ومواردها ومصادرها ، وبميزان المدفوعات الدولي المشتمل على البضائع والخدمات وعمليات الذهب وحركات رؤوس الاموال وبالدخل الاهلي والارقام القياسية للاسعار ، وتدابير مراقبة الصرف (القطع) .

حقوق الاعضاء :

يتعامل كل عضو مع الهيئة بواسطة وزارة ماليته او بنكه المركزي او ادارة

موازنته او اي هيئة مالية اخرى . ولكل عضو فى الهيئة ان يستمد من الصندوق نقد الاعضاء الآخرين مقابل دفع الثمن بالذهب او بنقد العضو المشتري . فاذا احتاج العضو لنقد اجنبي تسديداً لاثمان بعض البضائع ، يلجأ الى الصندوق ويدفع ذهباً ليستوفي لقاءه النقد الاجنبي بدون صعوبة ، اما اذا اراد ان يدفع نقده الوطني لقاء النقد الاجنبي فعليه ان يقدم الدليل على انه في حاجة مباشرة للنقد الاجنبي للقيام بدفعات تتمشى مع روح الاتفاقية ، ويجب ان لا يكون النقد المطلوب نادراً او شحيحاً وان لاتسبب عملية الشراء المقترحة زيادة مالدى الهيئة من نقد العضو المشترى باكثر من ٢٥ في المائة من حصته خلال السنة المنتهية بتاريخ الشراء

ولقد اصطرعت في هذا الموطن نظريتان : البريطانية التي لاتفرق في المعاملة بين الدول التي تفقد توازنها مع الخارج بزيادة ماعليها على مالها والدول التي تفقد هذا التوازن بزيادة مالها على ماعليها — كما وردت في مشروع كينز — والامريكية التي تفرق بين الامرين وتفرض غرامة على الرصيد المدين ، ولقد نجحت النظرية الامريكية في اتفاقية بريتون وودز في الابقاء على هذا التحيز للدول الدائنة بل لقد فازت نظريتها بالتشديد في معاملة الدول التي ينقصها النقد الاجنبي .

فاذا كانت سوريا مثلاً في حاجة الى مقدار من الدولارات يزيد على ماتحصل عليه من صادراتها للولايات المتحدة ، فهي تستطيع شراءها من الصندوق لقاء النقد السوري ، الا انها تدفع رسماً قدره ٣/٤ في المائة من المبلغ المشتري ، رسماً سنوياً كالفائدة يختلف باختلاف مقدار الدولارات ومدة استبقائها ويتراوح بين ١/٢ ٠/٠ إلى ٥ ٠/٠ ثم يرتفع حتى يصل الى حدود الغرامة المانعة . وفضلاً عن ذلك فان الرسوم والغرامات التي تدفعها الدول المدينة والتي تضم الى الداخل العام للصندوق يخصص منها في اول الامر ٢ في المائة للدول الدائنة على ارصدتها حين توزيع الارباح .

ان روح الاتفاقية هي ان الصندوق النقدي لايعتبر مؤسسة لتقديم رؤوس الاموال الطويلة الاجل ، بل يجب ان تعتبر حصة كل دولة بمثابة احتياطي اضافي

يجعل الدولة على ثقة من قدرتها على مواجهة المستقبل الغامض لا على انها مصدر اساسي للنقد الاجنبي لمواجهة التزاماتها الدولية ، ولذلك تحرم الاتفاقية استعمال مال الصندوق في قروض طويلة الاجل ، لان هذا من شأن مصرف الانشاء والتعمير تقصد به تهيئة الفرصة للاعضاء لتصحيح اختلال موازين مدفوعاتهم « والتقصير من أمد الاختلال والحد من درجته » وفي هذا الصدد تعترف الاتفاقية بمسؤولية الدول الدائنة والمدينة على السواء في الصعوبات الخاصة بتوازن حسابات المدفوعات .

اما اذا رأت هيئة الاحتياطي ان ظروف احد الاعضاء تؤدي الى استعمال موارد الصندوق بطريقة مخالفة لاغراض الاتفاقية أو بطريقة مضرة بالهيئة او بالاعضاء فلها ان تؤجل عمليات تحويل النقود وعمليات الصرف المتعلقة بهذا العضو .

سوريا والاتفاقية النقدية :

جاء في المادة العشرين من الاتفاقية ان الدول « تصبح بمجرد توقيع الاتفاقية ملتزمة بنصوصها عن نفسها وعن جميع مستعمراتها ، وممتلكاتها فيما وراء البحر وجميع الاراضي الخاضعة لحمايتها أو لسيادتها وعن جميع الاراضي الواقعة تحت انتدابها » ، فيترتب على ذلك ان هذه الاتفاقية لو وضعت قبل الحرب الحاضرة وقبل ان تعترف فرنسا والعالم بزوال الانتداب عن سوريا ، لشملت سوريا بصورة آلية لاعتبار فرنسا اياها تحت الانتداب ، ولكون النقد السوري نسخة متنكرة عن النقد الافرنسي .

ولكن ماتلا الحرب من تحرر سوريا السياسي ، جعل لها حق عقد المعاهدات والانضمام الى الاتفاقيات الدولية مباشرة ، ومنها اتفاقية بريتون وودز فاصبح باستطاعتها تقديم طلب بالدخول ، والقيام بالواجبات والمراسيم التي تشترطها الاتفاقية بيد ان هناك قضية يجب حلها هي الوضع الحقوقي الحالي للنقد السوري . فلقد كان النقد السوري نسخة عن النقد الافرنسي ، تربطه به نسبة ثابتة وسعر صرف واحد وكان خاضعاً في مقدار تداوله وسعره للفرنك وسعره العالمي ، باعتبار ان الفرنك تغطيته وقاعدته وبديله ، ولكن اتفاق كانون الثاني ١٩٤٤ أدخل تجديداً غريباً في

هذا الوضع ، فاصبح النقد السوري منتسباً لنقدين في آن واحد : للنقد الاسترليني من حيث اساس سعر التعادل ، وللنقد الافرنسي من حيث التغطية والارتباط النقدي واختلت قاعدة ثبات سعر الصرف بين النقدين بعد ان كانت المظهر الواضح لارتباط النقد السوري بالافرنسي واصبحت الخزينة الافرنسية تضمن للنقد السوري الفرق الناتج عن هبوط الفرنك بالنسبة للاسترليني ، اما الصلة الباقية بين النقد السوري والنقد الافرنسي فهي صلة التغطية وصلة الابدال بالفرنك ، وهي صلة تنص عليها اتفاقية معمول بها واقعياً — وليس هنا موضع تحليل قيمتها الحقوقية — .

والآن وقد ارتبط اكثر دول العالم بالاتفاقية الجديدة . واصبح من المترقب ان يبدأ الصندوق اعماله ، فماذا ينتج عن انتساب سوريا للصندوق المذكور ؟ ان الارتباط بالصندوق النقدي يتطلب بطبيعة الحال اعادة النظر بالوضع النقدي السوري لان كل عضو يرغب بالانتساب ، عليه ان يعين قيمة نقده بالنسبة للذهب ، (لا للفرنك أو للجنيه) وان يتعهد بتثبيت نقده على الاساس الجديد ، وارتباط النقد السوري بالفرنك لا يساعد على التثبيت ، لانه يكره النقد السوري على الهبوط بمجرد هبوط الفرنك الفرنسي أو الجنيه الاسترليني ، وفضلاً عن ذلك فان الصندوق لا يقر هبوط النقد بنسبة تتراوح بين ١٠ وعشرين في المائة إلا اذا اقتضت الحال الاقتصادية هذا الهبوط ، ويترتب على ذلك ان الهبوط قد تتطلبه الحال الاقتصادية الافرنسية والبريطانية ، بينما لا تتطلبه الحال الاقتصادية السورية ، الامر الذي يؤدي الى كثير من المشاكل ، ولذلك كان من الضروري اعادة النظر في وضع النقد السوري ، وجعله مستقلاً ، واتخاذ التدابير التي تكفل له هذا الاستقلال ، عن طريق توازن الميزان الاقتصادي السوري ولعل من أهم مزايا الانتساب الى الصندوق ، والاستقلال النقدي ، ان توضع على عاتق سوريا للمرة الاولى في حياتها مسؤولية تثبيت نقدها وتوازن حساباتها ، الامر الذي يحملها على اتباع سياسة اقتصادية رشيدة ، تتطلب اليقظة المستمرة ، والجهد المتواصل فيكون ذلك خير حافز لها على العمل لحماية الاستقلال السياسي ، بكيان اقتصادي سليم .

البحث السادس

النقود الحرة La monnaie libre

هي نقود تتصف بحرية التعامل في نطاق النظام الاقتصادي الفردي ، وتبتغى تسهيل إقامة التوازن بين عرض البضائع والخدمات وبين طلبها ، او معالجة ندرة النقود القانونية ، او القضاء على الفائدة ، وذلك كله من غير لجوء لمعونة الدولة. ولقد حاول كثير من المصلحين الاجتماعيين الوصول الى هذه الغايات عن طريق الغاء صفة اساسية من صفات النقد ، هي كونه مدخر القيمة ، وبعث الاقتصاد الطبيعي ، اقتصاد المبادلة ، من دون وقوف عند اقتصاد المقايضة .

هذا النقد الجديد تتواضع عليه جماعة معينة ، ويسير بين يدي افرادها، وليس تداوله اجبارياً ، ولكنه قصير العمر ، ويقوم بدور ثانوي في التداول ، اذ يجيب داعي ضرورات طارئة . ويمكن أن تجلى هذه النقود على احدى الصور الآتية :

١ — النقد الذائب La monnaie fondante

ان التضخم النقدي يجر وراءه موكباً من المصائب والآلام، مما حدا بالمصلحين الذين ينادون بسياسة رفع الاسعار ان يكفوا عن المطالبة بزيادة كمية النقود ولكن جهود هؤلاء انصرفت نحو التأثير على سرعة تداولها واستفادوا من المبدأ القائل بأن كانزي المال هم من أعدى اعداء الازدهار الاقتصادي ، فاقترحوا ايجاد نقد جديد

تنقص قيمتة بصورة عفوية كلما طالت حياته فينفر الناس من الاحتفاظ به، ويرجعونه الى التداول وبذلك ينشطون الفاعلية الاقتصادية .

صاحب النقد الجديد يدعى « سيلفيوجسل » ، وهو يقول ان النقد مادة تتمتع بامتياز عدم الفساد ، وحامله رجل ظالم ، لانه يتريث عن الشراء حينما يستجير به المنتج الخائف أن تفسد بضاعته ، ولذا يجب ان تزول عن النقد قداسته وان يكون قابلاً « للذوبان » ويتصور « جسل » ان الطريقة العملية لاصدار هذا النوع من النقد انما تكون بجعله قابلاً لنقصان القيمة في موعد معين ، ما لم يلصق عليه طابع مخصوص ، ففي اليوم المعين يشتري حامل النقد طابعاً يلصقه عليه ليتيح له ذلك حفظ قيمته ، ولذا يجد الحامل من مصلحته التخلص من النقد قبل الموعد المعين ، عن طريق القائه في التداول ، وكلما ارتفع سعر الطابع، قصرت فترات الصاق الطابع.

على ان جسل في عمله هذا انما يعامل « كانز » النقد و « مدخر » النقد على قدم المساواة ، فيضرب المدخر وهو يضرب الكانز ، مع انه يشيد بالادخار باعتباره « فضيلة يجب ان يتحلى بها الناس كافة » وباعتباره وسيلة من وسائل هبوط معدل الفائدة . ثم ان جسل يقصد من نقده الجديد ، الغاء الصفة التي يتحلى بها النقد كمدخر للقيمة ، وجعل النقد « وسيلة للتبادل ليس إلا ، بحيث يحق لحامليه ان يشتروا به حالاً ما شاؤا من سلع » ولا يقبل باللجوء الى الذهب في تعيين قيمة النقد إذ لا صلة بين حركه انتاجه وبين انتاج الارزاق . وانما يرى ان يستمد النقد قوته وقيمته من وظيفته النقدية نفسها ، واذا قيل له ان الحاجة الى الاساس المعدني تمس كثيراً في ايام الازمات عندما يكون الجمهور غير واثق بالورق ، أجاب ان الأزمات تنتهي عندما تعم طريقته وتشيع لأن الأزمات الاقتصادية جميعاً ترجع الى اسباب نقدية محضة ، ثم ان جسل بعد ان قطع كل صلة بين النقد وبين المعادن ، لجأ الى الدولة في تنظيم اصدار هذا النقد وحظره على الأفراد ، وعهد الى مكتب خاص في تأمين التوازي والتناسق بين حركات البضائع وحركات وسائل المبادلة ، وبتنظيم مقدار النقد المتداول وسرعته .

إن النقد الذائب يمكن ان يتجلى بصورتين : نقد ذائب تمثيلي ، ونقد ذائب اعتباري .

أ — لم تبق فكرة جل جسل خيالية بل كتب لها ان تدخل في حيز العمل في ظروف متعددة على ان اهم تطبيق لها كان في بلدة « فرجل » فى التيرول النمسوي ، اصدرت هذه البلدة الصغيرة التي يسكنها حوالي أربعة آلاف من السكان بطاقات عمل bons de travail مضمونة بكاملها بنقد قانوني ، تنقص قيمتها بنسبة ١ في المائة كل شهر ، وفي ظهرها مربعات مخصصة لالصاق الطوابع ، وبهذه الاوراق اخذت البلدية تفي اجور عمالها ومستخدميها ، وهؤلاء بدورهم كانوا يدفعونها لباعة البلدة لقاء مشترياتهم ، وكان الباعة يقبضونها علماً منهم بأن البلدية تقبلها لقاء الضرائب . كانت نتيجة هذا التدبير ان ازدادت سرعة التداول ، وبدت امارات الازدهار على البلدة وبما انه كان يجوز ايداع هذه النقود في المصارف الشعبية المعروفة باسم Raiffaisen من غير حاجة لدفع رسم ، فكانت هذه المصارف تعيد النقود الى صندوق البلدية ، وهذه تلقيها في التداول ، وتربح من ذلك الرسوم التي تستوفيها من أثمان الطوابع .

وما عدا نقود بلدية فرجل النمسوية ، فان هناك نوعاً من النقد فى ألمانيا اصدرته جمعية خاصة مؤسسة فى سبيل اصدار نقد من هذا النوع اسمه « فيرا » عام ١٩٣٠ تنقص قيمته بانتظام ولكن يمكن الاحتفاظ بها بالصاق طابع تبيعه الجمعية ، وهذا النقد مغطى جميعه بنقد قانوني وقد سعى مدير احدى شركات التعدين في بافاريا لاصدار هذا النوع من النقد فاشترى من الجمعية بطاقات كان يدفعها اجوراً لعماله ، والعمال يدفعونها لباعة المفرق ، وهؤلاء لباعة الجملة خارج المنطقة وهؤلاء للصناعيين الذين يحتاجون الى الفحم فيشرونه بهذه البطاقات .

ب — النقد الذائب الاعتباري : لو اصدر شخص « بطاقة شراء » من غير تغطية قانونية بقيمة عشر ليرات بشرط ان يلصق عليها الحامل في يوم معين من كل اسبوع طابعاً قيمته خمسة وعشرون قرشاً ، فهذه الورقة تصبح تمثيلية وذات تغطية

بمدة أربعين اسبوعا ، وتؤمن التبادل . وهي نقد ذائب من حيث ان قيمتها تنقص كل اسبوع بين يدي حاملها الذي يجب ان يدفع عنها الرسم المعين ، ومتى اصبحت البطاقة مغطاة بكاملها ، أمكن ابدالها بعشر ليرات قانونية (١) .

ان هذه الوسيلة من وسائل المبادلة مبنية على الاعتبار ، ونجاحها يتوقف على استعداد كل فرد لقبولها بقيمتها الاسمية وعلى جعل الصاق الطابع دورياً في مواعيد معينة ، لاعند تبدل الحامل كما ثبت من التجارب التي اجريت في ولايتي « ايوا » و « ايللينوا » في الولايات المتحدة .

وبعد فما هي نتائج التعامل بهذا النقد ؟

محاسنه : أ — إنه يؤول الى تنشيط حركة الاشغال ويقضي على كنز المال ويهبط معدل الفائدة .

ب — يستفيد مصدره فوائد جلى ، هي أثمان الطوابع في النقد التمثيلي وهي الاوراق نفسها في النقد الاعتباري وفوق ذلك فالطوابع تؤلف من نفسها تغطيته القانونية .

محاذيره : ١ — لايمكن جعل هذا النقد عاما شائعاً في الوطن لان حامله يبقى مهتماً دائماً بتواريخ الصاق الطوابع ، ويعيش في حالة روحية اشبه بحالة حامل النقد في ايام التضخم النقدي .

ب — ان الذي يحمله قريباً من عهد الصاق الطابع يدفع الخسار ، على ان الداعين لهذا النقد يدعون أن ليس هناك خسار حقيقي اذ تعوض عنه زيادة الارباح الناشئة عن سرعة التداول .

ج — ان اهم محذور لهذا النقد فقده مزية هامة هي كونه مدخراً للقيمة لانه يحرم الناس من أن يختاروا الوقت المناسب لاستعمال نقدهم ، ويحارب الادخار

---

(١) واذا شاء الناس ضمانة لهذا النقد أمكن لمصدره ان يفتح حسابا جاريا في أحد المصارف يفي قيمته من ريع بيع الطوابع ، ويرى البعض في ذلك نقداً تمثيلياً لا اعتبارياً .

أما كنز المال فهو بارومتر الثقة ، ويكون نادراً حين الازدهار والا فيمكن للناس ان يكنزوا غير النقد من البضائع والسلع وسواها .

ان النقد الذائب وجد مناصرين كثيرين في الولايات المتحدة (الاستاذ فيشر) وفي المانيا وسويسرا (عصبة النقود الحرة) وفي فرنسا (بعض المؤلفين)

٢ — بطاقات الشراء والمبادلة والاعتماد

ج — بطاقات الشراء Bons d'achat من النقود الجديدة في العصر الحديث ، وهي عبارة عن سند دين يسلمه المدين مضموناً ببضاعة ابراء لذمته ، ولا يمكن استعمالها حالا من قبل الحامل ، ولكن لايحسن الاحتفاظ بها مدة غير محدوده . مثال ذلك تبني شركة عقاريه عدداً من الدور ، وتدفع ثمنها بطاقات تتعهد بقبولها بمثابة النقد حين استيفائها بدل الايجار فالمستحدثون والعمال الذين رضوا بقبض هذه البطاقات ، يشترون بها السلع والاغذية الضرورية لهم من المخازن الكائنة تحت هذه الدور ، واصحاب الدكاكين يستعملونها لوفاء بدل اجور مخازنهم .

هذه البطاقات تستعمل بمثابة نقد ، مضمون بالبضائع والخدمات ، لاخوف من حدوث تضخم فيه لانه لما كان التعامل بالبطاقات اختيارياً ، فللدائن أن يرفضه حين تزعزع الثقة . وقد قامت بمثل هذا العمل بعض شركات السكك الحديدية باصدارها بطاقات تدفعها لدائنيها الذين يستعملونها حين يركبون القطار .

القائلون بهذا النوع من النقد يعتبرونه بمثابة دواء للازمات وهو بالتالي غير دائم الاستعمال وتعميمه يهدد انحصار الدولة باصدار النقد ، فالتعامل به يكون نافعاً ان اتخذ كنقد اضافي في مجتمع ضيق ولذلك كانت الحكومات تنظر اليه نظر الريبة والعداء حتى بلغ الامر بالحكومة الالمانية ان الغت جميع « نقود الضرورة » بمرسوم صادر في ٣٠ تشرين الاول ١٩٣١ . وقد امتد العمل بهذه الطريقة نظرياً الى التجارة الخارجية فقد كان مقرراً ان تدفع بها فرنسا ديونها للولايات المتحدة لقاء « شكات سياح » Travellers cheques يتيح للامريكيين ان يقيموا في اوربا .

ولقد تجلى التعامل بالبطاقات بصورة واسعة فيما يتقلد بالعطالة ، فالقانون الألماني

المؤرخ في ١ حزيران ١٩٣٣ أسس « بطاقات بضائع » تعطى للعاطلين بمثابة مساعدات تعطيهم حق حوز سلع من مخازن معينة ، وتعطى مثل هذه السلف للذين يتزوجون.

أما في انكلترا فقد تأسست جماعات من العاطلين اسميت Homecrofts يقوم كل منها بانتاج مايحتاج اليه الآخر وبذلك يخلق كل منهم عملا لنفسه . يحمل اعضاء هذه الجماعات ثمار عملهم الى صندوق مشترك ، ويستلمون سنداً محرراً ببضاعة معينة تتخذ بمثابة مقياس للقيمة ، هي نصف كيلو من البطاطا مثلا .

ب — ظهرت بطاقات المبادلة (Bons d'échange) فى منتصف القرن الماضي . ففي عام ١٨٤٨ كان مصرف بنيامين مازيل في باريس يصدر اوراقا محررة للحامل يقرضها لزبائنه لقاء رهن عيني ولاجل مسمى وفي عام ١٨٥٣ كان مصرف لاغرو في باريس يصدر اوراقا محررة لمدة سنة يستعملها لقاء البضائع التي يضعها اصحابها تحت تصرفه .

هذا الورق نوع من النقد الاضافي لايؤدي الى تضخم نقدي ما دامت قيمة الاشياء المرهونة صحيحة يضمن صحتها نزاهة اصحاب المصارف وحذرهم ، وما دام متداولاً بين عدد قليل من الناس .

ج — ظهرت اوراق الاعتماد Bons de crédit في عام ١٨٣٨ حين كان مصرف بونار في مرسيليا يحاول تأمين الاتصال بين المشترين والبائعين ، فيصدر اوراق اعتماد تدفع حين الابراز وتتيح لحاملها أن يشتري مايشاء متعهداً بتسليم بضائع معينة من صنعه هو لقاء ما اشتراه . هذه البضائع كانت تودع في الاصل في المصرف نفسه ثم جرت العادة بتنظيم جدول يسرد الاصناف الجاهزة لدى الزبائن ، وبهذه الصورة يصبح المصرف وسيطاً تجاريا .

ومنذ ازمة عام ١٩٢٩ — ١٩٣٠ حصلت محاولات جديدة لبعث هذه الطريقة فقد قيل ان البضائع تتراكم في المستودعات اما لعجز الناس عن شرائها ، واما لعدم الحاجة لنفس الشيء المعروض ، ولذا يجب الانقطاع عن كل انتاج غير موصى به سلفاً

واذا كان من الضروري وجود اداة للتبادل ، فان هذه الاداة لاتنقص قيمتها لانها قائمة على بضائع وجدت من يشتريها .

هذه الطريقة تعتبر بمثابة عودة الى المقايضة ، خارجاعن الدولة ، ولا تعود عنصراً من عناصر الاضطراب في الحياة الاقتصادية بل تعود الحياة الى بساطتها ، ولكن خصوم هذا النقد يذهبون الى ان التوسع بطريقة التوصية في الانتاج امر وهمي يجر العالم الى حياة الصناعة القديمة التي تشتغل حسب الطلبات وضمن حدودها ، والى ان الصناعة الحديثة صارت من السعة في الزمان والمكان بحيث اصبح يجب على الفرد ان يتنبأ برغباته وبوسائل الشراء سلفاً .

***

البحث السابع

في قيمة النقد

ان تاريخ النقد في العصر الحديث تاريخ صراع عنيف بين الحكومات وبين الوقائع في سبيل تعيين قيمة النقد وفي تثبيتها ، وتاريخ نظريات النقد تاريخ صراع بين القائلين بان النقد يستمد قوته من كيانه المعدني وسعره التجاري وبين القائلين بان الدولة هي التي تعطي النقد المعدني والورقي قيمته وقوته ، وبين القائلين بان قيمة النقد مستمدة من رأي الجمهور وثقته به ، ونحن نود الان في هذه الخاتمة ان نبحث بايجاز في كل هذه النظريات الثلاث التي تبحث في قيمة النقد ، النظرية المعدنية ، والنظرية الحكومية والنظرية النفسانية .

النظرية المعدنية Métallisme تقول ان قيمة النقد مستمدة من المعدن المخلوقة منه ، او الذي تمثله أما الدولة فقصارى جهدها اعلان قيمة النقد ، لا اكساب المعدن هذه القيمة . ثم ان مقياس النقد هو وزن معين من المعادن الكريمة كالذهب والفضة وعند ما تكلم السر روبرت بيل عن الليرة الاسترلينية كان يسائل نفسه ماهي الليرة الاسترلينية ، ويجيب : هي سبيكة من الذهب ذات شارات خارجية تشهد بوزنها وعيارها والوعد يقطعه المرء على نفسه بدفع ليرة استرلينية لايعني الا انه يعد بتسليم هذه الكمية من الذهب .

هذه النظرية كانت عامة طيلة القرن التاسع عشر ، فهي مآل المذهب الحر الاقتصادي ، لانها تجعل النقد كالبضائع والخدمات ، خاضعاً لقانون العرض والطلب

في السوق التجارية ، وهي ايضاً مآل النظرية الماركسية لان الماركسيين يعتبرون ان اساس القيمة العمل الممزوج في السلعة المنتجة ، وان قيمة الذهب تستند الى تكاليف اشغال استخراجه .

ثم ان القائلين بهذه النظرية يؤكدون ان قيمة الورق النقدي مبنية على قيمة النقد المعدني ، وعلى ثقة الجمهور بامكان ابدال الورق بالمعدن في الحال او في المستقبل وان البائعين والشارين يقومون بحساب فكري لتقدير قيمة الفرنكات الورقية بالفرنكات الذهبية ، فاذا كان الكيلو من الذهب الذي يضرب منه ٣١٠٠ فرنك — قبل عام ١٩٢٨ — يساوي ١٠٫٠٠٠ فرنك ورقي فهذا يعني ان الفرنك الذهبي يساوي ثلاثة فرنكات ورقية وعند ما يطلب بائع السلعة ٣٠٠٠ فرنك ثمناً لها فانه يعتقد انه انما يطلب ١٠٠ فرنك ذهبي .

نقد النظرية المعدنية : ان التجارب النقدية الحديثة اثبتت خطأ هذه النظرية. ففي التداول نقود كثيرة غير معدنية يتعامل بها الناس دون ان يفكروا بابدالها بالمعدن ، وقد اثبتت المشاهدات في البلاد التي اعلنت التعامل الاجباري بالنقد ان حاملي الورق النقدي لايفكرون بالمعدن وانما يتعاملون بالورق لان المدين يستطيع ان يقضي به دينه ففي فرنسا مثلا كان مصرف فرنسا منذ عام ١٩١٤ حتى عام ١٩٢٨ مفعوا من ابدال الورق بالذهب ، فزال الذهب من التداول واصبحت الاسعار والديون تقضي بالفرنك الورقي يضاف الى ذلك ان القيمة المادية التجارية للمعدن امر وهمي اذ لو اتفقت الدول الكبرى على عدم التعامل بالنقد المعدني او على عدم اعتبار المعدن الذهبي اساساً للقيمة لتدفقت النقود والسبائك من كهوف المصارف الى السوق ، الامر الذي يؤدي الى هبوط الذهب في السوق التجارية ، وهو دليل على ان استعمال الذهب كنقد هو الذي يكسبه قيمته العالية التجارية .

النظرية الحكومية او الاسمية Etatisme on Nominalisme : ترى ان قيمة النقد مستقلة عن قيمة المعدن ، وانها صنع الدولة وحدها ، ونتيجة الطابع الذي تطبعه على المعدن او الورق ، وان تدخل الدولة في النقد انما هو مكسب للقيمة ومعلن

لها في آن واحد ، وان النقد لايتعامل الناس به الا في حدود رضاء الدولة المتجلي في التعامل القانوني .

كان لهذه النظرية منزلة كبرى في ميدان العمل ، وكانت نظرية القضاء والفقه والسياسة ، لان الدولة كانت تتخذها وسيلة لتبرير اعمالها الاعتباطية في النقد حين تخفض قيمته او تضخم مقداره . العبرة في هذه النظرية لاسم النقد وعدده لا لوزنه ومحتواه ، فالديون توفى بامثالها عداً . وذمة المدين تعتبر بريئة اذا اوفى نفس العدد المدين به من الجنيهات والليرات . يقول برودون : « ينشأ النقد من التأييد الحكومي » ويقول سرنوشي « ليست القيمة الداخلية للذهب والفضة سوى قيمتها القانونية ، فاذا لم يعد القانون يدعم النقد ، تبخرت القيمة المسماة بالداخلية » .

والقوانين المدنية الأفرنسية والايتالية والبلجيكية وغيرها تأخذ بهذا المبدأ الذي يأخذ به الاجتهاد الانغلوسكوني . كما ان اجتهاد المحاكم الفرنسية منذ الحرب الماضية مستقر على الاخذ بهذا المبدأ وان الفرنك يعادل الفرنك في قضاء الديون مهما اختلف مضمون كل منها . ان الاقتصادي الالماني « كناب Knapp » هو اشهر القائلين بهذه النظرية والمدافعين عنها وهو يقول: « ان على الدولة ان تؤمن استمرار الصلات الحقوقية بين الناس لتنشط الاشغال ولتزدهر البلاد ، فهي تخلق النقد حين تعلن ان بضاعة من البضائع يجب ان تعتبر بمثابة نقد وان يتداولها الناس ، وحين تعطيها قيمة معينة ، واذا كان الدين بمثابة الفكرة فالنقد بمثابة اللغة التي هي محض طريقة اتصال . وقيمة الوحدة النقدية لاتوجد بنفسها بل هي مستمدة من القانون الذي يعرفها » .

على ان النقد الحكومي المحض يبقى نقداً داخلياً لان من مقتضيات مبدأ السيادة ان يكون اقليمياً ، ويبقى من الواجب ربط النقد الداخلي بالنقود العالمية وهكذا يسير « كناب » نحو اسلوب التبادل النقدي الخارجي القائل : « للخارج نقد عيني ، وللداخل نقد اعتباري » . ان النظرية الحكومية تصطدم من بعض نواحيها بوقائع تخالفها ، فقد رأينا بعد الحرب الماضية نقوداً يدعمها القانون ولكنها فقدت قيمتها في

التداول بل لم تعد نقداً يقبله الناس ،وهذا كان مصير المارك الورقي في سنتي ١٩٢٢ و ١٩٢٣ فقد كان نقداً قانوني التعامل ، ذا قوة وفائية مطلقة ، ولكن اضاع قيمته وتلاه نقد جديد هو الرانتمارك الذي لم يكن التعامل به قانونياً بل كان النقد القانوني هو المارك القديم ومع ذلك فالناس هجروا المارك الورقي بينما استطاع الرانتمارك ان يحافظ على قيمته اثناء دور الانتقال بين النظام النقدي القديم والجديد . هـذا الحادث يدل على ان تدخل الدولة لايفسر وحده اساس قيمة النقد .

النظرية النفسانية Théorie psychologique: تقول ان قيمة النقد لاتستند الى مضمونه المعدني ولا الى ارادة السلطات العامة بل الى رضاء الجمهور به ، وان النقد يساوي المقدار الذي يقبله به الناس ، فاذا بدا على النـاس شك في النقد وفي مصيره اخذ يفقد قيمته ، ولكن لماذا يقبل الناس نقداً ما ، تارة، ويرفضونه اخرى؟ هنا يجب ان نرجع الى العوامل النفسانية الفردية والجمـاعية التي تؤثر في القضايا الاجتماعية ومنها النقدية اذ نجد فيها تيارات قوية من الشك والثقة تستند الى عوامل واقعية ولكنها تتجاوز هذه العوامل الواقعية . ففي عام ١٩٢٦ كان هبوط الفرنك ناشئاً عن اسباب موضعية ،ولكن حصل هلع في النفوس ادى الى ان يهبط الفرنك بمقدار اشد مما كان يجب ان يكون من الوجهة المنطقية وعلى العكس من ذلك ، عندما بدأت الثقة بالفرنك تعود الى النفوس ، استعـاد الفرنك في غضون ستة شهور ٥٠ في المائة من قيمته فاصبحت الاسترلينية تعادل ١٢٠ فرنكاً بعد ان كانت تعادل ٢٤٠ فرنـكاً ، ثم بدأت المضاربة اثنـاء عهد التثبيت الفعلي للفرنك تلعب وتعمل على رفع قيمة الفرنك ، حتى تجـاوزت غايات مصرف فرنسا ، كل ذلك يدل على ان عودة الثقة مع استنادها الى اسباب موضعية ، فان التيار النفساني الذي انتشر آنئذ كان يتجاوز هذه العوامل .

فاذا اخذنا بالنظرية النفسانية، كان علينا ان نعترف ايضاً ببعض مافي النظريتين الاخريين من سداد ، وهما اذا كانتا مفرطتين من حيث محاولتهما اعطاء تفسير عـام شامل للحادثات النقدية ، ففيهما قبس من الحقيقة . فالنظرية المعدنية صحيحة بمعنى

ان ثقة الافراد تكون اقوى واوطد واطول مدى اذا كان النقد مبنياً على اساس معدني ، ولكن هذا الاساس المعدني شيء وهمي اذ لو اطرح المعدن من الاستعمال النقدي لهبطت قيمته ليكن هذا صحيحاً او غير صحيح ولكن العبرة في الواقع لروح الافراد الذين يثقون بنقد اساسه معدني . والنظرية الحكومية صحيحة من حيث ان تدخل السلطات العامة واكسابها بعض النقود التعامل القانوني يزيد في سهولة قبول الناس هذه النقود في اعمالهم ، وان كون النقد ذا قوة وفائية يتيح له ان يتداوله الناس بقياس كبير .

واخيراً ، لكي نقدر مافي النظريتين المعدنية والحكومية من سداد واصابة يجب يجب دمجهما في تفسير واسع لقيمة النقد تلخصه النظرية النفسانية .

على ان التفسير الصحيح لقيمة النقد انما يمكن اتخاذه بدمج النظريتين المعدنية والحكومية دمجاً تلخصه النظرية النفسانية .



الباب الثاني

الاسعار

السعر في عرفنا الحديث ترقيم للنسب بين النقد وبين الارزاق، وهو حجر الزاوية في النظام الاقتصادي الفردي وعامل توازن ورقي فيه .

ان السعر اداة توازن ، اذ يتيح موافقة عرض الارزاق لطلبها ، ويؤثر على الطلب من حيث عناصر الانتاج ومن حيث المنتجات اما من حيث اثره في عناصر الانتاج فانه يتيح تصنيف الحرف في المجتمع لان السعر يهبط في فروع الفاعلية الاقتصادية المرغوبة التي كثر الاقبال عليها ، وكثرت الاموال المستثمرة في انتاجها وهذا يؤول الى ابعاد الاشخاص الراغبين بالارباح العالية ولكنه يرتفع في الفروع التي قل مستثمروها ويؤول الى اقبال المنتجين على المشاريع المتروكة . واذا كان انتقال الناس امراً صعب المنال ، فانتقال الاموال امر سهل ، ان لم تمنعه الحكومات، وهي تنزع الى السير نحو المشاريع التي يظن انها تكافئ الجهود والاموال بصورة تفوق سواها ، اي نحو المشاريع التي يفوق فيها الطلب العرض .

واما من حيث اثره في الارزاق والخدمات ،فان المستحدث يعرف مقدار هذا الاثر ولذلك يرقب حركة السعر بانتباه ومحاذرة ،فهبوط السعر دليل على زيادة العرض او على عدم كفاية الطلب ، ونذير للمنتجين بالاقلال من الانتاج ، وارتفاعه دليل على عدم كفاية العرض او على زيادة الطلب ، فيزداد الانتاج .

والسعر ايضاً عامل رقي وتقدم ، لان هبوطه المستمر يتيح للجماهير ان تستفيد

من كثير من المنتجات التي كانت من قبل عزيزة المنال ، فالمنتج اذ يرغب بزيادة دخله يبحث عن اسواق جديدة ، ويستشف رغبات الجمهور او يخلقها او يوجهها ، ويحسن مصنوعاته ، ويفتش عن خير الطرائق الفنية لتسهيل الانتاج ، ويعنى بحوز الحد الاقصى من الربح ، ويستطيعه حين يستطيع اجابة نداء المستهلكين . والسابق المبرز في هذا السباق نحو الربح الاقصى يسعى للاحتفاظ بسبقه وبزبائنه وبارباحه وبالانحصار الفعلي الذي اتاحه له التنظيم والاختراع والجهد المتواصل ، ولكنه لايبقى حيث هو طويلاً ، لان لذة الربح الغزير تجتذب الكثيرين لمنافسته ولاجلائه عن مكانته ، فيقلدونه او يؤسسون مشاريع جديدة ، اتقن آلات واحدث اساليب من مشروعه ، فيقللون تكاليف انتاجهم واسعار مبيعهم ، اجتذاباً للزبائن ويحرمون السابق الاول من سبقه ، ويكون المستهلك هو الرابح دائماً من هذه المعارك القائمة في سبيل ارضائه .

فنرى من ذلك ان التقدم والتوازن يتمان من غير اكراه ولا اجبار . ويبقى الانسان سيد مصيره ، متمتعاً بحريته ومسؤوليته ، يعمل في سبيل مصلحته الشخصية وبذلك يخدم الصالح العام اي — كما يقول باستيا — ينجز دائماً مالا ينويه ابداً .

شرطان لازمان لتقوم الاسعار برسالتها في المجتمع الفردي : ان يسير الفرد وراء مصلحته الشخصية — وهذا متوفر في اكثر مجتمعات العصر الحديث ، وان يكون جو المنافسة حراً — وهذا يتطلب من الدولة ان تسهر على الحرية وتحارب الانحصار . ثم ان الاسعار نتيجة لمؤثرات كثيرة وقوى متنازعة متناقضة لاسبيل لاحصائها ، حتى قال ميتشل بافراط : « ان الاسعار تكاد تكون مستقلة عن الافراد وارادة المجموع » . وحركات الاسعار مجموعة دروس مؤلمة ولكن ناقصة وبفضلها يعرف الناس مايجب انتاجه ومقداره .

ان الانسان حين يشتري سلعة من السلع انما يقوم بعملية تصويت . والاسعار مقياس للاضطراب لاسبب له ، ولذلك كان من الخرق التأثير على الحياة الاقتصادية عن طريق التأثير في الاسعار .

ان هـذه اللمحة العامة التي القيناها على الاسعار . لمحة مثالية ، اما في الواقع فان الاسعار لاتقوم بكل الرسالة التي ذكرناها ، والافراد والجماعات والسلطات لاتفتأ تخرج على الحركة العفوية للاسعار ، ومع ذلك فلا تزال الحركة سائرة ، بصعوبة بفترات وقوف. ولكي نتفهم هذه الحركة يجب علينا ان نبحث تباعاً، القيمة وعواملها ثم الاسعار وصلتها بقانون العرض والطلب ، ثم نضعها في نطاق الحرية وفي نطاق الانحصار .



الفصل الأول

القيمة

حاول الاقتصاديون معرفة اساس القيمة وعواملها ، وذهبوا في ذلك مذاهب شتى ولكنهم لما يصلوا الى نظرية نهائية في الموضوع ، وحسبنا في هذا المقام ان نستعرض اثنتين من هذه النظريات ، تجد احداهما اساس القيمة من جانب المنتجين وفي الجهد الذي يبذلونه وهي نظرية « العمل » وتجده الثانية من جانب المستهلكين وفي تأمين رغائبهم وهي نظرية « النفع » .

المبحث الأول

نظرية « العمل اساس القيمة » La valeur - travail

جاءت هذه النظرية على لسان كثير من الاقتصاديين المدرسيين ، وتجد عناصرها الاولى لدى ادم سميث وريكادو ، ونجدها كاملة سوية لدى كارل ماركس ، ولذلك ولما كانت مرتبطة في آثار ماركس بنظرية اجتماعية موحدة كانت موضوع جدل عنيف قل ان لاقته نظرية من النظريات ، فدافع عنها بحماس كثير من المؤلفين المنتمين الى الافكار الاشتراكية ، وهاجمها بقوة خصوم الافكار الاشتراكية والواقع ان الصلة ليست ضرورية ولا لازمة بين هذه النظرية وبين الاشتراكية ، ويمكن للانسان ان يدين بنظرية العمل او ان يرفضها دون ان يحمله ذلك على

ان يدين بالاشتراكية او يرفضها ، ولذلك يمكننا في هذا المجال الحيادي ان نبحث النظرية بحثاً علمياً محضاً من غير ان نستمد من نتائج هذا البحث مايؤيد الفكرة الاشتراكية او يضعفها .

١ : عرض النظرية

تتلخص هذه النظرية في ان قيمة البضائع انما تقاس بكمية العمل الممزوج فيها . على ان العمل البشري اذا كان هدفه صنع شيء لا يرغب به المستهلكون فلا يخلق اية قيمة ، وكارل ماركس يسلم بان منفعة الاشياء شرط في القيمة ولكنه لايذهب الى ان منفعة الاشياء تتيح حوز مقياس للقيمة ، بل يعتقد ان مايجعل بعض الاشياء المفيدة اكثر قيمة من البعض الآخر هو كميات العمل الممزوجة في كل منها .

يحتج كارل ماركس لنظريته هذه بان هناك مساواة مطلقة بين الشيئين المتبادلين ، أي ان قيمتهما التبادلية متساوية فقنطار الشعير اذا بودل بنصف قنطار من الحديد فهذا يعني ان المقدارين متساويا القيمة . وما دامت المبادلة تقتضي المساواة فيجب ان يكون بين الشيئين المتبادلين صفة مشتركة . على ان هذه الصفة ليست في الخصائص الهندسية او الكيموية الاشياء المراد مبادلتها كالشعير والحديد ، وكذلك ليست في المنفعة لان منفعة الحديد غير منفعة الشعير فهما لايشبعان رغبة واحدة وصاحب الحنطة يرى في الحديد نفعاً اكبر من نفع الحنطة وصاحب الحديد يفكر تفكيراً مخالفاً بل ان المبادلة انما تبنى على الفرق بين المنفعتين ولذلك لايمكن ان نجد العنصر المشترك بين الشيئين المتبادلين من ناحية المنفعة ، ولكن ماهو هذا العنصر المشترك ؟ يقول كارل ماركس : ان البضائع لاتحوي الا خاصة واحدة مشتركة ، عدا المنفعة ، انها جميعاً نتيجة عمل بشري ، وصنعها تطلب انفاق قوة بشرية ، وعلى ذلك يكون العنصر المشترك كمية العمل الموجودة في كل بضاعة .

ثم ان كارل ماركس عندما يتكلم عن العمل المتراكم ويذكر بين صيغه ان القيمة هي « العمل المتخثر » او « المتبلر » فهو لايعني عـدد الساعات الحقيقي الذي بذله المتعاونون على الانتاج لان هذا يعني حينئذ ان العامل الكسول او الجاهل الذي ينفق من الوقت في صنع السلعة اكثر مما ينفقه جاره ، يعطيهـا من القيمة اكثر مما يعطيها ذاك ، وانمـا يعني كارل ماركس بكمية العمل « العمل الضروري اجتماعياً » أي العمل الضروري لحوز السلعة المرغوبة في الظروف العادية مع افتراض ان العامل متوسط الحذق والجهد في العمل(١) .

---

(١) ولو كانت قيمة السلعة تتعين بكمية العمل المبذول اثناء انتاجها لأدى ذلك الى ازدياد قيمة السلعة بازدياد كسل العامل ، لانه عندئذ ينفق من الوقت اكثر مما ينفق العـامل الحاذق . ولكن العمل الذي يكوّن مادة قيمة السلع هو عمل متساوٍ ومتماثل ، هو انفاق نفس القوة . وقوة عمل المجتمع المتجلية في مجموع القيم لاتعتبر الا بمثابة قوة واحدة ، وان كانت تتألف من قوى فردية لاتحصى . كل قوة عمل فردية تساوي قوة اخرى من حيث انها تتصف بكونها قوة اجتماعية وسطية ولا تستخدم في انتاج البضاعة الا وقت العمل الضروري اجتماعيـاً لانتاج السلع وهو الوقت الذي يتطلبه العمل المنجز بدرجة متوسطة من الحـذق والجهد وبشرائط عادية بالنسبة للبيئة الاجتماعية . بعد ان دخلت آلة النسيج البخارية الى انكلترا اصبح يمكن تحويل كمية معينة من الخيوط الى نسيج بنصف وقت العمل القـديم او اقل من ذلك ، اما الحائك اليدوي فقد استمر على بذل نفس الوقت في سبيل هذا التحويل ولكن ثمرة ساعة عمله الفردية لم تعد تمثل الا نصف ساعة العمل الاجتماعية ولم تعد تعطى الا نصف القيمة السابقة ، ولذلك فان مايعين كمية قيمة سلعة من السلع هو كمية العمل او وقت العمل الضروري في مجتمع معين لانتاجها (ماركس رأس المال) .

هذا ولم ينف كارل ماركس ان هناك انواعاً مختلفة من العمل ، وانه لا يمكن وضعها جميعاً على قدم المساواة ، فيقول إنه يجب تمييز العمل الموصوف (qualifié) كعمل الرسام الفنان عن العمل البسيط كعمل الدهان ، ولذلك يجب أخذ هذا الفرق بعين الاعتبار وارفاق العمل الموصوف بامثال حسابية وهذا مايعنيه ماركس حين يقول ان العمل الموصوف عبارة عن عمل مكرر للعمل البسيط فاذا كان في احدى السلعتين ساعة عمل واحدة من صانع فني وفي الآخر اربع ساعات من صانع بسيط يكون كل منها قد اضاف لكل سلعة مقداراً متساوياً من القيمة لاختلاف امثال كل من ساعات العمل .

ب — نقد النظرية

ناقدو هذه النظرية كثيرون ، ونقدهم يتبع طريقتين الاولى عقلية وتتوخى بيان نقائص نظرية ماركس من وجهة المحاكمة والتفكير ، وليس هذا مجال بيانها ، والثانية تتوخى عرض النظرية على الواقع الاقتصادي والاجتماعي :

١ — هنالك اشياء ذات قيمة في المبادلة ولكن لم يخالطها عمل ، مثل نبع المياه المعدنية ومنجم البترول اللذين انبجسا عفواً من نفسهما دون سعي أحد ، واللذين تحدث عليهما فيما بعد بعض اعمال بشرية لتنظيم سيرهما ، ولتحسين استعمالهما ولكن بصرف النظر عن هذه الاعمال ، فان انفجار نبع الماء المعدني أو البترول من نفسه يعطي قيماً تداولية من غير ان يقابل هذه القيم عمل بشري . ومثل ذلك الارض فانها تعطي منتجات ذات قيمة تبادل بفضل خصبها الطبيعي ومن غير ان يشتغل فيها احد مثل الحراج البكر .

٢ — وهنالك اشياء تتغير قيمتها على الزمان من غير ان تتغير كمية العمل الموجود فيها . والمثال النموذجي على ذلك هو الخمور فانها في وقت من الاوقات قيمة معينة يجوز ان نسلم انها تجسيد للعمل المبذول في سبيلها ولكن اذا مرّ عليها بضع

سنوات ازدادت قيمة الخمر من غير ان يخالطه شغل جديد . وكذلك الامر في الاراضي القائمة حول المدن الجديدة او المتجددة ، فقد يكون لاحداها في سنة من السنين قيمة ما ، واذا تركت بضع سنين ارتفعت قيمتها بصورة فائقة ولا يمكن ان يكون سبب الزيادة اختلاط شغل بشري جديد مع هذه الارض .

٣ — وهنالك اشياء انفق في سبيلها مقدار واحد من وقت العمل ولكن قيمتها مختلفة متفاوتة في ميدان التداول مثل لوحتين صنعهما رسامان مختلفان ، او لوحتين مختلفتين صنعهما رسام واحد وانفق في كل منهما وقتاً واحداً ، فقد يكون لكل منهما قيمة تختلف عن قيمة الاخرى لان الناس لا يقدرونهما بشكل واحد ، ومثل ذلك العمل البشري المنفق في منجم ذهب وفي منجم حديد فانه يعطي منتجات متفاوتة القيمة، فقيمة الذهب أعلى من قيمة الحديد من غير ان يمازج الذهب بالضرورة عمل اكثر من الذي مازج الحديد .

ففي كل ذلك نجد اختلافاً ظاهراً بين نتائج المشاهدة وبين هذه النظرية ،ولذلك يمكن القول ان هناك عوامل عديدة تدخل في القيمة الى جانب عمل المنتجين ، نجدها في جانب المستهلكين والمشترين ورغباتهم وتقديراتهم .

البحث الثاني

نظرية المنفعة « اساس القيمة »

La théorie de la valeur - utilité

يرى القائلون بهذه النظرية ان القيمة يخلقها المستهلكون لا المنتجون ، وان الاشياء لا تكون ذات قيمة الا لرغبة المشترين فيها ، والا بقدر ما يقبلون ان يدفعوا سعراً لها .

ان قيمة التبـادل (Valeur d'échange) ناشئة عن قيمة الاستعمال (Valeur d'usage)وقيمة الاستعمال ناشئةعن المنفعة (Utililé) ، ولنوضح قبل كل شيء هذه المصطلحات :

قيمة المبادلة عبارة عن مكانة السلعة وأهميتها في السوق ، مقيسة بكمية البضائع الاخرى او النقود الممكن حوزها لقاء السلعة المذكورة ،وللسلعة قيمة مبادلة عالية اذا كان يستطيع صاحبها ان يحوز لقاءها كمية كبيرة من البضائع او النقود .

اما قيمة الاستعمال فهي مكانة السلعة وأهميتها بنظر صاحبها . وقيمة الاستعمال مثل قيمة المبادلة ، تقتضي المقارنة او النسبة او سلماً معيناً للقيم، ولكن الشيء يقارن بالاشيـاء الاخرى في قيمة الاستعمال ، بحسب رغبة الفرد الشخصية ، اما في قيمة التبادل فالمقارنة تحصل بحسب تقديرات السوق .

اما المنفعة فهي قابلية الشيء لسدحاجة من الحاجات ، وبينما تقتضي قيمة الاستعمال مقارنة واهمية نسبية للشيء ولسواه من الاشياء ، فان المنفعة تقتضى تقديراً للشيء بصرف النظر عن كل مقارنة له مع الاشياء الاخرى ، فالشيء نافع ان سد حـاجة من الحاجات والعكس بالعكس وواضح انه ليس هناك توافق دائم بين قيمة المبادلة وقيمة الاستعمال ، فقد يكون للشيء في نظري قيمة استعمال كبرى ولا يكون له في السوق الا قيمة مبادلة حقيرة ، وهـذا شأن الرسائل الغرامية ، او الذكريات العائلية ، وعلى العكس هناك اشياء لها قيمة كبيرة في المبادلة مع ان قيمتها الاستعمالية ضئيلة فلو ورث امرؤ بيانو مع انه يملك واحـداً مثله في داره ، فقد يزعجه البيانو الجديد ولا يقدم له خدمات نافعة اي ان الشخص سيضع البيانو في اسفل الدرجات من سلم رغباته ، ولذلك ليس ضرورياً تطابق القيمتين ، وكذلك يجوز ان تنشأ قيمة المبادلة من قيمة الاستعمال فتكون قيمة المبادلة لسلعة معينه في سوق معينة متوسط قيم استعمال هذه السلعة بنظر جميع الافراد الذين تتألف منهم السوق . وقـد يجوز أن تتفرع قيمة الاستعمال أي تقدير الشخص للسلعة، عن المنفعة ، وان يعطي المرء قيمة استعمال عالية الاشياء التي يراها نافعة له .اما مقدار درجة المنفعة بالنسبة للاشياء

وصلتها بالقيمة فيتطلب منا درس فكرة النفع المبنية على الندرة في اهم صورها .

١ — الندرة اساس النفع (L'utilité - rarté) نقصد بالمنفعة هنا ، المنفعة بمعناها الاقتصادي الواسع ، اي قابلية الشيء لاشباع احدى حاجاتنا او احدى رغباتنا وسيان اكان ملائماً أو غير ملائم لصحتنا او اخلاقنا وحتى مصلحتنا . ولقد تعمدنا ذكر هذه الملاحظة لان النافع مناقض للضار في عرف الناس وعندما نريد ان نصف شراباً يرغب به البعض مع انه يؤذي الصحة نقول انه ضار لا نافع . اما في العرف الاقتصادي فاننا نغض الطرف عن كل اعتبار اخلاقي ونستعمل كلمة المنفعة للدلالة على ان « شيئاً من الاشياء يرغب به الناس » دون ان نبحث عما اذا كانت هذه الرغبة مشروعة أو غير مشروعة من الوجهة الاخلاقية . ولقد أراد بعض الاقتصاديين اجتناب الالتباس الناشيء عن كلمة المنفعة او النفع فوضعوا كلمات مخصوصة للدلالة على قابلية الاشياء لسد حاجات الناس فاختار شارل جيد كلمة « المرغوبية (désirabilité) ونحت باريتو الايتالي كلمة في اللغة اليونانية (ophélémité) تفيد المعنى نفسه ولكن لم تستطع اية كلمة جديدة ان تزحزح كلمة « النفع » عن عرشها مع ان الاقتصاديين يبنون النفع على اعتقاد الناس بخصائص الشيء ، سواء اكان هذا الاعتقاد مصيباً ام مخطئاً . فالشيء النافع هو الذي يعتقد الناس انه قادر على سد حاجاتهم ، ولو كان عاجزاً عن ذلك في الواقع ، مثل بعض المستحضرات الصيدلية التي لا تؤول الى اي تحسن حقيقي في حال المرضى « ويكفي ان يعتقد المرضى انها تشفيهم ليكون لها قيمة » فالمهم هو الاعتقاد الشخصي للفرد لا الخصائص المادية للشيء كما قال كوندياك « ان قيمة الاشياء تجثم في الحكم الذي نصدره على منفعتها »

على ان من الواضح انه ليس من تماثل بين قيمة الاستعمال وبين النفع لان بعض الاشياء قد يكون كثير النفع (اي يسد حاجة اساسية) ويكون له مع ذلك قيمة استعمال ضئيلة فلا نضعه في محل عال في سلم القيم التي نتصورها والمثال المدرسي على ذلك الماء والماس . فالماء يسد حاجة هي من امس حاجات البشر وتفوق حاجته الى الماس ، ومع ذلك نقد يشعر المرء ان خسارته بفقدان الماس اكبر من خسارته

بفقدان الماء ، ولذا يتبين انه يشترك في تكوين قيمة الاستعمال عنصر غير النفع ، هو عنصر الندرة ، فيقول كوندياك بهذا الصدد « ان قيمة الاشياء تنمو في الندرة وتنقص في الوفرة حتى تصبح في حكم اللغو » على ان الاقتصاديين لا يقصدون الندرة الرياضية المادية المطلقة ، ولا ان الشيء نادر لوجود كمية ضئيلة منه في العالم وانما يقصدون بالكلمة معناها النسبي فالندرة في اصطلاحهم هي عدم كفاية عدد الاشياء الموجودة بالنسبة للحاجات المقررة .

ولكن نظرية الندرة هذه يمكن نقدها من حيث انها لم تبين نصيب كل من الندرة والمنفعة في ايجاد القيمة ، فهي تتلخص بانه اذا وجد شيئان نافعان ، فاندرهما اكبرهما قيمة ، واذا وجد شيئان نادران فانفعهما اكبرهما قيمة ، وهي من هذه الناحية لا تفسر الواقع اذ قد يوجد شيئان احدهما أكثر نفعاً واقل ندرة والثاني اكثر ندرة واقل نفعاً ولكن العلماء لم يتركوا النظرية في هذا المأزق الضيق فحاولوا وضع تفسير كامل لنظرية القيمة وتعيين نصيب كل من النفع والندرة في ايجاد القيمة ، ووضعوا نظرية هامه اسموها نظرية النفع الهامشي أو النفع الاخير ، او النفع النهائي .

٢ — نظرية النفع الهامشي (Théorie de l'utilité marginale,finale)

جاءت هذه النظرية على لسان مؤلفين ثلاثة، مختلفي الجنسية وضعوها في تاريخ واحد تقريباً ، ولعلهم كانوا يجهل بعضهم بعضاً ، وبالتالي لم يتأثر احدهم منهم بالآخر ، ففكر كل منهم بالموضوع بجهده الخاص المستقل وتوصلوا لوضع صيغ تكاد تكون متماثله، هؤلاء المؤلفون هم جيفونس البريطاني (١٨٧١) وكارل منجر النمسوي (١٨٧١) ووالراس الافرنسي (١٨٧٤). ولقد اخذ بهذه النظرية عدد كبير من الاقتصاديين الانغلوسكونيين ولاسيما كلارك وكارفر الامريكيان اللذان اكسباها قوة وانتشاراً وجعلاها شاملة كل توزيع الارزاق .

ان القيمة في النظرية الافرنسية ، تجثم في رغبة الانسان اكثر مما هي في الاشياء نفسها ، وهي في النظرية الانجليزية ، تجثم في نفقات الانتاج ولكن دعاة

نظرية النفع الهامشي ، او المذهب النفساني او المذهب النمسوي ، حاولوا التوحيد بين نفقات الانتاج والرغبة ، بين الندرة والنفع ، بين غاية البائع والشاري ، بين الطبيعة والانسان وهكذا يتجانس نوعا القيمة : قيمة الاستعمال وقيمة المبادلة ، على ان هؤلاء المؤلفين اذا كانوا متفقين على الخطوط العامة للنظرية فهم مختلفون على فروعها وليس هنا مجال بحث هذه التفاصيل وإنما نكتفي بايجاز الخطوط الاساسية لنظريتهم كما اوردها كارل منجر ، ولذلك يجب أن نقسم البحث الى قسمين ننظر في اولهما كيف يفسر المؤلفون قيمة الاستعمال بمفهوم النفع الاخير وفي ثانيهما كيف يفسرون وجود قيمة المبادلة :

١ — النفع الاخير وقيمة الاستعمال :

يقول الفلاسفة ان البشر يقضون حياتهم بالتخير والانتقاء ، لان بذلك يتجلى وجودهم ، ودعاة المذهب النفساني يقولون ان الانسان قادر على ان يختار رغباته ، أي على أن يصنفها بحيث يكون بعضها أرجح من بعض ، وهم لا يقصدون من ذلك أن الانسان مصيب رشيد ، اذ قد تكون الخمرة واللهو لديه ارجح من الغذاء والصحة ، وانما يقصدون ان لكل امرئ سلماً شخصية للرغبات . ولذلك يتكلمون على « الرغبات » اكثر مما يتكلمون على الحاجات باعتبار ان الحاجة رغبة من الرغبات ، ولكن وصفها بالحاجة يصفها أي يسبغ عليها صبغة الضرورة .

ان الرغبات تنقص شدتها بقدر اشباعها(١) فاذا عرفنا النفع الأخير للشيء بأنه القابلية التي يفرض وجودها فيه لاشباع رغبة من الرغبات قلنا ان « درجة النفع تختلف بحسب كمية الشيء ، وتقل وتتناقص كلما تزايد هذا الشيء . هذا النفع او قيمة

---

(١) يقول علم النفس : ان التهيج الاضافي يسبب أثراً يختلف ضعفاً بحسب حصوله عقب تهيجات من نفس النوع ولكنها اكثر واقوى .

الاستعمال لا يوجد الا في حال التخمين والحدس في ذهن الانسان ويكون كيفياً (أي شيء يسد هذه الرغبة) وكمياً (الى اي درجة يضمن هذا الشيء سد الرغبة) فالكاس الاولى بنظر العطشان اكثر نفعاً وقيمة من الثانية، وعلى هذا فالنفع الذي ينسبه الشخص للشيء بمجموعه، يساوي نفع الجزء الذي يعتبره اقل نفعاً له (النفع الأخير). ان مبدأ النفع الاخير يحقق التوحيد بين اساسي القيمة التقليديين: الندرة والنفع. ولقد اوضحه كارل منجر في مثال مدرسي نوجزه فيما يلي:

زارع يملك ٦ هكتولترات من الحنطة ويتساءل عما يصنعه بها، وكيف يستعملها وأي نفع يستمده منها، فيعمد الى مقارنة مؤونته من الحنطة بمجموع حاجاته، ويبحث عن الحاجات التي يمكن سدها بالحنطة ثم يسعى الى تصنيفها، فيخصص الهيكتوليتر الاول من الحنطة لغذائه وعائلته، اي لحاجة اساسية ويخصص الهيكتوليتر الثاني للبذار، والثالث لغذاء ماشية الحرث وهو حاجة ماسة لان زراعته تتعطل من غير ماشية، ولكن هذه الحاجة أقل مساساً من حاجة الهكتوليتر الاول، ويخصص الرابع لصنع الحلوى والخامس لصنع الخمر ويلقي السادس لإطعام العصافير والمرء يشعر ان رغبته قد اشبعت حين يطعم العصافير من حنطته، ولكن لذته هذه ضئيلة وبالتالي ان نفع القسم السادس اضعف من نفع الاقسام الاخرى. اما وقد صنفت الحصص الست بحسب تناقص منفعتها، فينتج عن ذلك ان كلاً من هذه الهيكتولترات الست ذو منفعة مختلفة، بالرغم عن كونها متماثلة متشابهة، ويمكننا ان نرمز الى هذه المنافع بارقام تبين قوتها فنقول ان نفع الهكتولتر الاول المخصص لطعامنا يمكن ان يكون رقم ١٠ ثم نأخذ أرقاماً متناقصة حتى نصل الى الهكتولتر السادس فنقدره بثلاثة. ولنفرض الآن ان حادثاً طارئاً أدى الى حرمان الزارع من الهكتولتر الثاني (كأن سقط في البئر مثلاً) فما مقدار شعور هذا الشخص بالخسارة؟ هل تقاس بأهمية الحاجة ذات الرقم الثاني اي البذار؟ الجواب على ذلك سلبي، لان هذا الشخص سيتعزى عن الهكتوليتر الثاني لان ذلك لن يحمله على عدم البذار، وحسبه ان يأخذ الهكتوليتر السادس ويضعه مكان الثاني، والنتيجة الوحيدة لذلك انه

سيحرم من القاء الحنطة للعصافير ، وهذا دليل على ان أهمية كل من الهكتولترات تقاس في نظر الفرد ، بخسار المنفعة التي كان عليه أن يستمدها من الهكتوليتر الاخير (السادس في مثالنا) واذا كان صحيحاً ان قيمة استعمال الشيء هي الاهمية التي نعلقها عليها في سلم القيم ، فيمكننا القول بان الهكتوليتر الثاني كان ذا نفع كبير ، ولكن لم يكن ذا قيمة كبرى وان قيمة استعمال احد هذه الهكتوليترات الست لا تقاس بمنفعة هذا الهكتوليتر بل بمنفعة الهكتوليتر الاخير الموجود بتصرفنا . وهذا يفهمنا ان ليس هناك تطابق دائم بين المنفعة وبين قيمة الاستعمال لان قيمة استعمال الشيء لا تقاس بمنفعة هذا الشيء بل بمنفعة احد امثال هذا الشيء ، وهو آخر سلسلة الامثال . وهذا يرينا ايضاً كيف ان المنفعة والندرة تتداخلان في ايجاد قيمة الاستعمال

ولنرجع لمثال الماء والماس ، ان الكؤوس الاولى من الماء التي نتصرف بها ذات نفع عظيم بنظرنا ، إذ لو لم نكن نملكها لما استطعنا ارواء عطشنا . ولكن لما كان الماء غزيراً وكنا نملك منه مقداراً غزيراً يمكن تصنيفه كما صنفنا الحنطة اي يمكن تقسيمه الى كؤوس من الماء تصنف بحسب منفعتها ، فانا نصل سريعاً الى كؤوس ليست بذات نفع كبير لان عطشنا يكون قد زال ، واذا كانت قيمة الاستعمال لكأس من الماء لا تقاس بمنفعته باعتباره منفصلاً عن الكؤوس الاخرى بل بمنفعة الكأس الاخيرة التي بحوزتنا ، فغزارة الماء مع بقاء منفعة الكؤوس الاولى ، تنقص قيمة الاستعمال لكل من الكؤوس ، وعلى العكس من ذلك ان ندرة الماس تجعل نفعه النهائي ، أي نفع الوحدة الاخيرة من المقدار المحاز منه ، مرتفعاً جداً ، ولذلك لئن كان نفع الماء مبدئياً اكبر من نفع الماس ، فانا نفهم لماذا تكون قيمة الاستعمال لكأس من الماء ادنى من قيمة الاستعمال للماس .

ب — النفع الاخير والقيمة التبادلية

سنحاول الآن تفسير قيمة المبادلة على ضوء نظرية النفع الاخير ، ونستعير ايضاً

مثال كارل منجر لايضاح الفكرة. يضرب منجر مثلاً رجلين ، يملك احدهما واسمه (أ) كمية من الملح ويرغب بحوز كمية من الارز، ويملك الآخر واسمه(ب) كمية من الارز ويرغب بحوز كمية من الملح ، فهذان الشخصان مسوقان الى التبادل بطريق المقايضة فيقدم « أ » حفنة من الملح ليحوز حفنة من الارز ، وبما انه يتناول حفنة الملح من كمية كبيرة فانه يحرم نفسه من قيمة قليلة ، فهذه الكمية من الملح يمكن تجزئتها فكرياً وتصنيفها الى اجزاء ، اولها كبير النفع للفرد ليضعه في طعام ، والثاني أقل نفعاً ، وهكذا ، كلما كانت الكمية غزيرة ، كانت قيمة الاستعمال لحفنة الملح ضئيلة ، ولذلك فان حفنة الملح الاولى التي يأخذها « آ » ذات قيمة استعمال ضئيلة ، ولا يشعر المرء الا بحرمان قليل لفقدها، وعلى العكس من ذلك، ان الحفنة الاولى من الارز التي سيتناولها من « ب » ، الطرف الثاني في المبادلة ، تأتيه لا لتكون جزءاً من كمية كبيرة ، فانها بالنسبة اليه ذات قيمة استعمال كبيرة لانه يخصصها لأمس حاجاته التي يجب قضاؤها قبل سواها ، فاذا كان جائعاً خصصها لشبعه ولذلك يخرج من المبادلة بحفنة من الملح لقاء حفنة ثانية من الارز فان الحفنة الثانية من الملح التي يتخلى عنها « أ » تكون ذات قيمة استعمال بالنسبة اليه ، اكبر من قيمة الحفنة الاولى لانها جزء من كمية اصغر اذ لو جزأنا هذه الكمية فان عدد اجزائها يكون اقل ، والوحدة الاخيرة منها تكون ذات نفع اكبر من نفع الاخيرة السالفة وعلى العكس، ليس للحفنة الثانية من الارز التي يتناولها نفس قيمة الاستعمال التي كانت للاولى ، لانه سد بالاولى حاجته الغذائية وستكون الثانية خاصة بسد حاجة قد اشبعت جزئياً وتوفر سروراً اقل .

ومع ذلك فقد يجوز ان يعطي « أ » في المرة الثانية اقل مما يأخذ ، ولكن يمكننا ان نؤكد ان الفرق بين قيمة الاستعمال التي يعطيها وبين قيمة الاستعمال التي يتناولها يقل في المبادلة الثانية فالمبادل « أ » يعطي اكثر مما في المرة الاولى ويتناول اقل، واذا استمر الحال على المبادلة ، واستمر على اعطاء حفنة جديدة فيضحي كل مرة اكثر

من المرة الماضية ويتناول نفعاً اقل ، واذا صارت كمية ربحه تقل من حفنة الى اخرى فانه يصل الى برهة يصبح فيها الفرق صفراً ويكون مايعطيه مساوياً في قيمة الاستعمال لما يأخذه في هذه اللحظة يقف التبادل ، بحسب نظرية النفع الاخير . ولنفرض ان حال المساواة بين القيمة المعطاة والقيمة المأخوذة قد حصلت في الحفنة السابعة ، فان صاحبنا اذا استمر على المبادلة فانه في المرة الثامنة يعطي قيمة اكبر مما اخذ في المرة السابعة وعندئذ تكون العملية خاسرة ، فاذا كان حراً اقتصادياً فانه يعدل عن الاستمرار في المبادلة ، ويقف عندما يكون مساواة بين قيمة استعمال ما يتناوله وما يعطيه . ولكن اذا ذكرنا ان هذه الحفنات من الملح المتتابعة يشبه كل منها الآخر (كما تتشابه حفنات الحنطة في المثال السابق) فانا نرى حين تقف المبادلة ان قيمة الاستعمال واحدة للحفنات السبع المأخوذة ، وقيمة الاستعمال هذه تقاس بمنفعة الحفنة الاخيرة من الحفنات المعطاة .

ويمكننا ان نقرر هنا ان فكرة النفع الهامشي او الاخير تشمل قيمة الاستعمال وشرائط المبادلة وان بامكاننا اكتشاف قوانين القيمة اذا بقينا متمسكين بفكرة النفع وحدها بشرط ان لا نتوقف عند مجموع النفع لكمية من الارزاق بل بشرط ان نأخذ بنفع الوحدة الاخيرة ، الوحدة التي يمكن او لا يمكن مبادلتها . على انه يجب ان نلاحظ اننا بحثنا عن احد المبادلين في المثال المذكور واهملنا الآخر ، والواقع انه عند المبادلة لا يكفي ان يريدها « أ » بل يجب ان يقبلها « ب » ، وتجري الامور على الطريقة التي وصفناها إذ أن « ب » يكون رابحاً في اول الامر ، لانه يعطي حفنات ارز من اصل كمية كبيرة وبالتالي يحرم نفسه قليلاً ويتناول حفنات ملح يؤلف منها مجموعة يستفيد منها كل الفائدة ، ومع ذلك فان رغبة كل من المتبادلين بحوز ما ينقصها وبعدم التخلي عما يملكان ليست متماثلة لديهما ، فقد يكون « ب » صاحب الارز اشد رغبة بالاحتفاظ بارزه واقل رغبة بحوز الملح وان يكون « أ » راغباً العكس . وهنا يختلف الامر ، لانا كنا قلنا ان « أ » يستمر على المبادلة حتى الحفنة السابعة ولكن قد يحدث ان يريد « ب » الوقوف عند الحفنة الرابعة لاختلاف

نفسيته عن نفسية مبادله ولاعتقاده ان مايأخذه في المبادلة الرابعة اقل نفعاً مما يعطيه وعلى كل حال فيجب، بدئياً الوصول الى ان تتطابق الكميات المعطاة والكميات المأخوذة ولكي يتسنى التوفيق بين هذين الشخصين اللذين يتصور كل منهما سلماً للقيم مختلفاً عن الآخر ، يحسن تغيير نسبة الكميات المبادلة فعندما يبدو «ب» قليل الرغبة بالمبادلة يشجعه «أ» على ذلك بان يقدم اليه حفنة ونصفاً من الملح لقاء حفنة من الارز مثلاً وهكذا يمكن تعديل الكميات بحيث يكون هناك ، حين وقوف المبادلة ، مساواة بين مايعطيه كل من المتبادلين وبين ماينتاوله .

كانت نظرية النفع الاخير غرضاً لكثير من النقد ادى بدعاتها الى اتقانها وتوسيعها فقد احتج عليهم خصومهم ان الامثلة والفرضيات التي يستندون اليها تختلف كثيراً عن الحياة الاقتصادية الواقعية ولاسيما في عصرنا ، فلم يعد مكان في زمننا للمقايضة الا ماندر ، ومن جهة ثانية ، فان الشخص عندما يريد ان يشتري سلعة ، لا يقصد جمع مستودع بشرائه وحدات متتالية كل منها يسد احدى حاجاته المعينة وانما يتقدم كمشتر لوحدة واحدة كمنضدة او كتاب او كساء وبالتالي يكون تصنيف الوحدات المتتالية حسب الحاجة المختلفة ، غير وارد في الحياة الاقتصادية ، ولكن اقتصاديي المذهب النمسوي — ارباب هذه النظرية — يجيبون على ذلك ان في الحياة الاقتصادية العادية اوضاعاً كثيرة تتيح استعمال فرضياتهم والاستفادة منها .

فالنقد يدخل عادة في المبادلة ، اذ لايتبادل الناس بضاعة ببضاعة ، بل بضاعة بنقد ، ونقداً ببضاعة ، فالنقد يقدم لنا مثال مستودع من الوحدات المثلية (ورقة المائة فرنك تماثل ورقة المائة فرنك) وتشبع الحاجات المختلفة اذ يمكن ان يشترى بها كل نوع من السلع ، فاذا لاحظنا ثروة احد الافراد باعتبارها نقوداً فيمكن ان نتصور امكان تجزئة ثروته هذه او ايرادها الى سلسلة من اوراق المائة الفرنك او اجزاء الالف الفرنك ، فكل من هذه الاوراق او الاجزاء يمكن ان يخصص لحاجة معينة فتدخل النقد يجعلنا نستخدم الفرضيات التي ذكرناها فالفرد الذي لايملك الا ورقة مائة فرنك يجد في هذه الورقة نفعاً كبيراً لانها ضرورية لاقتناء غذائه

الضروري ، اما صاحب المليار فليس لورقة المائة فرنك بنظره الا قيمة ضئيلة جداً، ويمكننا معرفة السبب اذا جزأنا بالفكر هذا المليار الى سلسلة من اوراق المائة الفرنك مصنفة بحسب نفعها المتناقص وذكرنا ان قيمة الاستعمال لكل من هذه الاوراق بنظر صاحبها تتعين بنفع الورقة الاخيرة من المستودع .

ومن جهة ثانية ففي الحياة الواقعية يشتري المرء وحدة واحدة ليخصصها بحاجة واحدة ولكن الى جانب السلع المصنوعة، توجد المواد الاولية كمنتجات الارض وما في جوفها والعمل البشري وهذه كلها اشياء يمكن ان تخصص لسد حاجات كثيرة مختلفة ، فلتعيين قيمة هذه المواد الاولية وسواها تطبق كل الفرضيات والمحاكمات التي ذكرناها ، فقيمة العمل البشري (اي اجرة العامل) تقاس بنفع العمل الذي يقدمه العامل الاخير (اذ يصنف العمل بحسب النفع المتناقص لجهودهم المبذولة) وهكذا استنتج هذا المذهب بعد فكرة النفع الاخير او الهامشي ، فكرة العامل الاخير او الهامشي ، اي العامل الذي يسائل نفسه هل يجد من يستخدمه ام لا . ويمكننا مقارنة العامل الاخير بالحفنة الاخيرة من الارز او الملح التي يسائل المرء نفسه هل يقوم من اجلها بالمبادلة لانه وصل الى الحد ، او الهامش ، او النقطة التي لا تعود فيها المبادلة رابحة وتبدأ تصبح غير رابحة .

ج — نقد هذه النظرية

ومهما يكن نصيب هذه التحليلات النظرية التي يقدمها دعاة الاقتصاد الهامشي ، فان الاقتصاديين الافرنسيين ، ماعدا القليل منهم ، يرفضون نظرية النفع الهامشي ، لا باعتبارها فاسدة ، بل باعتبارها ناقصة وهم يرون من المستحيل تفسير حركة المبادلة والاسعار بصورة شاملة استناداً الى فكرة قيمة الاستعمال ، اي من حيث نفع الشيء للشاري ويقولون ان حياتنا الاقتصادية مبنية على تقسيم العمل وعلى التخصص بالمساعي وعلى الانتاج الغزير المتسلسل ، فاسعار السلع تنتج عن امتزاج طلبات البائع وامكانيات الشاري . اما امكانيات الشارين (اي الحد الذي يرغبون فيه المثابرة على تضحيتهم)

فانها خاضعة لنفع الاشياء بنظرهم . واما تطلبات البائعين في اقتصاد مبنى على تقسيم العمل فيجب القول انها تستند على شيء غير النفع وغير قيمة المبادلة وهـذا رأي اكثرية المؤلفين الافرنسيين . فلو سلم صناعي للسوق كمية من النسيج ، فما هو نفع هذا النسيج ، وما هي قيمة استعماله بنظره هو الصناعي ؟ هذه القيمة يمكن ان تكون صفراً ، اذ في الاقتصاد المبنى على التخصص ،يقتصر المرء على نوع من الانتاج قد لايفيده ابداً في الاستعمال ، وهذا لايعني انه سيتخلى عن انتاجه لقاء لاشيء حين المبادلة ، واحد ناقدي نظرية النفع الهامشي يقدم في هذا الصدد امثلة عجيبة ويذكر ان Bols مقطر الخمرة المعروفة بهذا الاسم لايشرب الخمر ،وعلى ذلك فقيمة استعمال المشروبات التي يبيعها تساوي بنظره صفراً لانه لايشرب منها شيئـاً ومع ذلك فانه عندما يقدم خمره للسوق يتقدم بتطلبات معينة ،فما هي العوامل التي تعين هذه التطلبات Prétentions ؟ سنرى هذه التطلبات فيما بعد ، ولكن لانجدهـا على كل حال في نطاق النفع وقيمة الاستعمال .

وهناك نقد آخر : ان الى جانب العوامل النفسانية الفردية ، عوامل نفسانية جماعية ، تدخل فى النطاق الاجتماعي ، فالنمو الحديث للدعاية ونجاحها انما يفسر بان هذه الدعاية تثير تيارات نفسانية جماعية وتفرض على الشارين والمستهلكين بضائع واسعاراً ليست نتيجة اختبار فردي وعقلي ،وهذا ماحدا بالنفساني الافرنسي «تارد» الى القول بان من نقائص نظرية المذهب النمسوي ،نسيانها الدور الذي تلعبه روح الجماعات في المادة الاقتصادية .

وهكذا لانجد في اي من التفسيرات التي ذكرناها مايلقي نوراً تاماً على اساس القيمة .

الفصل الثاني

تشكل الاسعار

المبحث الأول

السوق Le marché

تطلق كلمة « السوق » في اللغة العادية على المكان الذي يجتمع فيه الشارون بالبائعين ليبيعوا منهم بضائعهم ، اما في اللغة الاقتصادية فتطلق هذه الكلمة اما على منطقة جغرافية واما على مجموع الاشخاص المرتبطين فيما بينهم بروابط بيع وشراء سلعة من السلع ، بشرائط من شأنها ان تجري الصفقات بسعر واحد ، في الوقت الواحد. وكثيراً ما ينقل عرض الارزاق وطلبها الى مراكز للاشغال كمصافق البضائع ومصافق الاسناد القيمية ، فيطلق اسم « السوق » على مجموع الصفقات الحاصلة فيها . ان مايميز السوق الاقتصادية هو النزعة نحو وحدة اسعار الصفقات الحاصلة في الوقت الواحد في مختلف نطاق السوق ، على بضائع من نوع واحد ، وهذه النزعة نحو الوحدة تقوى بقدر مايكون السوق كاملاً ، اي تسهل فيه المخابرة ، ويعمل فيه الناس بجو من حرية المزاحمة . فتزاحم البائعين والشارين فيما بينهم يؤدي الى وحدة الاسعار .

ان السوق الاقتصادية اصطلاح هام في الاقتصاد السياسي ، لذلك يجب ان ندرسها فنحدد حدودهـا من حيث الزمان والمكان والغاية والطرفان المتعاقدان ، وهذه العناصر الاربعة تدعى « بالوحدات الاربع » .

١ — المكان : يتصف السوق بانه يصل مابين العروض والطلبـات ، لابين العارضين والطالبين ،ويكون واسعاً وضيقاً،ونمو وسائل المواصلات ، وتقدم معارف البشر ، واكتشاف وسائل حفظ البضائع والحوادث السياسية ، كل ذلك ادى الى توسع الاسواق وتعددها ولقد بقيت السوق القديمة التي تجتمع في ساحات القرى والبلدان ولكن قام الى جانبها اسواق تقوم على السكك الحديدية وخطوط الملاحة والبرق والهاتف واللاسلكي ، وصارت الاسواق اقليمية ووطنية محدودة بالحدود وبالعادات، وعالمية منذ القرن الماضي .وتصطدم الاسواق العالمية بالنزعة الاكتفائية بينما تتوطد اركان السوق الوطنية وتقيم الدليل على سرعة تحول عناصر الانتـاج داخل الحدود ، وصعوبة نقلها بين الدول . ان السوق العالمية لاتزال ، ويجب ان تبقى ، على جانب كبير من الاهمية ، فهي تتيح تبادل المنتجات التي تجود بها الطبيعة حسب المناطق اما بخل مؤسف واما بتبذير مدهش ، وتبادل السلع التي اختصت بعض الشعوب بصنعها بسبب استعدادها الطبيعي وحرمت منهـا اخرى بسبب قلة اختصاصها ورؤوس مالها وايديها العاملة . ومهما يكن من الامر فالسوق تستفيدمن التقاليد ، ويصعب كثيراً نقلها من مكانها فلا تزال لندن المركز الذي تجري فيه الاشغال رغماً عن هبوط الجنيه ، بل قد حصل انها بقيت مركزاً يعطي السعر لصفقات لاتجري فيها ، فسوق القصدير قد اضطرب في لندن عام ١٩٣٣ حتى اصبحت الصفقات فيه نادرة واكثرها يجري بعيداً عن لندن ومع ذلك فان الاسعار بقيت تعين في العالم على اساس سوق لندن مع خصم او زيادة على السعر .

٢ — الزمان : ان تشكل السعر يتطلب تقديرات ومساومات كثيرة ، وبالتالي ليس مستقلاً عن الوقت ، فقد يمكن ان يكون للسلعة الواحدة في المصفق الواحد اسعار متعددة متتالية في جلسة واحدة ، وان اتساع الاقليم يضر بكمال السوق

واتقانها ومهما بلغت وسائل المخابرات من الرقي فانها تتطلب بعض الوقت . فالبعيد عن المصفق يبقى متأخراً عن الاعمال ولو استعمل وسائل المخابرة ، وهو لايشبه القريب من المصفق .

٣ — الهدف : ان هدف السوق واحد ، ويجب ان يوضح بكل دقة . فهناك سوق للقهوة من نوع السانتوس رقم ٤ وسوق للسانتوس رقم ٥ ، على ان من الصعب ان تكون البضائع متشابهة كل المشابهة ، ولذلك نجد مصافق التجارة تضع انظمة تعين نماذج لكل نوع من الحنطة والكاوتشوك والقطن وغير ذلك ، اما في سوق المفرق فتظهر فردية كل سلعة .

٤ — صفة الطرفين : لا يستفيد شاري الصدفة مبدئياً من سعر الجملة بل يجب ان يكون تاجراً . وقد يتدخل القانون بالامر ، فيعدد الاسواق في الوقت الواحد والمكان الواحد للسلعة الواحدة ، بأن يخلق طبقات من المتبادلين ، فيعطى حق البيع لجماعات او افراد تتوفر فيهم بعض الشرائط الادارية ، اما الآخرون فيشتغلون في اسواق حرة من الطبقة الثانية ، او في اسواق خفية . وسنعني الآن بدراسة تشكل السعر بحسب نظرية التوازن ، كما اوردها الاستاذان بيرو وروبو ، نضيفها الى نظرية النفع الاخير ، وهما النظريتان السائدتان في هذا العصر .

البحث الثاني

قانون العرض والطلب

ان قانون العرض والطلب قديم كدافع المصلحة الشخصية او العائلية او الجماعية وهو ليس مثلاً أعلى ولا نظرة علمية ما قبلانية a priori ويطلق هذا

الاسم على قانون تشكل الاسعار ، ومآله : ان السعر يكون على نسبة مستقيمة مع الطلب وبنسبة معكوسة مع العرض ، أي ان اسعار السلع تكون بنسبة معكوسة مع كمياتها ، وان هناك تأثيراً متقابلاً بين الاسعار والارزاق ، بحيث ان تغير كل من هذين ، يؤول بصورة آلية الى تغير الآخر . ولقد نعت البعض هذا القانون بأنه ظالم ، ولكن الواقع انه في المجتمع الذي لا تكفي فيه الارزاق لاشباع رغبات الناس ، يجب ان يكون هناك تنازع في سبيل البقاء وبقاء للصالحين ، ومبدأ الندرة يسود قضية الاسعار ، وقانون العرض والطلب هو الطريقة العفوية للاصطفاء التي تتيح موافقة الانتاج للاستهلاك ، ان العرض Offre : عبارة عن الكميات التي يأتي بها المنتجون للسوق ، وهم مستعدون لبيعها . والطلب Demande عبارة عن الكميات التي يرغب بها المستهلكون العتيدون وهم مستعدون لدفع ثمنها . على ان العرض والطلب ليسا عبارة عن كميات محدودة معينة ، وانما يتغيران بتغير السعر ، وعلى العكس من ذلك ، ان تغيرهما يؤثر بدوره في الاسعار فيرفعها او يخفضها وعلى ذلك فالتأثير متقابل متبادل بين السعر وبين العرض والطلب .

أ — العلاقة بين العرض والطلب وبين الاسعار

١ اثر السعر على العرض : اثبتت التجربة والمشاهدة ان الاسعار عندما تهبط ، يتقلص العرض ، ويحتفظ المنتجون بمنتجاتهم فيختزنونها ، وتنتظر البضائع اياماً افضل ، والمثال المدرسي على ذلك هو سوق البيض ، اذ نرى بعض منتجي البيض ووسطاء الانتاج يخزنون البيض في بعض مواسم السنة ليظهروها في موسم آخر يتوقعون فيه تحسن الاسعار ، وعلى العكس من ذلك ، عندما ترتفع الاسعار يزيد العرض ، وتخرج الارزاق المخزونة من مخابئها ساعية نحو السعر المرتفع .

٢ — اثر السعر على الطلب . اذا ارتفع السعر ، تضعف عزائم الطلب . ويتراجع المستهلكون العتيدون ، ويعدلون عن اشباع كل رغباتهم او ينتظرون ان تكون

الاسعار اكثر ملاءمة لهم او يحثون عن بضاعة اخرى قد تقوم مقام البضاعة الاصلية وعلى العكس من ذلك عند ما تهبط الاسعار ، ينشط الطلب ، ويقبل على السوق كثير من المستهلكين الذين كانوا من قبل يرغبون بالسلعة، ولكن ما كانوا يشرونها لتجاوزها مقدرتهم على الشراء .

٣ — أثر الطلب على السعر : ان طلب البضاعة قد يقل او يزيد من نفسه ، وتغيره يؤثر في سعر البضاعة . وتغير الطلب يكون عارضاً ودائماً . فالتغير العارض ينشأ مثلاً عن تغيرات الموضة، أو عن اقبال الناس على السلعة بتأثير الدعاية البارعة، او عن اقبالهم على منطقة معينة لاحدى المناسبات كالمعرض او مدينة المياه ، او عن الحرب : والتغير الدائم ينشأ عن اسباب اساسية مثل تغير اتساع السوق ، ومقدرة الشارين ، فقد تنفتح او تغلق بوجه البضاعة اسواق اجنبية ، وقد يتاح لاحدى الصناعات ان تستعمل مادة جديدة ما كانت مستعملة من قبل، او تقضي احدى السلع على استعمال سلعة قديمة . ثم ان عدد السكان يزداد بحسب الحركة الطبيعية، ولكن الحرب قد تقضي على عدد كبير منهم وكذلك فان ارتفاع الاجور والارباح يزيد في دخل الطبقات العاملة الكبيرة .

٤ — أثر العرض على السعر : قد يتغير العرض لاسباب عارضة او دائمة، فالتغير العارض ينشأ مثلاً عن خصب الموسم الزراعي او قحطه ، او عن حال البحر فيما يتعلق بصيد السمك ، او عن اضراب العمال فيما يتعلق بالصناعة والنقل، والتغير الدائم ينشأ مثلاً عن وباء نباتي كالفيلوكسرا يقضي قضاءً مبرماً على الكروم ، وعن الحرب الطاحنة التي تقضي لمدة طويلة على الصناعات والنسل ، وعن شؤون كثيرة كالرقي الفني والنظام المالي والجمركي وتحسن المواصلات .

ان التجربة اثبتت انه عندما يزيد الطلب او يقل العرض يرتفع السعر ، وعلى العكس ، اذا قل الطلب او زاد العرض ، هبط السعر مع افتراض ان العرض والطلب جاريان في ظروف معينة متشابهة من حيث حرية المزاحمة في السوق ومن حيث سعر النقد .

ولقد رأى الاقتصاديون تصوير حركات العرض والطلب واثر السعر عليها بوضوح فاستعملوا طريقة المنحنيات لبيان حركات العرض والطلب ، وسنعني الآن بتصوير منحنى الطلب ثم منحنى العرض .

ب — منحني الطلب و منحني العرض

Courbes de la demande et de l'offre

عندما يأتي الشارون الى السوق يوازنون بين رغبتهم بشراء السلعة القادرين على شرائها اي « النفع الاخير » لهذه السلعة ، وبين التضحية التي يبذلونها في سبيل الحصول عليها اي « النفع الاخير للنقد » وتتوقف اهمية التضحية على سعر البضاعة والموارد التي يتصرف بها الشاري وكمية البضائع التي يستطيع شراءها بالثمن الذي يطلبه البائع ، فيتقدم الشارون اذن باستعدادات فكرية ، و « تقديرات فردية » مختلفة للبضائع ويمكن تشبيههم بطبقات الهرم المجزأ الى سطوح موازية للقاعدة ، تمثل الطبقة السفلى وهي الاكبر والاوسع جمهور الشارين الذين لا يرضون ، بسبب قلة دخلهم ، ان يعطوا الاسعراً اقل من الذي يعطيه الشارون الآخرون لحوز البضاعة المرغوبة. وتمثل الطبقة التي فوقها جمهور الشارين المستعدين ليدفعوا سعراً أعلى وهلم جرا بحيث يوزع الشارون الى اجزاء يعلو بعضها بعضاً حسب تقديرهم للبضاعة ، ويختلف هذا التقدير بالنسبة لشدة رغبتهم وغزارة مواردهم . فكلما ارتفع سعر البضاعة تزول الطبقات السفلى من السوق كما تختفي الأجزاء السفلى من الجزيرة عندما يعلو البحر ، وكلما استمر السعر بالارتفاع تختفي طبقات اخرى من الشارين لعدولها عن الشراء حتى ينقطع الطلب وتختفي الجزيرة تحت الماء . ولكن عندما يبدأ السعر بالهبوط ، يظهر الطلب من جديد كما تبدو قمة الجزيرة عندما ينحسر البحر ، ويكثر الطلب بظهور الطبقات المنخفضة من الشارين . وما ذكرناه عن الشارين يصح بحذافيره في البائعين ، فهم كالهرم تمثل قاعدته السفلى بائعين يقبلون البيع بسعر ١٠٠ والتي

فوقها بائعين بسعر ٩٨ وهلم جرا ، ورأس الهرم يمثل بائعين محتاجين للنقد ومستعدين للتضحية ببضائعهم باي ثمن ،

يترتب على ذلك كله انا اذا كنا نعرف اسرار التقديرات الفردية للشارين البائعين لبضاعة معينة على سوق معينة نستطيع ، بالنظر لكل سعر ، ان نقيد كميات هذه البضاعة التي يمكن طلبها وعرضها بهذا السعر ، ومتى قيدنا ذلك استطعنا ان نترجمه بشكل هندسي هو منحني العرض ومنحني الطلب .

١ — منحني الطلب : نرسم على خط افقي «أب» مختلف الاسعار الممكنة من اليمين الى اليسار مبتدئين من « أ » بمسافة تكبر بقدر ارتفاع الاسعار فنضع على مسافة ميليمتر من نقطة «أ» ، نقطة «ج» التي تمثل سعر فرنك واحد ثم بعد ميليمتر آخر نضع نقطة «د» التي تمثل سعر فرنكين وهلم جرا ثم نرفع من كل من هذه النقاط «ج ، د ، هـ» والتي يناسب كل منها سعراً مختلفاً ، خطاً عمودياً ، ونذكر على هذا الخط الكميات المطلوبة بكل من هذه الاسعار ثم نرسم خطاً يصل ما بين قمة هذه الخطوط العمودية المختلفة ، هـذا الخط هو منحني الطلب ، ومهما كان نوع البضاعة فلهذا الخط اتجـاه عام من الشمال الغربي الى الجنوب الشرقي وذلك لان الكميات المطلوبة تنقص بحسب ارتفاع الاسعار .

على انه اذا كان لجميع منحنيات الطلب اتجـاه واحد ، فان لـكل بضاعة ولـكل خدمة ، ضمن هـذا النطاق العام منحني خاصاً ، لان البضائع ليست سواء من حيث تأثرها بالاسعار ، فمنها ما يكون طلبه مرناً شديد التأثر ، ومنها ما يكون شبه ثابت .

الطلب المرن La demande élastique : نقصد بالمرونة مقدار تأثر العرض والطلب بحركات الاسعار فان من البضائع ما يتـأثر طلبها بادنى تغير في الاسعار ، ويدخل في هذا النطاق الاصناف المعتبرة في حكم السلع « النصف الكمالية demi-luxe » ، التي ليست من المواد الضرورية والتي تستعملها طبقات غير الطبقة المثرية ، ولما كان من الممكن الاستغناء عنها ، فان طلبها يقل بسرعة اذا ارتفع

سعرها كثيراً ، ويكاد يكون انحناء منحني الطلب فيها شبه عمودي ... وكثيراً ما يهبط منحني الطلب لمادة من المواد فجأة في نقطة من النقاط ، اذ ان المنحني يبقى على ميله الطبيعي ولا يهبط الا قليلاً حين يمر السعر من فرنك الى فرنكين مثلاً ، ولكن حين يمر من فرنكين الى ثلاثة يهبط الطلب بسرعة مفاجئة . والسبب في ذلك وجود مادة تقوم مقام المادة الاصلية لا يلجأ اليها الا عند ما يكون من الموافق استعمالها عند ما يبلغ السعر ثلاثة فرنكات .

الطلب غير المرن La demande inélastique: ومن البضائع ما لا يتأثر طلبها الا قليلاً بتغير الاسعار ، ويدخل في هذه الطبقة :

أ — بعض السلع الخاصة : مثل البراميل ، فان الطلب عليها يتغير من سنة الى اخرى لا بسبب السعر بل بسبب حال موسم العنب مثلاً ، فعندما يكون حسناً يكثر الطلب على البراميل مهما كان السعر وعندما يكون رديئاً يقل الطلب على البراميل ، ففي الاصناف التي هي من هذا النوع ، ومنها توابيت الموتى ، نجد المؤثر في الطلب شيئاً غير السعر ، واذا شئنا ان نرسم منحنياً لطلب هذه البضائع في تاريخ معين ، وفي موسم معين فالطلب لا يتغير ، ويترجم ذلك بان الخطوط العمودية المقامة على خط « أ ب » تكون ذات ارتفاع واحد لان الكميات المطلوبة لا تتغير بين سعر وآخر والخط الذي يصل بين قممها اميل الى ان يكون من الغرب الى الشرق منه من الشمال الى الجنوب . فاذا افترضنا ان طلب بعض السلع يبقى ثابتاً مهما كان السعر فما ان جميع الخطوط تصبح ذات ارتفاع واحد فالخط الذي يصل ما بينها يكون موازياً للأساس .

ب — المواد الضرورية كالخبز والملح ، فان الطلب عليها لا يقل الا بقدر ضئيل مهما ارتفع سعرها ، وعلى ذلك فمنحني الطلب بشأنها يكاد يكون موازيا لخط الاساس .

ج — المواد الكمالية التي يرغب بها الأغنياء الذين لا يثني عزمهم غلاء الاشياء بل هم اشد تطلباً للحاجة واقوى رغبة بها اذا كان سعرها مرتفعاً ، ولذلك يغلب فيها ان يكون منحني الطلب قريباً من الموازي .

ب – منحني العرض La courbe de l'offre : يصح في صدد العرض ونفسية البائعين كل ما قلناه بصدد الطلب وتصنيف هرم الشارين الى طبقات يعلو بعضها بعضاً بالنسبة لشدة الرغبة او لشدة التضحية ، ولكي نترجم روحية البائعين بشكل هندسي نرسم منحني العرض ، وذلك بان نرقم على الخط الأساسي « أ ب » الأسعار المختلفة الممكنة من اليسار الى اليمين ، ثم نرفع خطوطاً عمودية ونترجم على كل منها الكميات المعروضة بكل سعر من الاسعار . فعندما ترتفع الاسعار ، ينشط الطلب ، والبضاعة التي كانت مخزونة حين الهبوط تبدأ تهجر مخابئها ومنحنى العرض الذي يصل ما بين قمم الخطوط العمودية يتجه من الجنوب الغربي الى الشمال الشرقي، اي انه يرتفع تدريجياً من اليمين الى اليسار .

وهنا نعيد ما ذكرناه في صدد مرونة الطلب ، فان لكل بضاعة منحني للعرض يختلف باختلافها حتى قيل ان من يدرس بانتباه منحيات العرض والطلب يستطيع ان يعرف نوع البضاعة بمجرد رؤية المنحني .

ان منحني العرض ينزع الى الاقتراب من العمودي حين يكون العرض مرنا أي حين تؤدي زيادة ضئيلة في الاسعار الى زيادة كثيرة في عرض البضاعة على السوق. وهذا ما يحصل عندما يوجد مستودعات كبيرة من البضائع التي تتردد في المجيء الى السوق ، وفي الدخول في العرض حسب سعر السوق . وهذا يكون في اقصى حالاته فيما يتعلق بالبضائع السهلة الحفظ والتي لا يوجد اي محذور في خزنها بانتظار اسعار ملائمة . وهذا شأن رؤوس المال الجاهزة والأسناد القيمية ، الامر الذي يفسر ما يجري في المصافق حين يكفي ارتفاع ضئيل في ثمن السهم لتنهال على السوق مقادير كبرى من الاسناد .

وعلى العكس من ذلك ان منحني العرض ينزع الى ان يكون موازياً لخط الاساس اي الى ان يكون افقياً حين يكون العرض غير مرن وحين يكون قليل التأثر بزيادة الاسعار او انخفاضها ، ففي البضائع القابلة للفساد ، اي التي لا يمكن ان تجاوز خزنها الساعات او الايام ، لا يتغير العرض مهما كان السعر ، والمثال الشائع

على ذلك هو السمك فحيث لا يكون في المنطقة برادات ، يأتي الصيادون بكمية من السمك صباحاً ولكن لا يأتون بكمية اضافية ولا يزيد العرض مهما كان السعر ،بل هم مجبرون على تصريف جميع الكمية المجلوبة ، ولا يقل العرض مهما هبط السعر .

البحث الثالث

تشكل السعر في نطاق حرية المزاحمة

ان السعر اما ان يتعين في سوق حرة ، تسودها حرية المزاحمة ، يجري فيها العرض والطلب بصورة عفوية ، خاضعين لتحولات الاسعار واما ان يتعين في سوق مقيدة ، يفرض فيها بائع واحد او جماعة من البائعين سعراً معيناً انحصارياً ، كثيراً ما يتجاهل انذارات العرض والطلب . فالسعر بهذا الاعتبار اما ان يكون حراً ، او سعر مزاحمة واما ان يكون مقيداً او سعر انحصار وسنبدأ ببحث سعر المزاحمة ، فنصف في الفقرة الاولى السوق الحرة وفي الثانية النتائج الآنية لتقابل العرض والطلب والذي يعطينا « سعر التوازن الآني Prix d'équilibre momentané» وفي الثالثة ندرس اثر السعر على العرض الذي يتيح لنا استنتاج « سعر التوازن الثابت Prix d'équilibre stable » وفي الرابعة نستخرج الصلات بين اسعار التوازن هذه وبين الحياة الاقتصادية الواقعية .

١ — جو المزاحمة الحرة

ان اسعار البضائع والخدمات المختلفة مرتبط بعضها ببعض برباط التبعية ،فسعر الحنطة مرتبط باسعار الاشياء والخدمات التي يستعملها الزارع والتي تؤلف تكاليف

انتاجه ، وهو مرتبط ايضاً باسعار الاشياء التي تتفرع عن الحنطة ، ومرتبط ايضاً باسعار المنتجات التي يمكن ان تقوم مقامها كالشعير والارز وسواهما . وفوق ذلك فهناك صلة غير منكورة بين اسعار كل ما يباع ويشرى فعندما يتفق بائع الحنطة وشاريها على ان يكون سعر الحنطة ١٦٠ مثلاً فان كلاً منهما يفكر بكمية الخمر والثياب واللحم التي تقارن هذا السعر ويفكر بقيمة النقد وقوته الشرائية بالنسبة لمستوى الاسعار العام ، كل ذلك يدل على تعقد قضية الاسعار .

ولذلك يلجأ الاقتصاديون الى افتراض حاله طبيعية عادية ، بعيدة عن الحياة الواقعية ، وفي هذه الحياة الطبيعية المفترضة ، يضعون نظرية السعر المبنى على العرض والطلب ، فيفترضون ان المزاحمة حرة تماماً بين البائعين والشارين في السوق وان قيمة النقد ثابتة ، وبعد ذلك يلائمون بين الحياة الافتراضية وبين الحياة الواقعية .

اما فريضة المزاحمة الحرة فانها تقتضي ثلاثة شروط : يجب ان يكون البائعون والشارون قادرين على المساومة باسعارهم بحرية ، وان لا يكون بين الفريقين اتفاق مسبق يتعهد به الاولون ان لا يبيعوا منتجاتهم بسعر ينقص عن الحد الادنى والآخرون ان لا يشتروا بسعر يزيد على الحد الاعلى ، وان يكون هناك بصورة دائمة اثناء السوق اعلان دائم يطلع البائعين والشارين على كميات البضائع المعروضة والمطلوبة وعلى الاسعار المقدمة والمعروضة بها بحيث يستطيع الطرفان ان يجنيا اكبر فائدة ممكنة من شرائط السوق ، هذه هي شرائط السوق الوهمية ، التي تسودها المزاحمة الحرة المطلقة ، وهي بعيدة كل البعد عن السوق الواقعية . واما فرضية القيمة الثابتة للنقد ، فلكي نفهمها يجب ان نذكر تعريف السعر .

ان سعر البضاعة هو بيان قيمة مبادلة هذه البضاعة بالنسبة للنقد ، ويترجم بمقدار النقد الذي يجب دفعه في سبيل شرائها ، ولكن قد يتغير مقدار النقد المطلوب :

اما لان عرض هذه البضاعة او طلبها قد تغير ، مع بقاء اسعار البضائع الاخرى على حالها .

واما لان قيمة النقد قد تغيرت ، الامر الذي يعني ان اسعار جميع البضائع ارتفعت او انخفضت .

واما للسببين المذكورين في آن واحد .

اذ ان الشارين والبائعين يجرون في فكرهم حساباً يقيسون به البضاعة بالنقد ، فاذا كان هكتوليتر الحنطة يساوي ٢٠ فرنكاً في وقت من الاوقات و ١٢٠ في وقت آخر ، يتساءل هؤلاء عن السبب في ان العشرين فرنكا لم تعد كافية لموازنة مقدار الحنطة ويبحثون عما اذا كان قد تغير شيء في جانب الحنطة او في جانب النقد ، وهذا ما قصدنا اليه من هذا البحث حين قررنا ان ندرس تباعاً الاساليب التي من شأنها تغيير السعر الفردي للحنطة ، مع بقاء الاسعار الاخرى على حالها ، وسنجد ذلك في الفقرات الثلاث التالية ، ثم ندرس فيما بعد ، في فصل مخصوص ، الاسباب التي من شأنها تغيير قوة النقد الشرائية وتعيين الحركات العامة للاسعار .

٢ — سعر التوازن الآني :

يتشكل السعر وفقاً لمبادىء ثلاثة :

١ — لا يمكن ان يكون في سوق معينة ، وفي زمن معين ، الا سعر واحد لبضاعة من نوع معين . ان الشارين والبائعين العتيدين ذووا استعدادات وتطلبات مختلفة متنوعة ومع ذلك فلا يمكن ان يكون في السوق الا سعر واحد اذ يسيطر عليهم جميعاً مبدأ المصلحة الشخصية الذي يتعارض مع دفع المرء خمسة وعشرين فرنكاً ثمناً لما يشريه جاره بعشرين . وقد يكون لهذا الشاري الاول حاجة ماسة للشيء المطلوب تدعوه الى ان يدفع خمسة وسبعين فرنكاً او مائة قرنك في سبيل حوزه ، ولكنه لا يقبل ان يدفع خمسة وعشرين اذا كان يعلم ان باستطاعة مشتر آخر ان يشتري نظير الشيء المطلوب بسعر اقل من خمسة وعشرين ، وكذلك فالمنتج الذي يفضل ان يبيعه بعشرين اذا كان يعلم ان مزاحميه يجدون من يشري باثنين وعشرين

فرنكاً ،وهكذا فدافع المصلحة الشخصية يقضي بان يكون في السوق سعر واحد، ولكن كيف يحصل هذا السعر الوحيد Unique .

٢ — ان السعر الوحيد هو الذي ينتج تحقيق التوازن بين العرض والطلب اي يجعل الكمية المطلوبة معادلة للكمية المعروضة به وبتعبير آخر هو الذي يتيح تقاطع منحنيي العرض والطلب . قلنا كلمة تقاطع المنحنيين ، ونعني بذلك انه لما كان منحني الطلب من الشمال الشرقي الى الجنوب الغربي فمن الممكن ان يتقاطعا ، ونقطة التقاطع هذه ، يحدث فيها تساوي العرض بالطلب. واذا شئنا ان نضرب مثالاً بالارقام نفترض ان هذه النقطة تقوم على الخط العمودي المرتفع من نقطة ه في الخط الاساسي والتي ترمز الى سعر خمسة فرنكات ، فبما ان هناك تقاطعاً بين المنحنيين فالعرض مساوٍ للطلب ، والسعر لا يمكن ان يكون الا خمسة لان كل سعر يفوق الخمسة يؤدي الى الاخلال بالتوازن لزيادة العرض وقلة الطلب ، وكل سعر يقل عن الخمسة يؤدي الى قلة العرض وغزارة الطلب .

٣— هذا السعر هو الذي يتيح بيع وشراء اكبر كمية من البضائع . ولبيان ذلك نأتي بمثال عن سوق الحنطة :

يجمع سوق الحنطة بائعين وشارين وكل منهم بحالة فكرية يمكن ترجمتها بالارقام الآتية :

سعر الكنتال	عرض الحنطة	طلب الحنطة
١٠٥ ف	٣٨٠٠	١٣٠٠٠
١٠٠	٥٠٠٠	١٠٠٠٠
١١٥	٦١٥٠	٨٢٠٠
١٢٠	٧٠٠٠	٧٠٠٠
١٢٥	٧٥٠٠	٥٨٠٠
١٣٠	٨٠٠٠	٤٨٠٠

سعر الكنتال	عرض الحنطة	طلب الحنطة
١٣٥	٨٥٠٠	٣٩٠٠
١٤٠	٨٧٠٠	٣٠٠٠

فيتبين من هذا الجدول ان العرض بسعر ١١٠ فرنك يزيد ١٢٠٠ كنتال عن العرض الحاصل بسعر ١٠٥ فرنك : وهذا المبلغ الاضافي يمكن ان يقدمه البائعون الذين لا يريدون ان يبيعوا بمبلغ ١٠٥ فرنكات او البائعون الذين كانوا يودون ان يبيعوا بمبلغ ١٠٥ فرنكات جزءاً من حنطتهم ولكنهم مستعدون ان يبيعوا مقداراً اكبر بسعر ١١٠ فرنكات ، ومقداراً اكبر منه بسعر اعلى واعلى . وفي الوقت نفسه يقل الطب اما لان بعض الشارين ينسحبون تماماً من السوق حين يرون السعر مرتفعاً واما لان البعض الآخر يقللون من طلبهم حين يرتفع السعر . فعندما يكون السعر ادني من ١٢٠ فرنكاً فلا يتخلى البائعون الا عن مقدار من الحنطة ادنى من ٧٠٠٠ كنتال وعندما يكون اعلى من ١٢٠ فرنكاً يأخذ الشارون اقل من ٧٠٠٠ كنتال ، فالكمية الكبرى من الحنطة الممكن شراؤها وبيعها ، بحسب شرائط السوق ، مساوية لمقدار ٧٠٠٠ كنتال .

٣ — سعر التوازن الثابت

لقد افترضنا حتى الآن ان البضائع موجودة بكمية محدودة ، وقابلة للاختزان والحفظ الطويل حسب الاسعار المعروضة ، وهذا يصدق في بعض البضائع والمنتجات ، كلوحة فنان قديم محدود عددها . ولكنه لا يصح في اكثر البضائع الاخرى ولنعتمد في بحثنا على المثال الذي اوردناه فيما مضى ، والذي رأينا فيه ان سعر التوازن الآني يصادف خمسة فرنكات ، فلنفرض انه قد عرض وبيع اربعون هيكوليتراً بهذا السعر ، فاذا كانت البضاعة مما يمكن انتاج امثاله ، كثوب النسيج ، وقضيب الحديد وكانت نفقات انتاج الوحدة منها فرنكين ، فاذا بيعت بخمسة فرنكات يبقى بين يدي المنتج او الوسيط ربح قدره ثلاثة فرنكات لقاء كل وحدة مبيعة ، وهذا الربح

يشجع المنتجين على الاكثار من انتاجهم وعلى ان يجلبوا الى السوق كميات جديدة من البضائع فحين تأتي هذه الكميات الجديدة الى السوق ، يتغير منحني العرض ، واذا فرضنا ان منحني الطلب بقي على ماهو عليه اثناء هذه المدة ، فان نقطة تقاطع المنحنيين لا تكون حيث كانت من قبل ، وهكذا لايعود بالامكان الاستمرار على السعر الذي كنا اسميناه « بالسعر الآني » ويصبح واجباً البحث عن سعر يكون في نقطة التقاطع بين المنحنيين الجديدين للعرض والطلب .

لنفرض الآن انه نظراً لتغير منحني العرض تتدفق كميات كبرى من البضائع الى السوق ، فان التدفق الجديد يؤول الى ان يكون سعر التوازن الآني فرنكاً واحداً ، وهذا السعر الجديد لن يكون دائماً لان المنتجين الذين يستوفون فرنكاً واحداً لقاء سلعة انفقوا من اجلها فرنكين يصبحون خاسرين فتضعف عزيمتهم ويقفون عن الانتاج ، ويتغير منحني العرض من جديد ، ويظهر سعر آني جديد ، اذا بقي منحني الطلب على ماهو عليه . وهكذا يحصل الانتقال من سعر آني الى سعر آني حتى يعطي تقاطع المنحنيين سعراً لايثير رد فعل جديد من قبل منحني العرض ، اي سعراً لايشجع الانتاج الجديد ولا يثبط الانتاج الموجود . والسعر الذي يستطيع ان يكون سعر توازن ثابت ، بين سلسلة الاسعار الآنية ، هو الذي يعادل نفقات الانتاج (ويدخل بها ربح عادي للمستحدث) .

على انه ليس هناك من تناقض بين سعر التوازن الثابت الذي وصفنا ، وبين سلسلة الاسعار الآنية ، لان السعر ينتج في كل لحظة عن تقاطع منحني العرض والطلب ويتعين في نقطة هذا التقاطع ، ولكن مادام هذا السعر ذا اثر على منحني العرض ، فتغيرات المنحني تؤدي الى تحرك نقطة التقاطع ، ويحصل اذن عدم استقرار حتى يأتي سعر لايثير أي رد فعل ، وهو السعر الذي يعادل نفقات الانتاج .

لقد حرصنا في هذا المثال على افتراض زيادة البضائع ونقصانها ، مع ثبات نفقات انتاج كل وحدة منها . اما في الواقع ، فالتجربة اثبتت ان نفقات انتاج الوحدة من

البضائع قلما تكون نفسها حين يتغير مقدار الوحدات المنتجة ، وانما تختلف دائماً باختلاف مقدار الكميات المنتجة وهذا عنصر جديد يعقد المسألة .

السعر ونفقات الانتاج :

ان كلمه نفقات الانتاج تشمل من جهة النفقات الدائمة (كفائدة رأس المال ، وتأمين المنشآت ، وقسط اطفاء الآلات ، وتجديد الآلات) والنفقات المستقلة عن نشاط المعمل (كالنور والتدفئة والدعاية والمستخدمين الدائمين) ، ومن جهة ثانية تكاليف الانتاج الجزئية التي تتألف من زيادة النفقات الضرورية لانتاج كل وحدة اضافية . لذلك وتسهيلاً للبحث نفترض ان الطلب وحده هو الذي زاد ، وان المنشآت المنتجة يمكن توسيعها وزيادتها ولكن من غير لجوئها الى اختراعات تغير كيانها الاقتصادي . فنفقات الانتاج تكون ثابتة ، او متزايدة ، او متناقصة :

أ — النفقات الثابتة Coût constant : تدعى النفقة ثابتة عند ما تكون مستقلة عن عدد الوحدات المنتجة ، ويدخل في هذه الطبقة « البضائع التي تغزر موادها الاولية في الطبيعة والتي لايتطلب انتاجها منشآت خاصة والتي لايستفاد فيها من مزايا الانتاج الكبير عندما تبلغ درجة معينة من الاتساع » وقد ذهب أكثر المؤلفين الى ان هذه الحال نادرة في الحياة الواقعية ، لان جميع المنشآت تستعمل مواد اولية ذات نفقات انتاج متفاوتة كالفحم والخشب والقطن وهذا يقوي النزعة نحو تغير تكاليف السلع المصنوعة . ولذلك لانستطيع التوقف كثيراً عند بحث النفقات الثابتة .

ب : النفقات المتزايدة Coût croissant : تكون النفقة متزايدة عندما ترتفع نفقة انتاج الوحدة من البضاعة نتيجة لازدياد عدد الوحدات المنتجة ، ويدخل في هذه الطبقة المنتجات الخاضعة لقانون الريع المتناقص كالمنتجات الزراعية والصناعات الاستخراجية . يأتي منتج الحنطة الى السوق بحاصلاته فاذا كانت دون الحاجة ، يعمل الزراع على زيادة الانتاج اما بزراعة ارض جديدة اقل خصباً ، واما بزيادة

نفقات اليد العاملة والاسمدة والآلات في الارض المزروعة ، وفي هذه الحال تزداد نفقة كل وحدة من وحدات الانتاج الجديد . في هذه الحال لا يمكن ان يكون السعر الثابت معادلاً لنفقة انتاج جميع الوحدات الواردة للسوق إذ لا يمكن ان تكون نفقة انتاج جميع الوحدات الواردة للسوق ، واحدة لكل الاراضي ، وانما يكون السعر معادلاً لتكاليف المنتجات المحازة بالشرائط الاقل ملاءمة ، والتي هي ضرورية لاجابة الطلب . وسعر هذه المنتجات يماثل تكاليف انتاجها كأن يكون سعر الحنطة خمسة فرنكات ونفقات انتاج الوحدة خمسة فرنكات في الاراضي الاقل خصباً والضروري انتاجها لحاجة الاستهلاك . اما في الاراضي الاكثر خصباً فان تكاليف انتاج الوحدة تعادل ثلاثة فرنكات مثلاً ويبقى فرنكان ربحاً لمالك الارض السعيد ، يدعى « بالريع Rente » .

٣ — النفقات المتناقصة Coût décroissant : تكون النفقة متناقصة عندما تنقص تكاليف انتاج الوحدة نتيجة لازدياد عدد الوحدات المنتجة ، ويدخل في هذه الطبقة جميع المنتجات الصناعية ، نظراً لفوائد الانتاج الكبير . فاذا كانت تكاليف انتاج ألف طن من الانابيب الفولاذية تبلغ مليون فرنك ، فان انتاج الالفين لا يكلف مليونين بل اقل من ذلك ولتكن النفقة مليوناً واربعمائة الف ، وبينما يتضاعف انتاج الانابيب تهبط تكاليفه من الف فرنك الى ٧٠٠ فرنك عن كل طون . ويمكن ان نحلل المثال بشكل آخر : ان الالف الاول من الاطنان يكلف مليوناً ، أي يكلف الواحد الفاً ، والالف الاضافي يكلف ٤٠٠,٠٠٠ فقط اي يكلف الطن الثاني اربعمائة . ان المركزية الصناعية ذات مزايا عظيمة من حيث الانتاج واقلال نفقاته بالنسبة للوحدة المنتجة — وقد ذكرنا طرفاً من ذلك بصدد الرقي الصناعي وفوائد استعمال الآلات — فعندما تخرج المنشآت الكبيرة منتجاتها الرخيصة ، ويكون السعر الآني يتجاوز نفقات الانتاج ، فان الانتاج ينشط ، ويهبط السعر السعر الآني ، ومتى كثر الانتاج تقل نفقات انتاج الوحدة وينتقل السعر الآني من نقطة الى نقطة حتى يصل الى سعر ثابت يعادل نفقة انتاج المعامل الاحسن وضعاً ، والاتقن آلات ، والارقى نظاماً اذا كانت تستطيع لوحدها تموين السوق . وهنا

نجد التناقض بين سعر المنتجات الزراعية وسعر المنتجات الصناعية . ففي المنتجات الزراعية ، تتزايد تكاليف الانتاج بازدياد مقدار الكميات المنتجة ، ويتعين سعر التوازن الثابت في مستوى تكاليف الانتاج القصوى . اما في الصناعة فتتناقص التكاليف بتزايد مقدار الكميات المنتجة ويتعين سعر التوازن الثابت في مستوى تكاليف الانتاج الصغرى .

على ان « النفقات المتناقصة » شيء غير ثابت ، وهي تحصل في المنشآت التي لما تستعمل آلات بأقصى درجة ممكنة ، فمتى بلغت هذه الدرجة ، وجب على اصحابها زيادة الانتاج ولنأخذ مثالاً على ذلك مستحدثاً تبلغ تكاليف الوحدة من انتاجه ٢٠ فرنكاً فاذا هبط سعر المبيع حتى ١٨ فرنكاً فان المستحدث يستمر على العمل لتغطية جزء من نفقاته الدائمة والعامة ، ولكنه يعلم ان خلاصه هو في الاكثار من الانتاج بحيث تكون تكاليف الانتاج أقل من ١٨ فرنكاً وفي القضاء على منافسيه أو في الاتفاق معهم . لان المنشآت التي تنتج بأقل النفقات هي التي تستطيع العيش ، وعندما تشرف على الخراب تجد خلاصها في الاقلال من تكاليف الانتاج ، فيحسن المستحدثون اساليب الانتاج ويستفيدون من الاختراعات .

ومهما يكن الامر ، فان كون نفقة الانتاج متناقصة أو متزايدة اصطلاح ينطبق على المؤسسة لا على نوع معين من الصناعة ، لان الصناعيين يشتغلون في اول الامر بنفقات متناقصة ، ثم بنفقات متزايدة ، والشيء الاساسي في ذلك هو « الاستعمال التام » الاقصى لوسائل انتاجهم ، وهذه القاعدة في الظاهر أقرب الى الانطباق على الارض منها على الصناعة . ولكن في الزراعة نفسها ، يوجد مرحلة اولية للريع المتزايد ، او النفقة المتناقصة ، وكلا القانونين يعبر عن مبدأ واحد للتطور والواقع ان أكثر المنشآت الصناعية هي في مرحلة النفقة المتناقصة ، واكثر المنشآت الزراعية الزراعية في مرحلة النفقة المتزايدة .

ويجب علينا اتماماً للبحث ، ان نشير الى ان المهم ليس في ما انفق على انتاج السلعة من نفقات وحسب ، بل وفي ما يكلف انتاجها الحاضر ، فلو اكتشفت

طرائق فنية جديدة في الفترة التي تقوم بين صنع السلعة وبين عرضها في السوق ، فقد تهبط تكاليف الانتاج الجديد عن تكاليفه السابقة . وعلى العكس من ذلك ، فقد تفرض ضرائب جديدة تؤدي الى رفع تكاليف الانتاج . وفي الحالين نجد ان قضية اعادة الانتاج هامة جداً في تعيين الاسعار ولذلك نجد مستحدثين جدداً يتعاطون فرع الصناعة المذكور إذ ينتج ارباحاً كبيرة ، أو على العكس ، نجد المستحدثين يعدلون عن هذا الفرع ، وجميعهم يوازن بين سعر المبيع الحالي وبين نفقات اعادة الانتاج ، ويقبل على الصناعة او يهجرها حسبما تكون النتيجة سالبة أو موجبة .

٤ — نظرية السعر والحياة الواقعية

أن الابحاث السابقة رغم تعقدها ، بعيدة عن الحياة الواقعية إذ فرضنا انه اثناء الوقت الذي يمضي في البحث عن سعر التوازن الثابت ، تبقى الشرائط الاقتصادية العامة على حالة واحدة لاتتغير ، أما في الواقع فالشرائط الاقتصادية العامة مستمرة التقلب والتحول بحيث ان الوصول الى سعر ثابت يعد بنفسه سبيلاً لحصول رد فعل ناشيء عن تغير الاحوال الاقتصادية العامة .

أ — فهناك عامل عظيم من عوامل السعر يتغير على مر الايام هو نفقات الانتاج نفسها لان كل اختراع وكل تجديد في طرائق الاستثمار يؤول الى اقلال نفقات الانتاج وعندما تكلمنا على السعر فرضنا ان سعر السلعة كان خمسة فرنكات ونفقات انتاجها ثلاثة ، وقلنا ان هذا السعر لايمكن الا ان يكون آنياً إذ تحصل حركات في الاسعار تجعل سعر التوازن الثابت حوالي ثلاثة فرنكات ، وافترضنا ايضاً ان نفقات الانتاج في هذه الفترة تبقى ثابتة ، ولكن هذا بعيد عن الواقع لان كل تغير في طرائق الانتاج يؤثر على النفقة فتتحرك الآلة الاقتصادية من جديد لتلائم بين السعر والنفقة ، ولكن اثناء متابعة هذه الملاءمة يمكن تخفيض النفقة نفسها بسبب رقي الصناعة ، ويصبح من الضروري بذل جهود جديدة لملاءمة جديدة .

ب — وعامل آخر يتغير في الزمان هو الطلب، فقد رأينا فيما مضي عوامل تغيره بتفصيل ونكتفي بالايجاز في هذا الصدد . فطلب كثير من المنتجات يخضع لاهواء الموضة وكذلك فان الطلب يخضع لكثافة السكان وطبقاتهم ، فاذا ازداد عددهم بين حين وآخر ، يتغير منحني الطلب .

ج — ثم ان تكاليف الانتاج تنزع نحو النقصان في الزمان لان سيطرة الانسان على الطبيعة ،، وتقدم العلوم النظرية التطبيقية يتيح حوز نتيجة كبيرة بجهل قليل ، الا ان هناك عاملاً من عوامل الانتاج هو اجرة العمال وهذا العامل ينزع نحو الزيادة لا نحو النقصان . اما الطلب نفسه ، فانه ينزع نحو الزيادة في العالم بسبب الازدياد المستمر في عدد السكان ، وتنوع الاذواق .

وهكذا نجد بعض العناصر ينزع نحو الهبوط ، بينما ينزع الآخر نحو الصعود، ويترتب على ذلك ان من الصعب اكتشاف صيغة عامة تفسر تغيرات الاسعار التاريخية، ولا يتسنى ذلك الا بالقيام بدراسات جزئية ، مونوغرافية ، في سلعة معينة في بلد معين ، وزمن معين ، مما يساعد على معرفة نصيب كل من العوامل التي ذكرناها في السعر .

٥ — التنبؤ عن الاسعار La prévision des prix

اذا عرفنا كيف تتأثر الاسعار والارزاق المطلوبة والمعروضة بعضها ببعض ، سهل علينا معرفة مقدار كل منها وبالتالي معرفة الاسعار في المستقبل ولقد حاول بعض الاقتصاديين تعيين سلسلة من العوامل التي تؤثر في تكوين السعر وقياس أثر كل منها ، واختاروا عاملاً اعتقدوه حاسم التأثير وقاسوا اثره ، مثل انتاج القطن وسعره وقد تفنن علماء الاحصاء في رسم المنحنيات والخطوط البيانية للوصول الى قياس اثر كل من هذه العوامل ، فتوصل « ميلسن » الى القول بانه اذا زاد موسم القطن مليون بالة فوق المستوى الطبيعي فان هذا يؤول الى رخص السعر بنسبة ثلاثة أرباع السنت .

ان اكثر الحسابات التي اجريت حتى اليوم ، تتعلق بالحاصلات الزراعية ، الخاضعة لحوادث موسمية طارئة والدائمة الاستهلاك والتي يصعب استبدالها بسواها ، والقليلة المرونة . ولقد فاز القطن باكثر الاهتمام والدراسات ، فقد درس الاخصائيون الصلات بين فهارس العدد العامة السنوية وبين التموين والاستهلاك ، وعينوا منذ اول الموسم المستوى التقريبي Probable للاسعار في نهاية السنة .

ثم ان الحنطة ايضاً أثارت اهتمام الباحثين ، لان سوقها عالمية ، ولكن المادة التي ادت الى دراسات دقيقة هي لحم الخنزير في الولايات المتحدة ، فاصداره وحلول لحوم اخرى محله واثر حركة الاسعار العامة عليه ، كل ذلك قليل الاهمية ، وبما ان مقدار الكميات المعروضة منه معروف مؤكد لان ذبحه تابع لمراسم حكومية ومالية فان التنبؤ عن اسعاره سهل ، وقد كان هذا التنبؤ دقيقاً جداً لايعدو الحقيقة ابداً ، وقد تبين منه وجود صلة وثقى بين سعر الحنطة وسعر الخنزير ، فعندما كانت سعر مبيع الحنطة اكثر ربحاً من اطعامها الخنازير كان الفلاحون يبيعون الخنازير ويعدلون عن تربيتها ، والعكس بالعكس . وتبين ايضاً ان سعر خمسين كيلو من اللحم بقي مدة عشرين سنة يساوي سعر ١١ بوشل من الحنطة ولما ارتفع سعر الحنطة عام ١٩٠٨ قل بيع الخنزير عام ١٩٠٩ وارتفع سعره عام ١٩١٠ وهكذا عاد الفلاحون لتربية الخنازير التي وصلت الى السوق عام ١٩١١ وادت الى هبوط الاسعار .

ثم ان الامريكيون يملكون وثائق كثيرة عن اسعار المواد الزراعية ، وقد اثبتوا ان هناك نسبة معينة ، لزيادة الاسعار وقلتها اذا زاد الانتاج او قل بنسبة معينة او اذا ارتفعت درجة الحرارة او هبطت بنسبة معينة ، ولا نريد ذكر الامثلة والارقام على ذلك ، وانما نكتفي بالاشارة الى ان هذه التقديرات تقريبية كلها ، وهي مفيدة بهذا الوصف فقط ، لان الاسعار يسود فيها العاملان الاجتماعي والنفساني وليست خاضعة للتطور الرياضي وحده بان في نظام الاسعار كثيراً من الظواهر المقيسة المضبوطة التي من شأنها تقديم اساس صالح للتنبؤات ، ولكن الاسعار الفردية تخضع لعوامل اخرى ولا يمكن اللجوء الى التنبؤ الصحيح الا في المواد الزراعية ،

وان كان بعض الاقتصاديين وبعض المعاهد العلمية بدأت تضع تنبؤات عن الاسعار في المواد الزراعية وفي سائر المواد الصناعية والاولية (مثل جامعة هارفارد) .

البحث الرابع

سعر الانحصار Le Prix de monopole

يمكن تعريف الانحصار بانه فقدان المزاحمة او الغاؤها كلاً او بعضاً، وهو حادث موقت كالمزاحمة تلده اثناء سير حركة الاسعار العفوية، وتقضي عليه ان خالف مصلحة المجموع . وعندما يكتب له ان يدوم ، بفضل شهوة الطبيعة او جهد الناس ، يصبح واجباً البحث عن حجة تبرر وجوده ، وعندئذ يأتي الى جانب المشكلة الاقتصادية مشكلة اجتماعية واخلاقية . ولقد رأى الاقتصاديون منذ زمن طويل في المزاحمة والانحصار نظامين متناكرين ، واجمعوا على لعن الانحصار ، حتى جاء برودون يحث المسألة بادوات الجدلية الهجلية ويكشف عن الصلة بين هاتين الصيغتين، ويأتي عصرينا كلارك في الولايات المتحدة يستعير وجهة نظر برودون ويجددها ، ويذهب الى ان الانحصار الموقت الفردي طبيعي في نظام المزاحمة الحرة ، وان كلاً منهما يقود للآخر وينشأ عن ندرة السلعة المتداولة .

الانحصار انواع كثيرة : الانحصار الطبيعي الناشئ عن تحديد تفرضه الطبيعة والانحصار المالي الناشئ عن القانون كما في الكبريت والتبغ ، والانحصار المنشأ لمصلحة شخص عام او متعهد خاص (شركة السكك الحديدية) والانحصار المطلق وهو نادر كالمزاحمة المطلقة ، ولكن افتراضه ضروري للبحث لان الاسعار فيه تتشكل وفقاً لقواعد بسيطة تعين على حل القضايا المعقدة . والانحصار يكون اما موقتاً ، ويحدث ذلك اثناء حركة الاعمال واغتنام الفرص في النظام الفردي ، واما ان يكون دائماً وذلك يحدث في الانحصار الطبيعي مثلاً والى جانب الانحصار يأتي

شبه الانحصار ويكون عندما يقدم القسم الاكبر من البضاعة من قبل عدد قليل من المنشآت المتفقة والمتعاهدة ، مثل الكارتل والتروست التي تشغل حيزاً واسعاً في الصناعة الحديثة . مثل هذه الاتفاقات يقضي جزئياً على المزاحمة ، او كلياً بحيث لايخشى المتفقون في بعض الصناعات (كتكرير السكر والبترول) ظهور مزاحمين جديدين . ولكن الغالب امكان ظهور مزاحمين ، وهذا مايميز الانحصار المطلق عن شبه الانحصار . فاصحاب شبه الانحصار مجبرون على لزوم شيء من الاعتدال وعلى عدم جعل تباين كبير بين سعر البيع وتكاليف الانتاج ، خوفاً من ظهور مزاحم جديد او من خروج احد المتفقين على الاتفاق .

أسس قوة الانحصار : ان الحاصر يخضع لسيادة المستهلك ، فلا يستطيع أن يحمل المستهلكين على ان يشروا من منتجاته اكثر مما يروق لهم شراؤه ، بسعر معين ، وانما تقوم قوة انحصاره على سيطرته على كمية منتجاته المعروضة فهي تتيح له ان ينتج وان يبيع أية كمية تؤول الى زيادة ارباحه ، وهو في ذلك مسوق الى انقاص مقدار انتاجه في سبيل تقليل نفقات الانتاج ، وزيادة الارباح ، وبالتالي في سبيل رفع الاسعار . ولكن هذا لايعني ايضاً ان منتجين آخرين او اصحاب رؤوس مال آخرين يقبلون على انتاج هذه السلعة ، الامر الذي يؤول الى تزاحم وهبوط اثمانها ، فيزول الانحصار ، ويترتب على ذلك ان الانحصار لايبقى ويستمر الا اذا امكن ابعاد الداخلين الجديدين عنه والظروف التي يمكن ان تثبط عزائم هؤلاء هي اسس قوة الانحصار وهي ثلاثة :

١ — يجب ان يقوم الانحصار على ملكية الحاصر لجميع المقدار المعروض او اكثره والضروري لانتاج السلعة المحصورة كأن يكون مادة اولية ، فشركة النيكل العالمية في كندا تملك اكثر مناجم النيكل المعروفة في العالم او ان يكون طريقة صنع سرية ، او ان يكون شخصية وحيدة كشارلي شابلين .

٢ — يجب ان يقوم الانحصار على ملك امتياز قانوني . فاكثر الدول تحفظ للمخترعين والمكتشفين ، تشجيعاً لهم ، حقهم الوحيد بالاستفادة من اختراعهم

واكتشافهم مدة من الزمن ، او ببيعه لسواهم . وكذلك ففي كثير من البلاد ، تعني المؤسسات بتمييز منتجاتها بوضع علامة فارقة عليها لايجوز للمؤسسات الاخرى ان تستعملها، وايضاً قدتمنح الدولة انحصاراً قانونياً في بعض نواحي النشاط الاقتصادي لنفسها (كحصر الدخان الذي اخذته الحكومة الافرنسية لنفسها) او لسواها كشركة (Broadcasting البريطانية) او لمنتجين موجودين (كزراع حشيشة الدينار Hop-growers) فهم محميون في بريطانيا بقانون يمنع دخول منتجين جديدين في انتاجهم .

وواضح ان اكثر الانحصارات المستندة الى امتياز قانوني هي ذات نفوذ محلي لايتعدى ارض الدولة ، ولكن يجب حمايتها في هذه الارض من مزاحمة المنتجات الاجنبية بتعرفات جمركية على الاستيراد او بمنع دخول السلع الاجنبية المشابهة .

٣ — ان خير طريقة للانتاج في بعض الصناعات تقتضي وجود مؤسسة واسعة مختصة ومتقنة ولذلك يجب ان يكون عدد المشاريع قليلاً وهذا يسهل كثيراً اتفاقها فيما بينها لفرض انحصار على مقدار المنتجات الممكن عرضها ، وهذا مشاهد في كثير من احوال الانحصار في صناعات الحديد والفولاذ ، وهذه الظروف تحول دون دخول بعض المشاريع الجديدة في الصناعة المحصورة ، فارباح المصانع الموجودة تكون عادة أعلى من ارباح الجميع حتى تصل الاسعار الى مستوى سعر المزاحمة ، ولذلك يفكر المزاحم الجديد طويلاً قبل سلوك الصناعة الجديدة .

سنعني الآن بتفصيل تشكل السعر في جو الانحصار ، متبعين المنهاج الذي اتبعناه في بحث الاسعار الحرة فندرس في الفقرة الاولى سعر التوازن الآني ، وفي الثانية سعر التوازن الثابت ، وفي الثالثة الاسعار المتعددة والواقع الاقتصادي ، وفي الرابعة الانحصار من الوجهة الاجتماعية .

١ — سعر التوازن الموقت

ان الانحصار انواعاً كثيرة ولكن كيفية تشكل السعر فيها جميعاً واحدة : فالحاصر يستطيع بفضل قوته ، ان يعين مقدار العرض ، بينما يفرض عليه ذلك فرضاً في نظام المزاحمة الحرة ، والحاصر يستطيع ان يتصرف بالسعر والكمية دون ان يهتم بعارضين آخرين ، ولا يحول دونه ودون جني الربح الاكبر وجود مزاحمين آخرين ، وعلى هذا فتكاليف الانتاج لاتقف حداً دون اطماعه . وانما يخضع الحاصر لمرونة الطلب فليس للانحصار أي تأثير على منحني الطلب لانه نتيجة لرغبات الشارين ولوسائلهم النقدية ، وليس لحالي الانحصار او المزاحمة اي اثر في الرغبات وفي القوة النقدية . على انه ليس هناك اي منحني للعرض لان البضائع بيد بائع واحد هو السيد القادر على بيع المقدار الذي يشاء ، ومع ذلك فبما ان منحني الطلب يبقى ، فليس الحاصر حراً كل الحرية بالسيطرة على السعر والمقدار ، فهو لايخشى المزاحمين الآخرين حين يفتش عن الربح الاكبر ، ولكنه مجبر على مراعاة مرونة الطلب وبما ان مرونة الطلب تقل عندما تكون الرغبات شديدة ، فان الحاصر يبدو بوجه اللااجتماعي لانه يقاوم نمو هذه الرغبات ، وهو يقاوم المصلحة العامة في سبيل مصلحته الفردية .

ليس الحاصر مطلق السيطرة ، لانه ليس سلطان الطلب ، فاذا عرض بضاعة بسعر يعجز الناس عن شرائها به لعدم كفاية وسائلهم النقدية او لوجود مادة تقوم مقام بضاعته يبطل ربحه ، ويجبر على تخفيض اسعاره ، ولذلك كان اقصى همه ان « يكتشف النقطة الاساسية التي يجني فيها اكبر ربح ممكن » وبحسبها يعين اسعاره .

لنفرض ان الحاصر يملك كمية معينة من السلع التي يريد بيعها والتي ليست من الاصناف التي يمكن تجديد انتاجها ، كأن حصر بنفسه لوحات فنان عظيم متوفي

فانه يحاول معرفة السعر الذي يحسن ان يعرض به بضاعته . فاذا كان السعر صفراً اواذا كان السعر عالياً جداً لن يجد شارياً ويستوفي صفراً ، وبين هذين الحدين الاقصيين يمكن ان يكون هناك سلسلة من الاسعار يعطى كل منها للحاصر دخلاً هو حاصل ضرب عدد اللوحات بسعر الواحدة منها ، وهو يعني بان يعرف اي سعر يعطيه الدخل الاكبر . ولنفسر هذه الصيغة بمثال عددي : استطاع شخص ان يحتكر حنطة بلد تفصله حواجز جمركية عن سائر العالم فاذا باع مكيال الحنطة بفرنك واحد وصرف مائة ألف مكيال بهذا السعر يقبض مبلغاً قدره ١٠٠،٠٠٠ فرنك ، واذا باعه بثلاثة فرنكات وصرف بهذا السعر ٥٠،٠٠٠ مكيال يقبض واردات قدرها ١٥٠٠٠٠ فرنك واذا باعه بخمسة فرنكات وصرف بهذا السعر ١٠،٠٠٠ فقط فانه يقبض مبلغاً قدره ٥٠،٠٠٠ فرنك اما بسعر عشرة فرنكات فانه لايبيع شيئاً فالسعر الاقصى الذي يعطيه المبلغ الاكبر هو سعر ثلاثة فرنكات والسعر الاقصى optimum يكون مرتفعاً او منخفضاً بحسب مرونة الطلب فاذا كان الطلب قليل المرونة كما في الاشياء الضرورية فمن مصلحة الحاصر ان يرفع السعر لان دخله يكون اكبر لبقاء الطلب ثابتاً ولارتفاع سعر الوحدة من السلع .

ومهما يكن من الامر فان هذه الصيغة تحدو بالحاصر الى ان لايلقي في السوق الا جزءاً من بضائعه . فاذا كانت مما يمكن الاحتفاظ به ، فانه يختزن الباقي اما اذا كانت من المواد القابلة للفساد فقد يكون من مصلحة الحاصر ان يقضي على جزء من مستودعه عوضاً عن ان يحتفظ به ، لان المستهلك اذا عرف ان لدى الحاصر مستودعاً فان هذه المعرفة قد تؤثر على الاسعار ، فللتخلص من ضغط المستودع ، ولاسيما اذا كان المخزون من المواد السريعة التلف ، يتلف الحاصر جزءاً من منتجاته ، وهذا ماشاهده آدم سميث عندما لاحظ ان شركة الهند التي كانت تملك انحصار البهار ، كانت تحرق جزءاً من المحاصيل في السنين الخصبة ولا تحتفظ الا بما ترى ممكناً بيعه في اوربا بالسعر الذي تعينه ، وفي عصرنا هذا يتلف اليابانيون بيوض دود الحرير للحيلولة دون فرط انتاج الحرير وهبوط اسعاره ، ويتلف

البرازيليون قهوتهم ، والامريكيون قطنهم والافرنسيون حنطتهم وكرومهم .

٢ — سعر التوازن الثابت

ليس ضرورياً ان يكون السعر الآني الاقصى (optimum) سعراً ثابتاً ولاسيما عندما يتعلق باشياء قابلة لتجدد الانتاج ، كالمنتجات الصناعية ، فاذا عدنا الى المثال العددي الماضي فان الحاصر يتناول دخلاً كبيراً اذا باع بضائعه بسعر ٣ فرنكات ، ولكن لنفرض ان هنالك اشياء ينتجها الحاصر بمعامله دائماً ، ولنتساءل عما اذا كان هذا الدخل الكبير يترك له ربحاً كبيراً فيجب ان نعرف بأي سعر يستطيع الحاصر ان يستمد اكبر دخل ممكن واكبر ربح ممكن ، وهذا يستوجب معرفة تكاليف انتاجه ، فاذا كان ثلاثة فرنكات فانه يكون قد باع بضاعته بسعر يعادل نفقات الانتاج فصرف كل بضاعته وتناول مبلغاً كبيراً من المال ولكنه لا يربح شيئاً ولذلك يحاول تغيير السعر ، فنرى ان السعر سواء في حال المزاحمة او في حال الانحصار ، يثير رد فعل العرض ويؤول الى ظهور اسعار آنية متتالية ريثما يحصل سعر التوازن الثابت ، اي السعر الذي لا يثير رد فعل جديد او تغيراً جديداً في الطلب .

ولكن ماهو التوازن الثابت بالنسبة للبضائع القابلة لتجدد الانتاج ؟ لنذكر مثالاً عددياً يصور الموضوع : تملك شركة انحصار استثمار منبع ماء معدني ، وتريد معرفة مقدار ماتبيعه في السنة من قوارير الماء وسعر المبيع فاذا كانت تكاليف القارورة فرنكاً واحداً ، وبيعت بفرنكين ، وصرف اثنا عشر الف قارورة فمجموع الوارد من المال يكون ٢٤،٠٠٠ فرنك والربح الصافي ١٢،٠٠٠ فرنك

وقد يخطر لها ان تبيع القارورة بفرنكين ونصف ، او بخمسة فرنكات او بعشرة ففي هذه الحال ينقص مقدار ماتبيعه مرة بعد اخرى ويختلف الربح الصافي باختلاف ذلك كما يتبين من هذا الجدول :

تكاليف الانتاج	السعر	العـدد	مجموع الواردات	الربح
١	٢	١٢٠٠٠	٢٤٠٠٠	١٢٠٠٠
١	٢٫٥	١٠٠٠٠	٢٥٠٠٠	١٥٠٠٠
١	٥	٤٠٠٠	٢٠٠٠٠	١٦٠٠٠
١	١٠	٥٠٠	٥٠٠٠	٤٥٠٠

فهذا الجدول يثبت ان اوفق هذه الاسعار ، من حيث مجموع الواردات هو مبلغ فرنكين ونصف لانه يعطي وارداً قدره ٢٥٠٠٠ فرنكاً ولكن سعر التوازن الثابت الذي يعطي الربح الصافي الاعلى هو سعر خمسة فرنكات .

ان سعر التوازن الثابت في الانحصار خلافاً لسعر المزاحمة اعلى من نفقات الانتاج عادة وقد يكون البون شاسعاً بينهما من غير ان يثير الحادثات التي من شأنها تقريب سعر المبيع من تكاليف الانتاج ، كما يجري في سعر المزاحمة الحرة ، لان المزاحمة اذا كانت مفقودة ، ولم يكن في المنطقة الا منبع واحد ، ولم يكن بامكان الآخرين الذي شاقهم الربح الكبير ان يقيموا منشآت جديدة ويغدقوا منها على السوق سيولاً من القوارير باسعار منخفضة ، فقد يبقى البون المذكورة بصورة مستمرة . على انه يجب ان يضاف الى ذلك تصحيح اوملحق للنظرية هو انه اذا كان لاتماثل في حال الانحصار بين سعر المبيع وتكاليف الانتاج فهناك شيء من الترافق والتوازي بينهما بمعنى انه اذا تغيرت تكاليف الانتاج مع الزمن ، كأن ترتفع الاجور أو تهبط ، فان سعر الانحصار ، السعر الاقصى ، السعر الذي يترك اكبر ربح صاف ينزع الى الارتفاع او الى الهبوط ايضاً ، ويتبين ذلك من رجوعنا الى المثال الذي ضربناه ، فلو فرضنا ان تكاليف انتاج الوحدة ارتفعت من فرنك الى اثنين ونصف او هبطت الى نصف فرنك ، فلما كان منحني الطلب ثابتاً بالافتراض فمن مصلحة الحاصر رفع السعر اذا زادت نفقات انتاج الوحدة وتخفيض السعر اذا قلت نفقات انتاج الوحدة .

هذه الملاحظة ذات فائدة عملية لان الانحصار يتيح انقاص نفقات الانتاج ،

فعندما يتألف التروست أو الكارتل ، فان نقصان نفقات الدعاية أو حسن استعمال الآلات يؤول الى نقصان تكاليف الانتاج ، ولكن من جهة ثانية يميل الحاصرون الى رفع اسعار المبيع لان الاسعار يمكن ان تنفصل عن تكاليف الانتاج ، ولكن نقص هذه التكاليف الناتج عن الانحصار قد يتيح خفض سعر المبيع .

٣ — اسعار الانحصار والواقع الاجتماعي

ان نظرية اسعار الانحصار لاتصدق في الحياة الواقعية بالصورة المجردة التي ذكرناها وانما تتغير نتائجها بحسب الواقع ، فقد افترضنا ان الحاصر يفرض سعراً وحيداً وافترضنا وجود منحني طلب ، وقررنا ان هذا المنحني يكاد يكون ثابتاً ولكن الواقع ان الحاصر يجهل في اول امره مقدار الطلب ، أو منحني الطلب ، ولذلك يحاول معرفته بسلسلة من التجارب ، فيبيع السلعة بخمسة ثم بستة ثم بسبعة ويلاحظ مقدار الكميات المطلوبة بكل من هذه الاسعار صعوداً أو هبوطاً ويتلمس السعر الاوفق. على ان الحاصرين يتفننون كثيراً في تنويع الاسعار حرصاً على ان يطولوا اكبر عدد من المستهلكين ، وذلك عن طريق مايدعى بالاسعار المتعددة : وهي نوعان :

أ — الاسعار المتعددة لبضاعة واحدة : هذه الحال تفترض ان البائع يستطيع ان يقيس مقدرة مختلف طبقات الزبائن على الدفع ، وان البضاعة غير قابلة للنقل من طبقة من الزبائن تشتريها بسعر رخيص الى طبقة أغنى منها ، ولذلك فهي نادرة الوقوع جداً وهي حال الطبيب الشهير الذي يتمتع بشبه انحصار بسبب اختصاصه ، ويجعل بدل عيادته متدرجاً حسب ثروة زبائنه ، وهذا يفيد البائع كثيراً ، لانه لو لم يصنف زبائنه وانما جعل اجرة المعاينة خمسين فرنكاً وعاين في المدة المعينة الف مريض فدخله يكون خمسين الفاً واذا رفع سعر معاينته من خمسين الى مائة فلا يأتيه الف مريض بل اربعمائة مثلاً ودخله يكون اربعين ألفاً ، واذا رفع السعر

الى خمسمائة فلا يأتيه الاخمسون ودخله يكون ٢٥،٠٠٠ ، فأحسن الاسعار بالنسبة اليه هو الادنى وهو خمسون فرنكاً ، ولكنه لو لجأ الى تعديد الاسعار وعين تعرفات ٥٠و١٠٠ و٥٠٠ فرنك حسب ثروة المرضى ، وطلب ٥٠٠ فرنك من الخمسين الذين يستطيعون دفع هذا المبلغ ويقبض من ذلك ٢٥ ألفاً ثم يطلب ١٠٠ فرنك من القادرين عليها وهم اربعمائة ولكن ذهب منهم الخمسون القادرون على دفع دفع الخمسمائة ويتناول منهم ٣٥،٠٠٠ والباقون وهم ٦٠٠ يعطونه ٣٠ ألفاً فيكون مجموع ما يقبضه ٩٠ الف فرنك وهو ضعف المبلغ الذي كان سيتناوله لو تعاطى السعر الموحد .

وكما ان السعر المتعدد يوافق مصلحة البائع فانه يوافق مصلحة الطبقات الاخرى من المستهلكين ، إذ قد يكون بين الاسعار المتعددة سعر هو اقل من السعر الموحد وبهذه الصورة يستطيع المرضى الفقراء أن يستفيدوا من التعرفة المخفضة من اجلهم. ومثل ذلك حال شركات التنوير فانها تتقاضى عن كهرباء التنوير ثمناً أعلى من الذي تتقاضاه عن الكهرباء المحركة .

ب — الاسعار المتعددة لطبقات مختلفة من البضائع : ان للبائع في هذه الحال زبائن يطلبون اليه نفس الخدمة ، ولكن مقدرتهم على الدفع متفاوتة ، فينوع المنتج انتاجه فيعطى الاغنياء حاصلات من الجنس العالي والطبقات الشعبية نوعاً ادنى وهذا يجري في السكك الحديدية حيث يعطى المستهلكون اماكنهم بدرجات مختلفة وحيث تختلف اجور الشحن باختلاف انواع البضائع وكذلك فان طابعي الكتب يصدرون طبعات مختلفة منها الثمين الطريف ، ثم العادي ثم الشعبي ، وكذلك فان اصحاب المسارح يلجأون الى طريقة من هذا النوع تتيح تعدد الاسعار مع اختلاف الخدمات فيطبعون بطاقات بسعر رخيص يهدونها لبعض الناس تستعمل حين تقل الرغبة بمشاهدة الروايات ، وبذلك يتاح لجميع الناس مشاهدتها ويتاح لاصحاب المسارح « تنويع الخدمات بحيث يستطيعون استيفاء اسعار مختلفة من طبقات مختلفة من المستهلكين » .

٤ — الانحصار من الوجهة الاجتماعية

ان النظام الفردي يترك للمزاحمة ان تؤمن ظفر المجتمع على الفرد الذي ينزع الى الانحصار ، ويرى من المعقول ان تتدخل السلطات العامة في الامر حين تتعطل المزاحمة اما لان الاسعار تستقر في مستوى مرتفع واما لان المستحدثين يقلصون انتاجهم في سبيل زيادة ارباحهم . ومن الجائز ان يهبط سعر الانحصار ادنى من سعر المزاحمة الحرة عندما يتيح التركيز انقاص النفقات العامة وعندما يؤول رخص السعر الى توسيع الاسواق . يذهب كثير من الاقتصاديين المعاصرين الى غسل الانحصار مما يرمي به محتجين بانه يقتصد نفقات المزاحمة ، من حيث انه يتيح للمشروع أن يتسع في مساحات كافية من شأنها تقليل نفقات انتاج الوحدة ، ولكن الواقع ان الانحصارات المشاهدة لم تقف عند ذلك بل اساءت الاستعمال : ففي المانيا هبطت اسعار منتجات الكارتل من ١٠٥ في سنة ١٩٢٩ إلى ٨٣ سنة ١٩٣٧ بينما هبطت الاسعار الحرة من ١٠٢ إلى ٤٦ ، كما ان الحكومة البولونية الفت مايقرب من نصف منظمات الكارتل في بلادها عام ١٩٣٥ لتضع حداً لمقاومة هذه المنظمات لرخص الاسعار .

على ان هناك فكرة تسود في هذا العصر هي ان سياسة الاسعار يجب ان تسير نحو التثبيت لا نحو الهبوط ولا سيما أيام الازمات ، إذ حينما يعقب القحط الوفرة ، والوفرة القحط تنفذ المستودعات ايام القحط فتثبيت الاسعار بمنع ارتفاعها أو هبوطها بصورة عنيفة ، ولا تبرر سياسة التثبيت الا في هذه الحال ، أما في الاحوال الاخرى فهي خطرة لانها تؤدي الى جمود النظام الاقتصادي .

ولقد اتبع النظام الايتالي سياسة تثبيت في الاسعار عطلت قانون العرض والطلب . ففيها يعين كارتل الانتاج السعر الذي يبتغي الاستقرار الاقتصادي اكثر

مما يبتغي تأمين الربح الاقصى ، وهو من هذه الناحية انحصار تنظيمي régulateur لانحصار احتكاري .

ان صاحب الانحصار لايستطيع الاستمرار إلا اذا اتاحت له الدولة ذلك ، والا فاذا ترك وشأنه فانه يقع امام المزاحمة التي يعجز عن إزالتها . واذا بدا انحصاره بشكل انحصار عالمي فانه يصطدم بالفكرة الوطنية ، وباختلاف تكاليف الانتاج الذي يجعل الرابطات ضعيفة واهية .

ليس سهلاً القول بان الانحصار الخاص حسن أو قبيح ، وانما العبرة للسياسة الاقتصادية المتبعة ، والغالب ان يسعى الحاصر للاحتفاظ باسعاره المرتفعة ، كأن يجعل اسعاره متنوعة .

لايجوز ان نجعل المذهب الفردي مسؤولا عن تعسف الحاصرين لان هذا المذهب يؤكد ان المزاحمة ان تركت حرة فان حريتها تجعل الانحصار امراً موقتاً ، واذا كانت الفرضية لم تحقق فلان الدولة لاتقوم بواجبها . ان المذهب الفردي لايتجاهل الدولة ، وهو يحملها رسالة يجب ان تقوم بها ، فعليها ان تسهل نمو المزاحمة وان تحطم محاولات انشاء انحصارات دائمة ، والواقع ان الدولة تتنصل غالباً عن ان تكون حارس المزاحمة اليقظ ، ولكنها نفسها تخلق انحصارات ، مع ان واجبها الغاؤها ثم ان على المستهلك جزءاً من المسؤولية في بقاء الانحصار . ان « انحصار النفوذ » انما يقوم على « الاعتقاد الشعبي » فالمستحدث يلقى في السوق صنفاً من الاصناف يصحبه بموكب من الدعاية الذكية ويكفي ان ينوع شكل تقديمه ليسهل بيعه بصورة واسعة .

ان الحاصرين يتصورون انهم سادة السوق وان باستطاعتهم رفع السعر كما يشاؤون وان هذا لن يؤثر على الاستهلاك ، وان لاخوف عليهم من المزاحمة ، ولكن التجربة كثيراً ماتوقفهم عند اخطائهم . لان هناك عنصراً هاماً في الحياة الواقعية يدفع باسعار الانحصار نحو الهبوط هو خوف الحاصر من اغضاب الرأي العام ، ولا سيما في البلاد التي بلغت درجة معينة من الحياة الديموقراطية لان ذلك

يؤول من جهة اخرى الى تدخل السلطات العامة في الامر وايقاف الحاصر عند حده ولذلك يقول « انسيو » : « ان خوف الرأسمالية من ثار الديموقراطيات هو اول التعقل » .

البحث الخامس

السوق الناقصة Le marché imparfait

بحثنا في السعر — حتى الآن — في نطاق المزاحمة والانحصار باعتبار ان كلاً من هذين الوصفين واضح ، وان المرء يعمل كما يوحي اليه تفكيره . والواقع ان الانحصار المطلق امر نادر ، اذ يبقى دائماً مزاحمة ضئيلة يقوم بها فريق صغير من المستحدثين المستغلين ، او يحتمل ان يقوم بها فريق من الناس حين تصبح الظروف ملائمة ولا سيما حين يرفع الحاصر اسعاره بصورة تفوق المعقول . ان الطبيعة قد تخلق بعض الانحصارات ، مثل انحصار الماس ولكن الدولة في اكثر الاحيان هي التي تنشئ الانحصارات ، واكثرها ناشئ عن تدخل الدولة ، ولا سيما بواسطة الحواجز الجمركية التي تزيل المزاحمين الاجانب .

ومن جهة ثانية فان الفرد يطيع في اكثر الاحيان غرائزه وعواطفه والمؤثرات الخارجية اكثر مما يطيع عقله . فالسوق الناقصة هي التي تتضمن في وقت واحد عناصر المزاحمة وعناصر الانحصار او « هي السوق التي يعتبر الرجل غير العقلاني العنصر الاساسي فيها » ، وهناك بعض الأمثلة على هذه السوق :

أ — يعرف العارض ان مزاحمة منافسه ، قد تؤدي الى قيام معركة بينهما تؤول الى هبوط الاسعار ، فيفضل ان لا يقع بينهما اي احتكاك ، وتسير الامور وكأن

بينهما تفاهماً . وان وضعاً كهذا كثير الحصول حين يكون المتنافسون قلائل، والواقع انه اذا كان في السوق متزاحمان اثنان ، فانهما يفضلان اقتسام الزبائن على ان يتنافسا وهذه الحال تدعى « بالانحصار الثنائي Duopole . ولو كان التفاهم بينهما صريحاً لكان هناك انحصار صحيح . ولكن هذا الوضع انما يقع بين المزاحمة وبين الانحصار

ب — انه يمكن ان تؤول « الصلات الشخصية » الموثقة بين طرفي العقد الى الاخلال بحركة الاسعار ، من غير ان يعقد اتفاق بينهما والمفروض في الاقتصاد انه « موضوعي » ولكن الواقع ان هناك عناصر « شخصية » تتسرب الى السوق في ايام الازمات ، كما جرى في فرنسا واسبانيا اثناء الحرب الحاضرة ، إذ ان المبادلات كانت تجرى بالنظر الى شخص المبادل ، وكان السعر يختلف بحسب صداقته التي تربط بين المتعاقدين ، وكان الجار يحوز سعراً ادنى من السعر الذي كان يجب ان يدفعه المشتري المجهول .

ج — ان طالب الشراء في هذا العصر ينزع الى شراء السلع ذات « الماركات » المعينة ، اي سلع بعض المعامل المعينة ، اما بسبب ذوق شخصي ، واما لاعتقاده بجودتها واما بسائق العادة ، واما لان الاعلان هو الذي اجتذبه اليها . وبهذه الصورة تنقسم السوق الى جماعات غير متنافسة ، وصناعة السيارات والجبن اصدق مثال لذلك ، فمن اعتاد نوعاً معيناً من السيارات ، يصعب عليه تغيير هذه العادة .

ففي كل هذه الاحوال يتغير السعر ولكنه يبقى اعلى من سعر المزاحمة وادنى من سعر الانحصار .

البحث السادس

بعض الاسعار الخاصة

١ — سعر المفرق Prix de détail

يقصد بسعر المفرق (او الاشتات) سعر الاموال المباعة للمستهلكين من قبل الوسطاء . وسوق المفرق سوق ناقصة ، ففيها كثير من عناصر الانحصار : مثل المكان ، لان الشاري عوضاً عن ان يضيع وقته ونقده في سبيل البحث عن السلعة التي يحتاج اليها بسعر رخيص ، فانه يقصد اقرب دكان اليه؛ ومثل الصلات الشخصية : لان البائع والمشتري يعرف احدهما الآخر ويود احدهما ان يخدم الآخر — ومثل جهل الشارين وكسلهم اذ يهملون الاستعلام عن اسعار السوق ويعملون بسائق العادة : بحيث ان سوق المفرق تكاد تكون سوقاً تعاملية او عرفية. ان اسعار المفرق عادة أعلى من اسعار الجملة لان تكاليف انتاج البضائع حين تباع بالمفرق ، تتضمن الى جانب سعر الجملة ، مصاريف النقل ، واجرة المحل ، ونفقات المستخدمين ، وفائدة رأس المال ، والضرائب ونقص البيع ، وربح بائع المفرق ، هذه الملاحظة ، مضافة الى الملاحظات السابقة تفسر السبب في كون سعر المفرق كسولاً ، فهو يتبع اسعار الجملة متأخراً ، ولكن حركته اقل اتساعاً من حركتها ، فاسعار اللحم ، مثلاً ، في الاوقات العادية تتغير اقل من اسعار الغنم مع شيء من التأخر .

٢ — سعر المنتجات الفرعية Prix de produits conjoints

تعتبر المنتجات فرعية عندما ترد من اصل مشترك : كالقطران والفحم الحجري . فعرض هذه المنتجات وطلبها يخضعان للشرائط المتعلقة بالاصل ، لذلك كانت هذه المنتجات دوماً غير متوازنة ، لانها قد تكون كثيرة في السوق ، ومع ذلك يستمر المنتجون على انتاجها حين انتاج الشيء الاصلي .

ومثل المنتجات الفرعية، المنتجات التي تستعمل في ناحية مشتركة كالابر والنسيج ففي هذه الناحية ايضاً يوجد عدم توازن ، إذ قد يرتفع سعر السلعة الفرعية من غير ان يقل الطلب عليها اذا استمر الطلب على السلعة الاصلية . فارتفاع اسعار الابر ليس هاماً بقدر اهمية ارتفاع سعر النسيج ولا يؤثر بحال على طلب الابر . ولذا كان انتاج الاصناف الفرعية كبير الفائدة .

٣ — الاسعار المتفاوتة Prix différentiels

قد يجعل البائع تفاوتاً بين اسعار البضاعة الواحدة لغايات اقتصادية او اجتماعية ، والغالب ان هذه الاسعار يضعها الحاصرون — كما رأينا من قبل — الذين يجعلون الاسعار متدرجة بحسب امكانيات شراء زبائنهم كان يجري البيع في احياء غنية او فقيرة ففي عام ١٩٤٣ كان سعر الوجبة الواحدة من الطعام في مطاعم البلديات في فرنسا يختلف باختلاف ايراد الزبون ، كما كان يختلف سعر الخبز في سوريا اثناء الحرب الاخيرة باختلاف حال الشاري المالية . وقد يبتغي تباين الاسعار تنشيط استهلاك بعض المواد ، ففي الكهرباء مثلاً ، يختلف السعر حسبما تكون مستعملة في القوى المحركة او في الاضاءة.

٤ — الاسعار المحدودة Prix fixes

هي اسعار يعينها الوسيط مسبقاً لاجتناب المساومة ، وتذكر عادة على بطاقات توضع على كل سلعة من السلع وهي لا تختلف عن اسعار السوق ، لانها تخضع لما تخضع له من القوانين ، فاذا تقاعس المشترون عن الشراء ، اضطر البائع لانقاص اسعاره ، واذا اشتد اقبال الناس على البضائع ، رفع البائع سعرها . اما حركة الاسعار فهي أبطأ من حركه اسعار السوق العادية .

٥ — الاسعار الاجبارية Prix imposés

قد يخشى رئيس المشروع ان يكون من شأن السعر المرتفع الذي يطلبه الوسيط ان يمنع رواج السلعة ، او ان يكون من شأن السعر المنخفض ان يحط من اعبارها ، فيعنى بتحديد سعر البيع بالمفرق ويحمل التاجر على التزامه ، وبما انه قد يحصل كثير من سوء الاستعمال في هذه الشؤون ، فقد كان ضرورياً ايجاد رقابة قوية على البائعين هذا وان هذه الطريقة تزيل المزاحمة من بين باعة المفرق ويكون دورهم سلبياً .

٦ — السعر العادل Juste prix

السعر العادل (او ثمن المثل) هو سعر يعينه من يعنيهم الأمر حسب وحي ضميرهم . وقد كان في القرون الوسطى مرتبطاً بالمعتقدات الدينية ، إذ أنه يلائم مجتمعاً مبنياً على العرف والعادة وخاضعاً لسلطة الدين . وكان يجرى تعيينه بحسب « التقدير العام » اي حسب العادة ، التي يعتبر القانون ترجمانها ومصدقها .

أما في ايامنا فالسعر العادل نتيجة للاجر العادل والربح العادل . فهو يؤمن ربحاً كافياً يتيح للمنتج (مستحدثاً او عاملاً) ان يعيش من غير ان ينهك المستهلك . وهو مبهم ولكنه يذكر الفرد ان لا ينسى القانون الاخلاقي .

٧ — الاسعار الصورية Prix fictifs

هي اسعار لا تقوم بوظيفتها لانها تعين بصورة اعتسافية من قبل الحكومة ، وبذلك لا تستطيع ان توجه الانتاج وان تجعل العرض متسقاً مع الطلب . وقد تدعى بالاسعار الاجتماعية او السياسية او العامة . وعوضاً عن ان تكون نتيجة واثراً تصبح سبباً وأداة وتستعملها السلطة لتغيير العرض والطلب حسب الحاجات الاجتماعية وخطر هذه الاسعار يكون قوياً عندما يتجاهل واضعوها المصلحة العامة . واوضح مثال لهذه الاسعار هو الاسعار الرسمية Prix taxés ، التي سنعرض لها بتفصيل في الفصل القادم في صدد البحث عن سياسة الاسعار .

الفصل الثالث

النقد وحركات الاسعار

أثبتت مشاهدة الوقائع ونتائج الاحصاآت ان الاسعار تتحول وتختلف باختلاف الزمان ، ولكنها ليست سواء في هذا التحول اذ بينما ترتفع اسعار بعض السلع بسرعة تهبط اسعار السلع الثانية او تبقى ثابتة ، او ترتفع وتهبط ببطء . فقد ترتفع اسعار الكاوتشوك بسبب انتشار السيارات ويرتفع سعر الحنطة بسبب القحط ، وهو ارتفاع ناشئ عن قانون العرض والطلب . ومع ذلك فرغماً عن هذا الاختلاف في الحركة الناشئ عن اسباب خاصة تؤثر في سعر كل بضاعة بمفردها ، نجد « حركات شاملة » تدفع بالاسعار بصورة عامة نحو الارتفاع او الهبوط ، يصح بها قولنا عند ما يتقدم الجيش ان تقدم الجيوش عام ، ولو بقيت بعض وحداته متأخرة . على ان الرغبة بالاطلاع على حركات الاسعار تدعو الى البحث عن طريقة مثلى لاحصائها ، وليس يكفي لذلك اختيار بضاعة واحدة واعتبار سعرها نموذجاً لاسعار السلع الاخرى فالحنطة مثلاً تتأثر بأسباب جوية لا تؤثر بنفس الشدة على اسعار المنتجات الاخرى ، ولذلك كان الافضل بناء الدراسة على عدد كبير من السلع ، والتوحيد بين الحركات الفردية للاسعار وحساب وسطي هذه الاسعار مع اتباع حركة هذا الوسطي مع الزمان .

ان دراسة حركات الاسعار من المسائل الاساسية في الاقتصاد السياسي ، لانها تتيح مقارنة الحياة الواقعية بقواعده النظرية ، ولانها تطلعنا على حقيقة الواقع الاجتماعي من حيث مستوى المعيشة ومن حيث تقدم الاقتصاد وتأخره ، ثم انها تعيننا على حل صلة السببية بين قيمة النقد وقوته الشرائية وبين مستوى الاسعار ، وعلى معرفة اثر

النقد في الاسعار ، ولذلك عني العلماء والحكومات عنـاية قصوى بالفن الاحصائي ، واستعملوا نتائجه في دراساتهم، وسنستفيد بدورنا من ابحاثهم في صدد السعر والنقد فنبحث في الفقرة الاولى في الطريقة الترقيمية لحركات الاسعار ، وفي الثانية نتابع حركات الاسعار في الواقع التجاري الحديث ، وفي الثالثة والرابعة نلخص النظرية التي ترجع حركات الاسعار العامة والدورية الى مقدار النقد المتداول ورأي خصومها وفي الخامسة نوجز الطرق المقترحة لحل الازمات الاقتصادية.

البحث الأول

التصوير الترقيمي لحركات الاسعار العامة

أ — الأرقام القياسية : يمكن التعبير عن الحركات العامة للاسعار بطريقة تدعى في اصطلاحنا التجاري «بالارقام القياسية Index numbers ويمكن استخراجها على الشكل الآتي :

١ — يحسب السعر الوسطي لعدد من البضائع لوقت يتخذ وقتاً قياسياً اساسياً (سنـة معينة او سلسلة من السنين) .

٢ — يمثل كل من هذه الاسعار الوسطية برقم ١٠٠ بحيث يساوى متوسطها العام ١٠٠ في الوقت القياسي .

٣ — تحسب الاسعار المتوسطة لكل من هذه البضائع عن كل من السنين التالية ثم تحسب نسبها المئوية (او الارقام النسبية او العلائم (Indices) التي تبين لنا كم ارتفعت الاسعار او هبطت عن اسعار الوقت الاساسي المتخذ معياراً للمقارنة .

ولكي نوضح هذه الطريقة ايضاحاً يقربها من الفهم ، نطبقها على المثال الآتي .

كانت الاسعار بارتفاع في السنين العشرين الكائنة بين سنتي ١٩١٤ و ١٩٣٤ فاذا اريد قياس الحركات العامة للاسعار خلال هذه المدة ومعرفة مقدار ارتفاعها بدقة، وجب الرجوع الى الاحصاآت الاقتصادية، واحصاآت الاسعار التي تنشرها المصارف والصحف الاقتصادية والمالية والتي تعرفنا بسعر الكيلو لمختلف البضائع في سنة ١٩١٤ وفي سنة ١٩٣٤، ولنكتف الآن باسعار ثلاثة انواع من البضائع هي:

البضاعة: أ	سعر الكيلو عام ١٩١٤	٣٠ ليرة	عام ١٩٣٤ ٦٠ ليرة
» : ب	» » » »	٥٠ »	» » ٢٠٠ »
» : ج	» » » »	١٠٠ »	» » ٥٠٠ »
		١٨٠	٧٦٠

وعلى ذلك تكون اسعار البضائع الثلاثة قد ارتفعت، ولكن يصعب علينا الاول وهلة ان نقدر مدى ارتفاعها بمجرد التقريب فيما بينها. على انه يمكننا جمع الارقام الثلاثة لعام ١٩١٤ ولعام ١٩٣٤ وينتج عن هذا الجمع انه يمكن شراء كيلوغرام من كل من البضائع الثلاثة عام ١٩١٤ بمبلغ ١٨٠ ليرة وعام ١٩٣٤ بمبلغ ٧٦٠ ليرة، ولكن هذه النتيجة لا تصور لنا نسبة الارتفاع المئوية بصورة دقيقة بين التاريخين المذكورين، لذلك يجب ان نبدل هذين الرقمين برقمين آخرين وهميين يتيحان لنا حوز هذا المقياس الصحيح الدقيق. فنستعيض عن ارقام عام ١٩١٤ برقم ١٠٠، ونبحث عن رقم لكل من البضائع الثلاث يكون بالنسبة لرقم ١٠٠ كما كان الرقم الحقيقي لعام ١٩٣٤ بالنسبة لرقم عام ١٩٣٤ وعندئذ يمكننا وضع الجدول الآتي:

أ عام	١٩١٤	١٠٠	عام ١٩٣٤ ٢٠٠
ب »	»	١٠٠	» » ٤٠٠
ج »	»	١٠٠	» » ٥٠٠

فاذا جمعنا هذه الارقام كان لدينا ٣٠٠ عن عام ١٩١٤ و ١١٠٠ عن عام ١٩٣٤ واذا اعدنا رقم عام ١٩١٤ الى ١٠٠ (وهذا يكون بتقسيم ٣٠٠ على ٣) وبحثنا

عن رقم لعام ١٩٣٤ يكون بالنسبة لرقم ١٠٠ بمنزلة ١١٠٠ بالنسبة لرقم ٣٠٠. كان لدينا الرقمان الاثنان : عام ١٩١٤ الرقم ١٠٠ ، عام ١٩٣٤ الرقم ٦٦ ، ٣٦٥ وبهذا نحوز تصويراً رقمياً للارتفاع يدلنا على ان الاسعار ارتفعت بين هذين التاريخين بنسبة ٢٦٦ في المائة تقريباً. على ان كل هذه العمليات الحسابية لم تضف شيئاً جديداً على معلوماتنا الاولية ، ولكن فائدتها ان تعطى تعبيراً رقمياً دقيقاً وبسيطاً للحركة العامة للاسعار . ان الفهارس تحسب في فرنسا وانكلترا بصورة تجعل البضائع الخمس والاربعين على قدم المساواة ، اما في الولايات المتحدة وبلجيكا فسعر كل منها يحسب بامثال تتناسب مع كميات هذه البضاعة التي بيعت وشريت اثناء السنة، وهذه الطريقة تدعى بالارقام القياسية الموصوفة (الموزونة) Weighted average . فالطريقة الاولى ، طريقة الارقام القياسية البسيطة لا تكفي لتعريفنا بحركة الاسعار العامة ووضع التجارة والصناعة في البلاد ، والطريقة الثانية تفضلها اذا اريد تتبع حركات قوة النقد الشرائية وحوز مقاييس كمية وحركات تكاليف المعيشة مع اسعار المفرق(١).

---

(١) ان قيمة النقد وقوته الشرائية بالنسبة للبضائع والخدمات تتوقف على اسعارها وهي على نقيض الارقام القياسية للاسعار ، واختلافاتها هي عكس اختلاف الارقام القياسية للاسعار ولكن يجب ان يكون الرقم القياسي موصوفاً Pondéré آخذاً بعين الاعتبار كميات كل من البضائع والخدمات فالوزن او الامثال التي تضرب بها الاسعار يجب ان تتناسب مع هذه الكميات . والواقع ان الارقام القياسية التي نستعملها تحسب بناء على سعر عدد قليل من البضائع وليست موصوفة ، وان تنوعها يعطينا فكرة تقريبية ولكن كافية عن تحولات قيمة النقد .

ان الارقام القياسية البسيطة وحتى الموضوفة تعطينا فكرة ناقصة عن قوة شراء النقد ، لان الاولى تعير اهمية واحدة لجميع الخدمات (كأجور اليد العاملة والمساكن والنقل) ولكثير من البضائع ولكننا لا نملك وسيلة اخرى لتقدير تغيرات قوة النقد الشرائية . فاذا قيل ان الاسعار زادت ١٠٠ في الـ ١٠٠ او ان قيمة النقد نقصت ٥٠ في المائة فان هذا يعني وصف حادث واحد بصورتين مختلفتين .

لقد انتشر استعمال « الارقام القياسية » في ايامنا انتشاراً واسعاً ، واصبح وضعها فناً قائماً بذاته، معقد الطرائق، كثير الدقة، تشرف على وضعه في مختلف البلاد دوائر رسمية ، اوجمعيات خصوصية تنشر سلسلة من جداول الارقام القياسية بصورة موقوتة وهذه الجداول تختلف عن بعضها من حيث الفروع، كالاهتمام بانواع البضائع المختارة او استقاء الاسعار ، واستخراج الوسطي العددي او الهندسي . ففي انكلترا مثلاً تحسب جداول ارقام Sauerbeck على اساس ٤٥ بضاعة من البضائع التي لاتضامن بين اسعارها والتي يبدو كل منها بمظهر يميزها عما سواها . تنشر جداول الارقام القياسية التي يصنعها ساوربك في المجلة الاسبوعية الانكليزية The Statist ، وتجري حساباتها باعتبار سنة ١٩١٣ برقم ١٠٠ .

وفي فرنسا ، تضع دوائر الاحصاء العام جدولا للارقام القياسية مستنداً الى ٤٥ بضاعة تنشر في «نشرة الاحصاء العام لفرنسا Bulletin de la Statistique générale de la Franc » وتتألف هذه البضائع الخمس والاربعون من عشرين مادة غذائية (الحنطة والطحين والشعير والقمح الجاودار والذرة والشوفان ، والبطاطا والارز وانواع اللحوم والزبدة والسكر والقهوة والكاكاو) ومن خمس وعشرين مادة صناعية (الحديد والصلب والنحاس والقصدير والرصاص والتنك والفحم الحجري والقطن والكتان والقنب والصوف والجوت والحرير ، والكحول ، وانواع الجلود والزيوت ونيترات الصودا وكاربونات الصودا والنيل والخشب والكاوتشوك) .

وفي الولايات المتحدة الامريكية ، تبنى جداول « مكتب احصاء العمل » على ٧٨٤ بضاعة ، وجداول Falkner على ٢٠٥ بضائع ، وجداول مكتب الاحتياط الاتحادي على ٧٠ بضاعة .

ثم ان مكاتب الاحصاء في بلجيكا تبنى في جداولها على ١٢٨ بضاعة ـ جداول مكتب العمل البلجيكي ـ وعلى ٥٠٢ في كندا ـ جداول وزارة العمل ـ وعلى ١٤٤ في ايتاليا ـ جداول الاستاذ باش ـ و١٠٥ في انكلترا ـ جداول مكتب

التجارة Board of trade ـ و٤٠٠ في المانيا ـ جداول مكتب الاحصاء الالماني.

ب — تكاليف المعيشة واسعار المفرق : عندما يقع الخلاف بين العمال وارباب العمل بشأن الاجور ، يحتج العمال بغلاء تكاليف المعيشة ، ويتمسك ارباب العمل بان تكاليف المعيشة لم ترتفع بالنسبة التي يدعيها العمال ولذلك كان من المفيد حوز معلومات اكيدة عن اسعار المفرق ، لان عليها مدار حساب تكاليف المعيشة .

ان اسعار المفرق تخضع لقواعد تختلف بعض الاختلاف عن قواعد اسعار الجملة ولذلك يفرق الاحصائيون بينها بالدراسة باعتبار ان مشاكلها مختلفة .

يقصد باسعار المفرق : اسعار المنتجات التي يشتريها المستهلكون كميات صغيرة من صغار الباعة او صغار المنتجين ، وتستعمل هذه الاسعار مع الاسعار المسماة «بالادارية» التي تدفعها بعض المعاهد كالمدارس والمستشفيات لحساب تغيرات تكاليف المعيشة.

ان اسعار المفرق بصورة عامة أعلى من اسعار الجملة ، ويمكن تبرير ذلك بأن بائعي المفرق يزيدون في نفع السلع للمستهلكين ، وزيادة السعر تكافئ الخدمات التي يسدونها اليهم بوضعهم البضائع تحت تصرفهم في المخازن حين الحاجة . ويعلل الفرق بين نوعي السعر اما بكثرة الوسطاء واما بالانحصار المكاني والوقتي ، فاذا كثر عدد الخبازين واللحامين ، قلت اعمالهم وكثرت نسبة نفقاتهم فيحملهم ذلك على رفع السعر واذا كانت السلع صعبة النقل او يملك تاجرها انحصار استيرادها الموقت فانه يرفع سعرها .

وكما ان اسعار المفرق اعلى من اسعار الجملة ، فان ارتفاع هذين النوعين من الاسعار لا يجري بصورة متوازية وفي آن واحد ، وانما تسبق اسعار الجملة اسعار المفرق في الارتفاع ، اما اذا حصل الهبوط فان اسعار المفرق تبطئ كثيراً في اللحاق باسعار الجملة ، وكذلك تهبط بنسبة اقل من نسبة هبوط اسعار الجملة . ويمكن ان يعد المستهلكون مسؤولين عن ذلك بسبب كسلهم واهمالهم وجهلهم لاسعار الجملة . هذا وان مشاهدة اسعار المفرق صعبة ، لان هذه الاسعار تتفاوت بتفاوت المناطق ومعاهد البيع ، فهي كثيرة التقلب بين بلدة واخرى او بين حي وآخر .

تتبع فرنسا في الوقت الحاضر طريقتين لحساب سعر المفرق ومعرفة تكاليف المعيشة : طريقة البضائع الثلاثعشرة وطريقة الميزانيات العائلية .

٣— طريقة البضائع الثلاثعشرة : هذه الطريقة تأخذ بها مصلحة الاحصاآت العامة في فرنسا وهي تستخرج ارقامها القياسية لاسعار المفرق على اساس احدى عشرة مادة غذائية وعلى مادتي التنوير والتدفئة بناء على المعلومات التي يقدمها رؤساء البلديات في المدن التي تجاوز عدد سكانها العشرة الآلاف. واسعار البضائع هذه اسعار موزونة، أي يرفق كل منها بوزن يتناسب مع الكمية التي تستهلكها سنوياً اسرة مؤلفة من اربعة اشخاص. والرقم القياسي يمثل القيمة الضرورية لشراء الكميات النموذجية من هذه البضائع باسعار المفرق المعروفة في ذاك الوقت وبفضل هذه الارقام يمكن اتباع تحولات النفقات التي يجب ان تتحملها اسرة من العمال لشراء نفس الكميات من هذه البضائع ولذلك لاتدعى باسم « تكاليف المعيشة » الا تجوزاً ، لانها أقرب الى ان تكون نفقات غذائية .

وقصدت مصلحة الاحصاآت الافرنسية معرفة كميات هذه الاصناف الثلاثة عشرة التي تستهلكها سنوياً اسرة مؤلفة من اربعة اشخاص ، فقامت بدراسة عميقة بهذا الموضوع عرفت بها هذه الكميات (١) ووضعت بها قائمة خاصة ، وارفقت كل صنف بامثال مبنية على نسبة استهلاكه ، تستعملها لوضع جداول الارقام القياسية لاسعار المفرق التي تنشرها منذ عام ١٩١٣ .

ب — طريقة الميزانية العائلية : صدر عام ١٩٢٠ في فرنسا مرسوم يؤسس لجنة خاصة مكلفة دراسة سير اسعار تكاليف المعيشة . فتألفت لجنة في كل محافظة لدراسة

---

(١) وهاك قائمة بهذه البضائع : ٧٠٠ كيلوغرام من الخبز ، ٢٠٠ من اللحم ٢٠ من الشحم ، ٢٠ من الزبدة ، ٢٠ دزينة من البيض ، ٣٠٠ ليتر من الحليب ، ٢٠ كيلوغرام من الجبن ، ٢٥٠ من البطاطا ، ٣٠ من الفاصوليا ، ٢٠ من السكر ١٠ ليترات زيت الطعام ، ٣٠ من البترول ، ١٠ من كحول الاشعال .

نفقات اسرة من العمال تتألف من اربعة اشخاص ، وكل منها تضع ميزانية نموذجية على نسق واحد آخذة بعين الاعتبار العادات المحلية في الاستهلاك الامر الذي جعل من السهل ان يتبع المرء تقلبات تكاليف المعيشة في جميع مناطق فرنسا .

اما معيشة الاسرة موضوع الدرس ، فيفرض فيها انها ثابتة لاتتغير ، والواقع ان طرز المعيشة بتغير مطرد ، فقد يكثر استعمال المادة الواحدة أو يقل لاسباب كثيرة ، ولذلك كان يجب مشاهدة اكبر عدد ممكن من ميزانيات الاسر لمعرفة حقيقة تطور النفقة .

٣ – اسعار الجملة : اذا اريد معرفة الحركة العامة للاسعار بين تاريخين معينين في سبيل القيام بدراسة اقتصادية محضة تبتغي اكتشاف اسباب هذه الحركة ، فان الارقام القياسية توضع على شكل آخر . ان اسعار الجملة هي التي تؤخذ بعين الاعتبار في هذا الصدد ، وهي سهلة المعرفة ، يرجع فيها الى اسعار المصافق التجارية ، ونشرات الاسواق الكبرى وهذه الاسعار تشمل المواد الاولية والمنتجات غير المنتهية والمتماثلة والغير السهلة التلف . وقد حصل الخلاف فيما اذا كان يجب ارفاقها بامثال . وقد رأينا انه لامجال للتردد فيما يتعلق بالارقام القياسية لمستوى المعيشة امافيما يتعلق بالارقام القياسية لاسعار الجملة فالامر يختلف عن ذلك واكثر المؤلفين من افرنسيين وانكليزين يرون انه يجب استبقاء الامثال في هذا الموضوع ويقولون ان الغاية من الارقام القياسية المستخرجة لغاية اقتصادية محضة هي معرفة المستوى العام للاسعار بين تاريخين ، مثل الشخص الذي يريد ان يقيس السطوح المختلفة لنهر ما في مساحة معينة ، ويمكن في ذلك استعمال قاعدة جسر أوقصبة داخلة في الماء ، وكذلك يمكن قياس تغيرات المستوى العام للاسعار باستعمال بضاعة من البضائع . ولكن الاقتصاديين الامريكيين لايأخذون بهذا الرأي وانما يذهبون الى انه يجب ارفاق كل سعر بامثال تناسب اهمية البضائع في مجموع المعاملات ، والحقيقة ان المشكلة ليست بذات اهمية كبرى من الوجهة العملية لان الجداول المستخرجة في كل من الطريقتين ، البسيطة والموصوفة ، قد اعطت ارقاماً ونتائج متشابهة .

البحث الثاني

في حركات الاسعار

ان المقارنة بين نتائج الارقام القياسية الامريكية والافرنسية والانكليزية والايتالية وغيرها تدل على اتفاق تام بينها فيما يتعلق بحركات الاسعار ، ورغماً عن انها موضوعة في ظروف مختلفة من حيث عـدد الاسعار المسجلة ، والاسواق المستقاة منها ، واهمية كل بضاعة ، وطريقة حساب الوسطى ، فان هذه السلاسل الطويلة من الارقام التي تبدو هندسياً بشكل خطوط بيانية ، ترسم منحنيات تـكاد تـكون متوازية وهذا دليل على ان اسعار الجملة في كل البلاد قد مرت بنفس اتجاهات الارتفاع والهبوط مع تطابق تقريبي لحدها الادنى والاقصى . فاذا رجعنا الى جداول الارقام القياسية المتعلقة بتحولات الاسعار يتبين لدينا ان هناك ثلاثة انواع من الحركات العامة للاسعار : الحركات الموسمية ، والحركات الدورية ، والحركات العصرية .

١ — الحركات الموسمية : Mouvements saisonniers : ان استقراء الاحصاآت في بحر سنة من السنين يدلنا على ان الاسعار قد تختلف بحسب مواسم المحاصيل وبسبب فقدان النظام في انتاج المواد الاولية التي تخضع للظروف الجوية ، وعدم الانسجام في استهلاك بعض المواد الاولية حسب الفصول كالفحم والجليد . ولن نتوقف كثيراً عند بحث هذه الحركات في اسبابها ونتائجها ، لانها تتعلق بالشرائط الخاصة بكل بضاعة ، وتتبع القواعد العامة التي بحثناها سابقاً .

٢ — الحركات الدوريـة cycliques أو Rythmiques وهي اوسع مدى من الحركات الموسمية او السنوية وتحصل وتتجدد في فترات قصيرة . فقـد اثبتت المشاهدة ان مجموع الاسعار يرتفع في غضون بضع سنين ثم يهبط فجأة ويعقب الهبوط بقاء الاسعار واطئة بضع سنين وهذا مايدعى بالتحولات الدورية للاسعار فمن هذه

العهود الثلاثة : عهد الارتفاع وعهد السقوط المفاجيء وعهد الضعف depression يتألف مايدعى بالدور Cycle الاقتصادي ويمتد من سبع سنين الى اثنتي عشرة سنة.

٣ — الحركات العصرية m. séculaires : فوق الحركات الموسمية والدورية نشاهد حركات اوسع مدى واطول عهداً فلو رجعنا الى العهد الذي يمتد من عام ١٧٨٢ حتى الحرب الماضية نشاهد ان الاسعار مرت بخمسة عهود من ارتفاع الاسعار وهبوطها وهي عهود عامة شاملة جميع بلاد العالم :

١ — عهد ارتفاع في اواخر القرن الثامن عشر ومطلع القرن التاسع عشر (عام ١٧٨٢ — ١٨١٤) .

٢ — عهد هبوط (عام ١٨١٤ — ١٨٧٣) بعد اكتشاف مناجم الذهب في اوستراليا وكاليفورنيا .

٤ — عهد هبوط محسوس (عام ١٨٧٣ — ١٨٩٦) فيما يتعلق باسعار المواد الزراعية .

٥ — عهد ارتفاع خفيف (١٨٩٥ — ١٩١٤) حتى اعلان الحرب .

ومنذ اعلان الحرب ارتفعت اسعار الجملة ارتفاعاً فاحشاً ، في جميع البلاد ، ولكنها لم تبلغ نفس القمم فيها ، فكانت من ١٩١٤ حتى ١٩٢٠ أقوى في ايتاليا منها في فرنسا وفي فرنسا اقوى منها في انكلترا وفي انكلترا اقوى منها في الولايات المتحدة، كانت اسعار الجملة عام ١٩٢٠ في فرنسا تعادل ستة امثالها في عام ١٩١٤ ثم هبطت الاسعار عام ١٩٢٢ لتصعد بعد ذلك بشكل رمح عمودي بلغ الذروة عام ١٩٢٦ دالة بذلك على مقدار ضعف الفرنك ولتهبط بعد ذلك في السنين التالية ، سني الازمة العالمية .

اما في المانيا فقد كان ارتفاع اسعار الجملة عمودياً ، دالاً على هبوط المارك ، واذا اردنا ان نأتي برقم يصور هذا الهبوط ومثلنا مستوى الاسعار برقم ١٠٠ عام ١٩١٤ كان مستوى السعر ١،٢٥١،٦٠٠،٠٠٠،٠٠٠ عام ١٩٢٣ أي ان اسعار الجملة ارتفعت اكثر من مليار مرة .

البحث الثالث

الحركات العامة للاسعار واسبابها النقدية

النظرية الكمية في النقد :

ان شكل الاسعار يبدو بمظهر نقدي اهملنا ذكر اثره حتى الآن ، لان الاقتصاديين اعتادوا حباً في سهولة البحث ، فصل بحث اداة المبادلة عن بحث تشكل الاسعار ، ولكن النقد عنصر اساسي في العقود فهو اداة انفاذها وعلى وجوده أو فقده تتوقف نتائجها لذلك كان ذا تأثير ميكانيكي على الاسعار ، واذا كانت المبادلة تجري بين عارض وطالب فالنقد غريب عنها ، وتابع للدولة التي تعالجه . ولقد بحث الاقتصاديون منذ القديم في حركات الاسعار الواسعة المدى وحاولوا معرفة اسبابها ، فذهب الجمهور منهم الى نظرية بسيطة واضحة تعلل حركات الاسعار بالعامل النقدي ، اطلق عليها اسم «النظرية الكمية في النقد théorie quantitative » ونظراً لتعدد القائلين بهذه النظرية ولاختلافهم في كيفية ايرادها ، نكتفي بذكر اشكالها الهامة ، ثم نبحث فكرتها الاساسية بصورة عامة .

١ — الصيغة البسيطة : ان حركات الكميات النقدية تسبب تحولات متناسبة معها في المستوى العام للاسعار .

٢ — الصيغة الرياضية : ان حركات كمية النقد المتداول وسرعتها تسبب تحولات متناسبة معها في المستوى العام للاسعار .

٣ — الصيغة السببية : ان حركات المستوى العام للاسعار ناشئة عن حركات النقد من غير ان تكون متناسبة معها .

٤ — الفكرة الكمية : ان حركات المستوى العام للاسعار ناشئة عن حركات النقد ولكن قد لاتنشأ عن النقد كما انها قد لاتكون متناسبة مع حركات النقد .

ان الفكرة الكمية قديمة جداً ، فهي تطبيق بسيط لمبدأ الندرة ، وقد مرت بمراحل كثيرة ، وكان العلماء يتناقلونها جيلاً عن جيل فيحسنونها ويتقنونها حتى وصلتنا بشكلها الذي وضعه فيشر منذعام١٩١١، واكمله غيره من المؤلفين المعاصرين فقديماً تكلم عليها كسنوفون في صدد بحثه عن الذهب في الزمن القديم ، وشرحها جان بودان في مطلع العصر الحديث حيث جعل كثرة الذهب اهم اسباب ارتفاع الاسعار ثم اخذت النظرية تتطور لدى لوك وبركلي (عام ١٧٥٣) الذي وضع سرعة التداول الى جانب الكمية النقدية ، ثم توسع مونتسكيو فتكلم عن مجموع القطع النقدية الحاضرة العتيدة latent واوضح هيوم (١٧٥٢) الفكرة فجعل السعر متأثراً في آن واحد « بكميات البضائع الواردة أو التي سترد الى السوق وبالنقود المتداولة » وجاء كوندياك واستعمل النظرية الكمية ليثبت ان وفرة المعادن ليست الثروة الرئيسية الاولى و « ان الثروة ليست الا في وفرة المنتجات التي تستهلك وان كمية النقود اذا بلغت ثمانية اضعافها هبطت قيمتها ثمانية اضعافها » واعلن ادم سميث ان هبوط النقد يؤول الى ارتفاع الاسعار وان تزايد المعادن الكريمة يدفع بالضرورة الى هبوط قيمتها ، وجاء ريكاردو وشاهد هبوط النقد الورقي البريطاني اثناء حروب نابليون فطبق النظرية الكمية على الاوراق المصرفية .

ولم يستقر الامر لهذه النظرية بشكلها هذا حتى هبت ثورة بوجهها اذ لاحظ توك (عام١٨٢٠) ان الوقائع تكذب النظرية وان حركات الاسعار تسبق وتجر وراءها حركات اصدار الورق وفكر جان باتيست ساي الافرنسي انه قد تزداد كمية النقد بسرعة اكثر من هبوط قيمة النقد ، وان هبوط النقد يصاحبه « رفاهية » موقتة اما ستورات ميل فانا نجد لديه نظرية الكمية والنظريات المخالفة لها بآن واحد ، فهو يقول من جهة « ان كمية البضائع والصفقات اذا بقيت ثابتة ، فان قيمة النقد تتناسب عكسياً مع كميته مضروبة بما يدعى بسرعة التداول » ويقول من جهة ثانية مع توك

ان حركات الاسعار قد تؤدي في بعض الاحيان الى اصدار ورق نقدي .

واخيراً جاء كاره‌ي الامريكي وفتح آفاقاً جديدة ، اذ يعتقد ان زيادة كمية النقد تنشط الانتاج وتؤدي الى هبوط اسعار المنتجات المصنوعة لا الى ارتفاعها اما اسعار المواد الاولية والحاصلات الزراعية فخارجة عن هذا التأثير . ولكن النظرية بلغت اوجها في آخر العصر الماضي وفي هـذا العصر ، إذ اقبل عليها اكثر الاقتصاديين واستعملوا في اثباتها ادوات المذهب الرياضي كالمعادلات وسواها ، وظهرت واضحة بمعادلة « فيشر » وبالتصحيحات التي ادخلت عليها فيما بعد .

مآل النظرية الكمية: يمكن تلخيص النظرية الكمية النقدية بالمبدأين الآتيين :

١ — ان كل حركة عامة للاسعار واسعة المدى نتيجه لتغير قيمة النقد : إذ في كل مبادلة اقتصادية يوجد عنصران : البضاعة والنقد ، فاذا حصل تغير عام في السعر فلا يمكن ان يأتي هذا التغير الا من جانب النقد او جانب البضاعة ، ولكن البضائع مختلفة من حيث مادتها الطبيعية ، وطرائق انتاجها ، ومنشؤها الجغرافي ومقدار اليد العاملة التي مازجتها ، واقليم انتاجها ، وكذلك فان اثر الاقليم فيهـا يختلف في الصناعة عنه في الزراعة ، لذلك يحق لنا التساؤل عما اذا كان يوجـد حركة عامة تشمل جميع البضائع المختلفة ، وتدفعها صعوداً او هبوطاً ؟ لا يمكن ان يأتي ذلك من جانب البضائع لان هذه العوامل المختلفة تستطيع ان تعلل حركة سعر معين لبضاعة معينة ، ولكنها تبقى عاجزة عن تعليل الحركة العامة والموجة الواسعة ، ويجب البحث في جانب العنصر المشترك لجميع المبادلات ، عنصر النقد . ويمكن تقريب هذه الفكرة بمثال فلكي بسيط: كان بطليموس يفسر قديماً حركة الافلاك بانها تنقل القبة السماوية من الشرق الى الغرب وجاء كوبرنيك واعلن ان هذه الحركة الظاهرية للكواكب لا تفسر بتنقل القبة السماوية بل بتنقل الارض ، وتعليل كوبرنيك اقرب الى التصديق من تعليل بطليموس ، اذ يصعب الاعتقاد بان الكواكب الكثيرة المختلفة باهميتهـا

ووضعها وان الشمس والقمر والنجوم والسدم كلها تسير بحركة واحدة واتجاه واحد، وطبيعي جداً الاعتقاد بدوران الارض عوضاً عن فرض تنقل هـذه الكواكب المختلفة ، وكذلك الامر في الاسعار فاذا حصلت فيها حركة عامة بين تاريخين معينين فالمعقول ارجاع ذلك الى العامل النقدي الذي يمكن العثور عليه في كل المبادلات ، اكثر من ارجاعه الى عامل البضاعة الذي يتغير بين مبادلة واخرى .

٢ — ان تغيرات قيمة النقد نتيجة لتغير كميـة المستودع النقدي وهذا مآل النظرية الكمية . تبنى هذه النظرية على صورة اوردناها فيما مضى ، حين شبهنا النقد ببطاقة تعطي حاملها حقاً بحوز حصة من مجموع البضائع ثابتة دون تغير، فاذا زاد عدد البطاقات ، فلا تتيح البطـاقة الا شراء كمية اقل من الكمية الماضية ، ويترجم ذلك بارتفاع عام للاسعار (١) .

---

(١) لم يقتصر القائلون بالنظرية الكمية على تقديم الشواهد الواقعية لتأييدهـا وانما حاولوا ايضاً وضعها في صيغة رياضية ، ومعادلة جبرية ، وكانت هـذه المعـادلة بسيطة في اول امرها : فاذا رمزنا للسعر بحرف (ع) وللنقد بحرف (ن) ولكمية المعاملات بحرف (ك) قلنـا : ان ع = $\frac{ن}{ك}$ وينتج عن ذلك ان عدد المعاملات اذا بقي ثابتاً دون تغير ، او لابسه تغير ضئيل فان السعر (ع) يجب ان يزداد حينما يزداد النقد ، والعكس بالعكس . ولكن تبين ان هذه الصيغة لا تأخذ بجميع العناصر التي يجب الاخذ بها ، فجـاء الاقتصادي الامريكي فيشر واكملها واخرج صيغة جديدة معقدة . يقول فيشر : ان قوة النقد الشرائية او ان المستوى العـام للاسعار نتيجة لخمسة عوامل : (١) كمية النقد الموجود في التداول (ن) (٢) كمية الودائع المصرفية او قيمة الاعتمادات المتداولة (نَ) و (٤،٣) سرعة تداول هذين النوعين من النقد (س و سَ) واخيراً (٥) كمية الاموال والخـدمات المبيعة اثناء السنة (ك) وان بين هذه العوامل صلات قوية يمكن ابرازها بشكل معادلات—

فيشر
Fisher

ب — الدلائل التاريخية على صحتها : اذا رجعنا الى التاريخ القديم نجد ان استثمار مناجم اللوريوم في اليونان ادى الى كثرة المعدن في التداول والى ارتفاع الاسعار وكذلك في روما ، فان الاسعار قد ارتفعت حينما احتكرت السلطات الرومانية الكنوز المعدنية للولايات المحتلة وادى ذلك الى وفرة المجموعة النقدية . ثم ان المؤلفين مجمعون على ان الاسعار ارتفعت فجأة في القرن السادس عشر في فرنسا واسبانيا وايتاليا ، حتى بلغت ثلاثة امثالها ، وقد ذهب اكثر المعاصرين الى ان هذا الارتفاع العام ناشىء عن تدفق المعادن الكريمة من العالم الجديد الى اوربا . ثم انا نجد ارتفاعاً للاسعار بين ١٨٥٠ حتى ١٩١٤ ويفسر باكتشاف مناجم الترنسفال واتقان طرائق انتاج الذهب ، اما فيما يتعلق بالنقد الورقي ، فيكفي التذكير بارتفاع

— جبرية صحيحة فيتبين من ذلك ان فيشر أضاف الى المعادلة القديمة عاملين هامين :

١ — ان النقد يسير بسرعة او ببطء ، وأن القطعة من النقد اذا تداولها الناس في سنة من السنين اكثر من تداولها في سنة اخرى فكأنهم تمتعوا بعدد اضافي من القطع النقدية فيجب اذن ادخال سرعة التداول (س) الى جانب كمية النقد (ن) .

٢ — يتداول الناس في زماننا ، الى جانب النقد المعدني والورقي ، بما يقوم مقام النقد كالشك ، فاذا لم يتبدل مجموع النقد المعدني اثناء سنة من السنين ولكن ازداد التعامل بالشك ، فان هذا يوصل الى نفس النتيجة التي يوصل اليها التصرف بكمية اكبر من النقد ولذلك يجب اخذ النقود وما يقوم مقامها « succedanés » بعين الاعتبار ، وما قلناه الآن بصدد النقد يصح في توابعه ، والمهم كميته وسرعته في آن واحد وهكذا يصل فيشر الى المعادلة الآتية :

$$ع = \frac{ن س + ن' س'}{ك}$$

الاسعار حين نشاط مصرف « لو » من عام ١٧١٦ حتى ١٧٢٠ ، وحين اصدار اسناد الثورة الافرنسية (١٧٨٩ — ١٧٩٦) وسنرجع فيما بعد الى دراسة نتائج الوقائع النقدية الحديثة .

ج — نقد النظرية الكمية في النقد : لاقت النظرية الكمية كثيراً من الخصوم ووجه اليها كثير من الانتقادات المختلفة ، ولما كانت هذه النظريه من أهم المواضيع في الاقتصاد السياسي ، فانا نورد هنا اهم ماجاء بشأنها من شتى وجوه النقد ولذلك سنذكر في الفقرة الاولى النقد الموجه للنظرية من ناحيتها العلمية ، حسب رأي الاستاذين نوغارو وافتاليون ، وسنعمد في الثانية الى الموازاة بين هذه النظرية وبين حركة الاسعار منذ الحرب الماضية حتى عام ١٩٢٩ ، ونلخص في الثالثة نظرية وفد الذهب المنعقد في جمعية الامم عام ١٩٣١ للبحث في اسباب هبوط الاسعار والانتقادات الموجهة لهذه النظرية ، وفي الرابعة ندرس سبب ارتفاع الاسعار عام ١٩٣٦ .

اولا — رأي الاستاذين نوغارو وافتاليون بالنظرية الكمية

أ — يرى الاستاذ نوغارو في كتابه « النقد والحادثات النقدية المعاصرة » ان هذه النظرية مبنية على مشاهدة مبدئية لايمكن انكارها مثل نظرية العرض والطلب لانا اذا افترضنا ان كمية السلع المعروضة ثابتة لاتتغير في سوق تسودها حرية المزاحمة فانا نشاهد ان الاسعار ترتفع عندما تزداد كمية النقد التي هي ترجمان الطلب ، وتهبط حين نقصانها ، ولكن اذا كنا نفترض في هذه الصيغة ان العرض ثابت ، فليس يعني هذا انه يجب عدم التفكير بالعرض ، ولذلك يخطيء الاقتصاديون القائلون بالنظرية الكمية حين لايفكرون امام حركة عامة للاسعار ، الا بالنظر الى ارتفاع الاسعار وهبوطها من جهة ، والى تغير كمية النقد من جهة اخرى . ولذلك يجب الاهتمام بالعرض اي بانتاج السلع ، ومقارنة حركات الاسعار ، لا بتغير كمية النقد ، بل بتغير النسبة بين الطلب الذي تبرزه كمية النقد ، وبين العرض .

ويرى نوغارو ان هؤلاء الاقتصاديين يطرحون المسأله مفترضين ان المبادلة

تنتهي دائماً بتعامل نقدي ، مع ان هذا يخالف الواقع لان هناك من جهة ، كمية من البضائع المنتجة والمقدمة ، لاعدد من المبادلات المعقودة ، ومن جهة ثانية ، كمية من النقد يتجلى بها الطلب ، ويضيف نوغارو الى ذلك :

(أ) ان الزيادة في كمية النقد لاتجلى حتماً بزيادة مماثلة في الطلب العام لجميع الاسواق (لان هذا المقدار من النقد قد لايستعمل في التداول حالاً) (ب) وان زيادة الطلب لاتؤثر تأثيراً متماثلاً في كل الاسواق لان هذه الاسواق تتأثر بصورة متباينة بتغير العرض والطلب (وعلى ذلك فان هذه الزيادة قد لاترفع سعر السلع المصنوعة، بل قد تؤول الى هبوطها بفضل الانتاج الكبير وتخفيض تكاليف الانتاج (ج) وان ازدياد كمية النقد لايترجم (او لا يتجلى) بزيادة في الطلب متساوية في كل الاسواق لان هذه الاسواق لاتتوازع النقد بصورة متناسبة فيما بينها ، فلا يزداد الطلب على السلع التي شبعت منها حاجات الناس مثل سوق الحنطة حين يتجاوز الانتاج الاستهلاك . فيتبين من ذلك ايضاً ان ازدياد النقد لايؤثر في الاسواق تأثيراً متناسباً مع كميته ولو ادى الى ازدياد الطلب ، وانما يؤثر تأثيراً مختلفاً ومتنوعاً بحسب قوانين القيمة .

ثم ان زيادة كمية النقد قد تؤول الى هبوط الاسعار لا الى ارتفاعها حين تؤول الى زيادة رؤوس المال المعروضة .

واخيراً ان زيادة كمية النقد لاتؤثر على الطلب فحسب ، بل على عرض البضائع نفسه ، هذا ، ويشير نوغارو الى نشاط الاعمال الذي يسببه ازدياد كمية النقد المتداول ويرى ان زيادة الانتاج تؤول الى هبوط الاسعار ، وهذا يعني ان زيادة كمية النقد تؤثر تأثيراً يناقض التأثير الذي تصفه النظرية الكمية في النقد .

ولكن يجب ان لايحملنا ذلك كله على القول بان النقد يولد تأثيرين يعطل كل منهما الآخر ، احدهما مباشر ، والثاني غير مباشر اي بواسطة الانتاج . ويعترف نوغارو نفسه ان هذا التأثير الثاني ليس آنياً وانما هو محدود بامكان نمو وسائل الانتاج بينما تكون زيادة الطلب عن طريق اصدار النقد الاعتباري غير محدودة .

ثم ان من الضروري مرور وقت طويل يتيح للآلات ان تصنع السلع ، وايضاً يجب افتراض ان الفائض من كمية النقد لا يذهب في نفقات غير منتجة ، ولا يحتفظ به اصحابه في مخابئهم ، ولذلك كان رد الفعل الذي يحدثه السعر على النقد متأخراً وغير محتوم .

ب — ان النظرية الكمية تذهب الى ان السبب في تغيرات المستوى العام للاسعار هو تغير العوامل النقدية (كمية النقد وسرعته) ، فمتى تغيرت هذه العوامل تغير مستوى الاسعار على ان الاسعار تبقى دائماً تابعة ولكن الاستاذ افتاليون وبعض الاقتصاديين يذهبون الى ان مستوى الاسعار هو الذي اذا تغير ، يؤول الى تغير العوامل النقدية ، ويحاولون ان يفسروا هذه الحركات العامة للاسعار بنظرية يطلق عليها اسم نظرية الدخل (Théorie du revenu) مبنية على دستور رياضي مآله ان الدخل القومي يساوي الانتاج القومي (١) (بصرف النظر عن الصلات الخارجية) ، وعلى ذلك فان الدخل القومي يتغير كلما تغير الانتاج من حيث مقداره ومن حيث سعره ، ولكن قد يتغير الدخل من غير ان يتغير الانتاج ولذلك يجب ان يتغير السعر في الحال ، وعليه ترتفع الاسعار دائماً عندما يزداد دخل البلاد ، فلو بلغ الدخل القومي لبلد من البلاد مائة مليار ليرة واصدرت الدولة اوراقاً نقدية قيمتها ٢٠ ملياراً تدفع منها ديونها ورواتب موظفيها فان الدخل القومي يرتفع الى ١٢٠ ملياراً بينما يبقى الانتاج القومي مساوياً لمائة مليار قبل اصدار المليارات العشرين ، ولذلك يجب في سبيل بقاء التوازن ان ترتفع الاسعار لان الانتاج لا يزداد حالاً .

هذه النظرية ليست مبنية على الفكرة الكمية ، لان الاسعار ترتفع بحسب نظرية الدخل لا لأن كمية الورق النقدي قد ازدادت بل لان الدخل الاسمي للبلاد ، اي دخلها النقدي ، قد ازداد بصورة صنعية ، والدليل على ذلك انه قد يزداد تداول

---

(١) فاذا رمزنا الى الدخل القومي بحرف د ولمجموع الانتاج بحرف ج وللسعر بحرف ع كان لدينا المعادلة الآتية د = ج × ع .

الاوراق النقدية ، من غير ان ترتفع الاسعار اذا لم يزدد دخلها الاسمي وهذا ما شوهد في فرنسا عام ١٩٢٧ — ١٩٢٨ عند اصدرت الحكومة اورافا نقدية كثيرة في سبيل تثبيت النقد من غير أن يؤول ذلك الى زيادة الدخل الاسمي للافراد ، فلم ترتفع الاسعار ، وهذا ما يفسر الاختلاف الحاصل بين حركات الاسعار وبين كمية النقد .

وعلى هذا فان اصدار الاوراق النقدية بغزارة لايؤدي حتماً الى رفع الاسعار في كل الاحوال ، وانما قد يؤول الى ارتفاعها اوالى بقائها على ما هي عليه فيؤول الى ارتفاعها عندما يؤدى الى زيادة دخل الافراد ، وعلى هذا فارتفاع الاسعار يكون نتيجة لازدياد الدخل اما اذا لم يؤد الى ازدياد الدخل فانه لا يؤول الى ارتفاع الاسعار ولكن كيف ينتشر سيل الاوراق النقدية في بلد من البلاد من غير ان يزيد الدخل القومي ؟

للاجابة على هذا السؤال يكفي ان نرجع الى حادث واقعي حصل بعد الحرب الماضية في فرنسا فان بعض الافرنسيين الذين كانوا يبتغون الفرار من خطر هبوط الفرنك ارسلوا رؤوس مالهم الى البلاد الاجنبية ، واحتفظوا بها بشكل نقود اجنبية ، ولكن عندما اطمأنوا الى ان الفرنك ثابت القيمة (١٩٢٧—١٩١٨) بدؤا يعيدون اموالهم الى فرنسا وذلك بان بدؤا يبيعون مصرف فرنسا نقودهم او اسنادهم الاجنبية أي حقوقهم بقبض دولارات او جنيهات ، ولقاء هذه الاسناد اصدر مصرف فرنسا مليارات من الفرنكات القيت في التداول ، ولكن دخل اصحاب الاسناد لم يزدد بسبب اصدار هذا الورق النقدي الجديد ، لانهم انما قبضوا عدداً كبيراً من الاوراق النقدية ، لادخلاً او رأس مال اكبر مما كانوا يملكون ، وانما تمثل الاوراق الجديدة رؤوس مالهم القديمة بشكل فرنكات كانوا يملكونها فيما مضى بشكل نقود اجنبية . ولذلك لم يرافق زيادة التداول النقدي في فرنسا ارتفاع للاسعار في تلك الفترة من حياتها الاقتصادية .

ثانياً : حركات الاسعار منذ عام ١٩١٤ حتى عام ١٩٢٩ :

ان في التاريخ الاقتصادي الحديث حصاداً غنياً وعدداً كبيراً من الوقائع الهامة للعلم الاقتصادي ، منها مايؤيد نظرية الكمية ومنها ما ينقضها .

أ — ما يؤيد النظرية : ان الحرب الماضية ألجأت كثيراً من الدول الى الاكثار من اصدار الورق النقدى لسد نفقاتها ، وفي كل هذه البلاد ارتفع مستوى الأسعار ارتفاعاً فاحشاً ، وفي مجلة الاقتصاد السياسي لعام ١٩٢٩ جدول تقارن فيه زيادة التداول بارتفع الاسعار ، ويدل على توازي هذين الحادثين بصورة واضحة في بلاد مختلفة مثل فرنسا وانكلترا وايتاليا وكندا واليابان . أما فيما يتعلق بالنقد المعدني فان بلاداً مثل الولايات المتحدة الاميريكية ، بقيت امينة لنظام النقد الذهبي حتى عام ١٩٣٣ ، وقد عرفت ارتفاعا محسوساً في الاسعار ، وتدل الاحصاآت على ان المستودع الذهبي الامريكي قدازداد زيادة محسوسة منذ عام ١٩١٤ ، الامر الذي يرينا توازياً وتوافقاً بين حركتي المستودع الذهبي وارتفاع الاسعار .

ب — ماينفى النظرية : لقد درس افتاليون حركة النقد والاسعار بعد الحرب الماضية في البلاد الاجنبية ، فتبين له ما يلي : ارتفاع في الاسعار بدون زيادة في التداول تناسبه (في المانيا منذ مايس عام ١٩٢١ حتى شباط ١٩٢٣ ، وفي بولونيا من آخر كانون اول ١٩٢١ لنهاية كانون الاول ١٩٢٣) ، هبوط في الاسعار من غير نقص يناسبه في التداول (تشكوسلوفاكيا من مايس ١٩٢٢ حتى كانون الاول ١٩٢٣ ، فنلندا من ايلول ١٩٢١ الى كانون الاول ١٩٢٣) ثبات في الاسعار رغماً عن زيادة التداول (المانيا من آخر عام ١٩٢٣ حتى آخر عام ١٩٢٥ ، النمسا من ايلول ١٩٢٢ حتى آخر عام ١٩٣٣) . فهذه الوقائع كلها تنقض النظرية الكمية في النقد . أما في فرنسا فقد كانت حركات الاسعار اوسع من حركات التداول . وفوق ذلك فان تغيرات الاسعار قد سبقت تغيرات التداول ، بحيث كانت النسبة عكس ما تريده النظرية

الكمية . وعوضاً عن ان تكون زيادة كمية النقد سبباً في ارتفاع الاسعار ، فان ارتفاع الاسعار هو الذي كان السبب في ان الافراد وقد احتاجوا ان يدفعوا غالياً ثمن مايشرونه، احتاجوا ان يتصرفوا بكمية كبيرة من النقد ، فحولوا جزءاً من دخلهم الى اسناد الدفاع او الى اكتتاب في اسناد الريع ، وحفظوا جزءاً قليلاً منه بشكل نقود. والدولة التي اخذت تستوفي منهم من المال اقل مما كانت تستوفيه بشكل اكتتاب في قروضها والتي كان الناس يطالبونها بالنقد لقاء اسناد الدفاع المستحقة كانت مجبرة على زيادة كمية الورق الموضوع تحت تصرف الافراد . فاذا كان الامر كما يصفه افتاليون ، فانه عكس مآل النظرية الكمية ، التي تقول ان في البدء ازدياد كمية النقد، وفي النهاية ارتفاع الاسعار ، والحقيقة فيما يتعلق بفرنسا لسني ١٩٢٠ — ١٩٢٤ ان في البدء ارتفاع الاسعار الناشيء عن اسباب غير ازدياد النقد ، وفي النهاية وعقب ارتفاع الاسعار ازدياد في كمية النقد .

ثالثاً — هبوط الاسعار العالمية عام ١٩٢٩ — ١٩٣٠

لقد ثار في سنتي ١٩٣٠ و ١٩٣١ جدل شديد في عالم الاقتصاديين حول التعليل النقدي للحركات العامة للاسعار حتى تولته جمعية الامم برعايتها فجمعت «وفد الذهب» (Délégation de l'or) وكلفته دراسة هذه القضية ، فتلقت تقارير كثيرة كتبها خبراء بالشؤون النقدية ، واعتنقت الآراء الواردة في تقريرين موقتين، وضع احدهما الاقتصادي الاسوجي الاستاذ كاسل ووضع الآخر المالي البريطاني هنري ستراكوش، وكثير من الاقتصاديين الافرنسيين رفض نظريات كاسل وهنري ستراكوش واسف لاخذ الوفد بها وهاك خلاصتها :

أ — نظريتا كاسل وستراكوش

ان كاسل يجد ان العامل الوحيد في هبوط الاسعار هو العامل النقدي، ويقول

ان حركة الهبوط هذه لما كانت حركة عامة جميع الاسعار ، فان سببها هو قلة الذهب مضافه الى سوء توزيعه « وكل تعليل آخر يعد من السخف » .

درس كاسل يعاونه كيتشن الاخصائي بالاحصاء حركات الاسعار بين عام ١٨٥٠ و ١٩١٠ واكد انه يجب ان يزداد مستودع الذهب العالمي بنسبة ٣ في المائة سنوياً ليستطيع ان يواجه الصفقات التجارية العالمية التي تزداد عادة بنمو النشاط الاقتصادي بدليل حصول هبوط عام في مستوى الاسعار في العهود التي نقص فيها ازدياد المستودع العالمي عن ٣ في المائة ، ثم بحثا في الفترة المنقضية بين عام ١٩١٣ و ١٩٢٨ فوجدا ان زيادة المستودع الذهبي لم تتجاوز ٢ في المائة وفوق ذلك فان اكثر البلاد التي كانت تركت النقد الذهبي اثناء الحرب ، عادت اليه منذ عام ١٩٢٢ وفقاً لرغبات مؤتمر جنوه الاقتصادي ، وكذلك البلاد التي كانت تأخذ بنظام النقدين فانها اخذت بنظام ذهبي قائم على المعدن الذهبي وحده .

يضاف الى ذلك ان هذا المستودع الذهبي المتناقص كما رأينا ، موزع توزيعاً سيئاً بحيث ان بعض الدول متخوم به والبعض الآخر جائع اليه . كانت فرنسا والولايات المتحدة عام ١٩٢٨ تملكان من الذهب نصف المستودع الذهبي العالمي وفي عام ١٩٣٠ كانت الولايات المتحدة تملك خمسيه وفرنسا خمسه الثالث بحيث يصيب الفرد الافرنسي ١٣٠٠ فرنك والامريكي ٨٠٠ بينما لم يكن يصيب الانكليزي غير ٤٠٠ والالماني غير ٢٠٠ وبما ان مستودع الولايات المتحدة وفرنسا الذهبي يزيد على حاجاتها فانها لا تستطيعان استعماله بكامله وانما هما مجبرتان على تعقيم (Stérilisatiom) « جزء منه » وهكذا نجد ان ربع مخزون مصارف الاحتياط الاتحادية وخمسي مخزون (encâisse) مصرف فرنسا ينامون في ظلمات كوفها بينما كان باستطاعة الذهب ، ان استعمل كاساس لمنح الاعتمادات ان يتيح قضاء عدد كبير من الصفقات ، بحيث انه كان يمكن القيام بمعاملات قيمتها ١٥٠ ملياراً من الفرنكات لو استعملت الثلاثون ملياراً من الذهب التي دخلت فرنسا منذ عام ١٩٢٦ حتى عام ١٩٣٠ .

فتبين من ذلك ان هبوط الاسعار العالمية بحسب كاسل وستراكوش ، ناشىء في آن واحد عن ندرة الذهب وعن سوء توزيعه ، وهذا الهبوط العام الاسعار يولد كثيراً من النتائج الاقتصادية الهامة وقد اكد ستراكوش ان هبوط الاسعار يفيد اصحاب المداخيل (rentier) ، ويضر بالمنتجين والواقع انه لاجديد في ذلك ، اذ من الطبيعي أن يتتج هبوط الاسعار نتائج تخالف نتائج صعودها ، وقد اظهرنا كيف ان التضخم النقدي في المانيا قد خرب اصحاب المداخيل المحدودة وافاد رؤساء المشاريع ، ثم ان ستراكوش اثبت ان الاسعار اذا هبطت بنسبة ٦٠ في المائة ، فان الجزء الذي يصيب اصحاب المداخيل من اصل الدخل القومي يرتفع من الربع الى الثلثين ، ولا يترك لسائر الافراد العاملين غير الثلث .

ولما كان هبوط الاسعار كارثة اقتصادية ذات اسباب نقدية ، فيجب العمل على تلافيها ومعالجتها من ناحية النقد ، وعلى ذلك فان وفد الذهب قدم اقتراحين في هذا الصدد .

١ — يوصي الامم الآخذة بنظام الاساس الذهبي التجاري (Gold exchange standard) او بنظام الاساس المعدني الذهبي (G. bullion standard) ان تعدل عن العودة الى النظام الذهبي المحض وهو يقصد من وصيته هذه فرنسا لان العودة الى النقد الذهبي في المبادلات الداخلية يعثر مستودع مصرف فرنسا المعدني .

٢ — يقترح عقد اتفاق (entente) عالمي بشأن تخفيض النسب المئوية المفروضة على المصارف المركزية في جميع البلاد بين الاحتياطي والاصدار . هذه النسب وقدرها ٣٥ او ٤٠ او ٣٠ في المائة كانت ضرورية ايام الاساس الذهبي لان الاحتياطي المعدني كان يجب ان يكون قادراً على مواجهة طلبات ابدال الاوراق النقدية . أما في نظام الابدال (convertibité) المحدود ، فالنسب المئوية يمكن تخفيضها من غير محذور وجعلها ٢٥ او ٣٠ في المائة ، فاذا اطلق الذهب من اساره على هذه

الصورة يستعمل في الاقراض للبلاد التي ينقصها ويكون أساساً لمنح الاعتماد ، ويكثر مقاديره .

ب — نقد اقتراح وفد الذهب

قوبلت نظرية وفد الذهب قبولا سيئاً في فرنسا وانتقدها الاستاذان ريست ونوغارو انتقاداً مراً لاسباب ثلاثة :

١ — اما من حيث مسؤولية معاهد الاصدار — ولا سيما مصرف فرنسا — في الوضع الحالي ، فان ريست (وكان وقتئذ حاكما معاوناً للمصرف) يؤكد ان المصرف لم يصنع شيئاً في سبيل احتكار الذهب وانما تلقاه وفقاً للقوانين الاقتصادية الطبيعية التي اوضح ريكاردو حركتها منذ قرن ، ويضيف الى ذلك ان دور مصرف الاصدار فى مسألة الاعتمادات سلبي اكثر منه ايجابي ، فلا يستطيع ان يعطي منها الا بقدر مايطلب اليه ، وفى الازمة الاقتصادية التي نعيشها يخشى ان تقل طلبات الاعتمادات وان يبقى جزء من الاحتياطي عقيما .

٢ — اما من حيث تخفيض النسب المئوية القانونية بين الاحتياطي والاصدار فان ريست يعلن ان هذا التدبير لايؤثر على سياسة معاهد الاصدار الكبيرة في اوربا الغربية وفى الولايات المتحدة ، لان هذه المعاهد قد بذلت جهدها في سبيل جمع احتياطي كبير حتى ولو لم يكن القانون يجبرها على ذلك — مثل ماجرى في فرنسا قبل عام ١٩٢٨ — والواقع ان الاحتياطي يبقى دائماً فوق الحد الادنى القانوني حيث توجد نسب مئوية ولذلك فان من المتوقع ان لايكون لتخفيض الحد الادنى اي اثر على قيمة الاحتياطي الحقيقي ، ثم ان هذا التدبير غير الناجع فيما يتعلق بمصارف الاصدار الكبرى ، قد يكون خطراً على مصارف اوربا الشرقية او المركزية الاقل قدما وقوة ، وذات التكون الزراعي . فهذه المصارف ترى نفسها عرضة لطلبات اعتماد ملحة من قبل الزراع المشكوك بملاءتهم ، وتود كثيراً لو يتاح لها انقاص الاحتياطي حتى الحد الادنى ، الامر الذي يؤدي الى زعزعة ثقة الجمهور بها .

٣ — اما من حيث قول كاسل ان سبب هبوط الاسعار هو عدم كفاية الذهب، فان نوغارو — وهو خصم الفكرة التي تجعل النقد العامل الوحيد في حركة الاسعار — يرى ان كاسل ومن يذهب مذهبه لم يقدموا اي دليل على رأيهم ، ويشير الى ان آلتنا النقدية الحديثة تتمتع بمرونة عظيمة لانها لاتقتصر على استعمال النقد المعدني وانما تسير باطراد نحو استعمال الودائع المصرفية بواسطة الشكات والحوالات والتقاص، على انه يمكن ان تحصل الملاءمة بصورة طبيعية بين الحاجات الاقتصادية وبين كتلة الادوات النقدية عن طريق اطلاق او تقييد الودائع والشكات الذي يصاحب، بصورة طبيعية زيادة النشاط الاقتصادي او نقصانه، وبالتالي ليس ضرورياً تحقيق هذا التوافق بمسعى مباشر يستهدف فيه المعدن الاصفر . ان مجموع الادوات النقدية من معدنية وورقية وخطية زاد بين عام ١٩١٣ و ١٩٢٨ بنسبة ١٣٥ في المائة ، وهذا يعني حصول زيادة كبيرة سنوية تفوق الحد الادنى (٣ في المائة) الذي عينه كاسل وستراكوش ، وهذا يدل على انه ليس في العالم عسر نقدي ، بل ان النقد ازداد بفضل الفن النقدي الحديث .

ولقد خسرت المجادلات التي قامت بشأن التقريرين المذكورين الكثير من قوتها بعد ذلك لانه لم يعد يصدق احد ان تفسيرهما يكفي لتفسير هبوط الاسعار اذ حدث بعد ذلك امران :

اولهما — ان الازمة نزلت بشدة بالولايات المتحدة مع انها كانت تملك اقوى احتياطي معدني في العالم .

ثانيهما — ان استخراج الذهب ازداد بعد عام ١٩٣٠ ولم تؤل هذه الزيادة الى رفع الاسعار ، اذ كان الانتاج العالمي من الذهب ٢٠،٨ مليون اوقية في عام ١٩٣٠ فبلغ ٢٧،٥ عام ١٩٣٤ و ٣٠،٩ عام ١٩٣٥ و ٣٥ عام ١٩٣٦ ، اي ان الزيادة بلغت ٧٥ في المائة بمدة ست سنوات وهي تفوق نسبة ٣ في المائة .

ثالثاً — ارتفاع الاسعار المالية عام ١٩٣٥ — ١٩٣٦ .

ان ارتفاع الاسعار العالمية اثار نقاشاً حاداً بين دعاة التعليل الكمي وخصومه،

فهؤلاء يرون سبب الارتفاع من ناحية البضائع ، ويستشهدون بارتفاع اسعار عدد من المواد الاولية ، نتيجة لزيادة طلبها بسبب اقبال انكلترا على تجديد سلاحها وأولئك يجدونه في زيادة انتاج الذهب ، والاستاذ شارل ريست مع عدوانه لرأي وفد الذهب من حيث انكاره سوء توزيع الذهب ، يعد من انصار النظرية الكمية ولذلك ذهب الى ان الانتاج السنوي من الذهب اذا ازداد اكثر من ٣ في المائة فانه يؤدي الى ارتفاع عام في الاسعار وان العالم دخل في حركة الارتفاع الطويلة المدى المشبهة لحركة الارتفاع بين عام ١٨٩٦ و ١٩٢٠ .

على انا اذا بحثنا في اسباب ازدياد انتاج الذهب ، نجد انها نتيجة للازمة العالمية نفسها اذ ان هناك نوعا من التخالف antinomie الطبيعي بين الحركة العامة للاشغال وبين استثمار مناجم الذهب ، ففي عهود الازدهار والارتفاع العام للاسعار يخف انتاج الذهب لانه تحمل الارتفاع العام بشكل زيادة تكاليف الانتاج (من امكنة واجور، وو) ولانه لايستفيد من ذلك في اسعار مبيعه لان الذهب تشتريه دار الضرب بسعر معين ثابت . وعلى العكس ، يصبح استخراج مناجم الذهب في عهود الازمة وهبوط الاسعار رابحاً لانه يستفيد من هبوط تكاليف الانتاج ولانه يباع مع ذلك بالسعر نفسه . ولكن اذا لم يكن الامر كذلك فان هذا التخالف يولد نوعاً من التناسق ، او على الاقل ، من التلاؤم العفوي ، فيؤول ارتفاع الاسعار الى انقاص انتاج الذهب، وهذا الانقاص يؤول بعد مدة ، الى هبوط عام في الاسعار ، وهذا الهبوط ، بدوره ، يؤول الى زيادة انتاج الذهب ، وهذه الزيادة تضع حداً للهبوط وتسبب ارتفاعاً جديداً ، بهذه الصورة يفسر تراوح عهود الهبوط والصعود في التاريخ ، والاقتصاديون الاحرار الذين يلذهم اظهار الحركات الطبيعية والتلاؤم العفوي يجبون ان يبرزوا هذه الحركة بوضوح ، ويعتقدون بسمو الحركات الطبيعية للانتاج والاسعار على محاولات الاقتصاد المسير والنقد المسير .

البحث الرابع

الحركات الدورية للاسعار واسبابها

رأينا في البحث السابق ان الانسانية لا تسير نحو الرفاه والتقدم في طريق مستقيمة لا عوج فيها ولا التواء ، وانما يرسم النشاط الاقتصادي في سيره منحنيات وخطوطاً تشبه الهضاب والوديان ، وتمثل ارتفاع الاسعار فهبوطها وقد لاحظ الاقتصاديون ان هذه المنحنيات متتابعة بصورة تكاد تكون منتظمة فى عهود يتراوح الواحد منها بين السنوات السبع والعشر ، فاطلقوا على كل من هذه العهود اسم الدور Cycle.

وقد يطلق الاقتصاديون على عهود ارتفاع الاسعار وهبوطها وصف عهود الرخاء والضيق ، بل بلغ الامر ببعضهم ان اطلقوا على عهد الضيق او رخص الاسعار Depression اسم الازمة Crise مع ان هذا الاسم لا ينبغي ان لا يطلق الا على اللحظة التي يقف فيها ارتفاع الاسعار ويبدأ هبوطها ، ولكنهم مددوا اللحظة فجعلوها حيناً من الزمن ، بل كان ينبغي ان يعتبر عهد الضيق عهد هناء المستهلكين لما يوفره لهم من رخص في الاسعار ، وعهد تقدم المنتجين بفضل ما يستوجب من تحسين فى الآلات والصنع يبتغي منه رؤوساء المشاريع الديمومة والبقاء .

ولقد تتبع الاقتصاديون حركات الاسعار الدورية منذ اوائل القرن التاسع عشر ، وحددوا للازمات اوقاتا تعود فيها بعد الازدهار فظهرت الازمة في انكلترا عام ١٨٣٦ لتمو استعمال الآلات ، وفي انكلترا وفرنسا عام ١٨٤٧ حين

انشاء السكك الحديدية ، وقد ادت الى زيادة التوتر السياسي السابق لثورة ١٨١٨ — وفى انكلترا عام ١٨٥٧ عقب كثرة استخراج الذهب المؤدية لارتفاع الاسعار — وفي انكلترا وفرنسا عام ١٨٦٦ بعد توقف المبادلات بين اوربا وامريكا وتوقف استيراد القطن من امريكا بسبب حروب الانفصال — وفي عام ١٨٧٣ في النمسا والمانيا والولايات المتحدة التي كانت قررت ان تصبح صناعية وفى ١٨٨٢ فى فرنسا حيث وقعت ازمة صناعية التعدين وافلس مصرف « الاتحاد العام » — وفي عام ١٨٩٠ في انكلترا بسبب خسائر اموالها فى الخارج وافلاس مصارف كثيرة ، وفى المانيا حيث وقعت ازمة صناعة التعدين . وقد تأخر امتداد اثر هذه الازمة الى الدنيا الجديدة بسبب الحواجز الجمركية مدة ثلاث سنوات ، ثم نزلت الازمة بالسكك الحديدية ثم بالمناجم والتعدين — وفي عام ١٩٠٠ ، كان انتهاء مد السكك الحديدية فى روسيا ، وفى المانيا وقعت ازمة الصناعة الكهربائية والميكانيكية والسكك الحديدية والابنية — وفي عام ١٩٠٧ وقعت فى الولايات المتحدة ازمة السكك الحديدية ، والتعدين والصناعة الكهربائية ، والمصارف والبورصة وفي عام ١٩٢٠ وقعت ازمة صناعة الحرير في اليابان ، ثم فى امريكا ، وفى الوقت نفسه بدأ اعمار صناعة البلاد المحاربة التي جاءت تزاحم صناعة العالم الجديد التي ازدادت بفضل الحرب . وفى عام ١٩٢٩ ، حدثت فى امريكا ازمة البورصة ثم الازمة الاقتصادية التى امتد اثرها الى البلاد العالم وفي عام ١٩٣٧ حصل هبوط عام في الاسعار العالمية .

تدعى هذه الازمات بازمات « فيض الانتاج Surproduction » من دون ان يكون فيض الانتاج دائماً سبباً فيها ، وهي موقوتة Periodiques لانها تتجدد وان لم يكن يحدث تجددها بانتظام رياضى دقيق ، وهي عامة لانها تصيب جميع فروع الصناعة ، وان يكن هذا التأثير متفاوتاً بحسب نوع الصناعات ، او متفاوتاً فى الوقت ولانها تمتد بالتدريج الى سائر بلاد العالم .

وهي متلازمة concomittantes اي ان حركات الازدهار والضيق انما هي نتيجة لقوة خاصة لان حركة الرواج في صناعة من الصناعات تنتقل الى الفاعليات

الاخرى لان كل الاشغال يرتبط بعضها بالبعض الآخر فانشاء السكك الحديدية مثلاً يمتد اثره الى صناعة التعدين والمناجم وصناعات العربات وسواها . وهذا كله يظهر في ارتفاع اسعار الاسناد القيمية اذ يرتفع سعر الاسعار ذات الدخل المتغير ، اكثر من ارتفاع الاسناد ذات الدخل المقطوع . ثم ان العوامل النفسانية تقوى هذا الارتفاع ، لان التفاؤل ينتشر ، فتكثر المضاربة ، وترتفع الارباح ، ثم تشتد المزاحمة بين المنتجين الذين يتنازعون اليد العاملة ورؤوس المال ، وازدياد الدخل والاجور والفوائد يؤثر بدوره على تكاليف الانتاج وسعر المبيع ، فيتجه كل شيء نحو الارتفاع ، وتقل الافلاسات ، وتكثر الاعتصابات فتنتهي لمصلحة العمال .

ان الازمات الاقتصادية الدورية حوادث معقدة يصعب معرفة السبب الاصلي فيها ولذلك كانت اسباب الازمات متعددة بقدر تعدد المؤلفين وليس هؤلاء متفقين على السبب الرئيسي لحركات الاسعار الدورية ، فهم مختلفون في ذلك اختلافهم في سبب الحركات العامة للاسعار ، على انا سنجمل هذه النظريات تحت مجموعتين : النظريات التي تجعل النقد سبباً في الازمة ، والنظريات التي تجد سبب الازمة في نواح اخرى من الحياة الاقتصادية .

أ — الاسباب النقدية للازمة

يرى كثير من الاقتصاديين ان النقد لا يمكن ان يعتبر سبباً في الازمة سواء في ذلك النقد المعدني او الورقي .

اما من حيث النقد المعدني ، فليست المعادن الكريمة مسؤولة الا بقدر ما تسببه تغيرات الكميات الذهبية من الحركات العامة الطويلة المدى ، وكذلك فان قلة الذهب ليست مسؤولة عن الازمة الدورية بدليل ان ازمة عام ١٩٢٩ قد بدأت في الولايات المتحدة وهي بلد يكنز اكثر ذهب العالم .

وكذلك الامر من حيث النقد الورقي فأزمة عام ١٨٤٧ قد اعقبت في بريطانيا

العظمى التصويت على قانون روبرت بيل عام ١٨٤٤ الذي كان الهدف منه الاقلال من اصدار الورق النقدي وكذلك الامر ايضاً من حيث النقد الخطي ففي عام ١٨٤٨ كثرت الاعتمادات في بريطانيا العظمى وفرنسا عقب استيراد الحبوب من الخارج ولم يؤد ذلك الحصول أى ازمة . ثم ان افلاس المصارف الامريكية عام ١٩٣١ انما بدأ عقب الازمة ، ولهذا كان تزعزع الاعتماد وضعف النظام المصرفي في الولايات المتحدة آنئذ « نتيجة للازمة لاسبباً لها ».

ولكن كثيراً من الاقتصاديين يخالفون هذا الرأي ويذهبون الى ان النقد يصلح ان يكون سبباً من اسباب الازمات الاقتصادية أو الحركات الدورية للاسعار . ويأتون على ذلك ببعض النظريات التي سندرس اهمها .

١ — نظرية فرط النقد Théorie de l'exèes de monnaie

ان الانتاج يقوم في عصرنا الحديث على اموال التسليف ، فالتاجر يطلب الى المنتج ان يصنع لاجله مقداراً من السلع يقدره بحسب اجتهاده الخاص ، وبهذه الصورة يكون مديناً للمنتج بدين لاجل مسمى . أما المنتج ، صاحب المعمل ، فان ديونه لقاء عماله مستحقة الاداء فعليه ان يدفع لهم في الحال اجورهم ، وهنا تتدخل المصارف في الامر ، إذ تقدم للمنتج نقوداً خطية مبنية على الثقة « أو على لا شيء created out of nothing ، وهذه السلف التي تقدمها للمنتج تنقلب الى دخل يزيد في نفقات المستهلكين من عمال وسواهم أي يزيد الطلب على البضائع ، والطلب يؤثر بدوره على الانتاج الذي ينمو وينشط ويقتضي سلفاً جديدة وينتج دخلاً جديداً . ثم ان الصيارف يتزاحمون فيما بينهم الى ان يقلل كل منهم معدل الفائدة الذي يستوفيه عن السلف الى ادنى مستوى ممكن . ولكن كثرة الدين قد تؤول الى نفاد احتياطي المصارف فتعمد عندئذ الى التراجع والى رفع معدل الفائدة تثبيطاً لعزائم المنتجين ، فينتج عن ذلك ان يعمد التجار الى الاقلال من شرائهم

والى الاكتفاء ببيع مستودعاتهم فيعمد اصحاب المعامل الى انقاص اسعارهم احتفاظاً باسواقهم ، وهذا يؤول الى قلة الارباح وانقاص الاجور ، وبالتالي الى دور الهبوط الجهنمي : من نقصان الدخل ، فنقصان الطلب ، فهبوط الاسعار ، فنقصان الدخل بحيث ان الانتاج يصبح عاجزاً عن خلق الدخل الا بقدر ماتسمح بذلك المصارف والمصارف لاتستطيع ان تقوم بدورها الا في اول الحركة ، فاذا سارعت الاعمال قبعت المصارف محتفظة باحتياطيها .

ان هذا التحليل يكشف النقاب عن حادثين نفسانيين : غفلة الوسطاء وغفلة الصيارف . فالصيارف يرفعون معدل الفائدة في الظروف غير الملائمة ، اي حين مساس الحاجة الى اموالهم ، ولكن الاستاذ « هاوتري Hawtrey » صاحب هذه النظرية يعترف انهم ليسوا سبباً في بعث الحركة الدورية ، بل ان الحركة تسير من خلالهم وهم منفعلون لافاعلون والسبب الظاهري للدور هو ان التجار والمستحدثين يتوقعون ارتفاعاً في الاسعار وازدياداً في رقم الاشغال وعندئذ تحصل الحركة التي وصفناها والتي تستمر اذا لم يحصل تضييق في منح الاعتمادات ، ولذلك يجب البحث عن السبب العميق للحركة الدورية ، لا في الظاهرة النقدية بل في حركة طلب المستهلكين التي تؤدي الى نشاط الوسطاء .

اما ظهور الازمة فيبقى حادثاً لابد منه ، الا اذا استطعنا ان نسلم بامكان ارتفاع غير محدود للاسعار ، وزوال الاساس الذهبي من النقد ، وهذا ما يقودنا لبحث النظرية الثانية .

٢ — نظرية فرط التضييق النقدي

من المسلم به ان الحياة الاقتصادية الحديثة لاتحمل قطع الاعتماد والنسيئة بصورة مفاجئة ، لانه يكون عندئذ بمثابة ضرب الفرامل المفاجئ ، يلقي بالبناء الاقتصادي رأساً على عقب ، فهو الذي ادى ، بنظر البعض ، الى الازمة الامريكية ، لان

تقلص النقد يؤدي الى هبوط اسعار البضائع والاسهم والاسناد وهـذا يؤول الى نقص التسليف لانه ينقص الضمانات ، فتسارع المصارف الى ضبط اعمالها ، والعناية بموازنة مالها وماعليها فتسعى لاستيفاء ديونها بصعوبة ، وتخلص من اسنادها، وتعجل في كارثة المصافق .

ان تقليص الاعتماد ، بصورة مفاجئة ، خرق في السياسة الاقتصادية ، وسبيل الى المصائب ، لان المصارف تنزع الى ان تستسلم الى امواج التفاؤل والتشاؤم، فبينما تعمل على تضخيم الوسائل الشرائية في عهد الرخاء ، اذا بها تعمل على تضييقها وتحديدها في عهد الازمة ، فتسير الى الهاوية عوضاً عن ان تلزم الاعتدال والاتزان. على ان الجزع والاضطراب اللذين يصاحبان الازمة ليسا الا نتائج لها ، ففي عامي ١٩٣٠ و١٩٣١ ، ادى هبوط المستوى العام للاسعار الى تقليص في الاعتماد لم يكن كبيراً في اول الامر ، ولكن الصيارف لاحظوا بعد حين ان السلف والديون لم تعد مضمونة ، لان اسعار البضائع قد هبطت كثيراً .

وفضلاً عن ذلك فان ارتفاع معدل القطع بدأ في الولايات المتحدة منذ اوائل عام ١٩٢٨ ، بينما لم تبدأ الازمة الا في النصف الثاني من عام ١٩٢٩ ولم يؤد هبوط معدل الخصم الى ايقاف الواقعة بعد هذا التاريخ . واكثر من ذلك ، ان المدخرات الذهبية التي كانت تملكها مصارف الاحتياط الانحادية ، والتي كانت معياراً لقوتها الاعتمادية ، كانت حتى آخر عام ١٩٣٣ اعلى مما كانت عليه في حزيران عام ١٩٢٩ ، وان كمية النقود المتداولة في الولايات المتحدة عام ١٩٢٩ - ١٩٣٠ ما انفكت تزداد حتى ٨ آذار عام ١٩٣٣ ثم نقصت ولكنها بقيت دائماً اعلى من المستوى الذي كانت عليه منذ عام ١٩٢٥ حتى عام ١٩٣٢ .

ثم ان الودائع ما برحت في ازدياد عام ١٩٣٠ بينما نقصت سرعتها في التداول من ٤٥ الى ٢٠ ، ومنذ عام ١٩٣٠ نقصت الودائع بسرعة ولكن انحطاط النشاط الصناعي والتجاري ادى الى ان تهبط عمليات الدفع بسرعة اكثر والى ان تهبط سرعة التداول الى ١٦ اثناء الربع الاخير من عام ١٩٣٢ ولقد كانت تتوفر آنئذ كل

الوسائل لزيادة التداول النقدي والاعتمادي ، ولكن الامر الذي لم يكن يتوفر هو الرغبة باستعماله ولم يكن ذلك ناشئاً عن عاطفة الشك وقلة الثقة بل عن صعوبة تصريف المنتجات بسبب اختلال توازن الاسعار العالمية .

ان مدخرات المصرف هي التي يتيح استعمالها عودة الرخاء ، فهي الدواء المنعش الضروري ، ولكن هذا المنعش لايكون له نفعه الا اذا اراد المستحدثون استعماله، وهنا ايضاً ، ليس مايفسر السبب في ان الرخاء يتولد في وقت معين دون آخر ، و « جو » انقلاب سير الاعمال يبقى امراً خفياً ، ويفسره بعض المؤلفين بعوامل نفسانية .

واخيراً قد لايبدو ان تكون الاعتبارات النقدية كافية لتفسير الحركة الدورية فلا يملك النقد « اعضاء محركة » كما يقول كارفر وانما يحجب اعمال الاشخاص ونواياهم ، « اما السبب الاول فهو شخصي » وطلب الاعتمادات هو المحرك الاول ، بينما يبقى عرض الاعتمادات تابعاً ولاحقاً له .

ب — الاسباب الغير النقدية للازمة

١ — نظرية نقص استهلاك العمال

تقول هذه النظريه ان الاجور في العالم منخفضة لاتتيح للطبقة العاملة ان تكون سوقاً كافية للانتاج ، فيفيض الانتاج على طلبات الاستهلاك ، وينتج عن ذلك كساد دائم .

والواقع ان هذه النظرية لاتفسر الازمة ، ولاتصلح ان تظهر سببها وانما هي تقرر حالاً واقعاً ودائماً، ولا تبحث عن ادوار متتالية، وفضلاً عن ذلك ، فكلما قلت اجور العمال كان نصيب غير العمال من الدخل العام اكبر واغزر ، وليس يهم في حادث الدور الاقتصادي ان يكون الدخل ملك هذه الطبقة الاجتماعية او تلك ، اذ ان مايعجز العامل عن شرائه، يقتنيه صاحب الربح، اما اذا زيدت اجور العمال، فسينقص

هذا من نصيب اشخاص آخرين في المجتمع من الدخل القومي ، ولكن سوق الاستهلاك تبقى ثابتة على كل حال .

٢ — نظرية نقص استهلاك الرأسماليين :

يقول دعاة هذه النظرية ان المستهلكين يشرون جميع الانتاج لان كثيراً منهم يدخرون جزءاً من دخلهم فلاينفقونه ، والجزء من الانتاج الذي يقابل هذا الجزء من الدخل يبقى كاسداً وفضلاً عن ذلك فان المبالغ المقتصدة « توظّف » ، اي تستخدم في سبيل زيادة وسائل الانتاج التي تعمل ايضاً بدورها على استفحال خلل التوازن .

ولكن « التوظيف » انما هو عبارة عن نقل رؤوس المال لمنفعة رؤساء المشاريع او لمنفعة الدولة ، وهؤلاء يستعملون رؤوس المال لحوز الاموال والخدمات ، فالمستحدث مثلاً ، يشتري الآلات او يستخدم اليد العاملة ، وهذا يعني ان اصحاب المصانع والعمال ينالون الاموال « الموظفة » ويستعملونها في سبيل حوز الخدمات والبضائع فلا يكون هناك اذن اكثر من تغير في طبيعة الطلب اما كميته فتبقى ثابتة دون تغير.

اما اذا شاء المدّخرون كنز اموالهم ، فتنقطع دورة النقد ويحصل اختلال في التوازن ، ولكن هذا كله لايفسر سبب توالي الادوار وتتابعها .

٣ — نشاط المستحدثين

هذه النظرية تهتم بالصناعيين اكثر من اهتمامها بالصيارف ، وبنمو المصانع والمشاريع اكثر من الانتشار النقدي ، فتعتبر المستحدث صاحب المشروع هو الاصل في الحياة الاقتصادية سواء كان يحدوه عامل حوز الربح الكثير او لذة المخاطرة او سرور الابداع ، او رغبة السيطرة ، وروح الابداء تحفزه على استصغار المصاعب ، ومنه تبدأ الحركة . فيعمل على الاستكثار من الآلات ، وعلى الاستفادة

من المخترعات الحديثة ، ويخلق اعمالا جديدة لمنتجين جـدد ، الامر الذي يكثر الدخل القومي ، ويزيد في طلب البضاعة ، والطلب يؤثر على الانتـاج ويؤول الى كثرته وتوسعه وهلم جرا ، ولكن الحياة الاقتصادية تكون اكثر حساسية كلما كثر استعمال عناصر الانتاج ، فازدياد الطلب في نقطة ما ، يؤول الى نقل عنـاصر الانتاج ، من رؤوس مال وايد عاملة ، من المشاريع الموجودة فيها الى المشروع الجديد الامر الذي يؤدي الى الاضطراب في الحياة الاقتصادية .

على ان حركة الصعود التي تقوي وتشتد من نفسها ، تؤول في الواقع الى فيض انتاج جزئي ، ولنأت بمثال يوضح هـذا المبدأ : بلد جديد تقوم فيه حياة اقتصادية نشيطة ، وسكان متزايدون ، يكثر فيه الطلب على السيارات ، ويشعر احد المستحدثين بهذه الحاجة فيقرر اقامة مصنع لينتج السيارات ويبيعها اعتباراً من اول كانون الثاني ، فيستقرض رؤوس المـال ، ويشتري الاراضي والادوات ، ويحشد الفنيين ويبنى المصنع (أ) وفي اول آذار يقوم مستحدث آخر بمثل هذا العمل فيشيد المعمل (ب) وبما ان المعملين يعجزان عن تلبية الطلب فيني مستحدث ثالث المعمل (ج) وفي اول حزيران ، وبعد سنة من ذلك تخرج السيارات الاولى من المعمل (أ) فيبيعها المستحدث بسعر مرتفع مستفيداً من انحصـاره الواقعي ، ولكن يأتي اول آذار ويخرج المعمل الثاني سياراته ، ويستطيع بالاشتراك مع الاول ان يقوم بحـاجات السوق ، واذ تقوم المزاحمة بينهما تهبط الاسعار حتى تقترب من تكاليف الانتـاج ، ولكن يأتي حزيران ويخرج المعمل الثالث انتاجه ، وفي هذه الحالة يتجاوز الطلب العرض ويهبط السعر دون تكاليف الانتاج ، ويحصل مايدعى بفيض الانتـاج . والسبب في ذلك طول مدة الانتاج يضاف اليه جهل كل من المستحدثين بنشـاط الآخر ، ولذلك كانت الازمات كثيرة الحصول في البلاد البادئة بدخول الحياة الصناعية .

ان فيض الانتاج يبدأ جزئياً ولكنه يتسع ويمتد ، فاذا بقينا في مثالنا الاول ، ورأينا ان احد المعامل ذا نفقات الانتاج الكبرى قد اغلق ابوابه ، بينما جدد

الآخران آلاتهما ، وقللا نفقات انتاجهما ، فيترتب على ذلك ان الصناعات التي كانت تغذي هذه المعامل من صناعات التعدين ومصانع الكاوتشوك والزجاج والجلود والاخشاب والتي كانت وسعت اعمالها في سبيل تموين صناعة السيارات ، تجد نفسها امام ضرورة تقليل انتاجها والوقوع في الازمة . ان الواقع يؤيد هذا المثال ، والازمة التي تمس صناعة من الصناعات تنتشر كالوباء ، كازمة صناعة التعدين بسبب قلة طلب السكك الحديدية وازمة الصناعات الكهربائية والسيارات تبشر دائماً بانتهاء دور الازدهار ، لان الانطلاق في بعض النواحي الاقتصادية كان يتجاوز حده الطبيعي ، يدل على ذلك ان استهلاك القوى المحركة يبقى بازدياد في اول عهد الهبوط.

ولا شك ان تقسيم العمل من اهم العوامل في توسع الازمة ، لان هناك ارتباطاً بين مختلف الصناعات فتجر احداها الاخرى .

والخلاصة ان فيض الانتاج يبدأ جزئياً ، ثم تصبح الازمة عامة ، وبعد الازمة يبدأ الهبوط الذي يتقوى ويشتد من نفسه حتى يضعف فيقف من نفسه وعندما يصفو الجو يبدأ التفاؤل من جديد

البحث الخامس

الادوية النقدية للازمات الاقتصادية

١ — نظرية القوة الشرائية La théorie du pouvoir d'achat

ترى هذه النظرية ان الازمة تنشأ عن فقدان التوازن بين الانتاج وبين الاستهلاك فقد يزداد الانتاج زيادة كبيرة بينما لم يزدد الاستهلاك ، وليس سبب ذلك

الاان الناس لايملكون من النقد مايكفي لشراء السلع المنتجة والتي يحتاجون اليها، ولذلك كان من الضروري تنسيق العرض مع الطلب عن طريق زيادة القوة الشرائية لدى الناس، وجعل الطبقات المستهلكة تتمتع بمقدار اضافي من النقد وذلك بزيادة الرواتب والاجور وتعويضات العطالة ، فيؤدي ذلك كله لزيادة الطلب ، وبالتالي لرفع الاسعار وهكذا يعقب الرخاء الضيق .

لقد تجلت هذه النظرية باشكال متنوعة أهمها النظرية التي نادى بها رجال « تروست الادمغة » الذين استعان بهم روزفلت على حل الازمة الاقتصادية ، والمسماة في الولايات المتحدة بنظرية N.R.A . ومآل هذه النظرية وجوب رفع اجور العمال الاسمية ، بشرط ان يرافقه تحديد لاسعار المبيعات ، والقائلون بهذه النظرية لايجهلون ان الاسعار تنعكس عليها زيادة تكاليف الانتاج، الامر الذي يؤدي الى ان لايستفيد العمال من زيادة اجورهم الاسمية . ولكن اجبار المستحدثين على عدم زيادة ثمن مبيعاتهم يعني اجبارهم على الخسارة وايقاف العمل ، ولذلك ترى النظرية ضرورة اللجوء الى الاعتماد والاستقراض موقتاً ، باعتبار ان الازمة حادث عارض وسيعقب نشاط الطلب والشراء زيادة في المقادير المبيعة ، وهذا يعني نقصان النفقات العامة وحوز الربح من جديد . وبهذه الصورة تكون زيادة القوة الشرائية بمثابة منشط ، اما الاعتماد فيجب ان تقدمه المصارف مجاناً باسم الوطنية والا كان للدولة ان تقوم مقامها .

لقد ولدت نظرية القوة الشرائية في اوساط رجال الاعمال Businesmen مثل فورد وفيلين ، وكثيراً مانجدها في المقالات والانتقادات التي توجه للحكومات حين تنقص رواتب موظفيها ، ونجدها في الاتهامات التي توجه لرؤساء المشاريع الذين يستوفون ارباحاً كبيرة حرموا منها العمال والمستهلكين فتقل قوة هؤلاء الشرائية ويحملون هم تبعة الضيق الاقتصادي .

نقد هذه النظرية : ١ — يقول بعض الاقتصاديين ان هذه النظرية مبنية على كثير من الاخطاء ، اذ ينسى القائلون بها ان الطبقات « المنفقة » ليست وحدها هي

التي تنفق، فالمساهمون ينفقون ارباح اسهمهم، ولاسيما حين تكون هذه الارباح قليلة.

ولقد بلغ الامر ببعض رؤساء المعامل ان فكروا بان زيادة الاجور تنشط نمو صناعتهم، وهذه الفكرة تكون وجيهة وغنية بالنتائج اذا كانت الاموال الناشئة عن زيادة الاجور تزيد في قوة الشغل الانتاجية، ولكن اذا كانت زيادة تكاليف الانتاج لايصاحبها زيادة في حصيلة الانتاج، تبقى المشتروات الناتجة عن زيادة الاجور عاجزة عن مكافأة زيادة الانتاج، لان المستفيدين من زيادة الاجور يستطيعون ان يقتنوا منتجات الصناعات الاخرى والسلع الاجنبية بالدخل الاضافي الذي حازوه.

٢ — اذا شاءت الدولة بعث النشاط الاقتصادي بزيادتها رواتب موظفيها فانها بذلك تزيد التكاليف الوطنية، اي انها تأخذ من بعض المواطنين ماله لتعطيه للآخر وكثير من الناس يعلقون الآمال على ذلك ويحسبون ان من الممكن ان تخلق المقدرة الشرائين خلقاً بارادة الحكومة، والواقع ان هذه المقدرة انما تجلى بقيمة النقد الذي يتضمنها ويحفظها وينقلها، ولكن النقد لايخلقها، اما منابع المقدرة الشرائية فهي الضرائب والقرض والتضخم النقدي. ويرى بودان ان هذه النظرية لا اخلاقية لانها تقصد الى الاهتمام والعناية بالطبقات التي تنفق دخلها آنياً، وتفيد لوم الطبقات المقتصدة المدخرة، وهذا يعني مكافأة التبذير. على ان بعض القائلين بهذه النظرية يكتفون بالقول بان هناك نقلاً للمقدرة الشرائية لاخلقاً لها، وان المتضررين من هذا النقل هم كانزوا الاموال، الذين لايستعملونها في التداول ويسببون الضيق الاقتصادي، ولكن الواقع انه ليس هناك فرق بين كانزي المال وبين صغار المدخرين.

٣ — اما القول بان ضعف القوة الشرائية في الولايات المتحدة هو الذي أدى الى الازمة، فقول يناقض الوقائع الثابتة، فلم تعرف الولايات المتحدة بين عام ١٩٢٨ وعام ١٩٣١ قلة استهلاك، وانما بدأ ذلك في عام ١٩٣٢، لان هبوط الاجور كان تالياً للازمة، وهذا يعني انه لم يكن السبب فيها، ومن جهة ثانية فان الاعتمادات

التي فتحت للمستهلكين قد وضعت بين ايديهم كثيراً من وسائل الشراء واتاحت ان يشتروا ما يشاؤون ، ومع ذلك فان بحجة النقد لم تمنع الازمة من الحدوث في الولايات المتحدة .

٤ — ان توفير الوسائل الشرائية بصورة صنعية يؤول الى ان تنفق الطبقات المستهلكة نقدها لشراء البضائع التي ترغبها وتتوق اليها وتستطيعها ، فترتفع اسعار المفرق ، ولكن لاترتفع اسعار الجملة ، ومن جهة ثانية تؤثر على اسعار السلع الاستهلاكية ، اكثر من تأثيرها على اسعار الاموال الانتاجية ، وهذا يعني ان ذلك كله يأتي بعكس النتيجة المأمولة ، وليس العمل على رفع اسعار قطع اللحم الحسنة بالذي يؤدي الى تنشيط تربية المواشي ، ولاشراء آلات الراديو بالذي ينشط التعدين.

٥ — ان الصناعات التي تمسها الازمة هي التي تعيش من الديون الطويلة الاجل ولكن فكرة القائلين بالمقدرة الشرائية تؤول الى العمل على سحب اموال من السوق المالية والى رفع معدل الفائدة ، وبالتالي الى صعوبة حوز الصناعات الاموال التي تحتاج اليها .

٦ — ان الصناعات التي تشتغل لاجل الاصدار تجد نفسها في خطر ماحق بسبب ارتفاع تكاليف المعيشة ، وزيادة معدل الفائدة ، واحتياج صناعات المواد الاستهلاكية للايدي العاملة ولرؤوس المال ، وهي صناعات قاصرة على السوق الوطنية.

٧ — واخيراً ان نظرية المقدرة الشرائية مبنية على خطأ اساسي : هو خلطها بين الوسائل الشرائية ، والقوة الشرائية . فلا تزيد قوة الوطن الشرائية ، بزيادة رواتب الموظفين ، مع بقاء القوى المنتجة على ماهي عليه ، ولكن حين تلجأ الدولة الى اصدار الاوراق النقدية ، فالذي يزيد هو الوسائل الشرائية ، اما نتيجة ذلك فهي ان الشارع يستوفي من الذين يريد نفعهم اكثر ارباحهم « فيخرب المنتج ليحفظ له زبائنه » .

العمل بهذه النظرية : لقد بدت هذه النظرية في ميدان الواقع في مواطن كثيرة فهي التي بشرت بها الولايات المتحدة، حين نادت بوجوب رفع اسعار المعدن

الفضي ، في سبيل انماء القوة الشرائية في الصين ، كما اخذ بها برلمان واشنغتن حين قرر اعطاء المحاربين القدماء تعويضات خاصة (bonus) وبنى عليها الاستاذ كينس (Keynes) مشاريعه لحل الازمة اذ كان ينصح لمواطنيه « ان ينفقوا عن سعة » ونادى بها الاقتصاديون في انكلترا ولاسيما روبنس ، واخيراً اخذت بها الولايات المتحدة في حل ازمتها الاقتصادية ، والظاهر ان النشاط الذي عاود الحياة الاقتصادية من عام ١٩٣٤ الى ١٩٣٥ انما سببه مساعدة الدولة في توفير النفقات الاستهلاكية فكثر الطلب على البنزين والحرير الصناعي والصوف والسيارات وعلى كل اصناف تجارة المفرق ، وازدهرت منشآت السينما والرياضة ، اما الصناعات الثقيلة فكانت تشتغل بنصف مقدرتها الانتاجية ، ولم يعد يجد الحديد والفولاد والاسمنت والخشب اسواقه القديمة ، وقلت حمولة السفن ، وندر اصدار اسهم الشركات واسناد القروض واستمرت البطالة على كثرتها بحيث كان خمس العمال عاطلاً ، وخمس الشعب الامريكي يعيش من المساعدات ، ولذلك كان النشاط نشاط الاقتصاد الاستهلاكي لا الاقتصاد الانتاجي ، وشتان بين نشاط الاستهلاك ونشاط الصناعات التي تخلق وسائل الانتاج .

ليت نظرية المقدرة الشرائية صحيحة ، اذن لكان علاج الازمة سهلاً : زيادة عدد الموظفين زيادة غير محدودة .

نظرية الاعتماد الاجتماعي : (Théorie du crédit social)

تعتبر نظرية الاعتماد الاجتماعي نوعاً من انواع نظرية القوة الشرائية وقد جاءت على لسان الاستاذين دوغلاس وابرهار . يقول دوغلاس : لم يصبح الفقراء فقراء لان الاغنياء اغنياء بل لانه ليس هناك مقدار كاف من النقد — وبعبارة اصح ، من القوة الشرائية — من شأنه ان يجعل الفقراء اغنياء ، ولو وزعنا على الفقراء دراهم الاغنياء لكان النقد عاجزاً عن ان يتيح لهم جميعاً حياة الرفاهية .

ليست هذه النظرية اشتراكية النزعة ، بل ان دعاتها يحاربون الماركسيين

وسائر الاشتراكيين ، وانما هي نظرية نقدية ، وهم لا يرون ان النقد مقياس للقيمة بل هو في نظرهم « اداة ادارة ورقابة للانتاج والتوزيع تتيح ان توفق بين القوة الشرائية وبين مستوى الاسعار ، فالقوة الشرائية انما تتألف فقط من المبالغ التي تدفعها المشاريع الى المساهمين المستخدمين والعمال ، وتكون ضعيفة حينما يضعف مقدار هذه المبالغ التي نرمز اليها بحرف «أ» وعلى الدولة ان تعوض عن هذا النقص بان تخلق نقداً يعوض عن المبالغ التي تدفعها المشاريع لقاء المواد الاولية والآلات والتي نرمز لها بحرف « ب » بالادخار ، ففي هذه الحال وحدها يمكن ان يكون هناك توازن بين القوة الشرائية وبين الاسعار . لننظر في هذه النظرية ولنتعرف الى مقدار صلتها بالحقيقة :

١ — ترى هذه النظرية ان الازمة تنشأ عن ان بعض المبالغ تبقى ضمن دائرة الانتاج ، فلا تغذي الاستهلاك ولا تكون جزءاً من الدخل العام للمجتمع .

ولكن هذا التفريق بين الانتاج والاستهلاك غير صحيح ، لاننا نشاهد ان القوة الشرائية تنتقل بحركة دائرية بين الانتاج والاستهلاك ، وليس الدخل الا عبارة عن نفقات انتاج ، والمبالغ التي رمزنا اليها بحرف «ب» انما تستعمل كلاً او بعضاً في سبيل دفع المبالغ التي رمزنا اليها بحرف «أ» . لنفرض ان تكاليف انتاج زوج من الاحذية تعادل ١٠٠ قرش في كل مرحلة من مراحل الانتاج ، فيدفع الدباغ ١٠٠ قرش ثمناً للجلد ، ويبيعه بعد دبغه بمائتي قرش للصناعي ، وهذا يبيع الحذاء بثلاثمائة قرش للتاجر الذي يبيعه بأربعمائة للمستهلك . فان دوغلاس يستغرب من ان نفقة استهلاكية قدرها ٤٠٠ قرش تتطلب اعمالاً ونقوداً قدرها ١٠٠ قرش والواقع ان السلعة المنتجة بما انها يجب أن تكافئ جهود جميع المنتجين ، فان الأربعمائة قرشاً تكافئ جميع من اشتركوا بتقديم الحذاء ، وما قبضه التاجر انما يمثل جزء منه دخل الصناعي قدره ١٠٠ قرش وجزء منه دخل الدباغ ، وجزء منه دخل بائع المواد الاولية ، وهكذا نجد ان المبالغ «ب» انما تنقلب الى مبالغ من نوع « أ » .

يرى دوغلاس ان الادخار ينقص جزءاً من القوة الشرائية المنفقة في الاستهلاك .

والواقع ان الادخار انما يستعمل في الانفاق على صناعات وسائل الانتاج ولذلك كان الادخار عاملاً من عوامل زيادة القوة الشرائية . وفضلاً عن ذلك فان الادخار حادث قديم رافق كل المدنيات . ثم ان دوغلاس حاول تسهيل الاخذ بفكرته ، وتبرير التضخم الذي ينتج عنها ، فأكمل نظريته بنظرية « الارث الثقافي الجماعي » ومآلها ان لكل مواطن الحق بجزء من زيادة الاموال الناشئة عن التقدم الفني الذي هو ارث الأجيال السالفة فيتناول هذه «الحصة الاجتماعية » من الدولة بشكل وثائق غير قابلة للتداول تمثل مبلغ ٢٥ دولاراً في الشهر للشخص الواحد الشاب وينقص المبلغ كلما نقص عمر الشخص(١) على ان دوغلاس لا ينكر ان هذا التوزيع يؤثر على الاسعار فيقترح معالجة هذه الناحية بان تحدد الحكومة « سعراً عادلاً » للسلع .

اما ابرهارت (Aberhart) الذي قاد حزب « الاعتماد الاجتماعي » الى النصر في ولاية البرتا (كندا) فانه اضاف الى فكرة دوغلاس بعض الايضاحات التطبيقية مثل رأيه في ان الاموال التي توزعها الحكومة انما تستوفيها من الضرائب التى تفرضها على الارباح الكبيرة .

ومهما يكن من الامر فان نظريات الاعتماد الاجتماعي انما تمزج بين القوة الشرائية وبين الوسائل الشرائية ، وأهم خطأ فيها ان من شأنها ان تحدث نتائج مؤلمة، فولاية البرتا ، مهد هذه النظرية ، بلد زراعي، يستمد المقدار الاكبر من دخله من اصدار الحنطة ، وقد نشأت الازمة عن هبوط اسعار هذه المادة عقب سياسة فاشلة كانت تقصد رفعها ، فاذا اعملنا النظرية ووزعنا الاموال على مستحقي الحصة الاجتماعية ، فانهم يستعملونها في شراء بعض سلع الاستهلاك ، فترتفع اسعار المفرق وتبتعد المسافة بين اسعار المواد الاولية والاصناف المصنوعة . ويصبح الزراع مجبرين على شراء ما يحتاجون اليه من السلع باسعار مرتفعة بينما تبقى حنطتهم كاسدة وفضلاً عن ذلك

---

(١) ان مشروع تونسد (Townsed) في الولايات المتحدة يقضي بتوزيع دخل على الامريكيين الذين تجاوزوا الستين من عمرهم .

فان الصناعات الاستهلاكية تجذب بفضل ازدهارها رؤوس المال والعمال، الامر الذي يؤدي الى ارتفاع تكاليف الانتاج في الزراعة، ثم ان ارتفاع الاسعار الداخلية للسلع الاستهلاكية التي طلبها كثير المرونة ينشط الاستيراد ويؤدي الى خلل التوازن في ميزان الحسابات والى هبوط النقد في الاسواق الخارجية .

البحث السادس

سياسة الاسعار

تتدخل الدولة في توجيه حركة الاسعار إما عن طريق النقد، وفقاً لنظرية الكمية النقدية، فتكثر اوتقلل من مقدار النقد ليكون لذلك اثره في رفع الاسعار او تنزيلها، واما عن طريق التأثير في الجهة الثانية من معادلة فيشر، اي عن طريق التأثير على الاسعار نفسها، ويتجلى هذا التدخل في اشكال ثلاثة : النقد الموجه، وتثبيت الاسعار وتحديدها، وسياسة رفع الاسعار .

١ — النقد الموجه او المسير La monnaie dirigée

يقصد بسياسة توجيه النقد او تسيير النقد، السياسة التي تبتغي توجيه الاسعار بواسطة النقد، وهي تستند الى الفكرة القائلة بان اصدار النقد امر يعني الدولة وحدها، والواقع ان الدولة اذا كان لها سلطان على كمية الاصدار النقدي، فليس لها سلطان على سرعة النقد، فاذا ارادت مثلاً، رفع مستوى الاسعار واصدرت اوراقاً نقدية كثيرة في سبيل ذلك، فيستطيع حاملوا الورق ان يدخروه ويحتفظوا به، اي ان سرعة تداول النقد تخف فلا تتم الغاية المبتغاة من اكثار اصدار الورق

النقدي، ولكن الدولة في هذه الحال قد تمعن في زيادة الاصدار حتى يصل الى درجة التضخم النقدي ، وعندئذ ينتشر الخوف والفزع من النقد ، فيخرج الناس نقودهم ليبدلوها بالبضائع فتزداد سرعة النقد وترتفع الاسعار اكثر من الحد المقصود .

ثم ان هذه السياسة تصطدم بعقبة اخرى : هي ان مستوى الاسعار شيء مبهم ، فالتأثير على الاسعار يعني التأثير على متوسط الاسعار ، وعندما اراد المرحوم روزفلت رفع الاسعار عن طريق تخفيض النقد في نهاية عام ١٩٣٣ نجح في قصده نوعاً ما ، ولكن لم يستطع ان يجعل الارتفاع شاملاً ، اذ هبط بعض الاسعار (اسعار السكر والحليب) وارتفع البعض بصورة ضئيلة (الحنطة والورق) الامر الذي ادى الى اختلاف اوضاع المنتجين وأثر السياسة النقدية على اعمالهم .

وفضلاً عن ذلك فان السياسة النقدية ما دامت تستهدف النقد الوطني وحده فانها توقع الاضطراب في الصلات النقدية بين مختلف البلاد .

والخلاصة ان هذه السياسة صعبة التطبيق ويجب التمسك بكثير من البصيرة والحذر حين تطبيقها .

٢ — التسعير الاجباري وتثبيت الاسعار

يقصد بتثبيت الاسعار Blocage تحديد السعر في رقم موجود في تاريخ معين فهو عبارة عن تجميد لمجموعة من الاسعار. ان هذا التدبير المفاجيء يؤول الى ايقاف ارتفاع الاسعار ويلزم وضعها غير العادي ، وهو في الواقع وسيلة لبسط الدولة سيطرتها على الاسعار فتجيز ارتفاعها وتجميدها ، وفضلاً عن ذلك فانه يجبر الدولة على اتخاذ تدابير مماثلة فيما يتعلق بتكاليف الانتاج والا اصيبت المشاريع بالخسارة واضطرت الى ايقاف اعمالها ، ولذلك كان تحسين الاسعار يقتضي من نفسه تجميد الاجور ، الامر الذي يصعب تطبيقه اذا بقيت الاسعار متجهة نحو الصعود .

ويقصد بالتسعير الاجباري Taxation تحديد الاسعار من قبل الدولة بصورة اعتسافية . وهذا التدبير يستعمل منذ القديم وهو اكثر مرونة من تجميد الاسعار

لانه يتيح للدولة ان تعين الاسعار حسب البضائع والظروف ، فلها مثلاً ان تشجع استهلاك بعض البضائع بجعلها السعر رخيصاً ، والعكس بالعكس ، وعندئذ يكون التسعير وسيلة من وسائل التوجيه الاقتصادي .

ان التسعير يؤول غالباً الى نتيجة تغاير النتيجة المبتغاة ، اذ انها اذا كانت تبتغي منع غلاء الاسعار فانها تقتضي تحديد سعر ادنى من السعر الذي ينتج عن قانون العرض والطلب ، فيثبط ذلك عزيمة المنتج فيقلل انتاجه ، ولذلك يجب تشجيع المنتج على زيادة الانتاج اذا اريد تخفيض السعر ، وبتعبير آخر ، ان البضاعة تفر من السوق اذا كانت لاتجد السعر الذي تستحقه ، وهذا امر لابد منه عندما يحدد السعر في حد دون تكاليف الانتاج لان المستحدث يعدل عن المثابرة عن عمل خاسر ، وعلى العكس من ذلك اذا كان يقصد من التسعير التخلص من هبوط شديد للاسعار فيقتضي ذلك تحديد سعر اعلى من الذي يقضي به العرض والطلب ، فيشجع ذلك المنتج فيزيد انتاجه الفائض بطبيعته وينتهي الامر بهبوط الاسعار ، كما ان الاسعار تواجه صعوبات اخرى ، لان الاسعار لما كانت متضامنة لان الشارع ينزع نحو تعميم التسعير ، فبعد تحديد سعر الحنطة ، يلجأ لتحديد سعر الحبوب ، ثم سائر المواد الغذائية ، والتسعير دائماً يتطلب التسعير ثم انه ينشأ عن التسعير كثرة الاسواق السوداء التي يصعب مكافحتها لان الشارين والبائعين يحرصون على بقائها ، الامر الذي يضطر الحكومة الى الرقابة والتدخل في الاشغال الخاصة ، واصدار العقوبات الصارمة ، ولكنها تبقى عاجزة عن وضع حد للغش والتلاعب اذا كانت الاخلاق العامة في هبوط .

ثم ان التسعير ورقابته ينشطان طلب التوظف ويبعثان مايؤديه من اسواء . وفضلاً عن ذلك فان تطبيق التسعير يولد كثيراً من الصعوبات فاذا اريد تسعير البضائع في منطقة ادارية معينة ، تنزع البضائع الى الفرار منها الى مناطق تباع فيها بسعر مرتفع ، اما اذا كان السعر واحداً في وطن بكامله فالبضائع تبقى في مكان انتاجها لان نقلها يتطلب نفقات.

واخيراً ان التسعير وتجميد الاسعار يمنعان التاجر من بيع البضائع بسعر ابدالها ولذلك لايمكن اعادة المستودعات ايام ارتفاع الاسعار .

على ان هناك احوالاً لايؤول فيها التسعير الى شيء من هذه المفاسد ، فالتعرفة الخاصة بخدمة تمنح الحكومة امتيازها ، كالنقل مثلا ، انما تعينها الحكومة التي تستفيد منها في سبيل تحسين احوال بعض طبقات الشعب ، وكذلك في ايام المجاعات والقحط او عندما يهدد انحصار المواد الضرورية تموين البلاد فمن المصلحة تجاهل المحاذير التي عددناها .

ان سياسة التسعير عامة في العصر الحديث ، واوضح مثال عليها المانيا منذ عام ١٩٣٦ ، ففيها انواع مختلفة من الاسعار الاجبارية ، مثل السعر الادنى المحدود والسعر الاعلى المتحرك والمعين بالنسبة للسعر المتحقق كل يوم على سوق عالمي (التبغ والكاوتشوك) او بالنسبة لسعر بعض عناصر الانتاج (صناعة النسيج) والفرق المطلق بين تكاليف الانتاج وبين سعر المبيع (الطحين) — والفرق الاعلى النسبي اي النسبة المئوية المعينة لزيادة نفقات الانتاج (البرتقال والليمون) — والسعر المحدود ذو الاضافات المتحركة .

٣ — سياسة رفع الاسعار La valorisation

ان تدخل الحكومة غير المباشر انما يكون بتأثيرها على العرض والطلب على انه يجب التفريق بين تنسيق الاسعار Regularisation وبين رفعها Valorisation ويقصد بتنسيق الاسعار انقاص شمول حركات الاسعار ، بينما يقصد برفع الاسعار السعي لايجاد سعر اعلى من سعر المزاحمة عن طريق التأثير على العرض وبينما يعني رافع الاسعار بتغيير الاتجاه العام للاسعار فان منسق الاسعار يحترم هذا الاتجاه ويعترض تناوب الارتفاع والهبوط ، وانما يلجأ لسياسة التخزين Stockage والدولة التي تنسق الاسعار انما تقوم بدور المضارب فتشتري في عهد الهبوط لتبيع في عهد الغلاء فتخفف من حدته وهي سياسة مفيدة فيما يتعلق بالمحاصيل الخاضعة لسوء المواسم وجودتها .

اما رفع الاسعار فاننا ندرسه على ضوء مادتين : هما القهوة والقطن .

ان سكان ولاية سان باولو في البرازيل ، الذين منحتهم الطبيعة ارضاً حمراء واقليماً معتدلاً ضاعفوا زراعات القهوة بعد اواخر القرن التاسع عشر ، حتى استطاعت البرازيل ان تنتج من عام ١٩٠٠ الى ١٩١٠ سبعين في المائة من انتاج القهوة العالمي ، وكانت الحكومة تتبع سياسة تعديل الاسعار لتخزن القهوة ايام السنين السمان لتبيعها في السنين العجاف ولكن الاسعار ارتفعت من بدء الحرب الماضية حتى نهايتها ، ولم يقبل الزراع فكرة هبوطها فلجأت الدولة لسياسة تحسين السعر عوضاً من تعديله ، وبينما كانت الاسعار في هبوط كان « معهد القهوة » المنشأ عام ١٩٢٤ يثابر على شراء المحاصيل باسعار مربحة ويحتفظ بها في مستوعاته بحيث يجعل العرض قليلاً ويحفظ للاسعار مستواها ،وكان يستمد الاموال التي يستعملها في سبيل ذلك من قروض كان يوظفها في البلاد الاجنبية . هذا وان سكان سان باولو وقد وثقوا من انهم سيبيعون قهوتهم بسعر مرتفع وبسطوا انتاجهم ومزارعهم ، وتبعهم البرازيليون الآخرون في عملهم ، كما سارت على اثرهم البلاد الاخرى مثل فنزويلا وكولومبيا وامريكا الوسطى وجزر الانتيل ،كل ذلك ادى الى فيض انتاج عطل جهود ولاية سان باولو وجعلها عاجزة عن الاستمرار بسياسة التخزين فادى تحسين الاسعار الى فيض الانتاج ، فلما وقعت ازمة عام ١٩٢٩ وانقطع امريكيوا الشمال عن تمويل هذه الاعمال ، قررت الحكومة وضع حد للسياسة المتبعة حين يئست من تحسن الاسعار . وقررت بيع مستودعاتها فهبطت الاسعار بنسبة اربعين في المائة بمدة شهرين ، ورأت الحكومة وجوب تحديد الانتاج فمنعت غرس مزارع جديدة وقررت شراء وحرق قسم من « الذهب الاخضر » وبلغ ما احرقته من عام ١٩٣١ حتى ١٩٣٨ اكثر من ٦٥ مليون كيس قهوة ،اي ما يعادل نصف القهوة المصدرة

ثم ان سياسة تحسين الاسعار عن طريق انقاص الانتاج كانت متبعة في الولايات المتحدة بفضل المرحوم روزفلت عام ١٩٣٣ فيما يتعلق بالمنتجات الزراعية الاساسية كالمواد الغذائية والاولية ، فخصصت تعويضات للزراع الذين يتعهدون بانقاص

المساحات المزروعة قطناً ، ولكن الحالة الجوية كانت حسنة فلم ينقص الموسم شيئاً فصدر قانون Bankhead عام ١٩٣٤ محدداً الانتاج بصورة اجبارية ، فارتفعت الاسعار بفضل هذا القانون ولكن ظهرت منه محاذير كثيرة . اذ زادت البطالة لان كل ارض لاتزرع قطناً انما ترمى الى الشارع بعدد كبير من العمال الزراعيين والصناعيين ، ثم ان هذا التدبير ادى ، كما في مثال القهوة ، الى ان تزيد البلاد الاخرى زراعات القطن كالهند والبرازيل وروسيا وهبط تصدير القطن الامريكي الى نسبة النصف في مدة سنتين .

ثم ان انفاق الدولة المال لقاء عدم قيام الناس بعملهم ذو اثر اخلاقي سيء لانه يجعل المنتج كسولاً يعيش على حساب المستهلك والمكلف .

فهرس القسم الثاني

	الصفحة
الباب الاول النقد	١
الفصل الاول: الاصول التاريخية للنقد	٤
الفصل الثاني: انواع النقود	١٥
البحث الاول النقد المعدني	١٥
البحث الثاني الورق المصرفي	٣٢
البحث الثالث الورق النقدي	٣٧
البحث الرابع ١ — اصدار النقد الاعتباري	٤٤
٢ — تنظيم الاصدار	٤٧
٣ — نماذج تنظيم الاصدار	٤٩
٤ — نماذج معاهد الاصدار	٥٦
البحث الخامس النقد الخطي	٦٨
الفصل الثالث السياسات النقدية منذ عام ١٩١٤	
البحث الاول السياسة النقدية الافرنسية	٧٦
البحث الثاني السياسة النقدية البريطانية	١٠٨
البحث الثالث السياسة النقدية الامريكية	١٢٥
البحث الرابع السياسة النقدية الالمانية	١٣٦
البحث الخامس مشكلة النقد وحلولها الدولية	١٤٥
البحث السادس النقود الحرة	١٧٤
البحث السابع في قيمة النقد	١٨١
الباب الثاني في الاسعار	١٨٦
الفصل الاول في القيمة	١٨٩

الصفحة

البحث الاول نظرية «العمل اساس القيمة» ١٨٩
البحث الثاني «نظرية المنفعة اساس القيمة» ١٩٣
الفصل الثاني تشكل الاسعار ٢٠٥
البحث الاول السوق ٢٠٥
البحث الثاني قانون العرض والطلب
البحث الثالث تشكل السعر في نطاق المزاحمة ٢١٤
البحث الرابع سعر الانحصار ٢٢٦
البحث الخامس السوق الناقصة ٢٣٧
الفصل الثالث النقد وحركات الاسعار ٢٤٣
البحث الاول التصوير الترقيمي لحركات الاسعار العامة ٢٤٤
البحث الثاني في حركات الاسعار ٢٥١
البحث الثالث الحركات العامة للاسعار واسبابها النقدية ٢٥٣
البحث الرابع الحركات الدورية للاسعار واسبابها ٢٦٩
البحث الخامس الادوية النقدية الازمات الاقتصادية ١٨٧
البحث السادس سياسة الاسعار ٢٨٥

[redacted]
السمان، احمد
موجز الاقتصاد السياسي
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01015379

American University of Beirut



330
Sa18mA
V.1-2
General Library